أحمد كاظم الأكوش

علم الرّجال الشّيعي

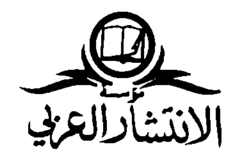
وأثره في تمزيق حديث أهل البيت عليهم السلام



أحمد كاظم الأكوش

علم الرّجال الشّيعي

وأثره في تمزيق حديث أهل البيت عليهم السلام



علم الرّجال الشّيعي

وأثره في تمزيق حديث أهل البيت عليهم السلام

أحمد كاظم الأكوش



ص.ب. 113/5752
E-mail: arabdiffusion@hotmail.com
www.alintishar.com
بيروت ـ لبنان
هاتف: 9611-659148 فاكس: 9611-659150

ISBN 978-614-404-570-1

الطبعة الأولى 2014

المحتويات

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من سره أن يستكمل الإيمان كله فليقل: القول مني في جميع الأشياء قول آل محمد، فيما أسروا وما أعلنوا وفيما بلغني عنهم وفيما لم يبلغني.

الكافي، ج 1، ص 391.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما جعل الله لأحد خيراً في خلاف أمرنا.

ومن ادعى سماعاً من غير الباب الذي فتحه الله فهو مشرك، وذلك الباب المأمون على سر الله المكنون.

كذب من زعم أنه يعرفنا وهو مستمسك بعروة غيرنا.

من أخذ دينه من أفواه الرجال أزالته الرجال، ومن أخذ دينه من الكتاب والسنّة زالت الجبال ولم يزل.

وسائل الشيعة، ج 27.

الإهداء

إلى المدخر لتجديد الفرائض والسنن..

إلى طامس آثار الزيغ والأهواء، وقاطع حبائل الكذب والفتن والامتراء. وقاصم شوكة المعتدين..

إلى باب الله، وثأره. ووجه الذي لا يهلك ولا يبلى إلى يوم الدين..

إلى السبب المتصل بين الأرض والسماء، بقية الله في الأرضين..

روحي لتراب مقدمه الفداء..

وإلى

الذين أضاءوا لنا الطريق إلى الله بعلمهم أو بعملهم..

إلى رجال العلم والتحقيق.

إلى كل من يبحث عن الحقيقة ويعشق العلم في أرجاء المعمورة.

إلى الذين تحرروا من قيود العصبية..

أقدَم هذه الدراسة

شكر و عرفان

إلى التي أعارتني من وقتها الكثير . . فأخذته كله .

«أم علي»

مقدمة

لما كانت السنّة المطهرّة الشاملة لأحاديث رسول الله والعترة الطاهرة ﷺ، هي المصدر الرئيسي الثاني من مصادر التشريع الإسلامي ـ وهي أحد الأركان الأربعة للاستنباط ـ وكان الوقوف على الأحاديث الشريفة، والاستفادة منها يتطلب التثبت منها، والتحقق من صدورها، أو الحصول على ما يجعلها حجة على المكلفين، لذا وجب ـ كما يقول العلماء ـ الوقوف على أحوال الرواة الذين حملوا إلينا تلك الأحاديث جيلاً بعد جيل، منذ عصر الرسالة والإمامة.

وتعتبر هذه الأحاديث والروايات دليلاً بعد تصفيتها من جانبي: الدلالة، والسند، ولا تنكشف واقعية السند إلا على ضوء (علم الرجال) فإنه الكفيل الوحيد بتمحيص رجال سند الحديث من حيث الوثاقة وعدمها. حيث أنه لا بد من أن ينظر في أحوال رجال سند الحديث، ويطمئن بأنهم ممن يصح التعويل عليهم، ويجوز الأخذ عنهم، حتى يكون حديثهم حجة له في عمل نفسه أو الإفتاء لغيره.

والذي يتعين على كل فقيه يريد استنباط الأحكام، وممارسة عملية الاجتهاد، الإلمام به على نحو يمكنه من تمحيص الأحاديث، والتثبت منها. إذ اعتبروا أن هذا العلم (علم الرجال) هو المرجع في تشخيص الأحاديث وتمييزها وتصحيحها أو تضعيفها.

ولم يتناول علم الرجال علماء الفقه فحسب، بل حتى المؤرخون والباحثون وكتاب السير والمتكلمون اعتمدوا عليه في توثيق أو تضعيف الروايات التاريخية والعقائدية وما إلى ذلك.

لذا فقد أصبح هذا العلم من أهم العلوم في الفكر الإسلامي وأعلاها رتبة، وفي

طليعة العلوم الإسلامية بصورة عامة. وأصبح هو الميزان الذي يوزن به حديث أهل البيت عليهم السلام، فإن علماء الشيعة بدأوا ـ وهذا القول للرجاليين ـ من العصر الأول إلى اليوم بتأليف كتب خاصة في هذا العلم، وتدوين أسماء رجال الحديث، مع إيراد بعض صفاتهم وذكر بعض كتبهم وآثارهم، المعبر عن بعضها بالكتب وعن بعضها بالأصول.

ويقول الرجاليون وحسب اطلاعنا أن بدء ذلك كان في النصف الثاني من القرن الأول، فيعتبر عبيد الله ابن أبي رافع كاتب أمير المؤمنين عليه السلام، قد دون أسماء الصحابة الذين شايعوا علياً عليه السلام، وحضروا حروبه، وقاتلوا معه في البصرة وصفّين والنهروان.

ثم في القرن الثاني إلى أوائل الثالث دون (رجال ابن جبلة) و(ابن فضال) و(ابن محبوب) وغيرهم، واستمر تدوين الرجال إلى أواخر القرن الرابع.

وفي أول القرن الخامس دونت الأصول الأربعة الرجالية، المستخرجة من تلك الكتب المدونة قبلها، وهي (الاختيار من كتاب الكشي) و(الفهرست) و(الرجال) المرتب على الطبقات وهذه الثلاثة للشيخ الطوسي، (وكتاب الرجال) للشيخ للنجاشي.

وفي القرن السادس ألف (فهرس الشيخ منتجب الدين) و(معالم العلماء) لابن شهرآشوب.

وفي القرن السابع ألف أبو الفضائل أحمد بن طاوس الحلي كتابه (حل الإشكال) وأدرج فيه ألفاظ تلك الأصول الأربعة على ما وصل إليه من مشايخه مسنداً إلى مؤلفيها، وأدرج أيضاً ألفاظ كتاب (الضعفاء) المنسوب إلى ابن الغضائري، وقد وجده السيد منسوباً إليه من غير سند إليه، كما صرح بذلك للخروج عن عهدته، وليكون كتابه جامعاً لجميع ما قيل في حق الرجل.

وقد تبع السيد في ذلك تلميذاه العلامة الحلي في (الخلاصة) وابن داود في رجاله. وتبعهما المتأخرون في النقل عن الكتب الخمسة، وعن بعض ما بقيت نسخها من تلك الكتب الرجالية القديمة مثل (رجال البرقي) و (رجال العقيقي).

وأما سائر الكتب القديمة فقد ضاعت أعيانها الشخصية.

وقد سار علماؤنا الأصوليون على منهج علماء الرجال ومبانيهم من حيث الجرح

والتعديل، أما الأخباريون فلم يقبلوا هذا المنهج، بل انتقدوه أيضاً بجملة من الانتقادات، واعتبروا أن جميع الأحاديث الواردة عن أهل بيت العصمة عليهم السلام ولاسيما الكتب الأربعة هي أحاديث صحيحة.

والحق أن كلاً من الأصوليين والأخباريين سلكوا مسلكاً لا يمت إلى منهج أهل البيت عليهم السلام بصلة، لأنهم لم يستندوا إلى القواعد التي وضعها أهل البيت عليهم السلام في معرفة الحديث.

وما دام لعلم الرجال تلك الأهمية التي لا يستغني عنها الباحث في ما يتعلق به، فقد كان همنا فيما سبق ـ ونحن من المهتمين بالبحث الروائي والتاريخي ـ أن نجمع زبدة رجالية من حيث المباني والمدارك والأصول أو القواعد المشتركة بين علماء الرجال، وبين المختلف منها من مبانيهم وآرائهم، لكي تكون الأداة الأولى والمهمة التي نستطيع أن نستند إليها في البحث عن رواة الحديث، ولتكون أيسر لنا خلال البحث الرجالي من حيث التوثيق والتضعيف.

إلا أن مشاغل الدنيا ومصاعب الحياة التي أخذت العزيز من وقتنا، قد أبعدتنا عن ما كنا نرومه من هذه الغاية، (ورب ضارة نافعة)، فقد تبين لنا في بادئ الأمر ومن خلال البحث اليسير أن هذا العلم مشتمل على الكثير من التساؤلات، والإشكالات والهفوات، مما لا يمكن الاعتماد عليه كعلم وهو في هذه الحالة من اللبس والغموض. !!

لذا فقد عدلنا عن رأينا الأول، ورأينا أن نبحث عن علم الرجال بحثاً تاريخياً عن الأصول والمباني والقواعد وكيفية نشوئها، وأصوله، وقواعده، وعلى ماذا اعتمد علماء الرجال في تأسيس هذا العلم.

وقد ركبنا في دراستنا هذه سفينة البحث والتقصي عن علم الرجال وأبحرنا فيها مع المحققين والمنصفين من علمائنا، ورسونا في مرسى النجاة المتمثل بأهل البيت عليهم السلام.

ولكي لا يقال إن هذه الدراسة هي بدع من القول، ولأنها من الدراسات المطروحة حديثاً في الساحة الشيعية، فإننا قد أثرينا الكتاب بآراء وأقوال علمائنا الذين تحملوا مشاق البحث والتحقيق والتنقيب.

هذا الكتاب هو اللبنة الأولى لهذه الدراسة، آملين أن تتبعه دراسات وأبحاث فيما يخص هذا الشأن من قبل الباحثين والمهتمين وأصحاب الاختصاص.. فإننا رغم ذلك أجملنا القول فيه، فان الإسهاب فيه قد يتعدى الثلاثة مجلدات إن لم يكن أكثر.

داعين المولى عز وجل أن يهدي الجميع إلى صراطه المستقيم المتمثل بمحمد وآل محمد صلى الله عليه وآله، وراجين منه القبول.

الأكـــوَش

9/ ربيع الأول/ 1435 هـ

مـدخـل
في تعريف علم الرجال وأدواره

اتفقت أقوال الرجاليين والباحثين في علم الرجال على تعريف علم الرجال بأنه:

قال الملا علي كني (ت 1306 هـ) في تعريف علم الرجال: إنه ما وضع لتشخيص رواة الحديث ذاتاً ووصفاً مدحاً وقدحاً[1].

وعرفه السيد علي البروجردي (ت 1313 هـ) في كتابه (طرائف المقال) تعريف الملا علي كني نفسه[2] وعلق عليه قائلاً: فبقيد (الوضع) خرج ما كان من علم التاريخ والحديث وغيرهما مشتملاً على بيان جملة من الرواة على الوجه المزبور، فإن شيئاً من ذلك ليس منه. . .

(1) الملا علي كني، **توضيح المقال في علم الرجال**، (1306 هـ) تحقيق: محمد حسين مولوي، قسم الأبحاث التراثية بدار الحديث، مراجعة: محمد الباقري، ط الأولى، سنة 1421، سرور، دار الحديث، ص 29.
وفي هامش هذا التعريف يقول الشيخ جعفر: والأحسن في تعريف (علم الرجال) أن يقال: إنه ما يبحث فيه عن أحوال الراوي من حيث اتصافه بشرائط قبول الخبر وعدمه وهذا الحد مانع وجامع لجميع مسائل هذا العلم مما كان له تعلق بذات المخبر أولاً وبالذات وبالخبر ثانياً وبالعرض كقولهم بأن فلاناً عدم أو فاسق لاقى فلاناً أو لم يلاقه أو بالعكس كقولهم أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن فلان لإفادة ذلك المدح اتفاقاً لمن يقال في حقه. والفرق بينه وبين علم الدراية أن هذا العلم في بيان أحوال الجزئيات الشخصية من الرواة ولذا قد يقال إن تعداده في عداد العلوم ليس كما ينبغي إذ العلوم الحقيقية ما يستفاد منها قواعد كلية يقتدر بها على معرفة الجزئيات غير المحصورة، ويحتاج إلى النظر وإعمال القوة وليس هذا العلم بهذه المثابة لعدم استناد حصوله إلا إلى الحواس الظاهرة الخارجة إدراكاتها من زمرة العلوم.
وراجع أيضاً التعريف في: **طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال**، السيد علي البروجردي، (ت 1313هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، إشراف: السيد محمود المرعشي، ط الأولى، سنة 1410، قم المقدسة. ج 1، ص 35 - 38.

(2) **طرائف المقال**، ج 1، ص 35.

وخرج بقيد التشخيص علم الدراية الباحث فيه عن سند الحديث جملته ومتنه وكيفية تحمله وآدابه، إذ البحث عن السند ليس بعنوان تشخيص الرواة، بل بالإشارة إلى بيان تقسيم الحديث من جهة السند إلى الأقسام الأربعة. وليس يعلم منه تشخيص حال الراوي أصلاً، بل هو خارج أيضاً من التعريف الآتي ـ أي تعريف علم الدراية ـ.

وقد يعرف بأنه العلم بأحوال رواة الخبر الواحد ذاتاً ووصفاً، مدحاً وقدحاً وما في حكمهما، وقد مر ما فيه، مضافاً إلى أن في جعل الذات من الأحوال ما ترى.

وقد يعرف بأنه ما يبحث فيه من أحوال الراوي من حيث اتصافه بشرائط قبول الخبر وعدمه.

واستحسنه بعض وقال: إنه مانع وجامع لجميع مسائل هذا العلم، مما كان له تعلق بذات الخبر أولاً وبالذات، وبالخبر ثانياً وبالعرض، كقولهم بأن فلاناً عدل أو فاسق، لاقى فلاناً أو لم يلاقه أو بالعكس.

ثم يذكر السيد البروجردي الفرق بين علم الرجال وعلم الدراية، قائلاً:

والفرق بين علم الدراية وبينه، أن هذا العلم في بيان أحوال الجزئيات الشخصية من الرواة، ولذا قد يقال: إن عده في عداد العلوم ليس كما ينبغي، إذ العلوم الحقيقية ما يستفاد منها قواعد كلية يقتدر بها على معرفة الجزئيات غير المحصورة، ويحتاج إلى النظر وإعمال القوة. وليس هذا العلم بهذه المثابة لعدم استناده إلا على الحواس الظاهرة الخارج إدراكاتها من زمرة العلوم[1].

وقالوا بأن علم الرجال يختص بسند الحديث والرواية وطرق روايتهما من توثيق الرواة وحالهم وغير ذلك[2].

وموضوع علم الرجال: جزئي ويبحث فيه عن أوصاف رواة السند فرداً فرداً، ولا

(1) **طرائف المقال**، ج 1، ص 35 - 38.
(2) **معجم ألفاظ الفقه الجعفري**، الدكتور أحمد فتح الله، (معاصر)، ط الأولى، عام 1995 م، مطابع المدوخل، الدمام، ص 297. والمصطلحات، إعداد مركز المعجم الفقهي ـ ص 1816.

صلة له بالمتن أو بمجموع السند، وغايته معرفة الراوي الضعيف من الثقة وما شابه ذلك[1].

الفرق بين كتب علم الرجال وكتب الفهارس

الفرق بين كتاب الرجال وفهرس الأصول والمصنفات، أن الرجال ما كان مبنياً على بيان طبقات أصحابه[2]، كما عليه رجال الشيخ حيث شرع بتدوين أسماء أصحاب النبي ﷺ ثم الإمام علي عليه السلام وهكذا.

وأما الفهارس، فيكتفي فيها بمجرد ذكر الأصول والمصنفات ومؤلفيها وذكر الطرق إليها، ولأجل ذلك ترى النجاشي يقول في حق بعضهم، (ذكره أصحاب الفهرس)، وفي بعضهم: (ذكره أصحاب الرجال)، ويؤيد ذلك ما ذكره النجاشي نفسه وفي مقدمة الجزء الأول من الكتاب[3].

وفي أول الجزء الثاني منه حيث يصفه بقوله: الجزء الثاني من كتاب فهرست أسماء مصنفي الشيعة وما أدركنا من مصنفاتهم وذكر طرف من كناهم وألقابهم ومنازلهم وأنسابهم وما قيل في كل رجل منهم من مدح أو ذم[4].

ويعد القرن الثالث الهجري ـ كما يقول الرجاليون ـ قرن بداية ظهور المصنفات الرجالية، ويبدو هذا جلياً باستقراء كتب الفهارس والمصنفات التي أرخت لنا عناوين مجموعة من الكتب كانت قد أعدت حسب ما يقول الرجاليون لهذا الغرض، وعدها

---

(1) **رسائل في دراية الحديث**، أبو الفضل حافظيان البابلي، ج 1، ص 13 (معاصر)، ط الأولى، عام 1424 هـ، دار الحديث للطباعة والنشر، إيران، قم المقدسة.

(2) **قاموس الرجال**، الشيخ محمد تقي التستري، ط الأولى، سنة 1422، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.، ج1، ص33. وأضاف: أن أصل رجال الكشي كان على الطبقات والظاهر أنه يكفي في هذا النوع من التأليف ذكر الأشخاص على ترتيب الطبقات وإن لم يكن على طبقات أصحابهم، والموجود من الكشي هو النمط الأول.

(3) **فهرست أسماء مصنفي الشيعة المعروف بـ(رجال النجاشي)**، للشيخ النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي الكوفي (ت 450 هـ)، تحقيق: الحجة السيد موسى الشبيري الزنجاني ط الخامسة، عام 1416 هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ص3.

(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، 211.

البعض بأنها من المصادر الأولية لعلم الرجال، وهذه المصادر صغيرة في حجمها وفي كمية المعلومات التي تحتوي عليها، قياساً على المراحل اللاحقة لهذه الفترة من الزمن، حيث ظهرت بمدونات أكبر حجماً ومعلومات أكثر، إلا أنها قد استقت تلك المعلومات من تلك المصادر الأولية، بضم بعضها إلى بعض، وبما وصل إلى بعض الرجاليين من مخطوطات لم تصل إلى البعض الآخر، كما يزعم ذلك. !!

وقد قيل بأن علماء الإمامية هم أول من صنف في ما يصطلح عليه اليوم بـ(علم الرجال)، وإن لم يكن بهذه المباني التي بني عليها علم الرجال، إلا أنه يلتقي معها بطرف من الأطراف.

ونحن هنا لا يهمنا البحث عن أول من بدأ بهذا التصنيف، ومن كان له قصب السبق فيه، بقدر ما يهمنا البحث في ما كتبه علماؤنا من الإمامية رحمهم الله. فقد قيل بأنهم أول من صنف في هذا المجال[1].

ومن المصنفات التي ظهرت في القرن الثالث الهجري، ما يلي :ـ

1 ـ المشيخة: لجعفر بن بشير البجلي (ت 208 هـ= 823م).

جعفر بن بشير البجلي بالولاء، أبو محمد الوشاء: فاضل، من أهل الكوفة، مات بالأبواء في طريقه إلى مكة. له كتب، منها (المشيخة)[2].

2 ـ كتاب الرجال: لابن جبلة الكناني (ت 219 هـ= 834م).

هو أبو محمد عبد الله بن جبلة بن حيان (حنان ـ خ. ل) الصحابي ابن أبجر (الحر ـ خ. ل) الكناني ترجمه النجاشي وقال: عبد الله بن جبلة بن حيان بن أبجر

(1) استظهر السيد الصدر في (تأسيس الشيعة، ص 233) أن أول من صنف في علم الرجال هم من الإمامية ورد على السيوطي القائل بأن أول من كتب في الرجال شعبة، بأنه مات (260 هـ) يعني بعد إحدى وأربعين سنة من موت ابن جبلة وكذلك ابن سعد كاتب الواقدي توفى (230 هـ) وكان تأليفه في أواخر عمره. ويقول الشيخ الطهراني: قد ذكرنا أن أول من دون أسماء الرجال ابن أبي رافع كاتب أمير المؤمنين في حدود سنة الأربعين من الهجرة. (**الذريعة إلى تصانيف الشيعة**، آقا بزرگ الطهراني، (ت 1389 هـ)، ط الثانية، دار الأضواء، بيروت - لبنان. ج 10، ص 84. **الأعلام**، خير الدين الزركلي، ج 4، ص 76).

(2) **الأعلام** (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، خير الدين الزركلي، (ت 1410 هـ)، ط الخامسة، عام 1980، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان. ج 2، ص 122. الذريعة، ج 21، ص 69.

الكناني أبو محمد عربي صليب، ثقة روى عن أبيه عن جده حيان بن أبجر. كان أبجر أدرك الجاهلية، وبيت جبلة بيت مشهور بالكوفة. و كان عبد الله واقفاً، وكان فقيهاً ثقة مشهوراً. وله كتب، منها: كتاب الرجال[1].

3 ـ كتاب المشيخة: لابن محبوب السراد (149 ـ 224 هـ= 766 ـ 839م).

الحسن بن محبوب السراد، أو الزراد، أبو علي: فقيه إمامي. من أهل الكوفة. له كتب، منها (النوادر) نحو ألف ورقة، وله كتب منها (المشيخة)[2].

وقال الطهراني هو على ترتيب الكتب الفقهية لأبي سليمان داود بن كورة القمي الذي هو من مشايخ الكليني، وهو أحد العدة الذين يروي الكليني بتوسطهم عن أحمد ابن محمد بن عيسى القمي[3].

وقد ذُكر أن له كتاباً آخر هو (معرفة رواة الأخبار)[4]، إلا أن الكتابين لم يصلا إلينا.

4 ـ كتاب الرجال: لعلي بن الحسن بن فضال الكوفي (نحو 290 هـ= نحو 903م).

علي بن الحسن بن علي بن فضال، أبو الحسن: فاضل، من أهل الكوفة، من فقهاء الإمامية، يعدونه من الثقات. له كتب، منها . . . وكتاب (الرجال)[5].

5 ـ كتاب الرجال: للفضل بن شاذان النيسابوري (260 هـ= 874 م).

الفضل بن شاذان بن الخليل، أبو محمد الأزدي النيسابوري: عالم بالكلام، من فقهاء الإمامية. له نحو 180 كتاباً، منها في الرجال[6].

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 216.

(2) **الأعلام**، ج 2، ص 212.

(3) **الذريعة**، ج 3، ص 327. **أعيان الشيعة**، السيد محسن الأمين، (ت 1371)، تحقيق: حسن الأمين، عام 1983 م، دار التعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان. ج 5، ص 233.

(4) **معالم العلماء**، ابن شهر آشوب، (ت 588 ه)، د.ت، قم. ص 69. **أعيان الشيعة**، ج 5، ص 234.

(5) **الأعلام**، ج 4، ص 272.

(6) المصدر نفسه، ج 5، ص 149.

6 ـ كتاب الرجال: لأحمد بن محمد بن خالد البرقي (274 هـ= 887م).

أحمد بن محمد بن خالد، أبو جعفر ابن أبي عبد الله البرقي: باحث إمامي، من أهل برقة (من قرى قم) أصله من الكوفة. له نحو مئة كتاب، منها كتاب الرجال[1].

7 ـ كتاب تاريخ الرجال: للشريف العقيقي (280 هـ).

أحمد بن علي بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب العلوي العقيقي، كان مقيماً بمكة، وسمع أصحابنا الكوفيين وأكثر منهم. وصنف كتباً وقع إلينا منها: . . . كتاب (تاريخ الرجال)[2].

9 ـ كتاب الرجال: لإبراهيم الثقفي الكوفي (283 هـ).

إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود الثقفي أصله كوفي، وسعيد بن مسعود أخو أبي عبيد بن مسعود عم المختار وولاه أمير المؤمنين عليه السلام المدائن، وهو الذي لجأ إليه الحسن عليه السلام يوم ساباط. وانتقل أبو إسحاق إبراهيم بن محمد إلى أصفهان وأقام بها، وكان زيدياً أولاً ثم انتقل إلى القول بالإمامة، ويقال: إن جماعة من القميين ـ كأحمد بن محمد بن خالد وغيره ـ وفدوا عليه إلى أصفهان وسألوه الانتقال إلى قم فأبى. وله مصنفات كثيرة، منها: كتاب الرجال[3].

إلا أن جميع هذه الكتب لم تصل إلينا بما هي كتب منفردة ومستقلة.

وقد قال علماؤنا قدّس سرهم: أنها قد وصلت عبر كتب جمع من الأصحاب يدور على كلماتهم مدار التوثيق في عصرنا[4].

وسيتضح من خلال البحث صحة هذه المقالة من سقمها.

---

(1) **الأعلام**، ج 1، ص 205.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 81. **الفهرست**، الشيخ الطوسي، (ت 460)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط الأولى، عام 1417، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة.، ص 68. **الكنى والألقاب**، الشيخ عباس القمي، ج 2، ص 474.

(3) **فهرست الشيخ النجاشي**. ص 16 - 17. **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 36 - 37.

(4) **بحوث في فقه الرجال**، السيد علي حسين مكي العاملي (معاصر)، تقرير أبحاث السيد علي العلامة الفاني الأصفهاني، ط الثانية، عام 1414 هـ، مؤسسة العروة الوثقى. ص 26.

وقد سجل على هذه الكتب عدة ملاحظات، نذكرها هنا:ـ

الملاحظة الأولى

إن هذه الكتب لم تصل إلينا، وعليه فلا نملك أي معلومات قد يستفاد منها مدى اهتمامها وعمقها بالرواة.. حيث قد يرشدنا إلى أهمية المنهج المتبع فيها والذي سار عليه مؤلفو هذه الكتب.

وإما ما قيل بأنه قد تم الرجوع إليها في كتب الرجاليين وقد يعتمد عليها في معرفة المنهاج أو لا.. فغير ممكن أيضاً، لأن ما نقل عنها من مواقف رجالية فهو سطحي جداً ولا يمكن الاعتماد عليه في تحديد المنهج أو لمعرفة مدى تأثره بالمناخ الرجالي آنذاك. لأن هناك تأثراً بالمناخ الرجالي سيتضح لنا معناه أكثر دقة في طيات البحوث القادمة إن شاء الله ﷻ.

الملاحظة الثانية

بعض الكتب واضح أنه يتصل بعلم الرجال من حيث أنه دوّن بغرض تقويم رواة الحديث ـ كما يقال ـ وهذا الوضوح قد يكون مأخوذاً من عناوين الكتب، إلا أن البعض الآخر من هذه الكتب لا نستطيع أن نعلم مدى صلته بدائرة علم الرجال، وذلك لأن مجرد أن عناوينها عناوين رجالية هو مما لا يمكن الجزم بأنه تابع لتلك الدائرة الرجالية بالمعنى الذي يعرف به علم الرجال. وكما تبين لنا بما تقدم تعريفه من خلال صدر البحث.

كما أن هناك من الكتب التي يقال اليوم بأنها أُلفت في علم الرجال وبأنها كتب رجالية بدلالة عناوينها هو قول خالٍ من الصحة، حيث تجد أن هذه العناوين وضعت بعد زمن متأخر عن تاريخ الكتاب، فقد تجد ـ على سبيل المثال لا الحصر ـ أن كتاب الشيخ الكشي المعروف بـ(معرفة الرجال) هو كتاب روايات لا أكثر، كما سيتضح لك هذا القول، وأن اسمه الحقيقي هو (معرفة الناقلين) إلا أن الشيخ الطوسي هذبه وأسماه (معرفة الرجال)، وكذلك كتاب الشيخ النجاشي المعروف بـ(رجال النجاشي) فهو كتاب فهرست وليس كتاباً رجالياً بالمعنى الذي يراد منه علم الرجال، وشتان ما بين الكتب الرجالية والفهرستات.!!. وقد تبين لنا الفرق بينهما في صدر البحث.

لذا فإننا اليوم نقع في المشكلة نفسها وهي مشكلة عناوين الكتب، فعندما ينقل أن للشريف العقيقي (ت 280 هـ) كتاباً اسمه (تاريخ الرجال) فإن عنوانه يوحي لنا بأنه كتاب رجال، لكن كيف يتسنى لنا معرفة أن ذلك الكتاب في علم الرجال؟!!.

فربما كان ذلك الكتاب في التاريخ، يتناول فيه مؤلفه بعض الشخصيات التاريخية ولم يكن بصدد اتخاذ موقف رجالي يعتمد عليه في علم الرجال من حيث الجرح والتعديل..!!.

كما وقع نظير هذا الأمر في علم أصول الفقه، فقد تبنى أحد أعلام أصول الفقه رأياً بأن أول مدونة في علم الأصول هي رسالة (الألفاظ) لهشام بن الحكم (ت 199 هـ)، حيث استفيد هذا الرأي من عنوان هذه الرسالة. ومباحث الألفاظ من مباحث علم الأصول، بل والأساسية منها، إلا أن هذا الرأي يناقش بأن اصطلاح مباحث الألفاظ جديد وظهر متأخراً، أما سابقاً فقد كان يطلق على هذه الموضوعات عنوان (كتاب البيان) كما عند الشافعي (ت 204 هـ)، أما رسالة هشام بن الحكم فلعلها كانت في اللغة، كما أن رسالة هشام هذه لم تصل إلينا حتى نعلم بما تحتوي عليه أو نتعرف بدقة إلى موضوعاتها.

ولمعرفة مثل هذه الكتب وما دامت لم تصل إلينا كغيرها من الكتب الرجالية فلا بد من أن تُبذل جهود كبيرة ومكثفة في معرفتها ومدى ارتباطها بدائرة علم الرجال، من خلال تتبع ما نقل عنها في مصنفات الرجاليين ـ هذا إن كانت قد وصلت إليهم فعلاً ـ واتخذوها مصدراً لهم. وحيث أن هذا الطريق غير موجود فلا بد إذاً من وجود طريق آخر وهو تتبع مصنفات القريبين من عصر المؤلف ليكون هذا النقل شاهداً على ترجيح افتراض على آخر. وكذلك التعرف إلى المصطلحات المتداولة في عصر التأليف، وما إلى ذلك.

وكمثال آخر نأخذ مثلاً كتاب (المشيخة) لابن محبوب (ت 224 هـ)، وهو الآخر مما لا سبيل لمعرفة مدى انتمائه إلى دائرة علم الرجال، فربما هو الآخر ليس كتاباً رجالياً بل قد يكون كتاباً لسرد أسماء شيوخه الذين تتلمذ على أيديهم لا أكثر.؟!

لأن ما يعرف عن كتب المشيخة بصورة عامة هو عرض لسلسلة أسماء الشيوخ كما هو واضح.

ومن خلال ما عرضناه يتبلور السؤال الآتي: هل تلك الكتب قد صنفت في علم الرجال فعلاً كما عليه اليوم هذا العلم، وهل احتوت تلك الكتب على موضوعات تفيد هذا العلم أم لا؟

وهل اسم (علم الرجال) كما نَعرفه ونُعرّفه اليوم كان موجوداً في تلك المراحل المتقدمة من الكتب أو المصنفات التي لم تصل إلينا، حيث قد يستفاد من معرفة هذا الاصطلاح أن نقول بأن أي كتاب يعنون بعنوان فيه إشارة إلى علم الرجال هو داخل فيما نصطلح عليه اليوم بعلم الرجال.

ثم لا بد من التحقيق في أسماء الكتب التي لم تصل إلينا، فإن أسماء الكتب وكما بينا قبل قليل ربما لم تكن الأسماء الحقيقية لها، فلعلها وضعت من قبل أصحاب الفهارس، فليس من المعلوم أن أسماء تلك الكتب هي نفسها الأسماء الحقيقية في مصنفات الفهارس. . كما في الأمثلة السابقة.

ونحن هنا لا نقصد أن ننفي كون هذه الكتب ككل رجالية أو غير رجالية، داخلة أو خارجة على دائرة علم الرجال، بقدر ما نريد أن نقول بأن مثل هذه الاحتمالات في أمثال هذه الكتب مفتوحة وتستوجب الإجابة ـ من قبل المهتمين بهذا العلم- بنسبة تطمئن معها النفس، فربما قد تكون هذه الكتب ليست بكتب رجالية، بل قد تكون صنفت في التاريخ والسير والروايات وما إلى ذلك.

وما دمنا قد تعرفنا إلى ما لهذا العلم من أهمية كبيرة جداً بما قدمناه في صدر البحث، فلا بد من تصحيحه وتهذيبه وتنقيحه وتجريده من جميع الإشكالات المطروحة أو التي سوف تطرح عليه، ليكون بذلك علماً رصيناً تركن النفس بالاعتماد عليه وليكون كالعقدة التي يصعب حلها.

وقد يجاب عما تقدم بأن الشيخ الطوسي قال في كتابه (عدة الأصول): إنا وجدنا الطائفة ميزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار، ووثقت الثقات منهم، وضعفت الضعفاء وفرقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته، ومن لا يعتمد على خبره، ومدحوا الممدوح منهم، وذموا المذموم وقالوا فلان متهم في حديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط، وفلان مخالف في المذهب والاعتقاد، وفلان واقفي، وفلان فطحي وغير ذلك من

الطعون التي ذكروها وصنفوا في ذلك الكتب، واستثنوا[1] الرجال من جملة ما رووه من التصانيف في فهارسهم، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حديثاً نظر في إسناده وضعفه بروايته، هذه عادتهم على قديم الوقت وحديثه لا تنخرم[2].

فالشيخ الطوسي يبين من خلال كلامه هذا بأن المناخ الرجالي الذي كان يعيش فيه الشيعة الإمامية يكشف لنا عن مجموعة من المؤلفات الرجالية التي كان موضوعها تقويم الرواة، وهذه التقويمات الرجالية مستفادة من نصوص متناقلة عبر أجيال علماء الإمامية.

إلا أن الإشكال ـ أو قل التساؤل ـ الذي أوردناه آنفاً لا يزال قائماً، لأنه ربما أشار إلى بعض الكتب السابقة لا كلها، هذا أولاً، أو ربما نقل له بأن هذه الكتب تحمل عناوين رجالية (كما مثلنا لها بكتاب العقيقي وابن محبوب) ثانياً، وقد أشار إليها بكلامه هذا.

والظاهر من كلام الشيخ أن هذه الكتب لم تصل إليه كلها، لأنه صرح في كثير من الأحيان خلال ترجمته لأصحاب الكتب أو الأصول بقوله: حدثنا عنها فلان.. أخبرنا عنها فلان.

هذا بالإضافة إلى أننا لا نرى لها ذكراً في كتبه الرجالية كمصدر يعتمد عليه.. وبالتالي فإن المصادر الرجالية التي اعتمد عليها الشيخ الطوسي قليلة ولا تفي بالغرض.. وسيتضح من خلال ما سيأتي الفائدة المترتبة على ذلك.

وستتناول بالبحث والتحقيق في الفصل الآتي الأصول الرجالية في علم الرجال، على ضوء ما مهدنا له، ونترك للقارئ والباحث المنصف الرأي النهائي في ما سيتضح له من خلال هذا الفصل والفصول الأخرى.

---

(1) أي التصانيف التي رواها الرجال مثل ما روي عن ابن الوليد أنه قال: ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس لا يعتمد عليه.

(2) **عدة الأصول** (ط.ج)، الشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، ط الأولى، عام 1417 - 1376 ش، ستارة، قم، ج 1، ص 141 - 142. (ط.ق)، تحقيق: محمد مهدي نجف، مؤسسة آل البيت عليهم السلام: للطباعة والنشر، ج 1، ص 366 - 367.

الفصل الأول

الأصول الرجالية

الشيخ البرقي

ما وصل إلينا من كتب هذه المرحلة هو ما ألفه أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (ت 274 أو 280 هـ)، حيث ذكر بأن له كتابين في الرجال (كتاب الطبقات) المعروف بكتاب البرقي، وكتاب الرجال[1].

وقد اعتمد عليه الشيخ ابن داود الحلي في كتابه الرجالي الخلاصة وعده من مصادره ورمز إليه بالرمز (قي) اختصاراً لكلمة البرقي، وقد اعتمد عليه في ترجمة كل من:ـ

1 ـ داود بن أبي زيد.

2 ـ سليمان بن خالد البجلي.

3 ـ سويد بن غفلة الجعفي.

4 ـ أبو ليلى[2] وغيرهم.

وهنا عدة جوانب تحتضن هذا الكتاب وتثير حوله بعض الإشكالات:

الجانب الأول

أن مؤلف هذا الكتاب لم يقم بأي تقويمات رجالية لمن ذكرهم من الأصحاب، سوى ثلاثة موارد ذكرها المحقق القيومي في تحقيقه للكتاب، وهذه الموارد هي:

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 76. **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 62

(2) **خلاصة الأقوال في معرفة الرجال**، العلامة أبو منصور الحسن بن المطهر الأسدي الحلي، (ت 726 هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط الأولى، عام 1417، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة.، ص 124، 154، 163، 228، 306.

1 ـ إبراهيم بن إسحاق بن أزور، قال فيه البرقي: (شيخ لا بأس فيه).

2 ـ عبيد الله بن علي البجلي، قال فيه: (ثقةٌ جليل).

3 ـ الفضل البقباق، قال عنه: (ثقةٌ)[1].

الجانب الثاني

اكتفى البرقي عند ذكره لرجال كل طبقة بذكر اسمه، وفي بعض الأحيان ذكر بعض المعلومات العامة عنه ككنيته وأصله و...، وفي بعض الموارد صرح بأنه سنّي المذهب، وهذه الموارد هي:

1 ـ أبو بكر بن عياش.

2 ـ زافر بن عبيد الله الأيادي.

3 ـ سالم بن أبي الجعد الأشجعي.

4 ـ عباد بن صهيب البصري.

5 ـ كثير النواء.

6 ـ وفر.

7 ـ مندل بن علي العنزي[2].

ومن هنا ذهب البعض إلى احتمال أن يكون الأصل في كل من ورد اسمه في هذا الكتاب أنه شيعي، إلا أن يطعن فيه بفساد مذهبه أو بانتمائه إلى غير مذهب الإمامية.

الجانب الثالث

ذكر المؤلف في كتابه هذا ثمانية من أصحاب الإمام علي عليه السلام ووصفهم بأنهم (مجهولون)، ولا يُعلم ما هو مراد المؤلف من وصف الجهالة لهم.؟!

فهل أراد بذلك جهالة الحال بالمعنى الرجالي، مما يترتب عليه ضعف السند إن ورد أحدهم فيه؟.

---

(1) رجال البرقي، ص 188.

(2) المصدر نفسه، ص 188.

أم أن مراده أن هؤلاء الرجال ذكروا في عداد أصحاب الإمام علي عليه السلام ولم تأت عنهم أي معلومات تكشف لنا عن حالهم؟

وغيرها من الاحتمالات التي تحتاج إلى قرائن لإثباتها.

نسبة كتاب البرقي إلى مؤلفه

اهتم العلماء والباحثون في علم الرجال بالبحث عن مؤلف هذا الكتاب ولمن ينتسب بالضبط، والثمرة العلمية حول البحث عن مؤلف هذا الكتاب تعطينا اتجاهات وآراء مختلفة إذ على بعضها يصعب الاعتماد على هذا الكتاب في البحوث الرجالية، وذلك لعدم ورود توثيق في حق مؤلفه، وهناك أربعة آراء حول مؤلف هذا الكتاب، لارتباط الكتاب بأحد هؤلاء الأربعة المشتركة أسماؤهم بالبرقي، وهم:

1 ـ محمد بن خالد البرقي.

2 ـ أحمد بن محمد بن خالد البرقي.

3 ـ عبد الله بن أحمد بن محمد بن خالد البرقي.

4 ـ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن خالد البرقي.

وهذا الاختلاف في الآراء ناشئ من عدة جهات، وهي:

الجهة الأولى: إن الشيخ النجاشي والشيخ الطوسي قدّس سرُّهما ذكرا في فهرستيهما أن لـ(أحمد بن محمد بن خالد البرقي) (كتاب الطبقات) وكتاب آخر بعنوان (كتاب الرجال)[1].

وما بأيدينا الآن إما أن يكون كتاب الطبقات لأنه مرتب ترتيباً طبقياً، وإما هو كتاب الرجال لتناوله أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وأئمة أهل البيت عليهم السلام، لهذا فإن الكتاب ينسب ـ كما هو معروف ـ إلى (أحمد بن محمد بن خالد البرقي).

الجهة الثانية: إن في الكتاب إسناد كتاب (سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي) (ت 299 أو 301 هـ)، وسعدٌ هذا ممن يروي عن (أحمد بن محمد بن

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 76. فهرست الشيخ الطوسي، ص 64.

خالد البرقي)، فهو شيخه، ولا معنى لإسناد الشيخ إلى تلميذه[1]، فيضعف احتمال كون صاحب هذا الكتاب (أحمد بن محمد بن خالد البرقي).

الجهة الثالثة: إن مؤلف الكتاب قال: ـ عند ذكره لعبد الله بن جعفر الحميري ـ (سمعت عنه)[2]، وعبد الله هذا ممن روى عن (أحمد بن محمد بن خالد البرقي)[3] فكيف يصرح بأنه سمع منه[4]وهو ممن روى عنه؟!!

الجهة الرابعة: ذُكر في الكتاب أن (أحمد بن عبد الله بن أحمد البرقي) من أصحاب الإمامين الجواد والهادي عليهما السلام[5]، وهذا يعني أن المراد من أحمد البرقي هذا هو عين (أحمد بن محمد بن خالد البرقي) ولم يذكر أن الكتاب من مصنفاته، على ما هو الدارج بين علماء الرجال حينما يذكرون أنفسهم من ضمن أصحاب المصنفات والكتب. . ، حين يتعرضون بالقول: فلان ـ مصنف هذا الكتاب ـ هو كذا وكذا. . .

وهذا كله يبعد من احتمال أن يكون مصنف هذا الكتاب هو (أحمد بن محمد بن خالد البرقي).

الجهة الخامسة: ذُكر (محمد بن خالد البرقي) أنه من أصحاب الإمام الكاظم والإمام الرضا والإمام الجواد عليهم السلام، ولم يشر إلى أنه أبوه، مما يبعد من كونه لـ(أحمد ابن محمد بن خالد البرقي).

ومن خلال ما تقدم ـ فإن الجهة الأولى تكون لمصلحة (أحمد بن محمد بن خالد البرقي) والبقية لاستبعادها عنه، فإنه يفتح المجال لاحتمال كونه لأحد الثلاثة المتبقين، لأنهم هم المعروفون بالبرقي والمحتملون بالموضوع ـ وقع الاختلاف في نسبة ذلك الكتاب إلى مؤلفه، مما دفع العلامة التستري إلى استبعاد الجهتين الأوليين وترجيح

---

(1) **رجال البرقي**، ص 23، 32، 34، 35، 46، 53.

(2) **رجال البرقي**، ص 143.

(3) **معجم رجال الحديث وتفصيل طبقة الرواة**، أبو القاسم الموسوي السيد الخوئي، (ت 1411 هـ)، ط الخامسة، عام 1413 - 1992 م،طبعة منقحة ومزيدة.، ج 2، ص 32.

(4) **رجال البرقي**، ص 60، 61.

(5) **رجال البرقي**، ص 135، 140.

الجهة الثالثة والرابعة مع ميله إلى الرابعة التي تذهب إلى أن الكتاب لـ(أحمد بن محمد بن خالد البرقي)[1].

وقد تبعه على ذلك الشيخ جعفر السبحاني[2]، والداوري[3].

وعلى الجهتين الثالثة والرابعة فإن الكتاب لا يعتمد عليه لعدم توثيق عبد الله وابنه أحمد عند علماء الجرح والتعديل[4].

يقول الشيخ السبحاني: وهذه القرائن تشهد أنه ليس تأليف البرقي ولا والده، وهو إما من تأليف ابنه أعني عبد الله بن أحمد البرقي الذي يروي عنه الكليني، وإما من تأليف نجله أعني أحمد بن عبد الله بن أحمد البرقي الذي يروي عنه الصدوق، والثاني أقرب لعنوانه سعد والحميري اللذان يعدان معاصرين للابن وفي طبقة المشيخة للنجل[5].

وعلى أي حال، فان الخلاف في كتاب البرقي غير مهم لأن الكتاب المذكور لا يتعرض للجرح والتعديل، وإنما يتعرض فقط لبيان طبقات الرواة كما هو عليه كتاب رجال الشيخ الطوسي تماماً.

يقول السيد الفاني: ولا أهمية له تذكر لعدم تعرضه للتوثيق أو التضعيف إلا نادراً جداً.. فإنه اقتصر فيه على ذكر الطبقات بلحاظ أصحاب كل إمام ولذا تنحصر فائدته في ذلك مضافاً إلى معرفة بعض المهملين الذين قد يتعرض لذكرهم دون غيره[6].

بالإضافة إلى أنه لم يستوف جميع الطبقات، ومن هنا اختلف في عده من الأصول الرجالية[7].

---

(1) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 45.

(2) **كليات في علم الرجال**، جعفر السبحاني (معاصر)، ط الثالثة، عام 1414 هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ص 72.

(3) **أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق**، محمد علي المعلم تقريرا لأبحاث الشيخ مسلم الداوري، تصحيح: الشيخ حسن العبودي، ط الثانية مزيدة ومصححة، عام 1423ه، ج 1، ص 41.

(4) **رجال البرقي**، ص 22.

(5) **كليات في علم الرجال**، الشيخ السبحاني، ص 72.

(6) **بحوث في فقه الرجال**، ص 28.

(7) **أصول علم الرجال**، ج 1، ص 41.

ابن الغضائري

هو أحمد، أبو الحسين البغدادي، الشهير بـ(ابن الغضائري). والده الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم، أبو عبد الله، الأسدي، الواسطي، البغدادي، (ت 411 هـ) ترجم له الشيخ الطوسي في باب (من لم يرو عن واحد من الأئمة من الرجال) بقوله: الحسين ابن عبيد الله الغضائري، يكنى أبا عبد الله، كثير السماع، عارف بالرجال، وله تصانيف ذكرناها في الفهرست. سمعنا منه، وأجاز لنا بجميع رواياته، مات سنة إحدى عشرة وأربعمئة[1].

وبالرغم من خلو نسخ (الفهرست) للطوسي المتوافرة من ترجمة الحسين الغضائري فإن تصريح الشيخ بإيرادها فيه، ونقل العلامة وابن داوود عن الفهرست يؤكد وجود الترجمة في أصل الكتاب.

والشيخ أحمد بن الحسين الغضائري كان معاصراً للشيخين النجاشي والطوسي، بل كان زميلاً للنجاشي عند أبيه الحسين بن عبيد الله، وهو ما صرح به الشيخ النجاشي في ترجمة أحمد بن الحسين بن عمر، حيث قال: له كتب لا يعرف منها إلا النوادر قرأته أنا وأحمد بن الحسين رحمة الله على أبيه..[2].

وذكره الشيخ في مقدمة الفهرس وقال: إني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرس كتب صحابنا وما صنفوه من التصانيف ورووه من الأصول، ولم أجد أحداً استوفى ذلك.. إلا ما قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين ابن عبيد الله رحمه الله فإنه عمل كتابين، أحدهما ذكر فيه المصنفات والآخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا واخترم هو وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب على ما حكى بعضهم عنه[3].

---

(1) **رجال الطوسي**، 425.
(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 83.
(3) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 31 - 32.

وهذه العبارة تفيد أنه قد تلف الكتابان قبل استنساخهما، غير أن النجاشي كما سيوافيك ينقل عنه كثيراً.

نعم، يظهر من ترجمة علي بن محمد بن شيران أنه من أساتذة النجاشي حيث قال: كنا نجتمع معه عند أحمد بن الحسين[1].

والاجتماع عند العالم لا يكون إلا للاستفادة منه.

إلا أن الغريب من الشيخ النجاشي الذي كانت له علاقة مع ابن الغضائري ـ وعلى أقرب الحدود زمالته له في الدراسة ـ لم يترجم له في فهرسته، مع إنه كان مطلعاً على مصنفاته! بل اكتفى الشيخ النجاشي بذكره وذكر بعض آرائه في طيات ما كتبه عن الآخرين!

نعم، نقل عنه في موارد وأشار في ترجمة أحمد بن محمد بن خالد البرقي إلى كتاب تاريخه ويحتمل أنه غير رجاله، كما يحتمل أن يكون نفسه، لشيوع إطلاق لفظ التاريخ على كتاب الرجال كتاريخ البخاري وهو كتاب رجاله المعروف، وتاريخ بغداد وهو نوع رجال.. بل حتى شيخنا الطوسي لم يترجم له، إلا أنه ذكره في مقدمة فهرسته كما تقدم.

ولأن ابن الغضائري لم يترجم من قبل معاصريه لذا فإنه لم تحدد سنة مولده أو وفاته، إلا أن المعلوم أنه توفي في القرن الخامس الهجري فقط.

من هو مؤلف كتاب الضعفاء؟

يسمى كتاب ابن الغضائري (كتاب الجرح)، وسمي أيضاً (كتاب الضعفاء)، ويعرف في الأوساط العلمية بـ(كتاب الرجال لابن الغضائري).

وهناك اتفاق بين علماء الرجال على أن كتاب الضعفاء له أصل ووجود، إلا أن البحث الذي دار بينهم هو في نسبة الكتاب إلى مؤلفه وهل هو للغضائري الأب، أم للغضائري الابن؟

وقد ذهب قسم منهم إلى أن الكتاب هو للحسين الغضائري الأب، ومن جملة

---

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 83.

من ذهب إلى هذا الرأي هم: المحقق الأردبيلي[1]، والمحقق النراقي[2]، والشهيد الثاني في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد، والد الشيخ البهائي[3]، وغيرهم.

وقد ذهب القسم الآخر إلى أن الكتاب هو لأحمد بن الحسين الابن، وهذا الرأي هو الأشهر بين علماء الرجال، كما عبر الشيخ الكلباسي بقوله: إنه قد اختلف الأصحاب في أنه أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، أو والده. والمشهور، الأول[4].

ومن جملة القائلين بهذا الرأي، هم الشيخ حسن صاحب المعالم[5]، والعلامة الحلي[6]، والبهائي العاملي[7]، وابن داوود الحلي[8]، والسيد بحر العلوم[9]، ومحمد علي الأردبيلي[10]، وغيرهم.

---

(1) **مجمع الفائدة**، المحقق الأردبيلي، (ت 993 هـ). ج 8، تحقيق: الحاج آغا مجتبى العراقي، الشيخ علي پناه الاشتهاردي، الحاج آغا حسين اليزدي الأصفهاني، ط الأولى، عام 1411 هـ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، شرح ص 455.

(2) **عوائد الأيام**، المحقق النراقي، (ت 1244 هـ)، مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، ط الأولى، عام 1417م، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي. ص 853.

(3) **بحار الأنوار**، العلامة المجلسي (ت 1111 هـ)، تحقيق: السيد إبراهيم الميانج، محمد الباقر البهبودي، ط الثالثة المصححة، عام 1983 م، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي، ج 105، ص 159.

(4) **سماء المقال في علم الرجال**، أبو الهدى الكلباسي، (ت 1356 هـ)، تحقيق: السيد محمد الحسيني القزويني، ط الأولى، عام 1419 هـ، أمير، قم، مؤسسة ولي العصر عليه السلام للدراسات الإسلامية، قم المشرفة. ج 1، ص 14.

(5) **التحرير الطاووسي**، الشيخ حسن صاحب المعالم (ت 1011 هـ)، تحقيق: فاضل الجواهري، ط الأولى، عام 1411هـ، سيد الشهداء عليه السلام، ص 5.

(6) **خلاصة الأقوال**، العلامة الحلي، ص 50.

(7) **الحبل المتين** (ط.ق)، البهائي العاملي (ت 1031 هـ)، منشورات مكتبة بصيرتي، قم، المجلد يشمل عدة كتب، طبعة حجرية، ص 184.

(8) **رجال ابن داود**، تقي الدين الحسن بن علي بن داوود الحلي، (ت 740 هـ)، تحقيق وتقديم: السيد محمد صادق آل بحر العلوم، عام 1392 - 1972 م، منشورات مطبعة الحيدرية - النجف الأشرف، منشورات الرضي، قم، ايران، ص 208.

(9) **الفوائد الرجالية**، السيد بحر العلوم، (ت 1212هـ)، تحقيق وتعليق: محمد صادق بحر العلوم، حسين بحر العلوم، ط الأولى، 1363 ش، مكتبة الصادق، طهران، ج 4، ص 153 - 155.

(10) **جامع الرواة**، محمد علي الأردبيلي (ت1101 هـ)، مكتبة المحمدي، ، د.ت. ج 1، ص 48.

ويمكن الاطلاع على أدلة كلا التوجهين، وهي مذكورة في المطولات من كتب الرجال، وذلك للحكم على هذه القضية.

إلا أن الكتاب لم يثبت كما يقول المحقق الفاني[1]، وذلك لما يلي:

أولاً: لأن هذا الكتاب مردد النسبة بين كونه لأحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري كما عليه المشهور وبين كونه لوالده الحسين بن عبيد الله أحد مشايخ النجاشي والطوسي معاً. إلا أن الظاهر أن هذا الكتاب للأول وقد اندرست معالمه وأن الموجود في زمان العلامة هو كتاب آخر يحتمل جداً أنه من وضع وافتراءات الوضاعين بل جزم بذلك بعض الأصحاب ويشهد لذلك أن النجاشي عندما تعرض لذكر شيخه الحسين ترحم عليه وذكر كتبه المتعددة ولم يقل إن منها كتاباً في الرجال وقال إن تاريخ وفاته هو (411 هـ).

وأما الشيخ فمن عجيب ما وقع له أنه ذكر في رجاله (الحسين بن عبيد الله الغضائري يكنى أبا عبد الله كثير السماع عارف بالرجال وله تصانيف ذكرناها في الفهرست. . توفي سنة (411 هـ)[2].

مع أننا بمراجعة الفهرست لم نعثر على أي ترجمة للحسين بن عبيد الله الغضائري. نعم ذكر في أول الفهرست بعد تعرضه لعدم وجود كتاب عند الأصحاب جامع لجميع التصانيف وما رووه من الأصول (. . إلا ما قصده أبو الحسن أحمد بن الحسين بن عبيد الله رحمه الله فإنه عمل كتابين أحدهما ذكر فيه المصنفات والآخر ذكر فيه الأصول واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا، واخترم هو رحمه الله وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب على ما حكى بعضهم عنه)[3].

وما ذكره هنا مغاير جزماً لما ذكره في رجاله لأن كنية الحسين هي أبو عبد الله وكنية الابن كما في الفهرست أبو الحسن. وعليه فإن أريد من النسبة نسبة الكتاب إلى الأب ففيه أن الشيخ والنجاشي معاً لم يتعرضا لذكر كتاب له من هذا القبيل مع أنه

(1) **بحوث في فقه الرجال**، ص 29 - 30.
(2) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 432.
(3) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 32.

شيخهما وخصوصاً أن النجاشي ذكر جملة كتبه. وأما ما ذكره في رجاله فهو عدم صراحته في وجود كتاب له في هذا الفن.

وإما أريد من النسبة نسبته إلى الابن كما عليه المشهور فبعد النسبة أوضح لوجوه أربعة:

الوجه الأول: عدم تعرض الشيخ والنجاشي لذكر الابن أصلاً ولذا حكم جمع من العلماء بجهالة الرجل وعدم وضوح حاله. وأما ما ادعاه بعض من ظهور عبائر الفهرست في مدح الرجل وبيان جلالته حيث قال في المقدمة (.. ولما تكرر من الشيخ الفاضل أدام الله تأييده..) فغريب جداً لأنه عندما تعرض لذكر أحمد في المقدمة ترحم عليه ونص على موته وفي هذه العبارة نص بما يدل على حياته مما يدل على تغاير الشخصين المذكورين وأن دوام التأييد يعود إلى غير أحمد بن الحسين.

الوجه الثاني: أن الشيخ الطوسي نفسه قد صرح في الفهرست بتلف الكتابين وبعدم استنساخهما من قبل أحد من الأصحاب.

الوجه الثالث: أنه لو سلم استنساخ أحد من الأصحاب لهذين الكتابين ولو لنقل النجاشي في غير مورد عن أحمد بن الحسين فإن عبارة الشيخ الطوسي لا تدل على وجود كتاب خاص بالضعفاء كما يريد الناسب إثباته، بل إن صريح لفظه يغاير الدعوى، حيث صرح بأن أحدهما في المصنفات والآخر في الأصول.

الوجه الرابع: أنه لو سلم دلالة لفظ الشيخ على المدعى فإنه من غير المعلوم أن الكتاب الذي وصل إلى يد العلامة وابن داوود وابن طاووس هو الكتاب الأصل نفسه، نظراً لانقطاع خبره وعدم شيوع أمره في الفترة ما بين زمان الشيخ الطوسي وزمانهم.

ومما يؤكد ذلك أمران:

الأمر الأول ـ تضارب واختلاف الألفاظ المنقولة عن هذا الكتاب، فمن قبيل المثال ما ذكره النجاشي في ترجمة الخيبري بن علي الطحان قال: كوفي ضعيف في مذهبه، ذكر ذلك أحمد بن الحسين فقال في مذهبه ارتفاع[1].

(1) **مجمع الرجال**، للقهبائي ج 2، ص 275.

بينما نجد في الكتاب المنسوب إليه تعبيراً آخر حيث ورد فيه: كوفي ضعيف الحديث غال المذهب.. لا يلتفت إلى حديثه[1]. وتغاير التعبيرين واضح الظهور.

وكذا جرى في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك فقد ذكر النجاشي فيه: قال أحمد بن الحسين كان يضع الحديث وضعاً ويروي عن المجاهيل[2].

بينما ورد في الكتاب المنسوب: كذاب متروك الحديث جملة وكان في مذهبه ارتفاع ويروي عن الضعفاء والمجاهيل وكل عيوب الطائفة مجتمعة فيه[3].

إلى غير ذلك مما يلاحظه المتتبع...

الأمر الثاني ـ كثرة التضعيفات الواردة فيه بحيث سرت إلى بعض العيون الذين لا يترقب فيهم ذلك كأحمد بن مهران شيخ الكليني الذي كان يترحم عليه. كما أن تعابيره في التضعيف فاقت جداً غمزاً وطعناً عما يذكره النجاشي أو الشيخ مع تساوي عهودهم.

وكذا فإن الكتاب قد ورد فيه تضعيفات في حق من لم يرد فيهم ما يدل على ضعف أو ذم.

نعم إن دعوى غمزه في أجلة الطائفة وعيونها وثقاتها بهذا الشمول موجودة في كتابه وواضحة للمتتبع وسوف يأتي شطر منها خلال الأبحاث اللاحقة.

كيف اختفى الكتاب، وكيف ظهر؟!

اتخذ الشيخ النجاشي في نقله طريقين لآراء (أحمد بن الحسين الغضائري)، وهو ما يتضح لمن يتتبع فهرست الشيخ النجاشي، وهذان الطريقان هما:

الطريق الأول: طريق المشافهة.

لقد كانت هناك علاقة بين الشيخ النجاشي وأحمد الغضائري، ومكنت هذه العلاقة الشيخ النجاشي من سماع بعض آراء زميله ابن الغضائري، فنقلها في كتاب

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 88.
(2) المصدر نفسه، ص 88.
(3) **مجمع الرجال**، القهبائي ج 1، ص 42.

الفهرست، ولعل ما يعبر عن هذا النقل الشفوي عند الشيخ النجاشي هو قوله في بعض الأحيان: (قال أحمد بن الحسين)[1].

الطريق الثاني: عبر كتابه.

فقد نقل الشيخ النجاشي آراء ابن الغضائري عبر كتابه، وقد عبر الشيخ النجاشي بقوله: (ذكره أحمد بن الحسين)[2].

ومن هنا يتضح أن آراء ابن الغضائري كمتن متوافرة لدى الشيخ النجاشي في القرن الخامس الهجري، إلا أنه بعد هذا القرن لا يظهر لكتاب ابن الغضائري أي أثر أو ذكر في الأوساط العلمية، لأن الكتاب قد هلك، وقد يكون السبب في ذلك أن ابن الغضائري قد مات في مقتبل عمره ـ (اخترم) كما يقول الشيخ الطوسي ـ ولم يتسن له نقل الكتاب إلى طلابه ليرووه عنه.

إلا أن الكتاب ظهر بعد قرنين، أي في القرن السابع الهجري على يد (السيد أحمد بن طاووس الحلي) (ت 673 هـ)، في كتابه (حل الإشكال في معرفة الرجال)، وهو الكتاب الذي جمع فيه ابن طاووس كتباً خمسة من مصادر علم الرجال عند الشيعة الإمامية، وهي: كتاب الفهرست للشيخ النجاشي، وكتاب الفهرست وكتاب الرجال واختيار معرفة الرجال للشيخ الطوسي، وكتاب الضعفاء لابن الغضائري.

ويصرح ابن طاووس أنه لا طريق له إلى كتاب ابن الغضائري، حيث قال في خطبة الكتاب: وقد عزمت على أن أجمع في كتابي هذا أسماء الرجال المصنفين وغيرهم، ممن قيل فيه مدح أو قدح، وقد ألم بغير ذلك من كتب خمسة: كتاب الرجال لشيخنا أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي رضي الله عنه وكتاب فهرست المصنفين له. وكتاب اختيار الرجال من كتاب الكشي ـ أبي عمرو محمد بن عبد العزيز ـ له. وكتاب أبي الحسين أحمد بن العباس النجاشي الأسدي. وكتاب أبي الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري في ذكر الضعفاء خاصة رحمهم الله ناسقاً للكل على حروف المعجم، وكلما فرغت من مضمون كتاب في حرف، شرعت في الكتاب الآخر، ضاماً

---

(1) كما في ص 37، و 112، و 120، و 122، و 134. من كتاب الفهرست للشيخ النجاشي.

(2) كما في ص 151، و 198. من كتاب الفهرست للشيخ النجاشي.

حرفاً إلى حرف، منبهاً على ذلك إلى آخر الكتاب، وبعد الفراغ من الأسماء في آخره شرعت كذلك في إثبات الكنى ونحوها من الألقاب، ولي بالجميع روايات متصلة[1] - عدا كتاب ابن الغضائري[2] -.

فيظهر من ابن طاووس أنه لم يروه عن أحد وإنما وجده منسوباً إليه، ولم يجد السيد كتاباً آخر للممدوحين منسوباً إلى ابن الغضائري وإن وجده لأدرجه أيضاً ولم يقتصر على الضعفاء. ثم تبع العلامة الحلي (ت 726 هـ) في الخلاصة وابن داود في رجاله (المؤلف في 707 هـ) أستاذهما ابن طاووس فأدرجا في كتابيهما عين ما أدرجه أستاذهما السيد بن طاووس في (حل الإشكال)، وصرح ابن داود عند ترجمة أستاذه المذكور بأن أكثر فوائد هذا الكتاب ونكته من إشارات هذا الأستاذ وتحقيقاته.

ثم إن المتأخرين عن العلامة وابن داود كلهم ينقلون عنهما، لأن نسخة الضعفاء التي وجدها السيد بن طاووس قد انقطع خبرها عن المتأخرين عنه، ولم يبق من الكتاب المنسوب إلى ابن الغضائري إلا ما وضعه السيد بن طاووس في كتابه (حل الإشكال)، ولولاه لما بقي منه أثر، ولم يكن إدراجه فيه من السيد لأجل اعتباره عنده، بل ليكون الناظر في كتابه على بصيرة، ويطلع على جميع ما قيل أو يقال في حق الرجل حقاً أو باطلاً، ليصير ملزماً بالتتبع عن حقيقة الأمر.

وقد دفع السيد أبو القاسم الخوئي إلى التشكيك بمصداقية النسخة التي أدرجها ابن طاووس في كتابه هذا، وذهب إلى القول بعدم إمكان الاعتماد على كتاب الضعفاء لابن الغضائري، والسبب في ذلك يعود إلى أن الطريق الذي وصلنا من خلاله كتاب ابن الغضائري هو طريق السيد ابن طاووس الحلي (ت 673 هـ) والعلامة الحلي (ت 726 هـ)، مع أن العلامة الحلي ينص على أن ابن طاووس لا طريق له إلى الكتاب، فالمشكلة إذاً هي توثيق طريق هذا الكتاب، إذ لعل الكتاب الواصل إلينا قد حرف أو

---

(1) وذكر محقق الكتاب أنه ورد ذكر طريق روايته إلى الشيخ أبي جعفر الطوسي في البحار، ج 108، ص11، 25، 51، و ج 109، ص 104. وورد ذكر طريق روايته إلى الشيخ النجاشي في البحار، ج 110، ص 71 - 72.

(2) التحرير، الطاووسي، ص 4 - 5.

أضيفت إليه آراء ليست لابن الغضائري، فكيف نثق إذاً بكتاب اختفى مدة قرنين ثم ظهر فجأة بطريقة لا نعرف عنها شيئاً؟!

يقول السيد الخوئي: كتاب رجال ابن الغضائري. فإنه لم يثبت عند المتأخرين، وقد ذكره ابن طاووس عند ذكره طرقه إلى الأصول الرجالية أنه لا طريق له إلى هذا الكتاب. وأما العلامة ابن داود والمولى القهبائي فإنهما وإن حكيا عن هذا الكتاب كثيراً إلا أنهما لم يذكرا إليه طريقاً. ومن المطمأن به عدم وجود طريق لهما إليه.

وهذا العلامة قد ذكر في إجازته الكبيرة أسماء الكتب التي له طريق إليها، حتى أنه ـ مضافاً إلى ما ذكره من كتب أصحابنا المتقدمين على الشيخ والمتأخرين عنه ـ ذكر شيئاً كثيراً من كتب العامة في الحديث والفقه والأدب وغير ذلك. ومع ذلك فلم يذكر رجال ابن الغضائري في ما ذكره من الكتب.

وهذا كاشف عن أنه لم يكن له طريق إليه، وإلا لكان هذا أولى بالذكر من أكثر ما ذكره في تلك الإجازة. نعم إن الشهيد الثاني في إجازته المتقدمة، والآغا حسين الخونساري في إجازته لتلميذه الأمير ذي الفقار ذكرا كتاب الرجال للحسين بن عبيد الله ابن الغضائري ضمن الكتب التي ذكرا طريقهما إليها. فربما يستظهر من ذلك أن كتاب الرجال للحسين بن عبيد الله قد وصل إليهما وكان عندهما، ولكن واقع الآمر على خلاف ذلك، فإن الشهيد قدس سرُه يذكر في طريقه إلى هذا الكتاب العلامة، وأنه يروي هذا الكتاب بطريق العلامة إليه. وقد عرفت أن المطمأن به أن العلامة لا طريق له إلى هذا الكتاب.

هذا، مضافاً إلى أن الشهيد يوصل طريقه إلى النجاشي عن الحسين بن عبيد الله الغضائري وهذا على خلاف الواقع، فإن الحسين بن عبيد الله شيخ النجاشي، وتعرض النجاشي لترجمته وذكر كتبه ولم يذكر فيها كتاب الرجال، بل لم ينقل عنه في مجموع كتابه شيئاً يستشعر منه أن له كتاب الرجال، وكذلك الشيخ يروي عن الحسين بن عبيد الله كثيراً، ولم ينسب إليه كتاب الرجال، ولا ما يستشعر منه وجود كتاب له في الرجال.

والمتحصل: أن ما ذكره الشهيد الثاني من وجود طريق له إلى كتاب الحسين ابن عبيد الله فيه سهو بين. وبذلك يظهر الحال في طريق الآغا حسين الخونساري، فإن طريقه هو طريق الشهيد الثاني. ويروي ما ذكره من الكتب بطريقه إلى الشهيد قدّس سرُّه[1].

وأما كتاب (حل الإشكال) فقد كان موجوداً بخط مؤلفه عند الشهيد الثاني، كما ذكره في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد، وبعده انتقل إلى ولده صاحب المعالم، فاستخرج منه كتابه الموسوم بـ(التحرير الطاووسي) ثم حصلت تلك النسخة بعينها عند المولى عبد الله بن الحسين التستري (ت 1021 هـ) شيخ الرجاليين في عصره، وكانت مخرقة مشرفة على التلف فاستخرج منها خصوص عبارات كتاب الضعفاء، المنسوب إلى ابن الغضائري، مرتباً على الحروف وذكر في أوله سبب استخراجه فقط.

ثم أدخل تلميذه المولى عناية الله القهبائي، تمام ما استخرجه المولى عبد الله المذكور، في كتابه مجمع الرجال المجموع فيه الكتب الخمسة الرجالية حتى إن خطبها ذكرت في أول هذا المجمع[2].

وإليك نص ما ذكره المولى عبد الله التستري حسب ما نقله عنه تلميذه القهبائي في مقدمة كتابه (مجمع الرجال): اعلم أيدك الله وإيانا أني لما وقفت على كتاب السيد المعظم السيد جمال الدين أحمد بن طاووس في الرجال، فرأيته مشتملاً على نقل ما في كتب السلف، وقد كنت رزقت بحمد الله النافع من تلك الكتب، إلا كتاب ابن الغضائري، فإني كنت ما سمعت له وجوداً في زماننا وكان كتاب السيد هذا بخطه الشريف مشتملاً عليه فحداني التبرك به مع ظن الانتفاع بكتاب ابن الغضائري أن أجعله منفرداً عنه راجياً من الله الجواد، الوصول إلى سبيل الرشاد[3].

وعلى ذلك فالطريق إلى ما ذكره ابن الغضائري عبارة عما أدرجه العلامة وابن داود في رجاليهما وأخيراً ما أدرجه القهبائي مما جرده أستاذه التستري عن كتاب (حل الإشكال) وجعله كتاباً مستقلاً، وأما طريق السيد إلى الكتاب فغير معلوم أو غير موجود. هذا هو حال كتاب ابن الغضائري وكيفية الوقوف عليه ووصوله إلينا.

---

(1) **معجم رجال الحديث**، السيد الخوئي، ج 1، ص 43 - 44.
(2) راجع الذريعة، ج 1، ص 9 288، و ج 10، ص 889.
(3) **مجمع الرجال**، ج 1، ص 10.

إن ابن الغضائري وإن كان من الأجلاء المعتمدين ومن نظراء شيخ الطائفة والنجاشي وكانا مصاحبين له ومطلعين على آرائه وأقواله وينقلان عنه أقواله في كتابيهما، إلا أن نسبة كتاب (الضعفاء) إليه مما لم نجد له أصلاً حتى أن ناشره قد تبرأ من عهدته بصحته، فيحق لنا أن ننزه ساحة ابن الغضائري عن الإقدام في تأليف هذا الكتاب والاقتحام في هتك هؤلاء المشاهير بالعفاف والتقوى والصلاح، المذكورين في الكتاب والمطعونين بأنواع الجراح.

بل جملة من جراحاته سارية إلى المبرئين من العيوب كما في جرح المفسر الاسترآبادي بأنه ضعيف كذاب[1]! أفلا يلزم من كونه كذاباً والحال أن الشيخ الصدوق قد أكثر من الرواية عنه وبالغ في الاعتماد عليه بجعله حجة بينه وبين ربه، أحد أمرين إما تكذيب للشيخ الطوسي في توصيفه الصدوق بأنه كان بصيراً بالرجال نقاداً للأخبار[2]، فيما إذا كان أخذ الصدوق عنه وشدة اعتماده عليه عن جهله بحاله من أنه كذاب إذ يظهر منه أنه ليس كما وصفه الطوسي بصيراً ونقاداً، وإما تكذيب لتوصيف الحجة عليه السلام إياه في التوقيع بكونه: فقيه خير مبارك ينفع الله به. كما حكاه آية الله بحر العلوم[3] إن كان أخذه عنه عن عمد وعلم بحاله.

ثم إنه كيف خفي على الشيخ الصدوق المتلمذ عليه والمعاشر معه كونه كذاباً ولم يطلع عليه ولكن اطلع عليه من ولد بعد وفاة الصدوق بسنين كثيرة!.

وكيف لم يطلع على كذبه والد ابن الغضائري فرواه عنه بسنده مع سائر العلماء الذين ذكرهم المحقق الكركي في إجازته واطلع على كذبه ولده بعد موت أبيه!.

كل ذلك قرائن تدلنا على أن هذا الكتاب ليس من تأليفه وإنما ألفه بعض المعاندين للاثني عشرية، المحبين لإشاعة الفاحشة في الذين آمنوا، وأدرج فيه بعض أقوال نسبه الشيخ والنجاشي في كتابيهما إلى ابن الغضائري ليتمكن من النسبة إليه، وليروج منه ما أدرجه فيه من الأكاذيب والمفتريات.

---

(1) **رجال ابن الغضائري**، أحمد بن الحسين الغضائري الواسطي البغدادي، تحقيق: السيد محمد رضا الجلالي، ط الأولى، عام 1422، دار الحديث.، ص 98.

(2) **فهرست الشيخ الطوسي**، 237.

(3) **الفوائد الرجالية**، السيد بحر العلوم، ج 3، ص 293.

الشيخ الكشّي

هو أبو عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشّي[1] (المتوفى في حدود منتصف القرن الرابع الهجري). وهو من عيون الثقات والعلماء والاثبات.

قال الشيخ النجاشي: محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي أبو عمرو، كان ثقة عيناً وروى عن الضعفاء كثيراً، وصحب العياشي وأخذ عنه وتخرج عليه وفي داره التي كانت مرتعاً للشيعة وأهل العلم. له كتاب الرجال، كثير العلم وفيه أغلاط كثيرة[2].

وقال في رجاله: ثقة بصير بالرجال والأخبار، مستقيم المذهب[3].

وأما أستاذه العياشي أبو النضر محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي، فهو ثقة صدوق عين من عيون هذه الطائفة... قال لنا أبو جعفر الزاهد: أنفق أبو النضر على العلم والحديث تركة أبيه وسائرها وكانت ثلاثمائة ألف دينار وكانت داره كالمسجد بين ناسخ أو مقابل أو قارئ أو معلق، مملوءة من الناس، وله كتب تتجاوز على مائتين[4].

أما عن كتاب الشيخ الكشي، فنظراً إلى عدم وصول أصل الكتاب إلينا، فقد اختلف في اسمه على رأيين:

الرأي الأول: (معرفة الرجال).

الرأي الثاني: (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين) أو (معرفة الناقلين) فقط.

ولم يذكر اسم هذا الكتاب في الكثير من كتب القدماء حين التعرض لترجمة الشيخ الكشّي، من أمثال فهرست الشيخ الطوسي وفهرست الشيخ النجاشي، وإنما هناك إشارات إلى أصل وجوده فقط.

---

(1) الكَشّ ـ بالفتح والتشديد ـ بلد معروف على مراحل من سمرقند، خرج منه كثير من مشايخنا وعلمائنا، غير أن النجاشي ضبطه بضم الكاف، ولكن الفاضل المهندس البرجندي ضبطه في كتابه المعروف (مساحة الأرض والبلدان والأقاليم) بفتح الكاف وتشديد الشين، وقال: (بلد من بلاد ما وراء النهر وهو ثلاثة فراسخ في ثلاثة فراسخ).

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، 372.

(3) **رجال الشيخ الطوسي**، 497.

(4) راجع فهرست الشيخ النجاشي، 944.

فقد ذكر الشيخ الطوسي في الفهرست في ترجمة (أبي عمرو الكشي)، قال: ثقة بصير بالأخبار وبالرجال حسن الاعتقاد، له كتاب الرجال. .[1].

كما لم تشتمل عبارة الشيخ النجاشي على توضيح أكثر من ذلك، فقد اكتفى بذكر أنه: كان ثقة عيناً، وروى عن الضعفاء كثيراً، وصحب العياشي وأخذ عنه، وتخرج عليه في داره التي كانت مرتعاً للشيعة وأهل العلم، له كتاب الرجال. . .

وفي حدود علمنا أن أول من ذكر كتاب الكشي هو ابن شهرآشوب (المتوفى سنة 588هـ) صاحب كتاب معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنفين قديماً وحديثاً، والذي دون كتابه بعنوان أنه متمم لفهرست الشيخ الطوسي، حيث قال في كتابه: محمد أبو عمرو بن محمد بن عمير بن عبد العزيز الكشّي من غلمان العياشي له: كتاب معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين عليهم السلام[2].

وبقرينة اقتران عصره بعصر الكشي والشيخ الطوسي فلا شك أن كلامه كان مستنداً إلى القرائن القطعية، وأن اسم كتاب الكشي هو ما ذكره.

ويقول الشيخ الطوسي في الفهرست تحت عنوان (أحمد بن داود بن سعيد) بعد أن نسب إليه عدداً من الكتب: ذكره الكشي في كتابه في معرفة الرجال[3]، وقد تصور مؤلف سماء المقال استناداً إلى هذه العبارة أن اسم كتاب الكشي هو (معرفة الرجال)، كما نسب هذا التصور إلى الشيخ الطوسي كذلك، في حين أن ما تدل عليه العبارة المذكورة أن كتاب الكشي مدون في معرفة الرجال ولكن ليس فيها تصريح باسم الكتاب، فمن المحتمل أن تكون تلك العبارة التي وردت في نسخة الكلباسي بهذا الشكل: (ذكره الكشي في كتابه معرفة الرجال) قد سقطت منها كلمة (في) فسبب ذلك حصول هذا الظن.

وقد جاءت في النسخة المطبوعة لكتاب اختيار الرجال طبعة بومباي (سنة 1317هـ) في آخر الجزء الخامس من كتاب الكشي العبارة التالية: قد تم الجزء الخامس من كتاب أبي عمرو الكشي في معرفة الرجال. . .

---

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 167.
(2) **معالم العلماء**، ص 136 - 137.
(3) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 59.

والملاحظ في هذه العبارة هو عدم وجود تصريح ـ أيضاً ـ بأي شكل يدل على أن اسم الكتاب هو (معرفة الرجال).

وقد ذكر العلامة المجلسي[1]، ومؤلف قاموس الرجال[2] بأن اسم كتاب الكشي هو معرفة الرجال[3]، لكن ينبغي الالتفات إلى ما نبهنا عليه سابقاً، وهو أن هذا القول لم يقترن بأي دليل[4]، بل مع ما توافر عليه رأي ابن شهرآشوب من رجحان لا يمكن العدول عنه.

ويمكن أن نعرف مما تقدم أن (معرفة أخبار الرجال) المثبت في بداية ونهاية النسخة المطبوعة في (بومباي) كاسم لكتاب الكشي لا وجه له ولا دليل عليه، لأنه إضافة إلى كون الكتاب المطبوع والموجود حالياً والذي هو من تأليف الشيخ الطوسي يسمى (اختيار معرفة الرجال) لا (معرفة أخبار الرجال)، لا توجد إشارة بمثل هذا الاسم إلى كتاب الكشي في المراجع والمصادر المعتمدة أساساً، فمن المحتمل أن يكون من باشر طبع الكتاب أو من استنسخه قد استفاد الاسم المذكور من تركيب عبارتين وردتا في بعض كتب الرجال حين تعرضهم لكتاب الكشي وهما: (كتاب أبي عمرو الكشي في أخبار الرجال) و(كتاب أبي عمرو الكشي في معرفة الرجال) حيث تصور أن هذا هو اسم الكتاب المذكور.

بين الشيخ الكَشّي والشيخ الطوسي قدّس سرُّهما

لقد اختلفوا في نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ الطوسي قدّس سرُّه، إلا أن المشهور

---

(1) كما نقل الكلباسي في سماء المقال، ص 27.

(2) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 15.

(3) يستنتج من عنونة كتاب الشيخ (الطوسي) في الطبعة الكاملة والمصححة الأخيرة بعنوان: (اختيار معرفة الرجال) أن العالم المحترم، مصحح الكتاب قد اعتبر اسم كتاب الكشي الأصلي هو (معرفة الرجال) وكتاب الشيخ المنتخب بطبيعة الحال هو (اختيار معرفة الرجال). وفي هذه التسمية مسامحة من جهتين: الأولى: أن اسم كتاب الكشي (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين) وليس (معرفة الرجال)، والثانية: ذكر منتخب الشيخ في جميع المصادر المعتبرة باسم (اختيار الرجال) لا (اختيار معرفة الرجال).

(4) ذكر ابن شهرآشوب في كتابه الآخر مناقب آل أبي طالب كتاب الكشي باسم (معرفة الرجال)، (ج 4، ص 147). لكن الظاهر أن مراده من ذلك منتخب الشيخ وليس أصل الكتاب، لأنه قال: (معرفة الرجال عن الكشي عن أبي بصير).

بين العلماء والرجاليين، المتقدمين منهم والمتأخرين، ومتأخري المتأخرين أيضاً، أن كتاب (معرفة الرجال) هو من الكتب المفقودة كالكثير من الكتب المفقودة أو التي لم تصل إلينا في موضوع علم الرجال، والتي مرت علينا آنفاً، إلا أن ما يؤكده الرجاليون أن هذا الكتاب المنسوب إلى الشيخ الكشّي كان عند الشيخ الطوسي والشيخ النجاشي قدّس سرُهما، ولهما طرق إليه، أما ما بأيدينا اليوم من كتاب الكشّي فما هو إلا ما قام باختصاره الشيخ الطوسي قدّس سرُه من أصل كتاب الشيخ الكشّي الذي سماه (اختيار معرفة الرجال).

إلا أن هناك رأياً آخر يذهب إلى أن الكتاب الموجود هو أصل كتاب الشيخ الكشّي وليس هو منتخب الشيخ الطوسي قدّس سرُه، وهذا الرأي يظهر من كلام أحمد بن طاووس الحلي (ت 673هـ) وتلميذه العلامة الحلي (ت 726هـ) وابن داود الحلي (ت 740هـ) رضي الله عنهم[1].

أما القرائن والشواهد فإنها تؤيد بشكل قاطع انتساب هذا الكتاب إلى الشيخ الطوسي قدّس سرُه نفسه، وتؤكد كونه منتخباً من أصل كتاب الشيخ الكشّي. ومن هذه الشواهد ما يلي:

الشاهد الأول: أن الشيخ الطوسي قدّس سرُه قد أملاه على تلاميذه في النجف الأشرف في يوم.

كما نقله السيد رضي الدين علي بن طاووس (ت 664 هـ) في كتابه (فرج المهموم) عن نسخة خطية للمؤلف حيث يقول: أملى علينا الشيخ الجليل الموفق أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي أدام الله علوه وكان ابتداء إملائه يوم الثلاثاء السادس والعشرين من صفر سنة ست وخمسين وأربعمائة في المشهد الشريف المقدس الغروي على ساكنه السلام، قال هذه الأخبار اختصرتها من كتاب الرجال لأبي عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز واخترت ما فيها[2].

---

(1) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 33.

(2) **فرج المهموم**، السيد ابن طاووس، عام 1363 ش، منشورات الرضي، قم، ص 130 - 131.

وهذه العبارة صريحة بأن الكتاب الموجود هو ما لخصه واختاره الشيخ الطوسي، وليس هو أصل كتاب الشيخ الكشّي ذاته.

الشاهد الثاني: عد الشيخ الطوسي قدّس سرُّه كتاب (اختيار الرجال) من مصنفاته، حيث نسب هذا الكتاب في الفهرست إلى نفسه واعتبره من جملة آثاره العلمية[1]، ومن زمن الشيخ قدّس سرُّه حتى الآن تقارن هذا الاسم مع هذا الكتاب ولا يوجد أي اثر لكتاب آخر بهذا العنوان.

ثم إن الشيخ النجاشي صاحب كتاب الفهرست المعروف والمعاصر للشيخ الطوسي قدّس سرُّه ينقل في بعض الموارد أشياء عن كتاب الشيخ الكشّي لا نجد لها أثراً في الكتاب الموجود حالياً[2].

وهذا دليل على أن النسخة الأصلية لكتاب الشيخ الكشّي التي كانت لدى الشيخ النجاشي والتي اعتمد عليها هي غير كتاب (الاختيار) الحالي، وأن الكتاب الموجود حالياً هو منتخب وملخص من كتاب الشيخ الكشّي وليس هو أصل الكتاب المذكور[3].

ولا مجال للشك في أن ما هو في أيدينا اليوم بعنوان (رجال الكشي) منذ عدة قرون حتى الآن، ليس شيئاً آخر غير منتخب الشيخ الطوسي. وأغلب الظن أن النسخة الأصلية من كتاب الشيخ الكشّي لم تقع في يد أي من علماء علم الرجال بعد أيام الشيخ، وأنها انقرضت بالكلية.

والوحيد الذي يظن أنها كانت عنده، هو الشهيد الأول قدّس سرُّه، لأنه في حاشيته على كتاب (الخلاصة) للعلامة، بعد أن نقل أحد المطالب من اختيار الرجال، نقل المطلب نفسه من كتاب الكشي بصورة أخرى، فإنه أولاً ينقل مثلاً هذه العبارة من العلامة: روى الكشي عن جعفر بن أحمد بن أيوب عن صفوان. . . . (ما يتعلق بخالد

---

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 190.

(2) راجع كتاب **قاموس الرجال**، ج 1، ص 33.

(3) وقد قام المولى عناية الله القهباني أدلة أخرى لإثبات هذا الأمر. راجع كتاب **قاموس الرجال**، ج 1، ص 34.

البجلي) ثم يقول: هذا الحديث علاوة على عدم دلالته على التوثيق والمدح، سنده مجهول مضطرب، لأن الشيخ في كتاب الاختيار أورد السند بهذه الصورة ولكن السند في كتاب الكشي بهذه الصورة عن جعفر بن أحمد عن جعفر بن بشير.. الخ[1].

وهذا يدل على أنه علاوة على وجود اختيار الرجال عنده أن أصل كتاب الشيخ الكشّي كان عنده أيضاً، وأنه قابل أحدهما بالآخر وطابق بينهما.

لكن المحقق التستري مؤلف كتاب (قاموس الرجال) يعتقد أن الشهيد قد اشتبه عليه أمر الكتاب الذي في يده، فتوهم نسخة من اختيار الرجال على أنها أصل كتاب الكشي، لأن نسخ اختيار الرجال تختلف الواحدة عن الأخرى في بعض الموارد.

وأحسن شاهد على سهو الشهيد، أن هذه الجملة بعينها التي نسبها الشهيد إلى كتاب الكشي، نقلها المولى عناية الله القهبائي (مرتب اختيار الرجال) من اختيار الرجال. ويستفاد من بعض كلمات العلامة في كتاب (الخلاصة) أن النسخة الأصلية من كتاب الكشي كانت لديه، لأنه كان في بعض الموارد، ينقل مطلباً من الكشي مع عبارة (ذكره الكشي) أو (قال الكشي) على حين أنه لا توجد إشارة إلى المطلب المذكور في اختيار الرجال.

ولكن مع التوجه إلى أن العلامة في كتاب الخلاصة ينقل عين عبارات أصحاب الأصول الرجالية لا مطالبهم فقط، يمكننا الاطمئنان إلى أنه في الموارد المذكورة عبارة (ذكره الكشي) أو (قال الكشي) أيضاً مأخوذة من الكتب المذكورة، مثل كتاب النجاشي أو فهرست الشيخ، وليست من العلامة، وفي هذه الحالة يكون نقلهم للمطلب من كتاب الكشي لا العلامة[2].

والنتيجة، أنه منذ أيام الشيخ الطوسي والنجاشي لم يعثر أحد من علماء الفن على أثر لأصل كتاب الكشي أو كان لديه اطلاع عنه. كما قيل إن هذا الكتاب لم يكن رائجاً قبل الشيخ. وبعد الانتخاب منه وتلخيصه سقط من التداول بالكلية، واكتسب المنتخب

---

(1) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 36.

(2) ارجع إلى القاموس، ج 1، ص 36 - 37.

اعتباراً أكثر إلى مكانة منتخبه فاحتل مكانه. ويمكننا من عبارة النجاشي بخصوص الشيخ الكشي، إذ يقول: (له كتاب الرجال كثير العلم وفيه أغلاط كثيرة)[1].

ويمكن أن نستنتج من تنقيح الشيخ الطوسي للكتاب، أن النسخة الصحيحة من الكتاب لم تصل حتى إلى الشيخ أو النجاشي، أو أنها في أصلها بالذات كانت كتاباً مليئاً بالأخطاء. وهذا أيضاً في ذاته يحتسب عاملاً لإهمال الكتاب بعد اختيار الشيخ.

ويعتقد مؤلف قاموس الرجال، أن منظور النجاشي من الجملة: (وفيه أغلاط كثيرة) أن في أصل الكتاب خطأ في المطالب، ما يعني أنه لم يتطرق إلى الخطأ والتصحيف فيما بعد عن طريق النساخ والكتاب. وإذ ذاك يبدي المحقق رأيه بأن هذا الحكم من النجاشي بلا أساس، وأن الأخطاء الموجودة في كتاب الكشي فاحشة حتى أنه لا يخطر على البال نسبتها إلى شخص كالكشّي[2].

وقد كان الشيخ الكشّي وأستاذه العياشي ينقلان عن الرواة ضعيفي الحال، ـ كما يقال ـ وهذا يحتسب طعناً كبيراً في عرف القدماء، الأمر نفسه الذي أدى إلى ترك كتابه وهجره في حياته وبعدها، مما ترتب عليه تحالف التحريف والتبديل على نسخه.

والعجب أن كتاب (اختيار الرجال) أيضاً وهو المنتخب المنقح من ذلك الكتاب، ولا شك في أنه أصلاً بريء من كثير من اشتباهات كتاب الكشي وأغلاطه، هو الآن مصاب بتحريفات وتصحيفات واشتباهات كثيرة.

وبحسب قول العلامة الكلباسي مؤلف سماء المقال[3] فإن هناك قرائن تشير إلى تعرض هذا الكتاب لتطاول يد الحدثان وأسقطت وحذفت منه مطالب بمرور الزمان.

كما أن المحدث النوري في خاتمة كتاب مستدرك الوسائل يذكر موارد نقل فيها مؤلفو الكتب الرجالية مطلباً من اختيار الرجال وهذا المطلب لا يوجد في النسخة

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، 372.
(2) **قاموس الرجال**، ج 8، ص 321.
(3) **سماء المقال**، ص 32.

الموجودة من الكتاب. علاوة على كل هذا ـ كما أشرنا ـ فإنه يشاهد في النسخة الموجودة أخطاء وتصحيفات أشار الرجاليون المتأخرون إلى بعضها.

ويعتقد المحقق التستري أن أخطاء هذا الكتاب تفوق الحصر، وأن الموارد الصحيحة المصونة منه تعد على الأصابع. ومن الأخطاء التي يشير إليها المحقق، أنه في كثير من العناوين تختلط الأحاديث المتعلقة بشرح حال شخص، بالأحاديث المتعلقة بشرح حال شخص آخر، أو بأحاديث سميه من طبقة أخرى.

مثلاً الأحاديث الخاصة بـ(أبي بصير ليث المرادي) اختلطت بالروايات الخاصة بـ(أبي بصير يحيى الأسدي). كما عرف (الحميري) وهو من أصحاب العسكري عليه السلام في عداد أصحاب الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.

ومنها أيضاً أن أول رواية في حالات (عبد الله بن عباس) ذكرت خلال الأحاديث الخاصة بـ(خزيمة) الذي عنون قبل عبد الله. وأنه قد ذكرت في ذيل اسم (محمد بن زينب) المكنى بـ(أبي الخطاب) ثلاث وعشرون رواية لا ترتبط به من أي وجه[1].

وواضح جداً، أن هذا القبيل من الأخطاء ليس مما يشتبه على شخص كالكشي أو كالشيخ الطوسي أو أنها تصدر عنه. ولا يرقى الظن بنسبتها إلا إلى المستنسخين والكتاب. .كما يبعد عن التصديق أن بعضاً من الأخطاء الأخرى الموجودة في هذا الكتاب من قبيل الاشتباه في تاريخ وفاة حماد بن عيسى، وتعيين سني حياة معاوية بن عمار، وتحريف جبرئيل بن أحمد الفاريابي إلى جبرئيل بن محمد الفاريابي الموجود في أول الكتاب، وأمثالها مما أشار إليه العلامة الكلباسي في سماء المقال تنسب إلى الشيخ الطوسي.

وبناء على ما قلناه، يمكن الحكم بأن رأي مولى عناية الله القهبائي في اعتبار هذه الأخطاء من الشيخ، واعتقاده أن أصل كتاب الكشي كان مبرأ وخالياً منها، خلاف التحقيق تماماً وادعاء بلا دليل.

---

(1) لمزيد من التفصيل ارجع إلى **قاموس الرجال**، ج 1، ص 43 - 44.

أسلوب الشيخ في الانتخاب والتلخيص

لقد مرت الإشارة إلى أن الأخطاء والزوائد في كتاب الكشي هي التي دعت الشيخ الطوسي إلى تهذيبه وتلخيصه وبالتالي أوجدت كتاب (اختيار الرجال).

ولا بد لنا الآن من أن نرى ما هي طبيعة تلك الأخطاء والإضافات وماذا فعل الشيخ في هذا الخصوص.

يرى البعض[1] أن الأغلاط التي أشار إليها الشيخ النجاشي وصححها الشيخ الطوسي هي ورود أسماء غير الشيعة فيه، وجعل الكتاب حكراً على ترجمة رجال الشيعة، إلا أن هذا الرأي غير سديد إذ لا يعبر عن هذه الحالة بأنها أغلاط كما هو واضح، بالإضافة إلى أن أسماء غير الشيعة مذكورة في كتاب الاختيار للشيخ الطوسي قدّس سرُّه كما تبين لنا سابقاً.

والتحقيق أن كتاب الكشي كغيره من الكتب الرجالية الكثيرة ليس مختصاً برجال الشيعة وليس حكراً على الموثقين والممدوحين، فهو نظير فهرست الشيخ وفهرست النجاشي تناول رجال الشيعة وغير الشيعة ممن روى لهم عن أئمتهم، فقد ترجم لزرارة وهو من الوجوه الشيعية اللامعة ومن الرواة المقبولين والموثقين، كما ترجم لأبي الخطاب مقلاص المغالي المعروف، غير أنه لم يترجم لغير الشيعة إلاّ لمن روى لهم خبراً ووقع في أسانيد رواياتهم فعلاً[2]، أمثال: (محمد بن إسحاق، ومحمد بن المنكدر، وعمرو بن خالد و. . .) من غير الشيعة لكنهم رووا عن أئمة الشيعة.

ولهذا أيضاً لا يعتبر وجود اسم الشخص في هذا الكتاب دليلاً على تشيعه ولا قرينة على وثاقته، كما لا يعتبر عدم وجود اسمه فيه دليلاً على عدم تشيعه ولا قرينة على ضعفه.

والظاهر أن تنقيحه كان بصورة تجريده من الهفوات والاشتباهات التي يظهر من قول النجاشي وجودها فيه.

---

(1) من جملتهم المحدث القمي في كتابه **الكنى والألقاب**، ج 3، ص 116.

(2) **قاموس الرجال**، ج1، ص16.

وأغلب الظن، أن الشيخ في تلخيصه وانتخابه كان ينظر قبل الرجال المذكورين في الكتاب إلى الروايات التي ذكرت تحت أسمائهم.

وإذا كنا على استعداد لقبول ما يفترض من حق الشيخ في إسقاط عدة من أصحاب التراجم في أصل الكشي بجهة من الجهات، فإنه من باب أولى أن نعترف بحقه في أن يسقط أو يصحح ما يجده ـ فيما أورده الكشي من الأحاديث بمناسبة المترجم لهم ـ مخدوشاً في نظره من حيث السند أو ارتباطه بالمترجم له. وهذا يبدو أقرب وأليق بمقام الشيخ والكشي من أي احتمال آخر بالنسبة إلى طريقة تلخيص الشيخ واختياره أو انتخابه.

ويمكننا أن نستنتج بناء على بعض القرائن، أن الشيخ في كتاب الاختيار، لم يذكر جميع القضاة الواردين في أصل كتاب الكشي. فمثلاً، في الفهرست، بعد أن ذكر داود بن أبي زيد النيشابوري وصرح بأنه ثقة وصادق، قال: (وله كتب ذكرها الكشي وابن النديم في كتابيهما)[1]، على حين أن النسخة الحالية لاختيار الرجل خالية من اسمه.

وعليه، إذا سلمنا بأن المراد من كتاب الكشي المشار إليه في العبارة، هو كتاب (معرفة الناقلين) يعني أصل كتاب اختيار الرجال، مع فرض أن نسخة الاختيار الحالية لم تتعرض في هذا القسم إلى التحريف والإسقاط، فلن يبقى هناك شك في أن تصفية الشيخ شملت قسماً من الرجال الثقات[2].

وبالإضافة إلى ما تقدم، فإن الاختيار الذي قام به الشيخ الطوسي قدس سرُه يشوبه الكثير من الغموض، وذلك لأننا لا نعرف ما هي المعايير والآليات التي سار عليها الشيخ واعتمد عليها في هذا الاختيار، حيث لم يقم الشيخ الطوسي قدس سرُه بتصدير كتابه (الاختيار) بمقدمة توضح منهجه وطريقته فيه، ليتضح لنا من خلالها المنهج الذي اعتمده الشيخ الكشي أيضاً.

---

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 125.
(2) **مستدركات أعيان الشيعة**، حسن الأمين، (ت 1368 ه) ط الثانية، عام 1997 م، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ج 1، ص 193 - 195.

إلا أنه يمكن أن نلتقط مجموعة من القرائن قد يستفاد منها المعايير العامة التي سار عليها الشيخ الطوسي قدّس سرُه، وهي:

1 ـ حذف طبقات الرجال. لأن الكتاب كان مشتملاً على تحديد طبقة كل راوٍ، كما ذكر ذلك الشيخ النجاشي، بتتبع أحد الباحثين[1] فقام الشيخ الطوسي قدّس سرُه بحذف هذه الطبقات.

2 ـ حذف أسماء كتب ومصنفات الرجال. فالذي يبدو أن الشيخ الكشّي كان يورد مصنفات من يذكرهم من الرجال، فحذفها الشيخ الطوسي قدّس سرُه ضمن مشروعه في الاختيار[2].

3 ـ تهذيب الكتاب من الأغلاط. فالكتاب كما يذكر الشيخ النجاشي: (له كتاب الرجال كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة)[3]، والذي يبدو أن الشيخ صحح الكثير من أغلاطه وحسب ما يراه هو قدّس سرُه.

الملاحظات على كتاب الشيخ الكشّي

وهنا عدة ملاحظات على كتاب الشيخ الكشي رحمه الله تظهر من خلال جولة عامة فيه، ومنها:

الملاحظة الأولى: أن الكتاب يفتقد الخطبة الاستهلالية أي المقدمة، فلا نجد في بداية الكتاب مقدمة تشرح رؤية المصنف ومنهجه وغرضه، وكذلك هي الحال في (اختيار الرجال) للشيخ الطوسي قدّس سرُه وكما تبين لنا سابقاً.

الملاحظة الثانية: عدم وجود عناوين جانبية تميز لنا الابتداء براوٍ جديد وخصوصاً في النسخ القديمة من الكتاب غير المصححة وغير المحققة، وهذا مما يصعّب مراجعة الكتاب والاستفادة منه، حيث يميز الابتداء بالراوي بـ(في)، مثلاً: (في قيس بن رمانه). وبـ(ما روي)، فيقول: (ما روي في حماد السمندري)،

(1) حيدر حب الله، **دروس تمهيدية**، ص 140.

(2) المصدر نفسه، ص 140.

(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 372.

وهكذا. .[1] أو يقول :(في الحسين بن بشار) ـ حدثني خلف بن حماد، قال: حدثنا. . . إلى آخره،فيكون الحسين بن بشار هو المترجم له.

وكان يبدأ الموضوع بذكر اسم الشخص المترجم له أولاً، ثم يأتي بالروايات الواردة بشأنه، فمثلاً يقول: زيد بن صوحان، جبرائيل بن أحمد قال: حدثني موسى بن معاوية بن وهب. . . إلى آخره. فيكون العنوان هو اسم الشخص المترجم له، وهو (زيد بن صوحان)، وأما جبرائيل بن أحمد فهو الراوي الأول الواقع في سند الحديث الوارد حول زيد بن صوحان. وبعد هذا الحديث يبدأ الحديث التالي هكذا: علي بن محمد القتيبي قال: . . . إلى آخره. وهكذا ينقل جميع الروايات الواردة في زيد بن صوحان الواحدة تلو الأخرى حسب الترتيب.

ولم يرتب أسماء الرجال فيه على أساس معين، لا على أساس تاريخ الوفاة، ولا على أساس أصحاب الأئمة عليهم السلام ولا على أساس الحرف الأول للأسماء، فلهذا السبب نجد صعوبة في العثور على التراجم فيه. وإلى تحصيل جميع المعلومات المتعلقة بالشخص المراد بمجرد العثور على عنوانه في الكتاب.

الملاحظة الثالثة: أن كتاب الشيخ الكشّي يحتوي على الكثير من رواة الشيعة وبعض من رواة السنة، والذي يبدو أن أصل هذا الكتاب كان يحتوي على رواة الشيعة والسنة على السواء، كما اعتقد بذلك الشيخ القهبائي، والشيخ أبو علي الحائري (ت 1216 هـ)، فلو كان الكتاب كذلك فمن الطبيعي أن يكون هذا الكتاب أكبر بكثير مما هو موجود اليوم بأيدينا. كما اتضح لنا فيما سبق.

الملاحظة الرابعة: ذكر الشيخ النجاشي أن في كتاب الشيخ الكشّي (أغلاطاً كثيرة)، إلا أنه ـ أي الشيخ النجاشي ـ لم يبين لنا طبيعة تلك الأغلاط. . ، فهل هي في ضبط الأسماء مثلاً، أو في النقل التاريخي، أو في نقله للروايات، . . . الخ؟!.

---

(1) إلا أنه قد تم تجاوز هذه المشكلة في الطبعات الجديدة. وقد طبع الكتاب في النجف مع تصحيح وتعليق السيد أحمد الحسيني، وطبع فيه فهرس للأسماء والكنى والألقاب وفهرس آخر بأسماء وألقاب النساء إضافة إلى فهرس للموضوعات المتفرقة الأخرى. وقام أيضاً المتتبع المحقق الشيخ حسن المصطفوي بتحقيقه تحقيقاً رائعاً وفهرس له فهارس قيمة.

فبالإضافة إلى قول الشيخ النجاشي فيه، وبملاحظة ما نقله الشيخ الطوسي من اختياره لهذا الكتاب يتضح أن في الكتاب روايات كثيرة ضعيفة من جهة السند بحسب المبنى الذي يتبعونه. وقد تنبه الشيخ النجاشي إلى هذه الملاحظة فقد صرح بأن الشيخ الكشّي (روى عن الضعفاء كثيراً)[1].

وقد يقال بأن ما قام به الشيخ الطوسي قدّس سرُّه هو تنقية كتاب الشيخ الكشّي من تلك الروايات التي قد يكون اعتقد بضعفها واختار منه الروايات الصحيحة فقط.

الملاحظة الخامسة: بلغ عدد روايات هذا الكتاب الواصل إلينا عبر الشيخ الطوسي قدّس سرُّه (1151) رواية، ووصل عدد الرواة فيه إلى (422) راوياً، من أصحاب النبي 9 والأئمة عليهم السلام.

وقلما يبدي الشيخ الكشّي رأيه في الرواة الذين أوردهم، فهو يعتمد كثيراً على نقل ما ورد عن الأئمة من روايات في حق الرواة، كما في (أحمد بن محمد السياري) في خبر إبراهيم بن محمد بن حاجب، قال: قرأت في رقعة مع الجواد عليه السلام يعلم من سأل عن السياري: إنه ليس في المكان الذي ادعاه لنفسه، وألا تدفعوا إليه شيئاً[2].

أو ما نقله عن بعض أصحابهم، كالذي نقله عن يونس بن عبد الرحمن، قال، لم يسمع حريز بن عبد الله من أبي عبد الله عليه السلام إلا حديثاً أو حديثين، وكذلك عبد الله ابن مسكان لم يسمع إلا حديثة..[3].

أو ما ينقله عن بعض مشايخه، حيث ينقل عن محمد بن مسعود العياشي قوله: علي بن جعفر بن العباس الخزاعي كان واقفياً[4].

بل قد يورد في بعض الرواة روايات وتقولات متعارضة في المدح والذم من دون أن يعالج تعارضها، وإنما اكتفى بذكر الروايات بأسانيدها فقط، ولم يبد رأيه حول

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 372.
(2) **اختيار معرفة الرجال**، الشيخ الطوسي، (ت 460هـ)، تصحيح وتعليق: مير داماد الأسترابادي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ج 2، ص 865.
(3) **المصدر نفسه**، ج 2، ص 680.
(4) **المصدر نفسه**، ج 2، ص 873.

الشخص المعني أو حول سند أو مضمون الأحاديث الواردة فيه إلاّ في موارد محدودة فقط.

ومثال ذلك ما ورد في ترجمة (زرارة بن أعين)، حيث أنه بعدما أورد رواية في ذمه بهذا السند: محمد بن بحر الكرماني عن أبي العباس المحاربي الجزري، عن يعقوب بن يزيد، عن فضالة بن أيوب. . . قال: محمد بن بحر هذا غال، وفضالة ليس من رجال يعقوب، وهذا الحديث مزاد فيه، مغير عن وجهه[1].

ولا نعلم، فقد يكون الشيخ الطوسي قدّس سرُّه حذف باختياره آراء الشيخ الكشّي التي قد يكون أوردها في كتابه، وإن كان هذا بعيداً. فلو كانت هناك آراء للشيخ الكشّي فعلى الأقل أن يقوم الشيخ بمناقشتها علاوة على نقلها. . !!

الملاحظة السادسة: الكتاب كما هو واضح لمن يطلع عليه ما هو إلا مجموعة من الروايات، وطرق هذه الروايات نفسها تحتاج إلى الجرح والتعديل، وعليه فلا بد من وجود علم رجال يسبق كتاب الشيخ الكشّي يعتبر ميزاناً لمعرفة الروايات الواردة فيه من حيث دراسة السند والرواة كما هو عليه علم الرجال اليوم، وكما هو معلوم بعدم وجود علم للرجال في زمن الشيخ الكشّي وحتى بعده ـ أي علم قائم بنفسه يمكن من خلاله تمييز الرواة جرحاً وتعديلاً ـ هذا بالإضافة إلى أنه لا يمكن الاعتماد على الروايات التي يوردها الشيخ الكشّي في توثيق أو تضعيف كتابه نفسه ـ إن سلمنا بأنها تصلح لأن تكوم ميزاناً للجرح والتعديل ـ لأنه يكون دوراً وهو باطل.

ولا يمكن أن نأتي إلى آراء علماء الرجال المتأخرين عن الشيخ الكشّي مثل الشيخ الطوسي والشيخ النجاشي واعتماد آرائهم في توثيق وتضعيف الرواة الواردين في كتاب الشيخ الكشّي، لأن أغلبها مأخوذ من كتاب الشيخ الكشّي وهو المصدر لها كما هو معلوم. . فيبقى الدور قائماً وهو باطل. !!

الملاحظة السابعة: لا يمكن عد كتاب الشيخ الكشّي من كتب علم الرجال، لان الكتاب ما هو إلا عبارة عن مجموعة من الروايات التي قد يستشف منها توثيق أو تضعيف الراوي، وبالتالي فهو لا يعدو كونه كتاب روايات لا أكثر.

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**. ص 99.

الشيخ الطوسي قدّس سرُّه.

الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي المعروف بـ(شيخ الطائفة) (المولود عام 385 هـ، والمتوفى عام 460 هـ)، والشهير بالشيخ الطوسي. فإذا أطلق لفظ (الشيخ) انصرف إليه مباشرة.

استقل الشيخ بالإمامة والرئاسة بعد وفاة الشريف المرتضى، وكانت داره مأوى الناس، ومقصد الوفاد، يأتونها لحل المشاكل وإيضاح المسائل، وقد تقاطر إليه العلماء والفضلاء للتلمذة عليه والحضور تحت منبره وقصدوه من كل بلد ومكان، وبلغت عدة تلاميذه ثلاثمائة من مجتهدي الشيعة. وبلغ الأمر من الاعتناء به والإكبار له أن جعل له خليفة الوقت القائم بأمر الله عبد الله بن القادر بالله أحمد كرسي الكلام والإفادة، وقد كان لهذا الكرسي يومذاك عظمة وقدر فوق الوصف، إذ لم يسمحوا به إلا لمن برز في علومه، وتفوق على أقرانه، ولم يكن في بغداد يومذاك من يفوقه قدراً أو يفضل عليه علماً فكان هو المتعين لذلك الشرف. واستمر إلى أن سقطت بغداد بيد السلاجقة عام (447 هـ)، فهجرها إلى النجف، وأسس حوزتها المعروفة وتوفي فيها[1].

وللشيخ الطوسي قدّس سرُّه عدة كتب في أغلب العلوم، ومنها كتب ثلاثة في علم الرجال: كتاب الرجال، وكتاب الفهرست، وكتاب اختيار الرجال من رجال الكشي الذي ذكرناه فيما تقدم. ونتناول هنا الكتابين الآخرين:

رجال الطوسي أو (كتاب الأبواب)

المعروف في الأوساط العلمية أن اسم هذا الكتاب هو (رجال الطوسي) وهو أشهر أسماء هذا الكتاب، ولعل هذا الاسم جاء مما ذكره الشيخ نفسه في مقدمته للكتاب حين قال: قد أجبت إلى ما تكرر سؤال الشيخ الفاضل فيه، من جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال.

أما الاسم الأصلي للكتاب فهو (الأبواب)، لأنه مرتب على أبواب بعدد رجال

---

(1) انظر: **أعيان الشيعة**، ج 9، ص 159.

أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وأصحاب كل واحد من الأئمة عليهم السلام، وفي آخره باب من لم يرو عنهم عليهم السلام[1].

الهدف من هذا الكتاب هو كما حدده الشيخ الطوسي قدّس سرُّه منذ البداية، حيث قال في مقدمة الكتاب:

أما بعد: فإني قد أجبت إلى ما تكرر سؤال الشيخ الفاضل فيه، من جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال، الذين رووا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام من بعده إلى زمن القائم عليه السلام، ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه من رواة الحديث أو من عاصرهم ولم يرو عنهم. وأرتب ذلك على حروف المعجم، التي أولها الهمزة وآخرها الياء، ليقرب على ملتمسه طلبه، ويسهل عليه حفظه، وأستوفي ذلك على مبلغ جهدي وطاقتي، وعلى قدر ما يتسع له زماني وفراغي وتصفحي، ولا أضمن أن أستوفي ذلك عن آخره. فان رواة الحديث لا ينضبطون، ولا يمكن حصرهم لكثرتهم وانتشارهم في البلدان شرقاً وغرباً، غير أني أرجو أن لا يشذ عنهم إلا النادر، وليس على الإنسان إلا ما تسعه قدرته وتناله طاقته. ولم أجد لأصحابنا كتاباً جامعاً في هذا المعنى إلا مختصرات قد ذكر كل إنسان طرفاً منها، إلا ما ذكره ابن عقدة من رجال الصادق عليه السلام، فإنه قد بلغ الغاية في ذلك، ولم يذكر رجال باقي الأئمة عليهم السلام. فأنا أذكر ما ذكره وأورد من بعد ذلك ما لم يورده، ومن الله أستمد المعونة لكل ما يقرب من طاعته ويبعد عن معصيته، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وأول ما ابتدأ، من الرجال الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وآله، ثم من بعد ذلك رجال الأئمة عليهم السلام على سياقتهم، إن شاء الله تعالى[2].

فهو كتاب جامع لأسماء الرجال الذين رووا عن النبي والأئمة عليهم السلام، ومن تأخر عنهم ومن عاصرهم ولم يرو عنهم، ولم يتعهد الشيخ فيه بتقويم الرجال الذين أورد أسماءهم في كتابه، أو يعطي معلومات مفصلة عنهم. وهذا هو الهدف ـ وهو عبارة عن سرد الأسماء ـ كما اتضح من مقدمة الكتاب.

---

(1) **الذريعة**، ج 10، ص 120.

(2) **رجال الطوسي (الأبواب)**، الشيخ الطوسي، (ت 460)، تحقيق: جواد القيومي الإصفهاني، ط الأولى، عام 1415هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ص 17.

فقد جمع الشيخ الطوسي العدد الكبير من الرجال وصل عددهم إلى (6429) رجلاً، وهذا العدد لا يمكن الاستهانة به إذا ما قارناه بكتب الرجال الأخرى ككتاب الشيخ النجاشي، ومع ذلك فهو لم يشمل جميع رواة الحديث. وعلى الرغم من أن الشيخ لم يتعهد تقويم من يورد أسماءهم من الرجال الرواة، إلا أنه قد وثق (157) رجلاً، وضعف (72) رجلاً، ووصف (50) منهم بالمجاهيل، أما الباقي فقد سكت عنهم فلم يصفهم بالسلب أو الإيجاب وبلغ عددهم (6150) رجلاً!!

جولة في الكتاب

لقد كانت عظمة مقام الشيخ العلمي ورفعة شأنه بحيث لا يطرأ على الذهن سوى التسليم بعظمة كتبه ورفعة مكانتها. فإن كتبه في كل قسم كانت فتحاً لطريق جديد وابتكاراً لأسلوب وعرضاً لقدرة علمية فائقة يندر وجود سابقة لها. فلا يخفى على أحد أن كتابيه (التهذيب والاستبصار) في عداد كتب الحديث الأربعة المشهورة وكتبه الفهرست والرجال واختيار الرجال ثلاثة من الأصول الأربعة العمدة في علم الرجال.

وكتبه الأخرى، كل في قسمه الخاص من تفسير وكلام وأصول.. وبالفعل كان كتاباه الفهرست والرجال فيما بعده من الأدوار مورد اهتمام وعناية العلماء الكبار المشهورين أمثال المحقق والعلامة وابن طاووس والشهيد وغيرهم.

وعلى الرغم من هذا كله، لا نستطيع أن نصف كل أقوال الشيخ الكبير الطوسي في الرجال بالصحة، ونغمض العين عن وجود بعض الاشتباهات في كتبه.

وقد أشار المحقق الرجالي الشيخ محمد تقي التستري في عموم كتابه التحليلي الجامع (قاموس الرجال) إلى موارد أخطاء الشيخ قدس سره الواقعة في كتابيه (الفهرست) و(الرجال)، ويمكن مراجعته ومتابعته.

ولنأخذ الآن جولتنا في الكتاب:

أولاً: مسلك الشيخ في رجاله ـ كما ذكر نفسه في مقدمة كتابه ـ ذكر أصحاب النبي والأئمة عليهم السلام ومن روي عنهم، مؤمناً كان أو منافقاً، إمامياً كان أو عامياً، ولهذا عد

عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان[1] ونظراءهما من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، وعد زياد ابن أبيه وابنه عبيد الله[2] وبعض الخوارج من أصحاب الإمام علي عليه السلام، وعد المنصور الدوانيقي[3] من أصحاب الصادق عليه السلام، بدون ذكر شيء فيهم، فالاستناد إليه ما لم يحرز إمامية رجل غير جائز، حتى في أصحاب غير النبي وأمير المؤمنين عليهما السلام، فكيف في أصحابهما، لأن الرواية عنهم لا تدل على إمامية شخص وكونه شيعياً[4]، فلا يمكن اعتبار كل من لم يذكر اتجاهه المذهبي أنه شيعي أو إمامي، وذلك لأنه ذكر بعض الرجال ممن هم ـ بالقطع واليقين ـ من غير الشيعة أو الإمامية بالمعنى المصطلح كما تبين.

قال المحقق البروجردي: إن كتاب الرجال للشيخ كانت مذكرات له ولم يتوفق لإكماله، ولأجل ذلك نرى أنه يذكر عدة أسماء ولا يذكر في حقهم شيئاً من الوثاقة والضعف ولا الكتاب والرواية، بل يعدهم من أصحاب الرسول والأئمة فقط[5].

ثانياً: قيل: إن جميع ما ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام ثقات، واستدلوا على ذلك بما ذكره الشيخ المفيد في إرشاده في أحوال الصادق عليه السلام، حيث قال:

إن أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه عليه السلام من الثقات، على اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف[6].

وتبعه علي ذلك ابن شهرآشوب في مناقبه حيث قال: وقد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات وكانوا أربعة آلاف رجل.[7] وكذلك الأربلي في كشف الغمة[8].

---

(1) **رجال الطوسي**، ص 43، 46.
(2) المصدر نفسه، ص 78.
(3) المصدر نفسه، ص 229.
(4) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 19. **رجال الطوسي**، مقدمة المحقق، ص 8.
(5) **كليات في علم الرجال**، ص 69.
(6) **الإرشاد**، الشيخ المفيد (ت 413)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، ط الثانية، - 1993م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان- ج 2 - ص 179.
(7) **مناقب آل أبي طالب**، ابن شهر آشوب، (ت 588)، تحقيق، لجنة من أساتذة النجف الأشرف، عام 1956م، مطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ج 3، ص 372.
(8) **كشف الغمة**، ابن أبي الفتح الإربلي، (ت 693)، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ج 2، ص 379 - 380.

وقال الطبرسي في أعلام الورى: فإن أصحاب الحديث قد جمعوا أسامي الرواة عنه من الثقات على اختلافهم في المقالات والديانات فكانوا أربعة آلاف رجل[1]، ومال إليه الشيخ الحر في أمل الآمل في ترجمة خليد بن أوفى أبي الربيع الشامي[2].

هذه الدعوى غير قابلة للتصديق، فإنه إن أريد بذلك أن أصحابه عليه السلام كانوا أربعة آلاف وكلهم ثقات، فهي تشبه دعوى أن كل من صحب النبي صلى الله عليه وآله عادل ـ كما عليه العامة ـ مع أنه ينافيها تضعيف الشيخ جماعة منهم، كإبراهيم بن أبي حية، الحارث بن عمر البصري، عبد الرحمٰن بن هلقام، عمرو بن جميع، وقد عد الشيخ أبا جعفر الدوانيقي من أصحاب الصادق عليه السلام، فهل يحكم بوثاقته بذلك، مضافاً إلى أنه لا ريب في أن الجماعة المؤلفة من شتى الطبقات على اختلافهم في الآراء والاعتقادات، يستحيل عادة أن يكون جميعهم ثقاتاً.

وإن أريد أن أصحابه عليه السلام كانوا كثيرين، إلا أن الثقات منهم أربعة آلاف، فهي في نفسها قابلة للتصديق، إلا أنه لا يترتب عليها أثر، لأنه ليس لنا طريق إلى معرفة الثقات منهم، ولا شيء يدلنا على أن جميع من ذكره الشيخ من قسم الثقات.

ثالثاً: إن الشيخ في عدة موارد بعد ذكر شخص في أصحاب الصادق عليه السلام، وصفه بجملة: (أسند عنه)، وقد اختلف في معنى هذه الجملة وفي هيئتها. الظاهر أنها بصيغة المعلوم، ومعناها: أنه روي عن الصادق عليه السلام مع واسطة، وهذا المعني هو الظاهر في نفسه وتعارف استعماله فيه، فيقال: روى الشيخ بإسناده عن زرارة مثلاً، ويراد به أنه روى عنه مع واسطة، ويؤيده قوله في غياث بن إبراهيم: (أسند عنه وروي عن أبي الحسن عليه السلام)، وهذا لا ينافي روايته بلا واسطة عنه عليه السلام أيضاً، كما يشهد به قوله في ترجمة جابر بن يزيد الجعفي ومحمد بن إسحاق بن يسار ومحمد بن مسلم بن رباح حيث قال: (أسند عنه وروى عنهما). وسيأتي تفصيل هذا الأمر لاحقاً.

---

(1) **إعلام الورى بأعلام الهدى**، الشيخ الطبرسي، (ت 548)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط الأولى، 1417، ستارة، قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، ج 1، ص 535.

(2) **أمل الآمل**، الحر العاملي، (ت 1104)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، الآداب، النجف الأشرف، ج 1، ص 83.

رابعاً: لقد جاء تأليف الشيخ لهذا الكتاب استجابة لطلب أحد معاصريه الذي عبر عنه في المقدمة بالشيخ الفاضل، وصحيح أنه لم تتوافر لنا القرائن المعتمدة حتى يتسنى لنا تشخيص ذلك الرجل، إلا أن الظاهر من وصفه بالشيخ الفاضل ومن طلبه تأليف هذا الكتاب بالخصوص، وكذا تأليف الكتابين الآخرين للشيخ: (كتاب الرجال) و(الجمل والعقود). أن تلك الاستجابة كانت لشخصية علمية كبيرة في زمانه، بل نطمئن بأن هذا الشخص يحظى بمكانة علمية متميزة آنذاك[1].

وقيل: إن الشيخ المفيد كان هو الذي أمره بتأليف هذا الكتاب كما أمره بتأليف الفهرست، إلا أنه من المستبعد أن يقتصر الشيخ الطوسي في توصيف شيخه المفيد بالشيخ الفاضل مع جلالة المفيد وكونه من مشايخه، وأن عبر عنه في التهذيب في مواضع متعددة بالشيخ أو شيخنا أبي عبد الله.

خامساً: يظهر من كتابه هذا وما ذكره في المقدمة، أنه جمع بين أصول الأصحاب، التي دونت في ذكر أصحاب النبي والأئمة عليهم السلام، ولهذا نراه كثيراً ما يذكر شخصاً واحداً بعنوان واحد أو بعنوانين، بلا اختلاف في ذكر الاسم، أو مع اختلاف في ذكر اسمه أو اسم أبيه أو كنيته، ومنشأ الاختلاف أصول الأصحاب والشيخ ذكر الأسماء كما وجدها.

سادساً: اتفق في بعض الموارد أن الشيخ ذكر عنواناً في أصحاب المعصومين عليهم السلام ثم أعاد ذكره أيضاً فيمن لم يرو عنهم، وحيث يبدو ظاهراً أنه جمع بين المتناقضين، إذ كيف يمكن أن يكون شخص واحد أدرك أحد المعصومين عليهم السلام وروى عنه، ومع ذلك يدرج فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام، وقد ذكر في توجيه ذلك وجوهاً لا يرجع إلى محصل. سوف يأتي تفصيلها.

سابعاً: الرواة المعاصرون لأكثر من طبقة وإمام يذكرهم الشيخ الطوسي في أكثر من طبقة، لكنه لو ضعفه فهو يضعفه مرة واحدة، كما فعل في (أبان بن أبي عياش

---

(1) نقل العلامة الطهراني في المجلد الخامس من كتاب الذريعة ص 145، عن بعض النسخ القديمة لكتاب (الجمل والعقود) أن المراد من الشيخ الفاضل هو القاضي عبد العزيز بن البراج قاضي طرابلس (ت 481 هـ). عن الأصول الأربعة في علم الرجال، السيد علي الخامنئي، ص 40.

فيروز)، حيث عده في أصحاب الإمام علي بن الحسين ولم يضعفه[1]، وعده مرة أخرى في أصحاب الإمام محمد بن علي الباقر، ووصفه بأنه ضعيف[2]، وذكره ثالثة في أصحاب الإمام جعفر بن محمد الصادق، ولم يذكره بشيء[3].

ثامناً: لا يمكن الاعتماد على هذا الكتاب فقط لأخذ آراء الشيخ الطوسي في الرواة، دون مراجعة كتابه الآخر (الفهرست)، فليس كل من سكت عنه في هذا الكتاب قد سكت عنه في كتابه الآخر، فربما قوّم راوياً في الفهرست وسكت عنه في كتاب الرجال، وربما حدث العكس أيضاً، وقد يتعرض له في الكتابين معاً.

إشكالية (أسند عنه)

الإشكالية التي لوحظت على كتاب الرجال للشيخ الطوسي، هي أن هناك مجموعة من الأشخاص الذين أوردهم الشيخ الطوسي في كتابه قد وصفهم بجملة: (أسند عنه)، وقد استعمل الشيخ الطوسي هذه الكلمة في ترجمة العديد من الرواة، ولم يستعملها غيره من الرجاليين إلا تبعاً له، ولم يبين الشيخ الطوسي مراده من هذه الجملة، وقد وقع علما الرجال والدراية في ارتباك غريب في لفظها ومعناها.

ونجد أن عدد الموصوفين بهذه الكلمة في كتاب (رجال الطوسي) المطبوع يبلغ (342) شخصاً، منهم (اثنان) من أصحاب الباقر والصادق، ومنهم (330) من أصحاب الصادق عليه السلام و(اثنان) من أصحاب الكاظم عليه السلام و(سبعة) من أصحاب الرضا عليه السلام ومنهم شخص (واحد) من أصحاب الهادي عليه السلام.

وهذا يقتضي أن لا يكون ذكر الوصف مختصاً بالرواة من أصحاب الصادق عليه السلام لكن البعض زعم ذلك، وأكد عليه آخر[4]، وأصر ثالث على ذلك مستنداً إلى أن الكتب الرجالية الناقلة عن رجال الشيخ الطوسي، لم تنقل الوصف المذكور مع غير

---

(1) **رجال الطوسي**، ص 109.

(2) المصدر نفسه، ص 124.

(3) المصدر نفسه، ص 164.

(4) لاحظ: **نهاية الدراية**، السيد حسن الصدر، ص 401. **وسماء المقال**، للكلباسي، ج 2، ص 167. وما بعدها.

أصحاب الصادق عليه السلام بل لم يترجم لبعض الموصوفين من غير أصحاب الصادق عليه السلام أصلاً، وبالتالي فهو يخطئ النسخة المطبوعة في النجف لإيرادها الوصف مع أسماء من أصحاب الأئمة غير الصادق عليهم السلام[1].

وقد وقع الأعلام من علماء الرجال في ارتباك شديد بشأن هذا الوصف من حيث تركيب لفظه، ومن حيث تحديد معناه، حتى أن بعض مشايخنا الكرام توقف وصرح بأنه لم يفهم ما هو المراد منه. وأبرز المداليل التي احتملوها لهذه الجملة، هي كالتالي:

1 ـ أن تقرأ بصيغة المبني للمعلوم (أَسْنَدَ عَنْهُ)، ومعناه متردد بين:

أ ـ أن الشخص سمع الرواية عن الإمام مباشرة، دون أي واسطة.

قال البهبهاني: أسند عنه قيل معناه سمع عنه الحديث ولعل المراد على سبيل الاستناد والاعتماد وإلا فكثير ممن سمع عنه ليس ممن أسند عنه[2].

ب ـ أو أن الشخص قد يكون عاصر الإمام وروى عنه بالمباشرة، إلا أن ما يميزه من غيره من الرواة أنه يروي عن الإمام بواسطة أحد الأصحاب أو عبر أحد الأصول المعتمدة. قال الميرداماد الاسترابادي: ورد الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام جماعة جمة إنما روايتهم عنه عليه السلام بالسماع من أصحابه الموثوق بهم، والأخذ من أصولهم المعول عليها. ذكر كلاً منهم، وقال: (أسند عنه) فمنهم من لم يلقه ولم يدرك عصره عليه السلام، ومنهم من أدركه ولقيه ولكن لم يسمع منه رأساً أو إلا شيئاً قليلاً[3].

جـ ـ إن الشيخ نظر إلى الحديث الذي أخرجه ابن عقدة في ترجمة من رواه عن الصادق عليه السلام فإذا وجده مسنداً من ابن عقدة عن ذلك الرجل قال في ذيل ترجمته: أسند، يعني ابن عقدة، عنه أي عن صاحب الترجمة، فيعلم أن ابن عقدة يروي عن ذلك الرجل بإسناد متصل وإن لم يجد الحديث الذي أخرجه ابن عقدة في الترجمة

(1) راجع بالتفصيل بحث المصطلح الرجالي: (أسند عنه) ماذا يعني؟ وما هي قيمته الرجالية، السيد محمد رضا الحسيني. **مجلة تراثنا**، العدد الثالث، السنة الأولى شتاء 1406 هـ ق.

(2) **الفوائد الرجالية**، الوحيد البهبهاني، ص 31.

(3) **الرواشح السماوية**، ميرداماد محمد باقر الحسيني الأستر آبادي، ص 110.

مسنداً بأن وجده مرسلاً، أو مرفوعاً، أو مقطوعاً، أو موقوفاً، أو نحو ذلك لم يذكر حينئذ شيئاً من ذلك، لعدم الفائدة(1).

د ـ ما حكاه الكلباسي عن بعض السادة الأجلاء(2) من أن الأشبه أن المراد أنهم أسندوا عنه ولم يسندوا عن غيره من الرواة كما تتبعت ولم أجد رواية أحد من هؤلاء عن غيره إلا أحمد بن عائذ، فإنه صحب أبا خديجة، وأخذ عنه، كما نص عليه النجاشي. والأمر فيه سهل، فالفعل على ذلك بصيغة المعلوم، والمراد أن هؤلاء رووا عن مولانا الصادق عليه السلام دون غيره من الأئمة عليهم السلام والرواة(3).

2 ـ أن تقرأ بصيغة الفعل الماضي المبني للمجهول (أُسْنِدَ عَنْهُ)

ويكون معناها أن المحدثين قد رووا عن هذا الشخص واعتمدوا عليه، واعتبر هذا الوصف كالتوثيق والمدح.

قال الوحيد البهبهاني: قولهم: أسند عنه قيل معناه سمع عنه الحديث ولعل المراد على سبيل الاستناد والاعتماد وإلا فكثير ممن سمع عنه ليس ممن أسند عنه، وقال جدي رحمه الله المراد روى عنه الشيوخ واعتمدوا عليه وهو كالتوثيق ولا شك أن هذا المدح أحسن من لا بأس به. انتهى قوله رحمه الله وهو كالتوثيق لا يخلو من تأمل.

نعم، إن أراد منه التوثيق بما هو أعم من العدل الإمامي فلعله لا بأس به فتأمل. لكن لعله توثيق من غير معلوم الوثاقة إما أنه روى عنه الشيوخ كذلك حتى ظهر وثاقته لبعد اتفاقهم على الاعتماد على من ليس بثقة أو بعد اتفاق كونهم بأجمعهم غير ثقات فليس بظاهر. نعم ربما يستفاد منه مدح وقوة لكن ليس بمثابة قولهم لا بأس به بل

---

(1) ذكر في ترجمة أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني الكوفي المعروف بابن عقدة أن له كتباً منها كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام أربعة آلاف رجل، وأخرج فيه لكل رجل الحديث الذي رواه. انتهى. فالشيخ لم يزد على ما ذكره ابن عقدة، إذا لم يكن قد أسقط البعض، كما أسقط ذكر الحديث الذي رواه عن الصادق عليه السلام ذلك الراوي وأخرجه ابن عقدة في ترجمته. **نهاية الدراية**، السيد حسن الصدر، (ت 1351 هـ)، تحقيق: ماجد الغرباوي، اعتماد، قم، نشر المشعر، ص 401 - 402.

(2) المراد منه: السيد بشير الجيلاني رحمه الله، كما صرح به أبو علي الحائري قدّس سرهم. **منتهى المقال**، ج 1، ص 75. الهامش رقم 4.

(3) **سماء المقال في علم الرجال**، ج 2، ص 172 - 173. **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 100.

أضعف منه لو لم نقل بإفادته التوثيق وربما يقال بإيمائه إلى عدم الوثوق ولعله ليس كذلك فتأمل[1].

وقد ناقش المحقق التستري بعض هذه الأقوال، فقال:

وأما قول رجال الشيخ فيه في أصحاب الصادق عليه السلام: (أسند عنه) وإن قال بعضهم أيضاً إنه مدح وإنه بلغ من الرتبة بحيث أسند عنه إلا أنه غلط أيضاً، كقول بعضهم: إنه دال على الضعف، ففي الرجال في محمد بن عبد الملك الأنصاري (أسند عنه ضعيف) فتعقيب اللفظ بكلمة (ضعيف) يدل على أعميته منهما.

وكذلك تفسير بعضهم لقول: (أسند عنه) بأن المراد أنه لم يرو عن المعصوم الذي عد في أصحابه، بل عن أصحابه عنه أيضاً غلط، فقد قال في الرجال في كل من (جابر بن يزيد) و(محمد بن إسحاق) جملة (أسند عنه) وصرح بروايتهما عنهم عليهم السلام.

وكذلك تفسير بعضهم له أيضاً بأن المراد أنه روى عن الإمام الذي هو من أصحابه غلط أيضاً، فإن كل من يعده في أصحابهم عليهم السلام مراده أنه روى عنهم عليهم السلام ولو كان رجل من أصحاب أحدهم عليهم السلام ولم يرو عنه يُعنونه في (باب من لم يرو عنهم عليهم السلام)، فصرح الشيخ في أول كتابه بأنه أجاب إلى جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمة: من بعده إلى زمن القائم عليه السلام. ثم قال: ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه، أو من عاصرهم ولم يرهم في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام.

وكذلك تفسير بعضهم له بأن مراده أن ابن عقدة أسند عنه، لقوله في أول كتابه: (إني ذاكر ما ذكره ابن عقدة وأورد من بعد ذلك ما لم يذكره) أيضاً غلط، فإن إرجاع الضمير إلى ابن عقدة في وسط الكتاب لذكره له في أوله خارج عن طريق المحاورة، مع أن كتاب ابن عقدة إنما هو في أصحاب الصادق عليه السلام فقط. وقال في الرجال في (حماد بن راشد) الذي عده في أصحاب الباقر عليه السلام أيضاً: أسند عنه. والأقرب في معناه: أنه روى خبره عنه جمع ينتهي طرقهم إليه[2].

---

(1) **الفوائد الرجالية**، ص 31.

(2) **قاموس الرجال**، ج 12، ص 437.

هذه أبرز آراء علماء الرجال وتعليقاتهم في تفسير هذا المصطلح الذي أورده الشيخ الطوسي في كتابه.

يقول السيد الخوئي: إن الشيخ في عدة موارد ـ بعد ذكر شخص في أصحاب الصادق عليه السلام ـ وصفه بجملة:

أسند عنه. وقد اختلف في معنى هذه الجملة وفي هيئتها، فقرأت ـ تارة ـ بصيغة المعلوم، وأخرى بصيغة المجهول. ولا يكاد يظهر لها معنى محصل خال من الإشكال[1]. لذا فان الإشكال يبقى قائماً!!.

لغز الباب الثالث عشر، وإشكالية التكرار

الباب الثالث عشر، وهو الباب الأخير من كتاب الرجال للشيخ الطوسي الذي يحمل عنوان (من لم يروِ عن واحدٍ من الأئمة عليهم السلام)، قد خصصه الشيخ كما صرح في المقدمة: (... ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه من رواة الحديث، أو من عاصرهم ولم يروِ عنهم عليهم السلام)[2]، وذكر فيه أكثر من (500) شخصية من المفترض وحسب ما حدده الشيخ أن يكون هؤلاء إما متأخرين زماناً عن عصر المعصومين وإما أنهم عاصروا أحداً أو بعض المعصومين ولكنهم لم يرووا شيئاً عنهم عليهم السلام.

وقد توقف علماء الجرح والتعديل كثيراً عند هذا الباب، لأنهم وجدوا بعض المدرجين فيه قد أدرجوا في أبواب أُخر سابقة، فتساءلوا لماذا أدرج الشيخ الطوسي بعض الأسماء التي ذكرها سابقاً في هذا الباب، وهو الباب الثالث عشر.

ومن نماذج التكرار ما يلي:

أ ـ بكر بن محمد الازدي

ذكره الشيخ في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام[3]، وفي أصحاب الإمام

(1) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 99.
(2) **رجال الطوسي**، ص 17.
(3) المصدر نفسه، ص 417.

الكاظم عليه السلام[1] مرة أخرى، وفي أصحاب الإمام الرضا عليه السلام ثالثة، ومع ذلك عده في باب من لم يروا عنهم عليهم السلام[2].

ب ـ ثابت بن شريح

عده الشيخ في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام[3]، وذكره أيضاً في باب من لم يروا عنهم عليهم السلام[4].

جـ ـ القاسم بن محمد الجواهري

ذكره الشيخ في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام[5]، وفي أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام[6]، وفي باب من لم يروا عنهم عليهم السلام[7].

د ـ كليب بن معاوية الأسدي

عده الشيخ في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام[8]، وفي أصحاب الإمام الهادي عليه السلام[9]، وفي أصحاب الإمام العسكري عليه السلام[10]، وفي باب من لم يروا عنهم عليهم السلام[11]، وغيرهم.

لقد وقع العلماء والباحثون للإجابة عن هذا التساؤل في اختلاف كبير وحيرة شديدة، وأتوا لذلك بحلول عديدة، هادفين إلى رفع هذه الإشكالية عن كتاب الرجال للشيخ الطوسي، وقد بلغت الآراء المعالجة لهذا الإشكال اثني عشر رأياً، تسعة منها

(1) رجال الطوسي، ص 174.
(2) المصدر نفسه، ص 418.
(3) المصدر نفسه، ص 273.
(4) المصدر نفسه، ص 342.
(5) المصدر نفسه، ص 346.
(6) المصدر نفسه، ص 144.
(7) المصدر نفسه، ص 436.
(8) المصدر نفسه، ص 376.
(9) المصدر نفسه، ص 391.
(10) المصدر نفسه، ص 401.
(11) المصدر نفسه، ص 448.

للعلامة المامقاني (ت 1351 هـ) في كتابه (تنقيح المقال في علم الرجال)، والثلاثة الأخرى أوردها العلامة الكاظمي (ت 1256 هـ) في كتابه تكملة الرجال.

أما أبرز هذه الآراء التي حاولت تفكيك هذه الإشكالية فهي ما يلي:

الأول: رأي العلامة المامقاني

رأي العلامة المامقاني، الذي قسم فيه الرجال الذين أوردهم الشيخ الطوسي في كتابه إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من يروي عن الإمام بغير واسطة، أي إنه يروي مباشرة عن الإمام.

القسم الثاني: من لم يروِ عن الإمام إلا بواسطة بينه وبين الإمام، سواء أدرك من الإمام أم لم يدركه.

القسم الثالث: من روى عن الإمام بالمباشرة وروايات أخرى بالواسطة.

فالشيخ الطوسي ـ حسب هذا الرأي ـ يدرج القسم الأول من الرواة في باب من روى عنهم، أي في أحد الأبواب الاثني عشر. فيما يدرج القسم الثاني من الرواة في الباب الثالث عشر (باب من لم يروِ عنهم). وأما القسم الثالث من الرواة فيدرجه مرة في أبواب من روى عنهم، باعتبار أن له روايات بالمباشرة عنهم عن الأئمة، ومرة أخرى يذكره في الباب الثالث عشر، باعتبار أنه روى عنهم بواسطة. هكذا حل العلامة المامقاني لغز الباب الثالث عشر[1].

الثاني: رأي البهبودي

ما ذكره الدكتور محمد باقر البهبودي، وهو يقرر أن إيراد بعض الرواة في الباب الثالث عشر هو تضعيف لهم، ونفيٌ لصحبتهم وروايتهم عن أحد من الأئمة، وأما ما ذكره الشيخ الطوسي لهم في الأبواب الاثني عشر السابقة فهو مبني على ما هو المشهور من أنهم معاصرون للائمة عليهم السلام[2].

(1) المامقاني، **تنقيح المقال في علم الرجال** (الطبعة الحجرية)، ج 1، ص 194. عن حيدر حب الله، **دروس تمهيدية في علم الرجال**، ص 149.

(2) البهبودي، **معرفة الحديث وتاريخ نشره وتدوينه وثقافته عند الشيعة الإمامية**، ص 94.

الثالث: ما ذكره السيد الخوئي

ما ذكره السيد الخوئي: يراد بذكره في أصحاب أحد المعصومين عليهم السلام مجرد المعاصرة وإن لم يره ولم يرو عنه، فيصح حينئذ ذكره في من لم يرو عنهم: أيضاً[1].
ولم يذكر السيد الخوئي لمن هذا الرأي.

أي قد يكون ذكر بعض الرواة لمعاصرتهم لأهل البيت عليهم السلام بغض النظر عن روايتهم أو عدم روايتهم عنهم، وإيراده مرة أخرى لهم في الباب الأخير لأجل أنهم لم يرووا شيئاً.

الرابع: رأي ابن داود الحلي

أن الواردة أسماؤهم في الأبواب الاثني عشر هم أشخاص مختلفون عن أولئك الذين وردت أسماؤهم في الباب الثالث عشر، وأن هذا التكرار قد يكون من باب التشابه في الأسماء، فيكون هناك شخصان بالاسم نفسه أحدهما ممن عاصر الأئمة والآخر لم يعاصرهم أو يروي عنهم.

قال ابن داود الحلي، في ترجمة القاسم بن محمد الجوهري: إن الشيخ ذكر القاسم بن محمد الجوهري في رجال الكاظم عليه السلام وقال: كان واقفياً، وذكر في باب من لم يرو عن الأئمة: (القاسم بن محمد الجوهري روى عنه الحسين بن سعيد) فالظاهر أنه غيره والأخير ثقة[2].

الخامس: رأي السيد البروجردي والسيد الخوئي قدس سرُه

ما قاله السيد البروجردي: أن كتاب رجال الشيخ لا يكون مشتملاً على جميع

(1) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 97.
وقد رد السيد الخوئي هذا الرأي بقوله:
1 ـ إنه خلاف صريح عبارته من أنه يذكر أولاً من روى عن النبي صلى الله عليه وآله أو أحد المعصومين عليهم السلام، ثم يذكر من تأخر عنهم أو عاصرهم ولم يرهم.
2 ـ إنه لا يتم في كثير من الموارد، فإن من ذكره في من لم يرو عنهم: أيضاً قد روى عنهم: ، كما ستقف عليها في تضاعيف الكتاب.

(2) **رجال ابن داود**، **ابن داوود الحلي**، ص 154.

الرواة، لأن الظاهر أنه كان بصورة المسودة، وكان غرض الشيخ الرجوع إليه ثانياً لنظمه وترتيبه وتوضيح حال بعض المذكورين فيه، كما يشهد لذلك الاقتصار في بعض الرواة على ذكر مجرد اسمه واسم أبيه من دون تعرض لبيان حاله من حيث الوثاقة وغيرها، وكذا ذكر بعض الرواة مكرراً كما يتفق فيه كثيراً على ما تتبعنا.

فهذا وأمثاله مما يوجب الظن الغالب بكون الكتاب لم يبلغ إلى حد النظم والترتيب والخروج بصورة الكتاب، وذلك كان مستنداً إلى كثرة اشتغال الشيخ بالتأليف والتصنيف في الفنون المختلفة الإسلامية من الفقه والأصول وجمع الأحاديث والتفسير والكلام، وغير ذلك من العلوم، بحيث لو قسمت مدة حياته على تأليفاته لا يقع في مقابل كتابه هذا إلا ساعات معينة محدودة[1].

وهو قريب مما قاله السيد الخوئي، حيث قال بعد ذكره لبعض الوجوه ورد عليها، قال: التوجيه الصحيح: إن ذلك قد صدر من الشيخ لأجل الغفلة والنسيان، فعندما ذكر شخصاً في من لم يرو عنهم عليهم السلام غفل عن ذكره في أصحاب المعصومين عليهم السلام، وإنه روى عنهم بلا واسطة، فإن الشيخ لكثرة اشتغاله بالتأليف والتدريس كان يكثر عليه الخطأ، فقد يذكر شخصاً واحداً في باب واحد مرتين، أو يترجم شخصاً واحداً في فهرسته مرتين[2].

هذه أبرز الآراء التي جاءت لتفسير التكرار لذي صدر من الشيخ الطوسي في كتابه.

والظاهر أن الرأي الأخير هو أصح الآراء، وذلك لأنه لا معنى لأن يكرر الشيخ الطوسي الراوي الواحد في باب من روى عن الأئمة عليهم السلام، ويذكره مرة أخرى في باب من لم يرو عنهم. لولا الغفلة والنسيان، وإن الكتاب لم ينظم بالتنظيم النهائي، لكثرة أشغال الشيخ وهو ما ذكر الشيخ في مقدمة الكتاب كما مر علينا، حيث قال: (.. وأستوفي ذلك على مبلغ جهدي وطاقتي، وعلى قدر ما يتسع له زماني وفراغي وتصفحي، ولا أضمن أن أستوفي ذلك عن آخره...).

(1) **نهاية التقرير**، البروجردي، ج 2، ص 270.

(2) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 99.

بالإضافة إلى أن هذه الأخطاء ليست مقتصرة على هذا الكتاب فقط، بل الأخطاء في كتابيه التهذيب والاستبصار كثيرة.. وقد قال البحراني في الحدائق: (قل ما يخلو حديث في التهذيب من ذلك (التحريف، والتصحيف، والزيادة، والنقصان) في متنه أو سنده). ـ وسيأتي تفصيل هذا الأمر أكثر إن شاء الله ـ.

وعلى الرأي الأخير، كيف يمكن الاعتماد على كتاب الشيخ في الجرح والتعديل وعده أصلاً ثابتاً من أصول علم الرجال، مع أن الكتاب لم يخرج إلينا بصورته النهائية التي أرادها الشيخ أن تخرج، كما أن إشكالية التكرار لا تزال قائمة.

كتاب الفهرست

يطلق الفهرست[1] اصطلاحاً ـ كما ذكرنا ذلك في أول البحث ـ على الكتب التي تعنى بضبط أسماء أصحاب (الأصول والمصنفات).

وكتاب الفهرست، والمعروف في الأوساط العلمية بـ(فهرست الشيخ الطوسي). وهو (فهرست كتب الشيعة وأصولهم، وأسماء المصنفين منهم وأصحاب الأصول والكتب، وأسماء من صنف لهم وليس هو منهم)، كما صرح الشيخ بذلك[2].

وكتاب الفهرست موضوع لذكر من له كتاب من المصنفين وأرباب الأصول، وذكر الطرق إليها غالباً، وقد يجيء بيان أحوالهم استطراداً. وقد وعد الشيخ الطوسي في مقدمته بالإشارة إلى ما قيل في المصنفين من التعديل والتجريح، وهل يعول على روايته أم لا، وتبيين اعتقاده، وهل هو موافق للحق أو هو مخالف له.

فقد قال الشيخ في مقدمة كتابه:

---

(1) قال الكلباسي: إن الفهرست بالتاء من الأغلاط، والصواب مع الفقدان، لما في القاموس: (الفهرس: بالكسر الكتاب الذي يجمع فيه الكتب، وقد فهرس كتابه)، (**القاموس المحيط**، ج2، 247. مادة: فهرس. **ولسان العرب**، ج6، ص 167. **وتاج العروس**، ج 16، 349، فيه بعد نقل كلام الليث: قال غيره: هو معرب الفهرست). وفي المحكي عن المغرب، الفهرس: مجمع الأشياء، وهو لغة رومية، وزنة فعلل، والفهرست غلط فاحش، وعن ديوان الأدب: إن التاء من مزيدات العوام.

(2) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 241. **معالم العلماء**، ص 150.

الحمد لله ولي الحمد ومستحقه، والصلاة على خيرته من خلقه محمد والأطايب من أرومته وسلم تسليماً. أما بعد، فإني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرس كتب أصحابنا وما صنفوه من التصانيف ورووه من الأصول، ولم أجد أحداً استوفى ذلك ولا ذكر أكثره، بل كل منهم كان غرضه أن يذكر ما اختص بروايته وأحاطت به خزانته من الكتب، ولم يتعرض أحد منهم باستيفاء جميعه إلا ما قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله رحمه الله، فإنه عمل كتابين، أحدهما ذكر فيه المصنفات، والآخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا واخترم هو رحمه الله، وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب ـ على ما حكى بعضهم عنه.

ولما تكرر من الشيخ الفاضل أدام الله تأييده، الرغبة فيما يجري هذا المجرى، وتوالى منه الحث على ذلك، ورأيته حريصاً عليه، عمدت إلى كتاب يشتمل على ذكر المصنفات والأصول، ولم أفرد أحدهما عن الآخر لئلا يطول الكتابان، لأن في المصنفين من له أصل فيحتاج إلى أن يعاد ذكره في كل واحد من الكتابين، فيطول.

ورتبت هذا الكتاب على حروف المعجم، التي أولها الهمزة وآخرها الياء، ليقرب على الطالب الظفر بما يلتمسه، ويسهل على من يريد حفظه، ولست أقصد ترتيبهم على أزمنتهم وأوقاتهم، بل ربما يتفق ذكر من تقدم زمانه بعد ذكر من تأخر وقته وأوانه، لأن البغية غير ذلك. فإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول فلابد من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجريح، وهل يعول على روايته أو لا، وأبين عن اعتقاده وهل هو موافق للحق أو هو مخالف له، لأن كثيراً من مصنفي أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة، وإن كانت كتبهم معتمدة. فإذا سهل الله تعالى إتمام هذا الكتاب، فإنه يطلع على أكثر ما عمل من التصانيف والأصول، ويعرف به قدر صالح من الرجال وطرائقهم.

ولم أضمن أني أستوفي ذلك إلى آخره، فإن تصانيف أصحابنا وأصولهم لا تكاد تضبط لانتشار أصحابنا في البلدان وأقاصي الأرض، غير أن علي الجهد في ذلك،

والاستقصاء فيما أقدر عليه ويبلغه وسعي ووجدي، وألتمس بذلك القربة إلى الله تعالى وجزيل ثوابه، ووجوب حق الشيخ الفاضل أدام الله تأييده، وأرجو أن يقع ذلك موافقاً لما طلبه إن شاء الله تعالى[1].

ولقد كان لدى علماء الرجال القدماء ـ غالباً ـ فهارس، اقتصروا فيها على التعريف ببعض مؤلفي الشيعة، أو التعريف بمؤلفي ما لديهم من الكتب التي تروى بسندهم فقط، أمثال فهرست الرازي وفهرست ابن عبدون.

وأول من كتب ـ مفصلاً ـ في هذا الحقل هو أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، الرجالي الشيعي المعروف الذي كان معاصراً للشيخ الطوسي والنجاشي، حيث دون كتابين أحدهما في الأصول والآخر في المصنفات، إلا أنهما لم يصلا إلينا.

ويظهر من كلام الشيخ الطوسي في مقدمة الفهرست، وما جاء فيه من إصرار الشيخ الفاضل، إضافة إلى ما بينه الشيخ النجاشي (المعاصر والمزامن للشيخ الطوسي، والذي ألف كتاباً في هذا الموضوع أيضاً)، أن الباعث لهذين العالمين المتعاصرين لتأليف هذه الكتب هو خلو الساحة من عمل كهذا، وافتقارها إلى كتاب جامع ومشبع في هذا الاختصاص.

وعدا فهرست ابن النديم (المتوفى سنة 385هـ) والذي يختلف ـ موضوعاً ـ مع الفهرست إلى حد ما، لأنه يشتمل على جميع العلوم والفنون والمذاهب والسنن المستخدمة بين المسلمين مع بيان مؤلفاتهم في كل واحد منها، بالإضافة إلى بيان مؤلفات غير المسلمين، حيث كان تأليفه هذا سنة (378هـ) ـ فإن فهرست الشيخ الطوسي يعتبر أقدم كتاب مفصل في حقل اختصاصه وصل إلى الأجيال المتأخرة وبقي إلى الآن.

وأما فهرست أبي غالب الزراري[2] (المتوفى سنة 368هـ) والفهارس الأخرى التي

---

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 31 - 33.

(2) فهرست الشيخ المتقدم أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين الشيباني، وهو قسم من رسالته المعروفة إلى حفيده محمد بن عبد الله بن أحمد، حيث ترجم فيها لآبائه وأعمامه وسلسلة عائلته وأجازه برواية الكتب المذكورة في هذا الفهرست، رواها عنه الشيخ أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله الغضائري، وبعد تمام رواية الرسالة استدرك ابن الغضائري بعض ما فات من =

كانت متقدمة على الشيخ[1] وما زالت موجودة ومتداولة حالياً إنما هي كتب صغيرة، بل هي عدد من الرسائل الخاصة لتعريف عدد من الكتب[2].

ولم ينته التحقيق إلى نتائج قطعية حول معرفة ما إذا كان تأليف فهرست الشيخ سابقاً على تأليف فهرست النجاشي أو لا. ويحتمل أن كتاب النجاشي قد ألف بعد كتاب الشيخ بقرينة تعرض النجاشي لذكر الشيخ الطوسي وكتبه في فهرسته، والتي كان من جملتها كتاب الفهرست ذاته، وعدم تعرض الشيخ لذكر النجاشي وكتبه في فهرسته.

جولة في الكتاب

أولاً: لقد توفر هذا الكتاب على التعريف بأسماء وآثار قرابة (900) شخص من أصحاب الأصول والمصنفات. ومبنى الكتاب هو التعريف بأصحاب الأصول والمصنفين الشيعة وغيرهم عبر طريقة القدماء في تدوين فهارسهم، وقد أفاد بأنهم كانوا

= أبي غالب، ثم قال في آخر كلامه [توفي أحمد بن محمد الزراري الشيخ الصالح ﷺ في جمادى الأولى سنة ثمان وستين وثلاثمائة، وتوليت جهازه، وحمل إلى مقابر قريش ثم إلى الكوفة ودفن بالغري] انتهى ملخصاً. وقال النجاشي: انقرض ولده إلا من ابنة ابنه، وكان مولده (285). وطبعت رسالة أبي غالب في المجموعة الثانية من نفائس المخطوطات في (ص 57 - 72). وهناك نسخة من هذا الكتاب مخطوطة بخط نسخ جميل في (29) صفحة من القطع الكبير، وهي ليست قديمة كثيراً، وموجودة في مكتبة الآستانة برقم (7669)، وتبدأ بهذه العبارة: (حدثنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الله بن إبراهيم الواسطي قال: حدثنا أبو غالب أحمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين الشيباني، منه إلى ابن ابنه محمد بن عبد الله بن أحمد: سلام عليك فإني أحمد الله إليك الله الذي لا إله إلا هو...).(الذريعة، آقا بزرگ الطهراني، ج 11، ص 7 - 8).

وما بأيدينا الآن هو من شرح: السيد محمد علي الموسوي الموحد الأبطحي الأصفهاني، المطبوعة في عام 1399هـ، مطبعة رباني.

(1) من جملة الفهارس المعروفة قبل الشيخ الطوسي فهرست كتب السيد المرتضى، ويحتمل كما نقل العلامة الطهراني أن يكون للسيد المرتضى نفسه أو لأحد طلابه محمد بن محمد البصروي (المتوفى سنة 443هـ) وتوجد نسخة من هذا الكتاب في مكتبة سبهسالار. (راجع الذريعة، ج 16، ص 381 و392).

(2) اعتقد البعض أن فهرست الشيخ (الطوسي) هو أقدم كتاب خلفه علماء الشيعة السالفون، وهذا الاعتقاد ناشئ من قلة المتابعة، لأنه إضافة إلى فهرست أبي غالب وفهرست السيد المرتضى اللذين لا يزالان موجودين إلى الآن عندنا فهرست ابن النديم المعروف، وابن النديم شيعي أيضاً. راجع كتاب **الذريعة**، ج 16، ص 375.

يعتمدون على فهرست ما كانوا يمتلكونه من كتب ومصنفات في مكتباتهم الخاصة أو التي كانت لديهم طرق خاصة لرؤيتها. ويشير الشيخ الطوسي إلى أن الفهارس القديمة لم تستوفِ كل مصنفات الشيعة بل ولا أكثرها. وهذه الملاحظة تعتبر إحدى نقاط الضعف في الفهارس المتقدمة أو السابقة على زمن الشيخ الطوسي، وقد حاول الشيخ أن يستدركها.

ثانياً: استثنى الشيخ الطوسي من الفهارس السابقة ما كتبه (أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله رحمه الله، فإنه عمل كتابين، أحدهما ذكر فيه المصنفات، والآخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا واخترم هو رحمه الله، وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما)[1].

ثالثاً: حاول الشيخ في هذا الكتاب أن يجمع ما استطاع من الأصول والمصنفات الشيعية، حيث صرح في مقدمة الكتاب بقوله: ولم أضمن أني أستوفي ذلك إلى آخره، فإن تصانيف أصحابنا وأصولهم لا تكاد تضبط لانتشار أصحابنا في البلدان وأقاصي الأرض، غير أن علي الجهد في ذلك، والاستقصاء فيما أقدر عليه ويبلغه وسعي وجهدي[2].

وقد جمع الشيخ الأصول والمصنفات ولم يفصل أحدهما عن الآخر، خلافاً لما فعله ابن الغضائري، كما قال الشيخ: ولم أفرد أحدهما عن الآخر لئلا يطول الكتابان، لأن في المصنفين من له أصل فيحتاج إلى أن يعاد ذكره في كل واحد من الكتابين، فيطول[3].

رابعاً: رتب الشيخ أسماء الأشخاص الذين أوردهم ترتيباً أبجدياً في الحرف الأول فقط. وقد جاءت بعده محاولات لترتيب الكتاب في الحرف الثاني والثالث.

وقد تعهد الشيخ في المقدمة أن يوثق أو يضعف كل من يورده من المصنفين،

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 31.
(2) المصدر نفسه.
(3) المصدر نفسه.

وذكر مذهبه وهل يعتمد على روايته أم لا؟. لكنه لم يلتزم بذلك في الكثير ممن أوردهم. فتجده يذكر الشخص دون أن يشير إلى قيمته الرجالية أو مذهبه أو ما شابه ذلك.. مما وعد به.

يقول المصطفوي محقق كتاب الفهرست: لم يف في ذلك عند تعرضه لبعض ذوي المذاهب الفاسدة، فلم يقل في إبراهيم بن أبي بكير بن أبي السمال شيئاً، مع أنه كان واقفياً ـ كما صرح به الكشي والنجاشي ـ ولم يذكر شيئاً في شأن كثير من الضعفاء، حتى في مثل الحسن بن علي السجادة، الذي كان يفضل أبا الخطاب على النبي ﷺ. فذكره لأي رجل في كتابه مع عدم التعرض لمذهبه لا يكشف عن كونه إمامياً بالمعنى الأخص، نعم يستكشف منه أنه غير عامي، فإنه بصدد ذكر كتب الإمامية بالمعنى الأعم[1].

وقد ذكر بعض الرجاليين لذلك توجيهات عديدة. ومن ضمن تلك التوجيهات ما ذهب إليه السيد محمد مهدي بحر العلوم (ت 1212 هـ) بقوله: الظاهر أن جميع من ذكر الشيخ في (الفهرست) من الشيعة الإمامية إلا من نص فيه على خلاف ذلك من الرجال: الزيدية، والفطحية، والواقفية وغيرهم، كما يدل عليه وضع هذا الكتاب، فإنه في فهرست كتب الأصحاب ومصنفاتهم، دون غيرهم من الفرق[2].

وذهب السيد الخامنئي إلى القول: ففي أي موضوع يسكت الشيخ عن التعرض لذكر مذهب الفرد ولم يقيده بشيء يجب الاطمئنان إلى أن هذا الشخص ليس عامياً، لكن لا يلزم أن يكون إمامياً دائماً، بل ربما ينتسب إلى إحدى الفرق الشيعية الأخرى كالفطحية والواقفية أو غيرهما.

والخلاصة أن الشيخ في الفهرست قد يشير أحياناً إلى مذهب من كان شيعياً سواء كان إمامياً أو غير إمامي، لكنه يشير دائماً إلى مذهب من كان عامياً من غير الشيعة، كما يمتنع غالباً عن التعرض لجرح أو تضعيف الإمامي الضعيف، لأنه ـ كما قلنا ـ جعل موضوع ومبنى الكتاب تدوين أسماء من دونوا أصلاً أو تصنيفاً للشيعة. أعم من كونه

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، مقدمة المحقق، ص 15.
(2) **الفوائد الرجالية**، ج 4، ص 114.

شيعياً أو غيره، ممدوحاً أو مذموماً، لأن تشخيص هذه الصفات ـ الجرح والتعديل ـ ليس من اختصاص هذا الكتاب[1].

خامساً: ترجم الشيخ الطوسي في هذا الكتاب (912) رجلاً، واشترك مع النجاشي في حوالي (700) رجل، وعد حوالى (2000) مصنف واصل، وفي بعض الأحيان لا يذكر اسم الكتاب بل يكتفي بالقول: له كتاب.

من مجموع عدد الرجال وهو (912)، فقد وثق (86) رجلاً، وضعف (14) رجلاً، فيكون المسكوت عنهم (812) رجلاً..!!.

وذلك لأن موضوع الكتاب ومبناه كما قلنا تدوين أسماء من كتبوا أصولاً أو مصنفات للشيعة سواء أكان شيعياً أم غير شيعي ممدوحاً أم مذموماً. ونكرر قولنا إن تعيين هذه الصفات - الجرح والتعديل - ليس مهمة هذا الكتاب.

سادساً: ذكر الشيخ في الفهرست جماعة من أصحاب الكتب والأصول واقتصر على ذكر كتبهم وأصولهم ولم يذكر الطريق إليهم، وذكر آخرين وأشار إلى من ذكرهم أو روى عنهم، ولم يصل إسناده فيه إلى من ذكر أو روى عنه[2]، وذكر بعض الرواة مكرراً، والظاهر أن السبب فيه ذكر طرق أخرى إليهم، كما يظهر لمن تتبع كلامه.

سابعاً: الظاهر أن تأليف الفهرست والرجال عرضية لا طولية، وهذا بدليل ما ذكره الشيخ في رجاله في قسم من لم يرو عنهم عليهم السلام، حيث يقول كثيراً: (ذكرناها في الفهرست)، وفي فهرسته يقول: (نذكرها في كتاب الرجال)، وبدليل قوله في الفهرست في ترجمة نفسه: (وله كتاب الرجال الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة الاثني عشر عليهم السلام ومن تأخر عنهم).

أما يوجد بين ما ذكر في الكتابين تهافت في مواضع: ففي رجاله في قسم من لم يرو عنهم عليهم السلام ذكر الحسين بن عبيد الله الغضائري قائلاً: (وله تصانيف ذكرناها في الفهرست)، وكذا في عنوان الحسين بن علي بن سفيان البزوفري، ولا يوجد أثر من

---

(1) **الأصول الأربعة في علم الرجال**، السيد علي الخامنئي (معاصر)، ص 41.

(2) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 16. مقدمة المحقق.

ذكر كتبهما فيه أصلاً، حتى لم يذكر اسمهما، مع أن لهم كتباً، والظاهر أنها سقطت من نسخ الفهرست المتأخرة، وكانت موجودة في نسخة الأصل.

ويؤيد ما ذكرناه أن ابن داود نسب إلى الفهرست ترجمة ابن الغضائري، وهذا يكشف عن وجودها في النسخة التي كانت عنده، فلا موقع لعد بعضهم هذا من الغرائب، فإنه إنما يكون غريباً إذا لم يكن في أصل النسخة لا فيما عندنا من النسخ.

ثامناً: إن الشيخ كما قال في مقدمة الكتاب لم يستوف تصانيف الأصحاب، لأنها: (لا تكاد تضبط لانتشار الأصحاب في البلدان وأقاصي الأرض)، حتى أنه لم يذكر بعض أصحاب الكتب الذي ذكرهم في رجاله.

فذكر ثعلبة بن ميمون في أصحاب الكاظم عليه السلام، وأضاف: (له كتاب، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، يكنى أبا إسحاق)[1]، إما لم يدرجه في الفهرست، وتعرض له النجاشي مع ذكر طريقه إليه[2].

وفي أثناء عنوان زرارة في الفهرست قال: (له عدة أولاد ـ فسرد أسماءهم وهم ستة، ثم قال: ولزرارة إخوة جماعة ـ فعد أسماءهم، وهم أيضاً ستة، أولهم: حمران، وله ابنان: حمزة ومحمد، ثم قال: ولهم روايات كثيرة وأصول وتصانيف، سنذكرها في أبوابها إن شاء الله، ولهم أيضاً روايات عن علي بن الحسين والباقر والصادق عليهم السلام، نذكرها في كتاب الرجال)[3].

ونحن إذا راجعنا الفهرست في أبواب بني زرارة وبني أعين وفتشنا فيها نرى أنه عنون منهم خمسة وأهمل منهم تسعة، مع أن جميع هؤلاء حسبما نسب إليهم على ظاهر عبارته أصحاب روايات كثيرة وأصول وتصانيف، خصوصاً أن النجاشي عنون عن هؤلاء التسعة المنسية في الفهرست ابنين لزرارة مع ذكر طريقه إلى كتابيهما، وهما رومي[4] وعبد الله[5].

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 333.
(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 117 - 118.
(3) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 134.
(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 166.
(5) المصدر نفسه، ص 223.

تاسعاً: ذكر الشيخ في خاتمة الكتاب عنوان: ﴿باب من عرف بكنيته ولم أقف عليه باسم﴾، وهو ينافي ما عنونه في كتابه الرجال، لأن بعض ما ذكر هناك معروف باسمهم وعنون بعض هؤلاء في الفهرست وبعضها في الرجال باسمهم. مثل: أبو شعيب المحاملي[1]، أبو هارون المكفوف[2]، أبو سعد[3]. وغيرهم.

إشكالية: (العدة) أو (الجماعة)

حينما يذكر الشيخ الطوسي مصنفات شخص ما يقوم بذكر طريقه إلى هذه المصنفات، فيقول مثلاً: أخبرنا أو رواه لنا فلان وفلان وفلان.. إلى أن يصل إلى صاحب الكتاب، إلا أنه في بعض الموارد لا يصرح بمن أخبره مباشرة، وإنما يعبر عنهم بـ (العدة) أو (الجماعة) أو غيرها من التعابير التي لا يُصرح فيها بالأسماء، وإنما تشير إلى مجموعة من الأشخاص، كطريقه إلى كتاب علي بن رئاب، قال:

علي بن رئاب الكوفي، له أصل كبير، وهو ثقة جليل القدر. أخبرنا به جماعة، عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عنه[4].

ويذكر الشيخ الطوسي تحت هذين العنوانين ما يقارب (240) ترجمة في كتابه.

ولم يصرح الشيخ الطوسي بأسماء أفراد هذه المجموعة من الأصحاب أو العدة من الأصحاب حتى يتم تقويمهم ومعرفة حالهم، فإن كانوا ثقاتاً معتمدين أخذنا بالطريق أو السند إلى هذا الكتاب المعين، وإن لم يكونوا من الثقات لم نأخذ بهذا الطريق.

وقد ذكر الرجاليين بعض المحاولات لعلاج هذه الإشكالية، ولتشخيص أفراد (المجموعة) أو (العدة).

---

(1) هو صالح بن خالد المحاملي أبو شعيب الكناسي، عنونه الشيخ في رجاله، برقم: 5180. في أصحاب الكاظم 7.

(2) ذكره الشيخ في رجاله في أصحاب الباقر، رقم: 1670. بهذا العنوان، ذكره في أصحاب الصادق 7: الرقم: 4424، وفيه: (موسى بن عمير أبو هارون المكفوف).

(3) عنونه الشيخ في رجاله، رقم: 6415.

(4) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 151

ومن أهم المعالجات ما قاله السيد محمد مهدي بحر العلوم، حيث اعتبر أن هذه المجموعة أو العدة إذا عرف أحدهم ارتفع الغموض عن هذا السند وصار طريق الطوسي إلى صاحب المصنف معروفاً.

ويعتقد السيد بحر العلوم أنه بتتبعه الفهرست وجد أن كل الطرق التي ذكرها الشيخ الطوسي والتي عبر في أولها بالجماعة أو العدة، فإن أحد مشايخه الأربعة المعروفين الثقات داخل فيها، وهم:

1 ـ الشيخ المفيد.

2 ـ الحسين بن عبيد الله الغضائري.

3 ـ ابن عبدون.

4 ـ ابن أبي الجيد[1].

ونذكر هنا مثالاً لما ذكره السيد بحر العلوم على ما ادعاه:

جاء في كتاب الفهرست في ترجمة أحمد بن محمد بن خالد البرقي، قال: أخبرنا بهذه الكتب كلها وبجميع رواياته عدة من أصحابنا، منهم الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفيد وأبو عبد الله الحسين ابن عبيد الله وأحمد بن عبدون وغيرهم. .[2].

وغيرها من الأمثلة التي يسوقها السيد بحر العلوم لتأييد فكرته من أن هذه العدة أو الجماعة لا تخلو من أحد هؤلاء المشايخ الأربعة أو جميعهم، فتصريحه بانضمامهم إلى العدة في كثير من الموارد يعني انضمامهم إلى كل الموارد التي لم ينص عليها فيها.

إلا أن هذا الرأي لا يمكن أن يكون صائباً، لأن الشيخ ربما كان مراده غير هؤلاء المشايخ، وعلى أقل تقدير في بعض الطرق الأخرى التي لم يصرح بها الشيخ عن معنى العدة أو الجماعة، وما دام الشيخ لم يصرح بهم فالإشكال يبقى قائماً.

---

(1) **الفوائد الرجالية**، ج 4، ص 105.

(2) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 64.

هل وقع تحريف في كتاب الفهرست؟

إن نسخ الفهرست الواصلة إلينا قد ابتليت بأخطاء وتصحيفات كثيرة، ومن المؤيدين لهذه الفكرة السيد الخامنئي، حيث يقول: بناء على ما ذكره الكثير من خبراء هذا الفن، إن نسخ كتاب الفهرست كأكثر الكتب الرجالية القديمة المعتبرة الأخرى مثل كتاب الكشي والنجاشي والبرقي والغضائري قد ابتليت جميعاً بالتحريف والتصحيف، ولحقت بها الأضرار الفادحة، ولم تصل منها إلى أبناء هذا العصر نسخة صحيحة.

وقد كتب العلامة الكلباسي بهذا الصدد: إن أكثر النسخ الحالية للفهرست لا تخلو من الغلط والتصحيف، وكما قال بعض المختصين بأن أكثر النسخ المتداولة في هذا الزمان قد تعرضت للتلاعب والتصحيف، وقد تصدى المحقق الشيخ سليمان البحراني (المتوفى 1211هـ) لشرح وترتيب وتصحيح هذا الكتاب، حيث أصلح في أكثر تراجمه الأخطاء الناشئة من أقلام الكتاب، إلا أنه لم ينجز من ذلك سوى الأسماء المصدرة بالألف فقط[1].

يقول العلامة سليمان بن عبد الله الماخوري البحراني، (ت 1211 هـ)، في كتاب (معراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال)، وهو شرح لفهرست الطوسي، يقول في خطبة كتابه: وقد صنف مشايخنا المتقدمون، وعلماؤنا السابقون كتباً متعددة في هذا الفن الجميل، ومؤلفات كثيرة هي دساتير الجرح والتعديل، ومن أحسن تلك المصنفات أسلوباً، وأعمها فائدة، وأكثرها نفعاً، وأعظمها عائدة: كتاب (الفهرست) لشيخ الطائفة، ورئيس الفرقة: الطوسي. . فقد جمع من نفائس هذا الفن الشريف خلاصتها، وحاز من دقايقه ومعرفة أسراره نقاوتها، إلا أنه خال عن الترتيب، محتاج إلى التهذيب، يتعسر على الناظر فيه معرفة ما يحاوله، إلا بعد تفتيش كثير، فكأنه عقد قد انفصم فتناثرت لآليه، مع أن أكثر نسخه الموجودة في أيدي أبناء الزمان، قد لعبت بها أيدي التصحيف، ووقعت بها حوادث الغلط والتحريف، فدعاني إلى أن كتبت هذا الشرح، محاولاً فيه ترتيب تراجمه على وجه أنيق، ومورداً أحوال رجاله على طراز رشيق، مُصلحاً ما لعبت به أيدي التصرف والفساد، مستضيئاً في ذلك التوفيق ومصباح

(1) سماء المقال ص 42.

وإلى هذا أشار الكلباسي في سماء المقال، بقوله: ثم إن أكثر نسخ
من تصحيفات، وأغاليط، كما قال بعض المهرة: (من أن أكثر النس
دي أبناء الزمان، لقد لعبت بها أيدي التصحيف، ووقعت بها ح
يف). وقد جرى المحقق البحراني، الشيخ سليمان، على شرحه
تراجمه على وجه أنيق، مورداً أحوال رجاله على طرز رشيق، مص
ي التصرف والفساد، منبهاً في أكثر تراجمه على هفوات الأفه
م. كما وصف به نفسه في صدره، وهو به حقيق، فلله دره[2].

ويستنتج من هذا الكلام أن تصحيح المحقق البحراني كان من نو
ي، لأن ما قام به هو مقابلة النسخة مع كتب الرجال المعتمدة الأ
منه التصحيح بمعنى أنه قد عثر على نسخ مصححة ومعتمدة من كتا
رى لها مقابلة مع بعضها، وإلا لأشار المحقق المذكور إلى هذ
الشيخ الكلباسي أيضاً، ولحُلت إضافة إلى ذلك مسألة اختلاف
ول على نسخة مصححة أو كاملة تقريباً.

يقول السيد حسن الأمين في مستدركات أعيان الشيعة: وفي حدود
ة الصحيحة من الفهرست، كانت موجودة حتى زمان ابن داود الـ
64 هـ) فقد صرح في موارد بأن نسخة الرجال وفهرست الشيخ
دة لديه.

وليس لدينا من بعد اطلاع عن النسخة المصححة، ومن حيث
فة تشاهد بصورة قطعية في النسخ الحالية، ومن حيث إن م
رفين في الأدوار المتأخرة عن ابن داود مثل ميرزا محمد الأستر

لامة سليمان بن عبد الله الماخوري، **معراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال** (النسخة ا
تاب.

(الرجال الكبير) (المتوفى سنة 1028 أو 1026 هـ)، ومير مصطفى التفرشي مؤلف (نقد الرجال) (من علماء القرن الحادي عشر) يختلفون الواحد مع الآخر فيما نقل من المطالب، يمكننا بناء عليه الاطمئنان إلى أن أحداً منهم لم يصل إلى نسخة مصححة من هذين الكتابين وأن نسخة ابن داود مفقودة الأثر.

فحيثما كانت نسخ الفهرست الموجودة لا تنطبق على ما نقله ابن داود من الكتاب المذكور، وجب بلا ترو تقديم نقل ابن داود واعتباره حجة، فالاعتقاد في صحته وتطابقه مع ما كتبه الشيخ أقوى وأبعث على الرضا. ولا يفوتنا، أنه حيثما شوهد عدم التطابق بين ما نقله ابن داود وما نقله العلامة الحلي (معاصره وزميله في التتلمذ على يد أحمد بن طاووس) لا نستطيع بصفة دائمة أن نقدم كلام ابن داود، لأن العلامة أيضاً كانت لديه نسخة مصححة من الرجال وفهرست الشيخ. وطبيعي ألا ينتفي الاشتباه بالكلية عن ابن داود في قراءة النسخة[1].

وعن الأخطاء في الكتاب يقول المصطفوي ـ محقق الكتاب ـ: في النسخ المطبوعة منه أغلاط كثيرة من التحريف والتصحيف، إما ما هو المطبوع في كلكته سنة (1271)، الذي في هامشه نضد الإيضاح لآية الله العلامة الحلي، تأليف علم الهدى محمد ابن المحقق الفيض الكاشاني المتوفى بعد سنة (1112)، هذا المطبوع ـ مضافاً بأنه ليس كتاب الفهرست نفسه ـ مشحون بالأغلاط، وقد أسقطت منه تراجم مهمة تنوف على العشرة. أما ما هو المطبوع في النجف الأشرف على ساكنه آلاف التحية والسلام، مع تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، وفي هذه الطبعة أيضاً أغلاط، وحيث إنها يوجد في بعض المعاجم أيضاً، أشرنا إلى بعضها:

أ ـ سقط منه بعض التراجم، كترجمة عبد الله بن مسكان، وهو موجود في أكثر النسخ.

ب ـ يوجد كثيراً الخلط بين: (بن)، و(عن)، وبين (و) و(عن)، فقد ذكر في ترجمة عبد الله بن سنان رواية إبراهيم بن هاشم عن يعقوب بن يزيد، وهما في طبقة واحدة، فراجع.

---

(1) مستدركات أعيان الشيعة، ج 1، ص 198.

وذكر في ترجمة علي بن الفضل، حيث ذكر رواية أحمد بن ميثم عن ابن نعيم، والصحيح أنها محمد بن ميثم بن أبي نعيم. وذكر في ترجمة حفص بن غياث رواية الصدوق عن أبيه ومحمد بن الحسين عن سعد والحميري ومحمد بن الوليد عن محمد ابن الحفص عن أبيه، وفي هذه العبارة سهو من جهتين:

الجهة الأولى: أن محمد بن الحسين تصحيف والصحيح أنه محمد بن الحسن وهو ابن الوليد.

الجهة الثانية: أن محمد بن الوليد هو الخزاز، وهو شيخ الحميري وسعد، والصحيح: (سعد والحميري عن محمد بن الوليد)، فراجع.

وذكر في ترجمة إدريس بن زياد رواية أبي طالب الأنباري عن حميد ابن أبي ميثم، والصحيح: (عن حميد عن أحمد بن ميثم).

جـ ـ ذكر في ترجمة آدم بياع اللؤلؤ رواية حميد عن القاسم بن إسماعيل القرشي عن أبي محمد عن آدم، وجرى الكلام في المراد بأبي محمد ـ كما في معجم رجال الحديث وغيره من المعاجم ـ والصحيح أن أبا محمد كنية لقاسم بن إسماعيل، وكلمة (عن) زائدة هنا[1].

د ـ ذكر في ترجمة إبراهيم بن هراسة رواية ابن بطة عن أبي عبد الله محمد بن القاسم (عن أبي عبد الله محمد عن أبي القاسم خ ل) عن إبراهيم بن هراسة، فوقع البحث عن المراد بمحمد بن القاسم، والصحيح أنه أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم، وهو المعروف بماجيلويه، كما لا يخفى على المتتبع في كلام الشيخ في سائر المواضع.

هـ ـ ذكر في ترجمة عبد الله بن يحيى الكاهلي رواية ابن أبي جيد عن ابن الوليد عن الصفار عن البزنطي، والصفار لا يروي عن البزنطي إلا بواسطة أحمد بن محمد، وهو ساقط من المطبوعة.

ذكر في موارد ـ كما في ترجمة عمر بن أذينة ومعاوية بن وهب البجلي ـ رواية الصدوق عن محمد بن الحسن الصفار عن ابن أبي الخطاب، والصدوق لا يمكن

---

(1) راجع: **فهرست الشيخ الطوسي**، هامش ص 56.

روايته عن الصفار إلا بواسطة، وقد سقط كلمة: (عن) من العبارة، والصحيح: (الصدوق عن محمد بن الحسن ـ أي ابن الوليد ـ عن الصفار عن ابن أبي الخطاب).

ومثله وقع في ترجمة المفضل بن عمر، وهو رواية ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن الصفار، والصحيح أنه: (محمد بن الحسن عن الصفار).

ذكر في ترجمة محمد بن مبشر بعد ذكر كتابه وإسناده إليه: (وله جمل وصية محمد بن الحنفية، أخبرنا بها. . .)، كذا أيضاً ذكره سائر معاجم الرجالية، والظاهر أن الأمر اشتبه عليهم، لأن وصية محمد بن الحنفية عنوان مستقل، ذكر الشيخ إسناده إليها، ولا ارتباط بها إلى المترجم، ويؤيده أن الصدوق ذكر إسناده إليها في مشيخة الفقيه كما ذكره الشيخ هنا.

وهذا الخطأ والسهو كان يقع من الشيخ الطوسي، ليس في كتبه الرجالية فحسب بل حتى الحديثية منها.

يقول المحقق البحراني في الحدائق الناضرة: كما لا يخفى على من له أنس بما وقع له من التحريف والسهو والزيادة والنقصان في متون الأخبار وأسانيدها[1].

وقال في موضع آخر: أنه لا يخفى على من راجع التهذيب وتدبر أخباره ما وقع للشيخ رحمه الله من التحريف والتصحيف في الأخبار سنداً ومتناً وقلما يخلو حديث من أحاديثه من علة في سند أو متن[2].

وقال في موضع آخر: لما علم من حال الشيخ في التهذيب وما وقع له فيه من التحريف والتصحيف مما لا يعد ولا يحصى[3].

وقد تكرر هذا القول من المحقق البحراني في مواضع عدة من كتاب الفقهي الموسوعي الحدائق الناضرة[4].

---

(1) **الحدائق الناضرة**، المحقق البحراني، (ت 1186 هـ)، تحقيق وتعليق وإشراف: محمد تقي الإيرواني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ج 4 - ص 16.

(2) المصدر نفسه، ج 3، ص 156.

(3) المصدر نفسه، ج 7، ص 76

(4) المصدر نفسه، ج 4، ص 209. ج 4، ص 345. ج 5، ص 428. ج 5، ص 124. ج 12، ص 60. ج 13، ص 39. ج 13، ص 215. ج 15، ص 313. ج 19، ص 327. ج 21، ص 72.

وقال السيد الخوئي في المعجم: وأما خطأه في كتابيه التهذيب والاستبصار فكثير..[1].

فإذا وقع الخطأ أو التحريف في الكتب الحديثية، فهو واقع أيضاً في الكتب الرجالية، من الشيخ نفسه أو من الناسخ أو قد امتدت يد التحريف إلى هذه الكتب والأصول..!!

النسخ المطبوعة

طبع متن الفهرست وفق الترتيب الأصلي نفسه لأول مرة سنة (1356) في المطبعة الحيدرية بالنجف مع مقدمة وتصحيح وهامش بمعرفة (السيد محمد صادق بحر العلوم)، وتجدد طبع النسخة نفسها وفق الخصوصيات نفسها مرة أخرى سنة (1380). وتقع هذه الطبعة في (252) صفحة من القطع الوزيري[2] وبها فهرست للأسماء وأرقام أسماء الرجال وهي كاملة التنقيط نسبياً والطباعة على وجه العموم ممتازة ولافتة للنظر.

وقبل هذا التاريخ بسنوات يعني سنة (1271هـ ـ 1853 م) رتبت نسخة من الفهرست حسب الحرف الأول والثاني والثالث من الاسم واسم الأب واسم الجد وصححت وطبعت في الهند بمعرفة (أ. سبرنجر) و (مولى عبد الحق).

والعلامة الكبير الشيخ آقا بزرگ الطهراني (مؤلف كتاب الذريعة) رأى هذه النسخة ونقل خصوصياتها في الذريعة[3]، والسيد محمد صادق بحر العلوم وصفها في مقدمة رجال الطوسي بالنقص والامتلاء بالغلط ورداءة الطباعة. والمصحح المذكور ينقل في مقدمة كتاب الرجال عن قول العلامة الطهراني وصفاً لطبعة أخرى من الفهرست أنه قال ما خلاصته:

منذ عدة سنوات (في حدود سنة 1315) في طهران، رأيت نسخة من الفهرست في مكتبة العالم الكبير الحاج ميرزا أبو الفضل الطهراني. وهذه النسخة طبعت في (ليدن). وهي من حيث الإتقان وجودة الطباعة رائعة بالغة القيمة. وبعد أن تكبدنا مشقة

---

(1) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 99.

(2) **القطع الوزيري** هو ما يقال عنه باصطلاح المطابع (70× 100).

(3) ج 16، ص 384.

ترجمة ما كتب باللاتينية في آخرها من شرح، اتضح أن الناشر بذل جهوداً كبيرة في مقابلة النسخ والدقة في التصحيح. والآن، فإن النسخة التي استنسختها بخطي في ذلك التاريخ لا تزال موجودة بالخط والورق نفسيهما.

ومما يبعث على العجب، أن العلامة الطهراني مع إعجابه بهذه النسخة لم يأت لها بذكر أصلاً في الذريعة في ذيل اسم (الفهرست) واكتفى بما قرره عن طبعة الهند[1].

ألا يرقى الظن بهذه القرينة، وقرينة أن أحداً آخر لم ير نسخة هكذا من كتاب الفهرست أو تكن لديه إشارة عنها، إلى أن العلامة المذكور قد اشتبه عليه الأمر وظن طبعة الهند طبعة ليدن، أو أنه أثناء كتابة الوصف (الذي ذكرنا خلاصته) يكون قد نسي خصوصياتها نظراً إلى طول المدة واختلط الأمر عليه؟!..

الشيخ النجاشي قدّس سرُّه

هو أحمد بن علي بن أحمد بن العباس بن محمد بن عبد الله النجاشي وكنيته أبو الحسين أو أبو العباس أو أبو الخير. والمعروف بـ (ابن الكوفي). ولد في شهر صفر سنة (372 هـ) ببغداد (ظاهراً). وتوفي في جمادى الأولى عام (450 هـ) عن عمر ناهز (78) سنة في (مطير آباد) من ضواحي (سامراء).

ولعل السبب لانتقاله في أخريات حياته إلى تلك الناحية هي المشاجرات والمشاكل والحروب بين السنة والشيعة، وتحول السلطة من (آل بويه) الشيعية إلى (آل سلجوق) السنية، هو السبب نفسه الباعث على هجرة الشيخ الطوسي من بغداد إلى النجف الأشرف.

---

(1) حيث قال في الذريعة ما نصه: (**فهرست شيخ الطائفة**) وهو أحد الأصول الأربعة الرجالية. للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي المتوفى 460 أوله: [الحمد لله ولي الحمد ومستحقه..] وقد طبع في كلكتة في (1271) وفي آخره ذكر ما روعي في طبع الكتاب، باللغة الإنجليزية، ملخصه أن المصحح قابله مع أربع نسخ وبين مواضع اختلافها، وأدرج فيه غالباً من كلام النجاشي أو ابن داود، وجعل علامتهما (جش) (ن) إلى آخر كلامه، ولكنه روعي فيه حروف الأسماء ثم الآباء ثم الأجداد، وأصل الفهرست ليس بهذا الترتيب لكن مر أنه رتبه جماعة بهذا الترتيب، في حرف التاء بعنوان (الترتيب) كما مر أيضاً (تلخيص الفهرست) للمحقق الحلي، بترك المصنفات، والاقتصار على المصنفين بالترتيب المألوف، وكتب (الفهرس) قبل الرجال لأنه يحيل فيه إلى الفهرست. **الذريعة**، ج 16، ص 384. وراجع **مستدركات أعيان الشيعة**، ج1، ص 198.

وترجم الشيخ النجاشي لنفسه في كتاب (الفهرست) بما يلي:

أحمد بن علي بن أحمد بن العباس بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن النجاشي ـ الذي ولي الأهواز، وكتب إلى أبي عبد الله عليه السلام يسائله (يسأله) وكتب إليه رسالة عبد الله بن النجاشي المعروفة، ولم ير لأبي عبد الله عليه السلام مصنف غيره.

ثم يذكر الشيخ النجاشي نسبه إلى أن يصل إلى نزار بن معد بن عدنان. أحمد بن العباس النجاشي الأسدي مصنف هذا الكتاب.

له كتاب الجمعة وما ورد فيه من الأعمال، وكتاب الكوفة وما فيها من الآثار والفضائل، وكتاب أنساب بني نصر بن قعين وأيامهم وأشعارهم، وكتاب مختصر الأنوار ومواضع النجوم التي سمتها العرب[1].

وفي هامش إيضاح الاشتباه للعلامة الحلي، قال: أبو العباس النجاشي، أحد المشايخ الثقات والعدول الأثبات، من أعظم أركان الجرح والتعديل، واعلم علماء هذا السبيل، أجمع علماؤنا على الاعتماد عليه، وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه، حتى صار كلامه سنداً ومقدماً على غيره من أقوال علماء الرجال في مقام المعارضة، وقد قيل في حقه: أضبط علماء الرجال في هذا الفن.

وأصبح رحمه الله سنداً من المسانيد في العامة والخاصة بحيث لا يحتاج إلى قول غيره، فجلالة قدره وعظم شأنه في الطائفة أشهر من أن يحتاج إلى نقل الكلمات في حقه. وكان رحمه الله من مشايخ شيخ الطائفة الطوسي، وذكره العلامة المجلسي في بحار الأنوار في الإجازة الكبيرة للعلامة الحلي لبني زهرة. وقد نقل عنه ابن حجر العسقلاني في موارد كثيرة في كتابه لسان الميزان[2].

وقال الملا على كني: أحمد بن العباس،.. المشتهر في الأزمنة المتأخرة

---

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 101.
(2) إيضاح الاشتباه، العلامة الحلي، (ت 726 هـ)، تحقيق: الشيخ محمد الحسون. ط الأولى، عام 1411، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ص 113.

بالنجاشي على الإطلاق، الذي اختلف في ترجيح قوله في الرجال على الشيخ[1]، بل صار إليه جمع. وبالجملة، حاله أشهر من أن يذكر، له كتاب الرجال المتداول الآن المسمى بالنجاشي[2].

وقال أبو الهدى الكلباسي: إنه من أجلاء هذا الفن، وأعيانه، وحاز قصب السبق في ميدانه، وشخصه أعظم أركان هذا البنيان، وقوله أسد مستند في البرهان، وهو المصرح به في كلام ثلة من الأجلة.... وبالجملة: فالظاهر إطباق الأصحاب، على وثاقته، وإجماعهم على الاستناد إلى كلماته. فهذا المحقق على الإطلاق، مع قرب العصر، قد أكثر من الاستناد بقوله في المعتبر[3].

كما قال العلامة في الخلاصة: إنه ثقة، معتمد عليه عندي، له كتاب الرجال، نقلنا عنه في كتابنا هذا وفي غيره أشياء كثيرة[4].

وفي الرواشح: إن أبا العباس النجاشي، شيخنا الثقة الفاضل، الجليل القدر، السند المعتمد عليه[5].

وفي أمل الآمل: إنه ثقة، جليل القدر معاصر للشيخ، يروي عن المفيد[6].

وفي رجال السيد بحر العلوم: أحمد بن علي النجاشي رحمه الله أحد المشايخ الثقات، والعدول الأثبات، من أعظم أركان الجرح والتعديل، وأعلم علماء هذا السبيل، أجمع علمائنا على الاعتماد عليه، وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه[7].

---

(1) أي الشيخ الطوسي.

(2) **توضيح المقال في علم الرجال**، ص 289.

(3) **سماء المقال في علم الرجال**، ج 1، ص 177 - 181.

(4) **خلاصة الأقوال**، ص 72.

(5) **الرواشح السماويه**، ص 127.

(6) **أمل الآمل**، ج 2، ص 15، رقم 30.

(7) **الفوائد الرجالية**، السيد بحر العلوم، ج 2، ص 35.

وقال: أما النجاشي وهو أبو عذرة(1) هذا الأمر وسابق حلبته، كما يعلم من كتابه الذي لا نظير له في فن الرجال(2).

إلى غيرها من أقوال الرجاليين المادحة للشيخ وكتابه وهي كثيرة.

جولة في الكتاب

إن فهرست الشيخ النجاشي مختص بالمصنفين من الإمامية وما صنف على أصولهم هو ظاهر كلام الشيخ النجاشي، بل صريحه اختصاص كتابه بذكر المصنفين من الشيعة الإمامية ومصنفاتهم، وليس القصد استيعاب ذكر المصنفين، بل القصد إبطال زعم قوم من مخالفينا (إنه لا سلف لكم ولا مصنف). وهو ما بينه الشيخ في مقدمة الكتاب، حيث قال:

أما بعد، فإني وقفت على ما ذكره السيد الشريف ـ أطال الله بقاءه وأدام توفيقه ـ من تعيير قوم من مخالفينا أنه لا سلف لكم ولا مصنف. وهذا قول من لا علم له بالناس ولا وقف على أخبارهم، ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم، ولا لقي أحداً فيعرف منه، ولا حجة علينا لمن لم يعلم ولا عرف. وقد جمعت من ذلك ما استطعته، ولم أبلغ غايته، لعدم أكثر الكتب، وإنما ذكرت ذلك عذراً إلى من وقع إليه كتاب لم أذكره. وقد جعلت للأسماء أبواباً على الحروف ليهون على الملتمس لاسم مخصوص منها. وها أنا أذكر المتقدمين في التصنيف من سلفنا الصالح، وهي أسماء قليلة، ومن الله أستمد المعونة، على أن لأصحابنا رحمهم الله في بعض هذا الفن كتباً ليست مستغرقة لجميع ما رسمه، وأرجو أن يأتي في ذلك على ما رسم وحد إن شاء الله ﷻ. وذكرت لرجل طريقاً واحداً حتى لا يكثر (تكثر) الطرق فيخرج عن الغرض(3).

(1) أبو عذرة. قال الجوهري: (العذرة: البكارة... ويقال فلان أبو عذرها، إذا كان هو الذي افترعها وافتضها) **الصحاح**، ج2، 738 مادة (عذر). وفي لسان اللسان، تهذيب لسان العرب، ج2، 150: (فلان أبو عذر فلانة، إذا كان افترعها واقتضها). قال الفيروز آبادي: (افتضاض الجارية ومفتضها، أبو عذرها). **القاموس المحيط**، ج 2، 89.

(2) **رجال السيد بحر العلوم**، ج 2، 370.

(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 3.

إلا أن الشيخ النجاشي أهمل جماعة من مصنفي الإمامية وأعاظمهم ممن عاصره، أو قارب عصره، أو تقدم عليه، بل أهمل ذكر مثل الحسن بن محبوب السراد من أصحاب الإجماع، وقد كانت مشيخته من الكتب مشهورة ومعولاً عليها. وقد ذكر الشيخ في الفهرست جماعة منهم يجاوز عددهم المائة، وذكر كتبهم، وطريقه إليهم، وذكر جماعة منهم ابن شهرآشوب في معالم العلماء.

بل ذكر أسماء جماعة بلا ذكر كتب لهم، فذكر الحسن بن عطية الحناط[1] وقال: ما رأيت أحداً من أصحابنا ذكر له تصنيفاً، مع أن الشيخ ذكر في الفهرست إلى كتابه طريقاً[2]، وإن شئت فلاحظ التراجم.

ولعل السبب في عدم وقوفه على ما وقف عليه الشيخ من الكتب، تأخر تأليف النجاشي كتاب الفهرست عن الفتنة التي وقعت في بغداد سنة (448 هـ)، فلم يتمكن من الكتب جميعها، إذ أحرقت مكتبة زعيم الطائفة الشيخ الطوسي، ونهبت داره، وضاع من تراث الشيعة وكتبهم وآثارهم كثير.

وفيها أحرقت المكتبة الكبرى للشيعة التي أنشأها أبو نصر سابور بن أردشير وزير بهاء الدولة في الكرخ، سنة (381 هـ). وفي هذه المكتبة قد جمع ما تفرق من كتب علماء الأمصار وكتب البلاد، وقد زادت على عشرة آلاف من نفائس الآثار، ونسخ الأصول بخط مؤلفيها، ذكرها أرباب السير والتراجم وغيرها.

قال التستري في ترجمة محمد بن الصامت الجعفي، قال: عده الشيخ في رجاله في أصحاب الصادق عليه السلام قائلاً: أسند عنه. واقتصر النجاشي على قوله: محمد بن الصامت.

أقول (والكلام للتستري): كتاب النجاشي ليس رجالاً مثل رجال الشيخ يصح له الاقتصار على اسم ونسب، بل فهرست مثل فهرست الشيخ لا بد له من ذكر كتاب، فلعله ظن أن له كتاباً ولم يتيسر له ثبته[3].

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 46.

(2) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 102.

(3) **قاموس الرجال**، ج 9، ص 335 - 336.

قال الكلباسي: إن وضع كتاب النجاشي ـ كما يفصح عنه التصفح في الكتاب ويدل عليه كلام النجاشي في أول الكتاب ـ على ذكر أصحاب التصنيف والمصنفات، وبيان الطرق إلى المصنفات، من دون التزام الجرح والتعديل، فإن التراجم خالية عن الجرح والتعديل في الأغلب.

وبهذا يظهر ضعف التمسك على عود التوثيق ـ فيما لو تردد بين العود إلى صاحب العنوان المذكور بالأصالة، والعود إلى المذكور بالتبع ـ إلى صاحب العنوان بلزوم خلو الترجمة عن التعرض لصاحب العنوان بالجرح أو التعديل أو غيرهما على تقدير العود إلى المذكور بالتبع؛ لفرض عدم ذكر شيء آخر يوجب شرح الحال، مضافاً إلى أنه يمكن أن يكون صاحب العنوان مجهول الحال كما هو الحال في المجاهيل؛ حيث إنه عنون المجهول وسكت عن حاله[1].

الأخطاء في كتاب النجاشي

إن الاستقراء في كلمات الشيخ النجاشي يقضي بتطرق الغلط له في موارد كثيرة، فإن كتاب الشيخ النجاشي لم يسلم من الأخطاء والأغلاط، نظير الكتب الأخرى المؤلفة في هذا العلم وغيره والتي لم تسلم من الأخطاء.

وقد تتبع الكلباسي[2] تلك الأخطاء والأغلاط، ونحن نذكر هنا شطراً منها، موكلين الباقي إلى الباحث والمتتبع لهذا الشأن. فمن تلك الأخطاء:

ما قال في ترجمة أحمد بن محمد بن عمرو بن أبي نصر: من أنه كان وفاته في سنة إحدى وعشرين ومائتين، بعد وفاة الحسن بن علي بن فضال بثمانية أشهر[3].

وذكر في ترجمة الحسن المسطور: إنه مات في سنة أربع وعشرين ومائتين. وتبعه فيها في الخلاصة[4].

---

(1) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 344 - 345.
(2) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 273 - 280. **وسماء المقال في علم الرجال**، ج1، ص 205.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 75.
(4) **خلاصة الأقوال**، ص 98.

وأنت خبير بأن مقتضى كلامه الثاني، تقدم وفاة أحمد، قبل الحسن بثلاث سنين، فكيف يكون بعده بما عده.

ومنها: أنه عنون علي بن محمد بن حفص بن عبيد، أبا قتادة القمي، فقال: روى عن أبي عبد الله عليه السلام وعمر وكان ثقة، فذكر ابنه أبا الحسن بن أبي قتادة وأحمد ابن أبي قتادة[1]. وعنون أيضاً: الحسن بن أبي قتادة، علي بن محمد بن حفص بن عبيد، وذكر أن الحسن، يكنى بأبي محمد[2].

ولا يخفى ما بين العنوانين، من التنافي في والد محمد، مضافاً إلى ما فيه من الاختلاف في اسم ابن أبي قتادة وكنيته.

ومنه يعرف أن إصلاح العنوان الثاني من بعض، بوضع رمز التقدم والتأخر، ساقط.

ومنها: أنه ذكر في ترجمة محمد بن سنان، عند ذكر الطريق إلى الطرائف: أخبرناه الحسين عن أبي غالب، عن جده أبي طالب محمد بن سليمان[3]. مع أنه عنون محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، أبا طاهر الزراري[4]. والمنافاة بين الكنيتين، ظاهرة.

ومنها: أنه قال في ترجمة المتوكل: متوكل بن عمير بن المتوكل، روى عن يحيى بن زيد، دعاء الصحيفة. أخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن ابن أخي طاهر، عن محمد بن مطهر، عن أبيه، عن عمير بن المتوكل، عن أبيه متوكل، عن يحيى بن زيد بالدعاء[5].

ولا يخفى أن مقتضى الصدر، أن راوي الدعاء، متوكل السبط، وهو خلاف ما يقتضيه الذيل من أن الراوي، متوكل الجد.

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 272.
(2) المصدر نفسه، ص 37.
(3) المصدر نفسه، ص 328.
(4) المصدر نفسه، ص 347.
(5) المصدر نفسه، ص 426.

ووقع نظيره من نظيره، فإنه ذكر في الفهرست: المتوكل بن عمير بن المتوكل روى عن يحيى بن زيد بن علي، دعاء الصحيفة. أخبرنا بذلك، جماعة، عن التلعكبري، عن الحسن، يعرف بابن أخي طاهر، عن محمد بن مطهر، عن أبيه، عن عمير بن المتوكل، عن أبيه، عن يحيى بن زيد[1].

وربما إمكان أن يكون المتوكل في الصدر، أبا عمير أيضاً، فيوافق حينئذ، مع عمير بن المتوكل في الذيل. مجيباً عنه: بأنه يظهر من دعاء الصحيفة الكاملة، أن المتوكل الذي روى عن يحيى بن زيد، دعاء الصحيفة، هو ابن هارون، دون ابن عمير، كما يقتضيه ما ذكر[2].

قلت: وهو جيد مع أن غاية قصواه، الإمكان. ومن الظاهر، عدم استلزامه الاطمئنان، بعدما عرفت من وقوع نظائره فيه، مع خلو كتب الأصحاب عن ذكر شخص بهذه النسبة. وأما ما يصحح به القضية بعدم إضرار ما يظهر من دعاء الصحيفة، لجواز كونه منسوباً في سنده إلى جد أبيه، وهو غير عزيز، فلا يخلو من بعد.

وربما احتمل أيضاً وجهين آخرين: من حمل أول كلامهما، على أن المتوكل الذي جد لمتوكل بن عمير، روى الدعاء عن يحيى، ومن إمكان تصحيف (ابن) المذكور بعد المتوكل في الكلام، عن (أبو) متأيداً بما وجد في نسخة من الفهرست مصححة به[3].

ويضعف الأول، بمخالفته لظاهر السياق بلا مرية.

والثاني، بظهور إطباق النسخ على ما ذكرناه، فإنه المكتوب في النسختين الموجودتين، وهو المحكي في كلام غير واحد. فالمظنون، بل المقطوع، أن التصحيح المذكور، من باب التصرف بالاجتهاد، مع أنه لا يخلو حينئذ من المخالفة للظاهر أيضاً، إذ المناسب حينئذ أن يكون العبارة، (المتوكل أبو عمير روى عن أبيه، متوكل) لأن (المتوكل إذا كان (أبا عمير) فلا محالة (عمير) ابن (المتوكل)، فلا حاجة إلى انتساب (عمير) إليه.

---

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص253.
(2) **نقد الرجال**، 280. **عن سماء المقال**، للكلباسي، ج1 ص 208.
(3) المصدر نفسه.

وربما يختلج ببالي: إنه كان الكلام الثاني: (عن المتوكل، عن أبيه عمير بن المتوكل، عن أبيه، متوكل) فاشتبه الأمر عليهما أو النساخ، فتأمل.

ويؤيد تطرق الاشتباه على الكلام الأول، موافقة سند الصحيفة، للثاني. فإن فيه: قال حدثني عمير بن المتوكل الثقفي البلخي، عن أبيه متوكل بن هارون[1].

وبالجملة: فالظاهر، أن كلامهما في هذه الترجمة، لا يخلو من اشتباه.

وقد أجاد السيد العلامة، حيث احتمل ما ذكرناه، وإن كان عليه القطع به محتملاً أيضاً أن يكون المرجع، أباه الحسن. قال: لكن لا يلائمه قوله فيما بعد: (لم يرو عن أبيه)[2]. وكفاه بعده مع عدم الملاءمة وإن هو، إلا لعدم الوقوف على الشاهد.

ثم إنه ذكر شارح المشيخة، بعد عنوان النجاشي وإظهار وثاقته وتثبته: أنه وقع منه الاجتهاد الغلط في بعض الأوقات ويظهر منه أنه اجتهاده[3].

ولعل منه، ما صنعه في خالد بن طهمان: فإنه بعد ما حكى عن البخاري: من أنه روى عن عطية، وحبيب بن أبي حبيب، سمع منه وكيع، ومحمد بن يوسف، و أنه قال مسلم بن الحجاج: أبو العلاء الخفاف له نسخة أحاديث رواها عن أبي جعفر عليه السلام، ذكر أنه من العامة[4].

والظاهر، أنه من جهة ما نقله عن البخاري مع قصور الدلالة. مضافاً إلى ما ذكره السيد الداماد: من أن علماء العامة، غمزوا فيه بالتشيع فحكى عن عمدة محدثيهم، أبي عبد الله الذهبي، في مختصره في أسماء الرجال: خالد بن طهمان الكوفي الخفاف، صدوق، شيعي[5].

ومثل ذلك، في شرح صحيح البخاري، ومن المتقرر أن آية جلالة الرجل وصحة حديثه، تضعيف العامة إياه بالتشيع، مع اعترافهم بجلالته.

---

(1) **السجادية الجامعة**، 617 و 630. (طبعة مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام) فيه مزيد تحقيق في سند الصحيفة، فراجع.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 257.

(3) **روضة المتقين**، ج 14، ص 331.

(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 151.

(5) **ميزان الاعتدال**، ج 1، ص 232 رقم 2433.

فضلاً عن أن الشيخ عده من أصحاب مولانا الباقر عليه السلام[1].

والعجب أنه مع ذلك، ذكر طريقه إليه وهو خلاف طريقته كما لا يخفى على المتتبع في كتابه. ومما ذكرنا، يظهر ضعف متابعة العلامة[2]كما استمرت سيرته.

روى في ترجمة أبي رافع بالإسناد عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده أبي رافع، عن علي بن أبي طالب عليه السلام[3]، ثم روى بالإسناد عن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب عليه السلام[4].

ولا يخفى أن رواية والد عبد الرحمن في الإسناد الأول بواسطتين عن أمير المؤمنين عليه السلام لا تجتمع مع رواية عبد الرحمن في الإسناد الثاني عن أمير المؤمنين عليه السلام بلا واسطة.

وأيضاً قال في ترجمة جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه: روى عن أبيه وأخيه، وقال: ما سمعت من سعد إلا أربعة أحاديث[5].

وقال في ترجمة سعد: قال الحسين بن عبيد الله: جئت بالمنتخبات إلى أبي القاسم بن قولويه أقرأها عليه، فقلت: حدثك سعد؟ فقال: لا، بل حدثني أبي وأخي عنه، وأنا لم أسمع من سعد إلا حديثين[6].

ومن الظاهر منافاة ما نقله أولاً مرسلاً عن ابن قولويه من أنه قال: لم أسمع من سعد إلا أربعة أحاديث، وما نقله عنه ثانياً مسنداً بتوسط الحسين بن عبيد الله ـ والظاهر أنه الغضائري ـ من أنه قال: لم أسمع من سعد إلا حديثين.

وأيضاً قال: سلمة بن محمد أخو منصور، كوفي، روى عن أبي الحسن عليه السلام[7].

---

(1) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 134.
(2) **خلاصة الأقوال**، 343.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 6.
(4) المصدر نفسه، ص 7.
(5) المصدر نفسه، ص 123.
(6) المصدر نفسه، ص 178.
(7) المصدر نفسه، ص 188.

وهذا ينافي ما ذكره في ترجمة أخيه منصور من أنهما رويا عن أبي عبد الله عليه السلام[1].

وإن قلت: إن المذكور في ترجمة منصور هو ما به الاشتراك، أي ما يشترك فيه الأخوان، وهو الرواية عن أبي عبد الله عليه السلام، والمذكور هنا هو ما به الامتياز، أعني: ما يختص به سلمة، وهو الرواية عن أبي الحسن عليه السلام. قلت: إنه لو كان الأمر على هذا، لكان المناسب أن يقول: هذا روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام؛ لاختصاص سلمة بالرواية عنهما عليهما السلام.

وأيضاً قال: عبد الله بن عامر بن عمران بن أبي عمرو الأشعري[2]. ومقتضاه أن والد عمران كان يكنى بأبي عمرو، وهو مناف لما يقتضيه كلامه في ترجمة الحسين بن محمد بن عمران من كون والد عمران يكنى بأبي بكر؛ لقوله: الحسين بن محمد بن عمران بن أبي بكر الأشعري[3].

وأيضاً في ترجمة الكليني عد من كتب الكافي: كتاب الإيمان والكفر، وكتاب الوضوء والحيض، وكتاب الصلاة[4].

وتوسيط كتاب الوضوء والحيض بين كتاب الإيمان والكفر وكتاب الصلاة عجيب؛ لتوسط كتاب الدعاء وكتاب فضل القرآن وكتاب العشرة من أجزاء الأصول. مع أن تخصيص الوضوء والحيض بالذكر من أجزاء الطهارة من بداية الفروع ـ بعد عدم عقد الكتاب للوضوء والحيض ـ عجيب أيضاً.

إلى غيرها من الأغلاط والأخطاء الكثيرة الموجودة في الكتاب. !

هل جرى تلاعب في كتاب الشيخ النجاشي؟

ذكرنا فيما سبق البعض من الأخطاء الموجودة في كتاب الفهرست للشيخ

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 412.
(2) المصدر نفسه، ص 218.
(3) المصدر نفسه، ص 66.
(4) المصدر نفسه، ص 377.

النجاشي، أما تحت هذا العنوان فيعتقد البعض أن الكتاب لم يحتو على أخطاء فحسب بل قد وصلت إليه يد التزوير ولم يسلم من التلاعب به.

فالشيخ النجاشي كما هو معلوم قد توفي في سنة (450 هـ)، بينما نجد أن الشيخ النجاشي نفسه حينما يترجم في كتابه الفهرست لـ(محمد بن الحسن الجعفري) يقول فيه: محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري أبو يعلى خليفة الشيخ أبي عبد الله بن النعمان والجالس مجلسه، متكلم، فقيه، قيم بالأمرين جميعاً. له كتب، . . . . مات رحمه الله في يوم السبت، سادس شهر رمضان، سنة ثلاث وستين وأربع مائة، ودفن في داره[1].

فكيف أرخ الشيخ النجاشي وفاة محمد الجعفري سنة (463)، والشيخ النجاشي نفسه قد توفي في سنة (450) أي قبل ثلاث عشرة سنة من وفاة الجعفري. !!

فقيل إنه لا يمكن الاعتماد على كتاب الفهرست لأنه كما وقع فيه تزوير وتلاعب كما هو واضح، فيحتمل أنه قد تلاعب بتراجم الرجال الموجودة في موارد أخرى من الكتاب، من حيث التوثيق والتضعيف. . وعليه فتسقط القيمة الرجالية للكتاب.

إلا أن البعض قال إن هذا قد وقع من خطأ النساخ أو أنه تصحيف لسنة (433 هـ). حيث إن السيد التفرشي ناقش في ذلك وذكر في هامش النقد، أن الصواب سنة (ثلاث وثلاثين وأربع مائة) أو غيره، واستند في ذلك إلى ما ذكره العلامة في (53)، من الباب (7)، من حرف الهمزة، من القسم الأول، من أن النجاشي مات سنة أربع مائة وخمسين، فلا مناص من أن يكون فوت محمد بن الحسن، هذا، قبل ذلك[2].

واحتمل الشاهرودي أن وفاة محمد الجعفري قد تكون في عام (443 هـ)[3].

إلا أن هذا زعم غير صحيح، وذلك لما يلي:

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 404.

(2) **نقد الرجال**، التفرشي، ج 4، ص 173. **وتهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي**، السيد محمد علي الأبطحي، ج 1، ص 12 - 13.

(3) **مستدركات علم رجال الحديث**، الشيخ علي النمازي الشاهرودي، ج 7، ص 27.

إذا كان هذا خطأً من النساخ أو تصحيفاً فلماذا لا يغير التاريخ إلى التاريخ الصحيح الذي توفي فيه محمد بن الحسن الجعفري، بعد مرور كل هذه السنين، أو أن يشار إليه؟!

إلا أنه لا يستطيع أحد أن يغير التاريخ لأن وفاة (محمد بن الحسن الجعفري) هي في عام (463 هـ). وما يدل على ذلك ما ذكر ابن الأثير في تاريخه في حوادث عام (463 هـ) من أن وفاة محمد بن الحسن الجعفري كانت في هذا العام، حيث قال: وتوفي أيضاً فيها في شهر رمضان أبو يعلا محمد بن الحسين بن حمزة الجعفري فقيه الإمامية[1].

كما أن كلام التفرشي أيضاً غير ناهض، وذلك لأن الشيخ النجاشي ذكر في ترجمة (علي بن الحسين المرتضى) أنه توفي رضي الله عنه لخمس بقين من شهر ربيع الأول سنة ست وثلاثين وأربع مائة، وصلى عليه ابنه في داره ودفن فيها، وتوليت غسله ومعي الشريف أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفري[2].

أي إن محمد بن الحسن الجعفري كان حياً في سنة (436 هـ) وقد تولى مع الشيخ النجاشي تغسيل المرتضى.

كما أن هذا الرقم لا يمكن أن يصحف أو أن يكون خطأً من النساخ وذلك لأن التاريخ مكتوب حرفياً وليس رقمياً. هكذا (ثلاث وستين وأربع مائة).

وقد رفض بعض الأعلام رأي التصحيف، ومنهم السيد الخوئي حيث قال: ما ذكره النجاشي صحيح، ولم يذكر أحد خلافه فيما نعلم، وقد صرح العلامة قدّس سرُّه نفسه أيضاً بذلك، ونقله ابن داود عن النجاشي في (94) من القسم الأول، إذاً فما ذكره العلامة في تاريخ وفاة النجاشي لعله سهو من قلمه الشريف، والله العالم. فلو صح ما ذكره العلامة، من أن ولادة النجاشي كانت ثلاثمائة واثنين وسبعين، كان النجاشي من المعمرين لا محالة[3].

---

(1) **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير (ت 630 هـ)، عام 1386 - 1966م، دار صادر للطباعة والنشر، دار بيروت للطباعة والنشر، ج 10، ص 68 - 69.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 271.

(3) **معجم رجال الحديث**، ج 16، ص 226.

وذهب إليه أيضاً المحقق التستري في قاموسه قائلاً: قال المصنف: قال في النقد: (ما في النجاشي سنة ثلاث وستين من سهو النساخ، والصواب سنة ثلاث وثلاثين، لأن النجاشي مات سنة خمسين وأربعمائة على نقل الخلاصة) وإشكاله متين، إلا أن لاستصوابه كون الأصل سنة ثلاث وثلاثين إشكالاً آخر، وهو: أن النجاشي قال في المرتضى: وتوليت غسله ومعي الشريف أبو يعلى.

وأرخ موت المرتضى بسنة ست وثلاثين وأربعمائة، فالصواب أن ما هنا كان سنة ثلاث وأربعين.

قلت: كلام كل منهما خبط، فإن هذا عين كلام النجاشي وقد صدقه العلامة في الخلاصة وابن داود، وعندهما النسخة الصحيحة من النجاشي، ولا ريب أن فوت هذا كان في سنة 63 لتصديق الكامل له أيضاً، لا في 33 ولا في 43، ولا ريب أن العلامة في الخلاصة وهم في تاريخ النجاشي[1].

فإذا كان هذا التلاعب واضحاً وبيناً بسبب وجود التواريخ، فما بالك بما هو غير واضح وغير بيّن.. فالمظنون أنه كما أن يد التلاعب وصلت إلى التلاعب بهذا الأمر، فهي قادرة على التلاعب بغيره، أو إنها تلاعبت بالكثير من الرواة من خلال الجرح والتعديل.

فبعد هذا، هل يمكن أن تركن النفس إلى كتاب مليء بالأخطاء، ومتلاعب به للاعتماد عليه في تنقيح تراث أهل البيت عليهم السلام.

اعتماد الشيخ النجاشي على ابن الغضائري

ذهب بعض الأعلام في التحليل والدراسة لمباني الشيخ النجاشي والنقد لآرائه الرجالية في تضعيف الرواة، فلم يتعاملوا معها معاملة الشهادة الحسية بل نسبوها إلى ما اعتنقه الشيخ النجاشي من مبانٍ كلامية هذا من جهة، ومن جهة أخرى متابعته لابن الغضائري أو سائر المناشئ الاجتهادية.

فلم يقتنعوا بتضعيفات الشيخ النجاشي بل ناقشوا مستند الجرح عنده مما يبعّد الاستغراب عن جعل آرائه في بوتقة التحليل والنقد.

(1) **قاموس الرجال**، ج 9، ص 195 - 196.

فقد قالوا: إن الشيخ النجاشي قد جرح كثيراً من الثقات؛ فإنه جرح داود الرقي، وقد وثقه شيخنا المفيد. وكذا جرح جعفر بن محمد بن مالك، وقد وثقه الشيخ. وكذا جرح جابر الجعفي، وقد وثقه ابن الغضائري، وأثنى عليه العقيقي، وهكذا[1].

وقد استظهر السيد بحر العلوم في فوائده من عبارة الشيخ النجاشي في ترجمة (علي بن محمد بن شيران) أن الغضائري الابن من مشايخ الشيخ النجاشي كالغضائري الأب، حيث قال الشيخ النجاشي:

علي بن محمد بن شيران أبو الحسن الابلي، كان أصله من كازرون، سكن أبوه الأبلة، شيخ من أصحابنا، ثقة، صدوق. له كتاب الأشربة وذكر ما حلل منها وما حرم، مات سنة عشر وأربع مائة رحمه الله، وكنا نجتمع معه عند أحمد بن الحسين[2].

وأيضاً قوله في ترجمة أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل: وقال أحمد ابن الحسين رحمه الله: له كتاب في الإمامة، أخبرنا به أبي، عن العطار، عن أبيه، عن أحمد بن أبي زاهر، عن أحمد بن الحسين به[3].

على ما استند إليه السيد النجفي في باب الشيخوخة[4]، إلا أنه مبني على كون قوله: (أخبرنا) من أجزاء مقول القول، فيكون أحمد بن الحسين في الأول، أعني القائل، لكن يمكن أن يكون قوله: (أخبرنا) جملة مستأنفة وإظهاراً للواسطة، وصرفاً لظهور قوله: (قال) في كون الإخبار بلا واسطة، فيكون أحمد بن الحسين في الآخر هو أحمد بن الحسين في الأول[5].

إلا أن يقال: إنه خلاف الظاهر، لكن يمكن دعوى الظهور، إلا أن الحسين من مشايخ النجاشي، فلا مجال لكون نقل النجاشي عنه بوسائط. ويقتضي مشاركته

---

(1) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 408. **سماء المقال في علم الرجال**، ج 1، ص 47.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 269.

(3) **المصدر نفسه**، ص 83.

(4) **رجال السيد بحر العلوم**، ج 2، ص 64.

(5) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 228.

للنجاشي في التحصيل قول النجاشي في ترجمة أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل: له كتب لا يعرف منها إلا النوادر، قرأته أنا وأحمد بن الحسين على أبيه[1].

وقد صرح السيد الداماد بالمشاركة بملاحظة العبارة المذكورة دون الشيخوخة من باب عدم الظفر بها[2].

وذكر كلا من الشيخوخة والمشاركة الفاضل الخواجوئى[3]، ولا بأس باجتماعهما.

ويرشد أيضاً إلى الشيخوخة المشار إليها قوله في ترجمة أحمد بن إسحاق: وقال أحمد بن الحسين رحمه الله[4].

وكذا قوله في ترجمة أبان بن تغلب: قال أبو الحسن أحمد بن الحسين رحمه الله[5].

وكذا قوله في ترجمة الحسين بن أبي العلاء: وقال أحمد بن الحسين رحمه الله[6].

وكذا قوله في ترجمة جعفر بن أحمد بن أيوب السمرقندي: ذكر أحمد بن الحسين رحمه الله[7].

وكذا قوله في ترجمة جعفر بن عبد الله: قال أحمد بن الحسين رحمه الله[8].

وكذا قوله في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك: قال أحمد بن الحسين[9].

وكذا قوله في ترجمة خالد بن يحيى بن خالد: ذكره أحمد بن الحسين وقال: رأيت له كتاباً في الإمامة[10].

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 83.
(2) **الرواشح السماوية**، ص 112.
(3) **انظر رجال السيد بحر العلوم**، ج 2، ص 64.
(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 91.
(5) المصدر نفسه، ص 11.
(6) المصدر نفسه، ص 52.
(7) المصدر نفسه، ص 121.
(8) المصدر نفسه، ص 120.
(9) المصدر نفسه، ص 122.
(10) المصدر نفسه، ص 151.

وكذا قوله في ترجمة خيبري بن علي الطحان: ذكر ذلك أحمد بن الحسين[1].

وكذا قوله في ترجمة محمد بن عبد الله بن جعفر: قال لنا أحمد بن الحسين[2].

وقد يقال: إن ما كان بلفظ (قال) ـ كما هو الغالب فيما ذكر ـ غير صريح في اللقاء، بل كثيراً يحكى القول في جميع الفنون عمن لم يلقه الحاكي، فإن النجاشي ينقل القول كثيراً عمن لم يلقه كابن الجنيد[3].

وعلى منوال حال (قال) حال (ذكر) إذ كثيراً ما يذكر الذكر في جميع الفنون، والغرض الذكر في الكتاب دون الشفاهة.

نعم، قوله: (لنا) في الترجمة الأخيرة صريح في الرواية.

إلا أنه يعزز تأثر الشيخ النجاشي بالغضائري كثيراً في مسلكه الرجالي وهذا ما يفتح عليه باب النقد في تضعيفاته. ويظهر أيضاً أن الشيخ النجاشي يتعاطى مع الغضائري الابن كشيخ له لا زميل معه في الدرس.

وقال الشيخ التستري في القاموس: ويكفيه ـ أي ابن الغضائري ـ اعتماد مثل النجاشي الذي هو أضبط أهل الرجال عليه[4].

وقال في ترجمة محمد بن سنان: مطعون عليه ضعيف جداً. . كما عرفت قول ابن الغضائري بضعفه وتبعه النجاشي[5].

وفي ليث البختري، قال: فلم يذكره غير ابن الغضائري وتبعه النجاشي[6].

وهذا تصريح بأن مبنى الشيخ النجاشي في الجرح هو متابعة لابن الغضائري، ولم يرض بذلك صاحب القاموس وناقش في تلك الجروح.

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 154.
(2) المصدر نفسه، ص 354.
(3) **رجال السيد بحر العلوم**، ج 2، ص 79.
(4) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 155.
(5) المصدر نفسه، ج 10، ص 214.
(6) المصدر نفسه، ج 12، ص 434.

وقال السيد الأمين في ذكر الحسين الواسطي: أقول لا يبعد أن يكون أصل ذمه من ابن الغضائري الذي لم يسلم منه أحد فلذلك لم يعتن العلماء بذمومه وتبعه النجاشي فوصفه بفساد المذهب والتخليط وتبعه صاحب الخلاصة[1].

نعم، فلم ينفرد الشيخ النجاشي في اعتماده على ابن الغضائري، بل نجد أن العلامة الحلي في الخلاصة، وابن داود الحلي أيضاً يبنيان في الجرح والتعديل على مسلك ابن الغضائري لاسيما وان العلامة وابن داود منهجهما في الرجال هو الاقتصار على منهج النصوص الرجالية للأصول الرجالية الستة.

فالشيخ النجاشي يعتمد على ابن الغضائري كثيراً، بينما لم نجد له مورداً في اعتماده على الشيخ الطوسي في التضعيف أو التوثيق صريحاً بالاسم مع أن الشيخ الطوسي ألف كتابه قبل الشيخ النجاشي كما هو واضح للباحثين في علم الرجال.

ومن العجب أننا لم نعثر في شيء من كتب الشيخ الطوسي ولا في رجال النجاشي على ما يدل على وجود علاقة بين هذين العالمين العلمين مع اشتراكهما في أكثر الشيوخ والأساتذة، وكونهما من المتصلين بالمفيد والمرتضى والمقربين عندهما فإن النجاشي يقول في السيد المرتضى: توليت غسله ومعي الشريف أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفري وسلار بن عبد العزيز.

ويظهر من هذه الجملة علاقة النجاشي بأبي يعلى الجعفري وسلار، وعلاقة الثلاثة بالسيد المرتضى، وكلهم من تلامذة المفيد والسيد ومن المعاصرين للشيخ الطوسي إلا أنه في هذا الكلام لم يذكر الشيخ معهم، كما أن الشيخ أيضاً لم يتعرض في ترجمة السيد في الفهرست لمن تصدى لغسله وتجهيزه أنه كان حاضراً هناك بحسب العادة بل لم يتعرض الشيخ في شيء من كتبه كالفهرست والرجال لترجمة النجاشي أصلاً، وهذا مما يثير العجب. ومع ذلك كله فإن العلامة الحلي عد الشيخ الطوسي ممن روى عن النجاشي.

ومن العجيب واللافت للنظر أيضاً أن الشيخ النجاشي لم يصرح ولم يلوح

(1) **أعيان الشيعة**، ج 5، ص 490.

بالحكم على البترية[1] الذين ذكرهم في كتابه بأنهم من العامة مع أن مقتضى عدم تصريحه ـ مع ما ذكره في ديباجة كتابه من أنه مختص بذكر كتب أصحابنا الإمامية ـ أنهم من الإمامية.

ومع ذلك فقد أثنى ووثق الشيخ النجاشي جملة منهم ولم يطعن عليهم بشيء، ولم يذكر أنهم من العامة أو أنهم من البترية! كما في ترجمة غياث بن إبراهيم، قال الشيخ النجاشي: غياث بن إبراهيم التميمي الأسيدي بصري، سكن الكوفة، ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام[2].

وقد ذكر السيد الخوئي بأن غياث من البترية[3].

وترجم الشيخ النجاشي لعمرو بن أبي المقدام ثابت بن هرمز الحداد مولى بني عجل، روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد الله عليهم السلام: . له كتاب لطيف، أخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن أبي الحسين بن تمام، عن محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي، عن عباد بن يعقوب، عن عمرو بن ثابت به[4].

---

(1) قال ابن أبي خلف الأشعري القمي: هم أصحاب الحسن بن صالح بن حي ومن قال بقوله: إن علياً عليه السلام هو أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وأولاهم بالإمامة، وإن بيعة أبي بكر ليست بخطأ، ووقفوا في عثمان وثبتوا حزب علي عليه السلام وشهدوا على مخالفيه في النار، واعتلوا بأن علياً عليه السلام سلم لهما ذلك فهو بمنزلة رجل كان له على رجل حق فتركه له.

وقال الإسفرائيني: هؤلاء أتباع رجلين، أحدهما: الحسن بن صالح بن حي، والآخر: كثير النواء الملقب بالأبتر. وقولهم كقول سليمان بن جرير الذي قال: إن الإمامة شورى، وإنما تنعقد بعقد رجلين من خيار الأمة، غير أن البترية توقفت في عثمان.

وقال الشهرستاني: الصالحية والبترية. الصالحية: أصحاب الحسن بن صالح بن حي. والبترية: أصحاب كثير النوى الأبتر. وهما متفقان في المذهب وتوقفوا في أمر عثمان، أهو مؤمن أم كافر؟ وقالوا: من شهر سيفه من أولاد الحسن والحسين عليهما السلام وكان عالماً زاهداً شجاعاً، فهو الإمام. وأكثرهم ـ في زماننا ـ مقلدون لا يرجعون إلى رأي واجتهاد، أما في الأصول فيرون رأي المعتزلة ويعظمون أئمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت. أما في الفروع فهم على مذهب أبي حنيفة إلا في مسائل قليلة يوافقون الشافعي والشيعة. (**نشوء المذاهب والفرق الإسلامية**، الحاج حسين الشاكري ط الأولى، عام 1418 هـ، ستارة. ص 58).

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 305.

(3) **معجم رجال الحديث**، ج 14، ص 251.

(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 290.

وترجم أيضاً لسالم بن أبي حفصة مولى بني عجل، كوفي، روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد الله عليهم السلام يكنى أبا الحسين وأبا يونس، واسم أبي حفصة زياد. مات سنة سبع وثلاثين ومائة في حياة أبي عبد الله عليه السلام. له كتاب، أخبرنا عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الله بن جعفر قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن سالم بن أبي حفصة بكتابه[1].

وذكر الشيخ الكشي بأنه بتري، وذكر من الروايات ما يدل على ذلك، قال:

عن أبو عبيدة الحذاء، قال: أخبرت أبا جعفر عليه السلام بما قال سالم بن أبي حفصة في الإمام، فقال: ويل سالم يا ويل سالم ما يدري سالم ما منزلة الإمام، أن منزلة الإمام أعظم مما يذهب إليه سالم والناس أجمعون.

عن سدير، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام ومعي سلمة بن كهيل، وأبو المقدام ثابت الحداد، وسالم بن أبي حفصة، وكثير النواء، وجماعة معهم، وعند أبي جعفر عليه السلام أخوه زيد بن علي عليهما السلام فقالوا لأبي جعفر عليه السلام نتولى علياً وحسناً وحسيناً ونتبرأ من أعدائهم! قال: نعم. قالوا: نتولى أبا بكر وعمر ونتبرأ من أعدائهم! قال: فالتفت إليهم زيد بن علي قال: لهم أتتبرؤن من فاطمة بترتم أمرنا بتركم الله، فيومئذ سموا البترية[2].

وترجم الشيخ النجاشي مسعدة بن صدقة العبدي يكنى أبا محمد. قاله ابن فضال، وقيل يكنى أبا بشر. روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام. له كتب، منها: كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام. أخبرنا ابن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر قال: حدثنا هارون بن مسلم عنه[3].

مع أن الشيخ الطوسي ذكر بأنه عامي[4]، وذكر الشيخ الكشي بأنه بتري[5].

فترى الشيخ النجاشي لم يذكرهم بشيء. بينما تجد التحسس الشديد والتشدد منه

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 188.
(2) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 504 - 505.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 415.
(4) المصدر نفسه، ص 146.
(5) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 687.

في تضعيف رواة المعارف والأسرار، والتشبث بأدنى شائبة لرميهم بالغلو وفساد المذهب والإسقاط عن الاعتبار.

أقوال الرجاليين حول تضعيفات ابن الغضائري

نستعرض هنا كلمات الرجاليين حول الشيخ الغضائري الابن وحول الكتاب المنسوب إليه.

قال الأسترآبادي: وأما ابن الغضائري فمسارع إلى الجرح حرداً[1]، مبادر إلى التضعيف شططاً[2].

وقال: ثم إن أحمد بن الحسين بن الغضائري صاحب كتاب الرجال هذا مع أنه في الأكثر مسارع إلى التضعيف بأدنى سبب[3].

وقال البهبهاني: إن الغضائري غير مصرح بتوثيقه ومع ذلك قل أن يسلم أحد من جرحه أو ثقة من قدحه وجرح الأعظام الثقات وأجلاء الرواة الذين لا يناسبهم ذلك، وهذا يشير إلى عدم تحقيقه حال الرجال كما هو حقه، وكون أكثر ما يعتقده جرحاً ليس في الحقيقة جرحاً[4].

وقال: فمن المعلوم أنه لا يتخيل متخيل أن اختلاف المشايخ في الجرح والتعديل قادح كيف ولا يكاد يوجد موضع لا يتحقق خلاف منهم فيه بل الغرض إن الغضائري أكثر من القدح وقل ما يوجد منه التعديل غاية القلة وندر نهاية الندرة، مع أن كثيراً ممن قدحهم جلالتهم بحيث لا يكاد يلتبس على المفتش المتأمل ولو في أمثال هذه الأزمنة وهو مع قرب عهده صدر منه ما صدر.

وبالجملة بعد تتبع رواية الغضائري يحصل وهو بالنسبة إلى تضعيفاته وإنكاره مكابرة ولذا صرح به غير واحد من المحققين[5].

---

(1) في حواشي النسخ: حرد أي قصد، و(على حرد قادرين) أي على قصد. كما في لسان العرب، ج 3، ص 144، (ح. ر. د).

(2) **الرواشح السماوية**، ص 100.

(3) المصدر نفسه، ص 182.

(4) **تعليقة على منهج المقال**، ص 51.

(5) المصدر نفسه، ص 52.

وقال السيد البروجردي: لا يخفى أن كثيراً من القدماء ولا سيما القميين وابن الغضائري كانت لهم اعتقادات خاصة في الأئمة بحسب اجتهاداتهم لا يجوزون التعدي عنها، ويسمون التعدي غلواً وارتفاعاً، حتى أنهم رحمهم الله جعلوا مثل نفي السهو عن النبي ﷺ غلواً. بل ربما جعلوا التفويض المختلف إليهم عليهم السلام أو نقل خوارق العادة عنهم، أو الإغراق في جلالتهم وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض، ارتفاعاً أو مورثاً للتهمة. وذلك أن الغلاة كانوا مختفين في الشيعة ومخلوطين بهم مدلسين أنفسهم عليهم، فبأدنى شبهة كانوا يتهمون الرجل بالغلو والارتفاع، وربما كان منشأ رميهم بذلك وجدان رواية ظاهرة فيه منهم، أو ادعاء أرباب ذلك القول كونه منهم، أو روايتهم عنه.

وربما كان المنشأ روايتهم المناكير إلى غير ذلك. وبالجملة الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية، فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً أو غلواً، وعند آخرين عدمه بل مما يجب الاعتقاد به، فينبغي التأمل في جرحهم بأمثال الأمور المذكورة. ومما ينبه على ما ذكرنا ملاحظة كثير من التراجم، مثل ترجمة إبراهيم بن هاشم، وأحمد بن محمد بن نوح، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، ومحمد بن جعفر بن عون، وهشام بن الحكم، والحسين بن شاذويه، والحسين بن يزيد، وسهل بن زياد، وداود بن كثير، ومحمد بن أورمة، ونضر بن صباح، وإبراهيم بن عمر، وداود بن القاسم، ومحمد بن عيسى بن عبيد، ومحمد بن سنان، ومحمد بن علي الصيرفي، ومفضل بن عمر، وصالح بن عقبة، ومعلى بن خنيس، وجعفر بن محمد بن مالك، وإبراهيم بن محمد البصري، وإسحاق بن الحسن، وجعفر بن عيسى، ويونس بن عبد الرحمن، وعبد الكريم بن عمرو، وغير ذلك.

وقد ذكر في ترجمة إبراهيم بن عمرو ضعف تضعيفات ابن الغضائري، وفي إبراهيم بن إسحاق، وسهل بن زياد، ضعف تضعيف أحمد بن محمد بن عيسى، مضافاً إلى غيرها من التراجم، فلاحظ وتأمل ولا تغفل.

فالحري على المحصل الفحص والتفتيش عن أحوالهم، ولا يقتصر على

تضعيفات مثل ابن الغضائري وكثير من القميين، ما لم تنضم إلى مؤيدات أخر من كلمات مهرة الفن وأمارات خارجة[1].

وفي هذا الكلام تصريح أن الغضائري ليس من مهرة فن الرجال وغير متضلع من علم الرجال، فمن تتبع كلام ابن الغضائري وجد أنه قد تجاوز الغاية في جرح الثقات وقدح فيهم بما ليس بقادح عند الاعتبار الصحيح، بل لا يكاد يسلم أحد من الثقات الرواة وإجلائهم من جرحه، فقد جرح هؤلاء الثقات مع اعتماد العلماء الآخرين عليهم.

قال السيد الفاني: إن تضعيفات ابن الغضائري ـ لو سلمت النسبة ـ مما لا نثق بها إما لخطأ في المبنى والطريقة التي بني عليها أو لتصحيف مخل بالاعتماد على الكتاب[2].

فهذه التضعيفات التي اتكأ عليها الشيخ النجاشي في مقام الجرح فإن الأغلب في ذلك صدورها عن اجتهاد ابن الغضائري.

قال العلامة المجلسي: رجال ابن الغضائري، هو إن كان الحسين فهو من أجلة الثقات، وإن كان أحمد ـ كما هو الظاهر ـ فلا أعتمد عليه كثيراً، وعلى أي حال فالاعتماد على هذا الكتاب يوجب رد أكثر أخبار الكتب المشهورة[3].

وقال في الحاوي بعد ذكر ما يرجح ابن الغضائري هو أحمد، وذلك بعد أن قال في أول كلامه: وعندي أنه مشتبه بينه ـ أي الحسين بن عبيد الله ـ وبين أحمد بن الحسين، قال ما لفظه: إذا عرفت ذلك فالرجل مجهول الحال، فلا ترتاب في رد تضعيفه لبعض الرجال مع توثيق بعض الثقات كالشيخ والنجاشي، وإن قلنا: إن الجرح مقدم وقد تفطن لهذا بعض مشايخنا المعاصرين فصرح بتضعيف ابن الغضائري في مواضع على الخلاصة، وكأنه يرى تضعيف مجهول الحال كما هو الحق[4].

---

(1) **طرائف المقال**، ج 2، ص 355 - 356.

(2) **بحوث في فقه الرجال**، ص 209.

(3) **بحار الأنوار**، ج 1، ص 41.

(4) **حاوي الأقوال** ص 6 من مخطوطة مكتبة ملك. نقلناه عن: مرآة الكتب، التبريزي، ص 250 - 253.

بل عدم قبوله هو أن تضعيفاته لم تكن مستندة إلى الحس والشهود والسماع عن المشايخ والثقات، بل كانت مستندة إلى الحدس والاستنباط وقراءة المتون والروايات، ثم القضاء في حق الراوي بما نقل من الرواية، ومثل هذه الشهادة لا تكون حجة لا في التضعيف ولا في التوثيق.

نعم، كلامه حجة في غير هذا المجال، كما إذا وصف الراوي بأنه كوفي أو بصري أو واقفي أو فطحي أو له كتب.

وقال المجلسي الأول حول طعن الغضائري في جعفر بن محمد بن مالك. . لا شك في أن أموره عليه السلام كلها أعاجيب بل معجزات الأنبياء كلها أعاجيب ولا عجب من ابن الغضائري في أمثال هذه[1].

فإن سبب تضعيفهم إياه رواية الأعاجيب في مولد القائم عليه السلام، فإن رواية الأعاجيب وأمثالها لعله منشأ للتضعيف عند كثير من القدماء كما لا يخفى على المتتبع المطلع.

ولا يخفى أنه ليس كذلك[2].

والذي ينبغي أن لا تعتبر دائرة الجرح والتوهين على نمط الاتساع، وإلا لزم رفع اليد عن أكثر الأخبار، وينبعث من ذلك تضييع الحديث الشريف، ثم ينبعث من ذلك انقطاع أكثر آثار الشريعة.

فالعمل الضابط وما يجب مراعاته في ذلك هو: أن لا نسارع على مسارعات الغضائري في الجرح، ولاسيما إذا كان منفرداً في ذلك، ولا على مسارعات القميين مطلقاً، ولاسيما إذا كان الصدوق وشيخه ابن الوليد على خلافهما كما اطلعت على تعليلاتهما من الأمور التي لا تعد من الأسباب الطاعنة والقادحة. فإن ديدن القميين والغضائري ومن يحذو حذوهم في باب الجرح مما لا اعتداد به، نظراً إلى عدم

---

(1) **أعيان الشيعة**، ج 4، ص 180.

(2) وسوف يأتي نص الرواية في الأبحاث اللاحقة.

تمهرهم في الصناعة الرجالية، مضافاً إلى عدم بذلهم مجهودهم في الفحص والتفتيش[1].

إن كتاب ابن الغضائري وإن اشتهر من عصر المجلسي إلا أنه لا عبرة به، لأنه يتسرع إلى جرح الأجلة، والذي ذهب إليه البعض من أن هذه التضعيفات بعد أن سلموا بها، بأنها ليس من ابن الغضائري بل إنها مدسوسة في كتابه.

قال آقا بزركَ الطهراني: إن نسبة كتاب الضعفاء هذا إلى ابن الغضائري المشهور الذي هو من شيوخ الطائفة ومن مشايخ الشيخ النجاشي إجحاف في حقه عظيم، وهو أجل من أن يقتحم في هتك أساطين الدين حتى لا يفلت من جرحه أحد من هؤلاء المشاهير بالتقوى والعفاف والصلاح، فالظاهر أن المؤلف لهذا الكتاب كان من المعاندين لكبراء الشيعة وكان يريد الوقيعة فيهم بكل حيلة ووجه، فألف هذا الكتاب وأدرج فيه بعض مقالات ابن الغضائري تمويهاً ليقبل عنه جميع ما أراد إثباته من الوقائع والقبائح والله أعلم.

وقد أومأ إلى ذلك السيد بن طاووس في تأسيسه القاعدة الكلية في الجرح والتعديل بأن الجرح لو كان معارضاً يسقط بالمعارضة، ولو لم يكن له معارض فالسكون والاطمئنان به مرجوح، بخلاف المدح غير المعارض فإن السكون إليه راجح. . ولكون هذه القاعدة مرتكزة في الأذهان جرت سيرة الأصحاب على عدم الاعتناء بتضعيفات كتاب الضعفاء على فرض معلومية مؤلفه، فضلاً عن أنه مجهول المؤلف، فكيف يسكن إلى جرحه[2].

إذاً، من خلال ما تقدم يتضح مدى الخطورة التي يرتهن بها حديث أهل البيت عليهم السلام من المعارف والعقائد بمثل هذه المباني الرجالية والآراء الحدسية، فكيف يمكن أن نجعل هذه الآراء القاصرة التي ولد عنها جرح الثقات حكماً فاصلاً على أحاديث سدنة الغيب الإلهي وخزان علمه عليهم السلام، فبمجرد أن يرمي الشيخ النجاشي أو ابن

---

(1) راجع: **مجلة تراثنا**، مؤسسة آل البيت، ج 24، ص 190.

(2) **الذريعة**، ج 10، ص 89.

الغضائري الراوي بأنه مخلط، أو فاسد الألفاظ، أو مضطرب...، ترى الرواية تسقط والتراث ينهار ويخرج عن دائرة الاعتبار.

حاشا ثم حاشا أن يرتهن تراث أهل البيت عليهم السلام بمثل هذه المباني القاصرة. أترتفع مباني علماء الرجال، وتهد مباني أهل البيت.!!. أجيبونا أيها العقلاء!!.

وسنعقد في الفصل اللاحق أمثلة لمن ضعفهم الشيخ النجاشي، لتكتمل لنا الصورة وتصبح ناصعة من جميع جوانبها.

الفصل الثاني

أمثلة لمن ضعفهم الشيخ النجاشي رحمه الله

جابر بن يزيد الجعفي رضي الله عنه

قال الشيخ النجاشي: جابر بن يزيد أبو عبد الله ـ وقيل أبو محمد ـ الجعفي، عربي قديم، نسبه: ابن الحارث بن عبد يغوث بن كعب بن الحارث بن معاوية بن وائل ابن مرار بن جعفي. لقي أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام، ومات في أيامه، سنة ثمان وعشرين ومائة.

روى عنه جماعة غمز فيهم وضعفوا، منهم: عمرو بن شمر، ومفضل بن صالح، ومنخل بن جميل، ويوسف بن يعقوب. وكان في نفسه مختلطاً، وكان شيخنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان رحمه الله ينشدنا أشعاراً كثيرة في معناه تدل على الاختلاط، ليس هذا موضعاً لذكرها، وقل ما يورد عنه شيء في الحلال و الحرام.

له كتب، منها: التفسير، وله كتاب النوادر، وله كتاب الفضائل، وكتاب الجمل، وكتاب صفين، وكتاب النهروان، وكتاب مقتل أمير المؤمنين عليه السلام، وكتاب مقتل الحسين عليه السلام. وتضاف إليه رسالة أبي جعفر إلى أهل البصرة، وغيرها من الأحاديث والكتب، وذلك موضوع، والله أعلم[1]. قال الشيخ في الفهرست: جابر بن يزيد الجعفي. له أصل، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي نجران، عن المفضل بن صالح، عنه. ورواه حميد بن زياد، عن إبراهيم بن سليمان، عن جابر. وله كتاب التفسير، أخبرنا به جماعة من أصحابنا، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري، عن أبي

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 128 - 129.

علي بن همام، عن جعفر بن محمد بن مالك ومحمد بن جعفر الرزاز، عن القاسم بن الربيع، عن محمد بن سنان، عن عمار بن مروان، عن منخل بن جميل، عن جابر بن يزيد[1].

وقال الشيخ الطوسي في رجاله: جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، توفي سنة ثمان وعشرين ومائة، على ما ذكر ابن حنبل، وقال يحيي بن معين: مات سنة اثنتين و ثلاثين ومائة، وقال القتيبي: هو من الأزد[2].

وذكر الشيخ في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام قائلاً، جابر بن يزيد، أبو عبد الله الجعفي، تابعي، أسند عنه، روى عنهما عليهما السلام[3].

وقال ابن الغضائري: جابر بن يزيد، الجعفي، الكوفي. ثقة في نفسه. ولكن جل من يروي عنه ضعيف، فممن أكثر عنه من الضعفاء، عمرو بن شمر الجعفي، ومفضل بن صالح، والسكوني، ومنخل بن جميل الأسدي[4].

وذكر ابن داود الحلي في رجاله أن ابن الغضائري متوقف فيما يرويه مطلقاً إلا ما أخرج شاهداً[5]. وقال العلامة الحلي إن ابن الغضائري متوقف في الرواية عن هؤلاء عن جابر، حيث نقل قول ابن الغضائري أنه قال: وارى الترك لما روى هؤلاء عنه، والوقف في الباقي إلا ما خرج شاهداً[6].

قال السيد الأبطحي: انفرد شيخنا النجاشي رحمه الله عن شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي بتضعيف جابر الجعفي، بلا ذكر أي مدح له، حتى أن ابن حجر العامي المعاند لم يذكره في لسان الميزان في عداد الضعفاء في بابه، وقال في آخر الكتاب: جابر بن يزيد الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي. مع أن أكثر العامة على طوائف ثلاث: فمنهم وثقه ومجده وبجله وأعظم قدره، كما تعرفها. ومنهم من توقف

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 95.
(2) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 129.
(3) **المصدر نفسه**، ص 176.
(4) **رجال ابن الغضائري**، ص 110.
(5) **رجال ابن داود**، ص 235.
(6) **خلاصة الأقوال في معرفة الرجال**، ص 94.

أو سكت. ومنهم من تركه أو ضعفه، على اختلاف بين هذه أيضاً في توثيقه في رواياته وتضعيفه لمذهبه أو تضعيفه بوجه مطلق.

ولكن شيخنا النجاشي أبلغ في تضعيفه. وأما الكشي فجمع بين الروايات المادحة، وغيرها. وأما شيخنا الطوسي، فقد أغمض عن الطعن فيه بوجه، بل مدحه في أصحاب الصادق عليه السلام بقوله: (تابعي، أسند عنه. روى عنه عليه السلام). وفي فهرسته بجعل كتابه من الأصول، بقوله: (له أصل، أخبرنا به).

ثم قال: نحن وإن فصلنا ترجمته.. إلا أنه لما رأينا أن من تأخر عن النجاشي تبعه في التضعيفات، بلا تحقيق رأينا منهم في ذلك، علمنا أن الواجب علينا التنبيه على ما خفي والإيقاظ لمن لم يستيقظ، إحياء لأمر آل محمد صلى الله عليه وآله اللازم علينا جميعاً، وشكراً وتقديراً لمن تحمل الصعاب الشداد والمصائب العظام في تحمل أحاديثهم وحفظها، ونشرها، وجمعها، وتأليفها، قبال من سمع أحاديث الأعداء وجمعها، وقرأها وأقرأها، وحفظها، وكتب وصنف فيها مشترياً لمرضات الأمويين والعباسيين بأجور كثيرة في رفاه وعيش قرير، ورئاسة وعز في الدنيا[1].

وقال الوحيد: قوله جابر بن يزيد غمز فيهم الظاهر إنه إشارة إلى غمز الغضائري وتضعيفه ولم يسندهما إلى نفسه ويشير إلى أنه متأمل في ذلك أنه لم يطعن على خصوص بعضهم في ترجمته، ومر في الفوايد طال غمز الغضائري. وقوله: وكان شيخنا أبو عبد الله. لكن الظاهر من عبارته في رسالته في الرد على الصدوق ووثاقته حيث ذكر في جملة الروايات التي ادعى أنها صادرة من فقهاء أصحابهم عليهم السلام والرؤساء الأعلام.

وقال جدي رحمه الله: والذي يخطر ببالي من تتبع أخباره أنه كان من أصحاب أسرارهما عليهما السلام وكان يذكر بعض المعجزات التي لا يدركها عقول الضعفاء، حصل به الغلو في بعضهم ونسبوا إليه افتراء ولا سيما الغلاة والعامة.

ومن تلك الروايات ما في بصائر الدرجات عنه: أن الباقر عليه السلام أراه ملكوت

---

(1) راجع: **تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي**، السيد محمد علي الموحد الأبطحي، ط الأولى، عام 1417، نكَارش. قم المقدسة. ج 5، شرح ص 40 - 47.

السماوات والأرض بأن ذهب به بعد إراءته ملكوت السموات والأرض إلى الظلمات وشرب معه عليه السلام من ماء الحياة ثم أخرجه من هذا العالم إلى عالم هكذا إلى اثني عشر عالماً، قائلاً: إنه كلما مضى إمام منا سكن أحد هذه العوالم حتى يكون آخرهم القائم عليه السلام في عالمنا الذي نحن ساكنوه، ثم عاد إلى مجلسهما الأول، فسأله عليه السلام: كم مضى من النهار فقال ثلاث ساعات.

إلى غير ذلك من الأخبار.

ولا يخفى أن الأجلة مثل الصفار وغيره كانوا يعتمدون عليها وعلى أمثالها. ثم قال وروى مسلم في أول كتابه ذموماً كثيرة في جابر والكل يرجع إلى الرفض وإلى القول بالرجعة، وكان مشتهراً بينهم وعمل على أخباره جل الأصحاب ولم نطلع على شيء يدل على غلوه واختلاطه سوى خبر ضعيف رواه الكشي والله يعلم، قلت ويؤيده ما ذكرنا في الفائدة الثانية ووثقه خالي رحمه الله والغضائري مع إكثاره في الطعن على الأجلة، قال فيه: ثقة في نفسه ولكن جل من يروى عنه ضعيف، وهذا ينادي بكمال وثاقته. وقوله كما قال الشيخ ابن الغضائري فيه شيء إلا أن الأمر سهل.

والرواية التي عن زياد بن أبي الجلال قال اختلف الناس في جابر بن يزيد وأحاديثه وأعاجيبه.

وهذا يدل على أن منشأ الاختلاف نقل الأعاجيب عنهم: أو صدورها منه فيؤيد هذا ما ذكره جدي أن منشأ الحكم بالغلو أمثال هذه.

وقوله هذا حديث موضوع انتهى لعل من مثل هذا يرمون أمثاله إلى الغلو كما يظهر منهم في غير واحد من التراجم ولا يخفى فساده ولا سيما بعد ملاحظة أنه روى روايات صريحة في خلاف الغلو من الكثرة بحيث لا تعد ولا تحصى ولا يمكن التوجيه لصراحتها كما لا يخفى على المطلع و كذا حالة أمثاله[1].

وقال المجلسي: إن الذي يظهر بالتتبع أن جابر بن يزيد ثقة جليل من أصحاب أسرار الأئمة وخواصهم، والعامة تضعفه لهذا، كما يظهر من مقدمة صحيح مسلم

(1) **تعليقة على منهج المقال**، ص 102 - 110.

وتبعهم بعض الخاصة؛ لأن أحاديثه تدل على جلالة الأئمة عليهم السلام. ولما لم يمكن القدح فيه بجلالته، قدح في رواته[1].

وقال السيد الخوئي بعد إيراد أقوال الرجاليين فيه:

أقول: الذي ينبغي أن يقال: إن الرجل لابد من عده من الثقات الأجلاء لشهادة علي بن إبراهيم، والشيخ المفيد في رسالته العددية وشهادة ابن الغضائري، على ما حكاه العلامة، ولقول الصادق عليه السلام في صحيحة زياد إنه كان يصدق علينا، ولا يعارض ذلك، قول النجاشي إنه كان مختلطاً، وإن الشيخ المفيد، كان ينشد أشعاراً تدل على الاختلاط، فإن فساد العقل ـ لو سلم ذلك في جابر، ولم يكن تجنناً كما صرح به فيما رواه الكليني[2] لا ينافي الوثاقة، ولزوم الأخذ برواياته، حين اعتداله وسلامته[3].

وروى الشيخ الكشي بسنده عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أحاديث جابر؟ فقال: ما رأيته عند أبي قط إلا مرة واحدة وما دخل علي قط[4].

فقد علق عليها السيد الخوئي بقوله: وأما قول الصادق عليه السلام، في موثقة زرارة: ما رأيته عند أبي إلا مرة واحدة، وما دخل علي قط، فلا بد من حمله على نحو من التورية، إذ لو كان جابر لم يكن يدخل عليه عليه السلام، وكان هو بمرأى من الناس، لكان هذا كافياً في تكذيبه وعدم تصديقه، فكيف اختلفوا في أحاديثه، حتى احتاج زياد، إلى سؤال الإمام عليه السلام عن أحاديثه على أن عدم دخوله على الإمام عليه السلام لا ينافي صدقه في أحاديثه، لاحتمال أنه كان يلاقي الإمام عليه السلام في غير داره فيأخذ منه العلوم والأحكام، ويرويها، إذن لا تكون الموثقة معارضة للصحبة الدالة على صدقه في الأحاديث المؤيدة بما تقدم من الروايات الدالة على جلالته ومدحه، وأنه كان عنده من أسرار أهل البيت عليهم السلام.

---

(1) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 409.

(2) **في الكافي**، ج 1، كتاب الحجة، باب أن الجن يأتون الأئمة عليهم السلام، فيسألونهم عن معالم دينهم 98، الحديث 7.

(3) **معجم رجال الحديث**، ج 4، ص 344

(4) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 435.

ثم قال السيد الخوئي: كما يؤيد ذلك ما رواه الصفار، في بصائر الدرجات[1]، من أن الصادق عليه السلام أراه ملكوت السماوات والأرض.

ثم إن النجاشي ذكر أنه قل ما يورد عنه شيء في الحلال والحرام، وهذا منه غريب، فإن الروايات عنه في الكتب الأربعة كثيرة، رواها المشايخ، ولعله قدّس سرُّه يريد بذلك أن أكثر رواياته لا يعتنى بها، لأنه رواها الضعفاء ـ كما قال: روى عنه جماعة غمز فيهم، وضعفوا ـ فيبقى ما رواه عنه الثقات، وهي قليلة في أحكام الحلال والحرام[2].

وروى الكشي بسنده عن زياد بن أبي الحلال، قال: اختلف أصحابنا في أحاديث جابر الجعفي، فقلت لهم: أسأل أبا عبد الله عليه السلام، فلما دخلت ابتدأني، فقال: رحم الله جابر الجعفي كان يصدق علينا، لعن الله المغيرة بن سعيد كان يكذب علينا[3].

فإن هذا الحديث الصحيح دال بوضوح على أن جابر مما عهد إليه من روايات الأسرار على نمط ما عهد إلى المغيرة بن سعيد، فقد ورد أن المغيرة بن سعيد أذاع أسرارهم وكذب عليهم.

كما أن حديث (ما رآه عند أبيه قط..) مار الذكر، فهو بتقدير حال معين، وعلى أي حال فهذان الحديثان بمفردهما يدلان على حيطة الإمام الخاصة في التعامل مع الملأ حول شأن جابر.. وهذا يدل على أن لجابر رضي الله عنه شأناً حساساً قد حدث في أواسط الناس، وما هو إلا بسبب علو مضامين الأحاديث التي رواها عن الباقر عليه السلام، وان تلك الأحاديث مما تمس وتتعلق بأصل مقام الإمامة وعلو شأنها وعظيم مكانتها.

مناقشة سبب تضعيف الشيخ النجاشي لجابر

أشار الشيخ النجاشي إلى ضعف جابر الجعفي لوجوه:

---

(1) الحديث 4، من الباب 13، من الجزء 2.
(2) **معجم رجال الحديث**، ج 4، ص 344- 345.
(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 437.

أحدها: أنه روى عنه جماعة غمز فيهم وضعفوا. وفيه:

أولاً: إنه ليس كل غمز موجباً لسلب وثاقة الرجل، أو لنفي حجية رواياته، بل قد كثر الغمز في ثقات الرواة، حتى إنه ورد فيهم طعون، كما لا يخفى على من نظر في أحوال الرواة، بل إن مثل العلامة وابن داود اللذين قسما الرواة إلى قسمين، قد كثر ذكر الثقات منهما في القسم الثاني المعد لذكر المذمومين، وكثر ذم المذكورين في القسم الأول المعد لذكر الممدوحين.

وإن شئت فانظر إلى تراجم أركان الحديث، مثل بريد، وزرارة، وحمران، وأبي بصير، ومحمد بن مسلم، الذين هم الأمناء الثقات الأثبات الذين ورد فيهم عن الأئمة عليهم السلام المدائح العظام، فترى ورود ذموم، ورواية الضعاف عنهم.

وثانياً: إن رواية الضعاف عن الثقات غير عزيزة كما هو ظاهر للخبير بأحوال الرواة.

وثالثاً: إن رواية الضعيف وإن كثرت، ونسبة سماعه وروايته عن الثقة، لا تضر بوثاقته في نفسه، ومذهبه، وطريقه في الحديث ومشيخته.

ورابعاً: إن ضعف الرواة وكثرة روايتهم عن جابر أو عن غيره، إنما توجب القدح فيما يقدح إذا ثبت ضعفهم بغير رواياتهم عنه، وستعرف أن أكثر من روى عن جابر من المطعونين إنما طعنوا برواياتهم عن جابر، فإثبات قدحه وضعفه بضعفهم الناشئ من رواياتهم عنه كالدوري.

وخامساً: إن رواية المطعونين عن جابر كيف تدل على ضعفه، ولا تدل روايات الثقات وهم الأكثرون عن جابر على وثاقته؟!.

الأول: عمرو بن شمر

قد ذكر النجاشي ممن روى عن جابر الجعفي ممن غمز فيه وضعف، أربعة رجال أولهم: عمرو بن شمر.

قال الشيخ النجاشي في ترجمته: عمرو بن شمر أبو عبد الله الجعفي عربي،

روى عن أبي عبد الله عليه السلام، ضعيف جداً، زيد أحاديث في كتب جابر الجعفي ينسب بعضها إليه، والأمر ملبس[1].

وقال ابن الغضائري: عمرو بن شمر، أبو عبد الله، الجعفي. روى عن أبي عبد الله عليه السلام، وجابر ضعيف[2].

وفيه:

أولاً: إنه لم يذكر الشيخ النجاشي وابن الغضائري طريقاً إلى هذا التضعيف مع أنهما لم يدركاه، وكيف ينسب الزيادة إليه بلا حجة؟!

وثانياً: إنه كيف عرف الازدياد، ومن أين عرف كمية روايات جابر أو كيفية احتمال ما ليس في أصل كتبه حتى يعرف زيادته؟

وثالثاً: لو سلم الازدياد، فأي طريق لكونه من عمرو بن شمر، وستعرف عدم انحصار الطريق إلى كتب جابر بابن شمر.

ورابعاً: إن الزيادة إنما تضر إذا كان باسم جابر، لا جمع رواياته مع روايات جابر في كتاب واحد، ودون إثباته خرط القتاد.

وخامساً: إن النجاشي قد انفرد بهذا التضعيف لعمرو بن شمر، حتى إن ابن الغضائري الذي كثر تضعيفه للرواة أغمض عن تضعيفه وإنما ضعف جابر.

والأصل في تضعيفه هو العامة المخالفون الناصبون الذين رموه في روايته فضائل آل محمد عليهم السلام بالوضع، والغلو ونحوه، وأكثروا في الوقيعة فيه لشتمه الصحابة المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام بروايته مطاعن أوليائهم من الخلافة الجائرة الظالمة[3].

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 287.

(2) **رجال ابن الغضائري**، ص 74.

(3) قال ابن سعد في الطبقات: عمرو بن شمر الجعفي وكان إمام مسجد جعفي ستين سنة، وكان قاصاً وكانت عنده أحاديث وكان ضعيفاً جداً متروك الحديث وتوفي في خلافة أبي جعفر.(**الطبقات الكبرى**، محمد بن سعد، ج6، ص 380). وفي تاريخ يحيى بن معين، ج1، ص 206، قال (ليس بشيء). وقال البخاري في **التاريخ الكبير** (ج6، ص 344): عمرو بن شمر، روى بعضهم عن عمرو بن أبي عبد الله، الجعفي، عن جابر، منكر الحديث. وراجع ترجمته أيضاً في: **كتاب الضعفاء والمتروكين**، النسائي، =

وقد روى عن عمرو بن شمر جماعة من الثقات، منهم:

روى حماد بن عيسى عن عمرو بن شمر، عن جابر، حديث وصية أمير المؤمنين إلى الحسن والحسين، وتنصيصه على الأئمة، وأنه يدفع إليهم الكتب والسلاح وآثار النبوة[1].

وروى يونس بن عبد الرحمن، عن عمرو بن شمر، عن جابر، حديث البر بالوالدين[2].

وروى ابن محبوب، عن عمرو بن شمر، عن جابر، حديث فضل الرفق[3].

وروى عبد الله بن المغيرة، عن عمرو بن شمر، حديث أهل الثرثار في استنجائهم بالخبز ونزول البلاء عليهم[4].

= ص 220. ضعفاء العقيلي، ج3، ص 275. وكتاب المجروحين، ابن حبان، ج2، ص 75 - 76 قال: كان رافضياً يشتم أصحاب رسول الله ﷺ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت وغيرها، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب.

(1) **الكافي**، الشيخ الكليني، ج 1، ص 298 - 299. والرواية هي: عدة من أصحابنا. عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أوصى أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن وأشهد على وصيته الحسين عليه السلام ومحمداً وجميع ولده ورؤساء شيعته وأهل بيته، ثم دفع إليه الكتاب والسلاح، ثم قال لابنه الحسن: يا بني أمرني رسول الله أن أوصي إليك وأن أدفع إليك كتبي وسلاحي كما أوصى إلي رسول الله ودفع إلي كتبه وسلاحه، وأمرني أن آمرك إذا حضرت الموت أن تدفع إلى أخيك الحسين، ثم أقبل على ابنه الحسين وقال: أمرك رسول الله ﷺ أن تدفعه إلى ابنك هذا، ثم أخذ بيد ابن ابنه علي بن الحسين، ثم قال لعلي بن الحسين: يا بني وأمرك رسول الله ﷺ أن تدفعه إلى ابنك محمد بن علي واقرأه من رسول الله ﷺ ومني السلام، ثم أقبل على ابنه الحسن، فقال: يا بني أنت ولي الأمر وولي الدم، فإن عفوت فلك وإن قتلت فضربة مكان ضربة ولا تأثم.

(2) **الكافي**، ج 2، ص 163. والرواية هي: علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عمرو بن شمر، عن جابر قال: أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: إني رجل شاب نشيط وأحب الجهاد ولي والدة تكره ذلك؟ فقال له النبي ﷺ: ارجع فكن مع والدتك فوالذي بعثني بالحق [نبياً] لأنسها بك ليلة خير من جهادك في سبيل الله سنة.

(3) **الكافي**، ج 2، ص 119. عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله عز وجل رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف.

(4) **الكافي**، ج 6، ص 301 - 302. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عمرو بن شمر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إني لألحس أصابعي من الأدم حتى أخاف أن يراني خادمي فيرى أن ذلك من التجشع (أشد الحرص) وليس ذلك كذلك إن قوماً أفرغت عليهم النعمة وهم أهل =

فهل يصح الإشكال على هؤلاء الأجلة في روايتهم عن عمرو بن شمر، تلك الروايات الشريفة، وتضعيف عمرو بن شمر، كتضعيف أستاذه جابر؟!

وللوحيد إشكال على تضعيف الرجاليين له، فنقل عن جده العلامة المجلسي الأول أنه قال: اعلم أن علي بن إبراهيم روى أخباراً كثيرة في تفسيره عن عمرو بن شمر عن جابر وكذا باقي الأصحاب، والمصنف يعني الصدوق روى عنه كثيراً واعتقد (أنه حجة فيما بيني وبين ربي)[1] ولم أطلع على رواية تدل على ضعفه وذمه بخلاف باقي أصحاب جابر.

وقال الوحيد البهبهاني: إنه يدل على عدم غلوه صريح رواياته. وهي كثيرة لا يخفى على المتتبع، الخ..[2].

وقال الشيخ الشاهرودي: وظاهر أنه وجه استضعافه أخباره التي توهم أنها فيها الغلو. ظاهر أن بعض ما تعده القدماء غلواً يعد الآن من ضروريات مذهب الشيعة. واعترف بذلك العلامة المامقاني كثيراً وهو واضح[3].

ونذكر هنا بعضاً من رواياته الموهمة لذلك والتي صارت منشأ لاستضعافه وهي كثيرة، ومنها:

روى الصدوق بسنده عن عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام، عن قول الله عز وجل: ﴿... كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ ﴿تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾[4]، قال: أما الشجرة فرسول الله صلى الله عليه وآله وفرعها علي عليه السلام وغصن الشجرة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وثمرها

= الثرثار (النهر الكبير) فعمدوا إلى مخ الحنطة فجعلوها خبزاً هجاء وجعلوا ينجون به صبيانهم حتى اجتمع من ذلك جبل عظيم، قال: فمر بهم رجل صالح وإذا امرأة وهي تفعل ذلك بصبي لها، فقال لهم: ويحكم اتقوا الله $ ولا تغيروا ما بكم من نعمة فقالت له: كأنك تخوفنا بالجوع أما ما دام ثرثارنا تجري فإنا لا نخاف الجوع قال: فأسف الله فأضعف لهم الثرثار وحبس عنهم قطر السماء ونبات الأرض قال: فاحتاجوا إلى ذلك الجبل وإنه كان يقسم بينهم بالميزان.

(1) **من لا يحضره الفقيه**، الشيخ الصدوق، ج 1، ص 3.

(2) **تعليقة على منهج المقال**، ص 265.

(3) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 6، ص 45.

(4) سورة إبراهيم، آية 24-25.

أولادها: وورقها شيعتنا: ثم قال عليه السلام: إن المؤمن من شيعتنا ليموت فيسقط من الشجرة ورقة، وإن المولود من شيعتنا ليولد فتورق الشجرة ورقة[1].

وروى الكليني بسنده عن عمرو بن شمر عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾[2]، قال: من تولى الأوصياء من آل محمد واتبع آثارهم فذلك يزيده ولاية من مضى من النبيين والمؤمنين الأولين حتى تصل ولايتهم إلى آدم عليه السلام وهو قول الله عز وجل ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾)[3]، يدخله الجنة وهو قول الله عز وجل: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾[4]، يقول: أجر المودة الذي لم أسألكم غيره فهو لكم تهتدون به وتنجون من عذاب يوم القيامة وقال لأعداء الله أولياء الشيطان أهل التكذيب والإنكار ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾[5]، يقول متكلفاً أن أسألكم ما لستم بأهله فقال المنافقون عند ذلك بعضهم لبعض: أما يكفي محمداً أن يكون قهرنا عشرين سنة حتى يريد أن يحمل أهل بيته على رقابنا فقالوا: ما أنزل الله هذا وما هو إلا شيء يتقوله يريد أن يرفع أهل بيته على رقابنا ولئن قتل محمد أو مات لننزعنها من أهل بيته ثم لا نعيدها فيهم أبداً وأراد الله عز وجل أن يعلم نبيه صلى الله عليه وآله الذي أخفوا في صدورهم وأسروا به فقال في كتابه ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِن يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾، يقول: لو شئت حبست عنك الوحي فلم تكلم بفضل أهل بيتك ولا بمودتهم وقد قال الله عز وجل: ﴿وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ﴾[6]، ويقول: بما ألقوه في صدورهم من العداوة لأهل بيتك والظلم بعدك و هو قول الله عز وجل: ﴿وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَٰذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾[7]، وفي قوله عز وجل: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ قال: أقسم بقبض محمد إذا

(1) **معاني الأخبار**، الشيخ الصدوق، (ت 381 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، عام1379 - 1338 ش، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.400 - 401.

(2) سورة الشورى، آية: 23.

(3) سورة النمل، آية: 89. سورة القصص، آية: 84.

(4) سورة سبأ، آية: 47.

(5) سورة ص، آية: 86.

(6) سورة الشورى، آية: 24.

(7) سورة الأنبياء، آية: 3.

قبض ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ (بتفضيله أهل بيته) وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ يقول ما يتكلم بفضل أهل بيته بهواه وهو قول الله ﷻ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[1]، وقال الله ﷻ لمحمد ﷺ: ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾[2]، قال: لو أني أمرت أن أعلمكم الذي أخفيتم في صدوركم من استعجالكم بموتي لتظلموا أهل بيتي من بعدي، فكان مثلكم كما قال الله ﷻ: ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ﴾[3]يقول: أضاءت الأرض بنور محمد كما تضيء الشمس فضرب الله مثل محمد ﷺ الشمس ومثل الوصي القمر وهو قوله ﷻ: ﴿جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾[4]، وقوله: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾[5]، وقوله ﷻ: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾[6]، يعني قبض محمد ﷺ وظهرت الظلمة فلم يبصروا فضل أهل بيته وهو قوله ﷻ: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾[7]، ثم إن رسول الله ﷺ وضع العلم الذي كان عنده عند الوصي وهو قول الله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[8]، يقول: أنا هادي السماوات والأرض مثل العلم الذي أعطيته وهو نور[ي] الذي يهتدى به مثل المِشْكَاةِ فِيهَا المِصْبَاحُ، فالمشكاة قلب محمد ﷺ والمصباح النور الذي فيه العلم وقوله: (الْمِصْبَاحُ في زُجَاجَةٍ) يقول: إني أريد أن أقبضك فاجعل الذي عندك عند الوصي كما يجعل المصباح في الزجاجة ﴿كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ﴾ فأعلمهم فضل الوصي ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ فأصل الشجرة المباركة إبراهيم عليه السلام وهو قول الله ﷻ: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾[9]، وهو قول الله ﷻ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا

(1) سورة النجم، الآيات: 1-4.
(2) سورة الأنعام، آية: 58.
(3) سورة البقرة، آية: 17.
(4) سورة يونس، آية: 5.
(5) سورة يس، آية: 37.
(6) سورة البقرة، آية: 17.
(7) سورة الأعراف، آية: 198.
(8) سورة النور، آية: 35.
(9) سورة هود، آية: 73.

وَءَالَ إِبْرَاهِيمَ وَءَالَ عِمْرَانَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1]، (لاَ شَرْقِيَّةٍ وَلاَ غَرْبِيَّةٍ) يقول: لستم بيهود فتصلوا قبل المغرب ولا نصارى فتصلوا قبل المشرق وأنتم على ملة إبراهيم عليه السلام وقد قال الله عز وجل ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[2]، وقوله عز وجل: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ﴾ يقول: مثل أولادكم الذين يولدون منكم كمثل الزيت الذي يعصر من الزيتون ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ﴾ يقول: يكادون أن يتكلموا بالنبوة ولو لم ينزل عليهم ملك[3].

وفي كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة: روي عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد قال: قال أبو جعفر عليه السلام: قول الله عز وجل: ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾[4]، يعني بني أمية هم الذين كفروا وهم أصحاب النار، ثم قال: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ﴾، يعني الرسول والأوصياء من بعده عليهم السلام يحملون علم الله ثم قال: ﴿وَمَنْ حَوْلَهُۥ﴾ يعني الملائكة (يُسَبِّحُون بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ويُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرون لِلَّذينَ آمَنُوا)، وهم شيعة آل محمد عليهم السلام يقولون: (رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذينَ تَابُوا) من ولاية هؤلاء وبني أمية (واتَّبَعُوا سَبِيلَكَ) وهو أمير المؤمنين عليه السلام ﴿وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ وَمَن تَقِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ والسيئات بنو أمية وغيرهم وشيعتهم، ثم قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني بنو ـ أمية ﴿يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى ٱلْإِيمَٰنِ فَتَكْفُرُونَ﴾، ثم قال: ﴿ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِىَ ٱللَّهُ﴾، بولاية علي عليه السلام ﴿وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ ۖ وَإِن يُشْرَكْ بِهِۦ﴾ يعني بعلي عليه السلام ﴿تُؤْمِنُوا۟ ۚ﴾ أي إذا ذكر إمام غيره تؤمنوا به ﴿فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْكَبِيرِ﴾[5].

---

(1) سورة ال عمران، آية 33-34.
(2) سورة ال عمران، آية 67.
(3) **الكافي**، ج 8، ص 379 - 381.
(4) سورة غافر، آية 6.
(5) **بحار الأنوار**، ج 23، ص 363.

وروى النعماني في الغيبة، بسنده عن عمرو بن شمر قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام: في بيته والبيت غاص بأهله فأقبل الناس يسألونه فلا يسأل عن شيء إلا أجاب فيه، فبكيت من ناحية البيت فقال: ما يبكيك يا عمرو؟ قلت: جعلت فداك وكيف لا أبكي وهل في هذه الأمة مثلك والباب مغلق عليك والستر لمرخى عليك؟ فقال: لا تبك يا عمرو نأكل أكثر الطيب، ونلبس اللين ولو كان الذي تقول لم يكن إلا أكل الجشب، ولبس الخشن، مثل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وإلا فمعالجة الأغلال في النار[1].

إلى غيرها من الروايات...

ومن جميع هذه الروايات يظهر حسنه وكماله، وأنه شيعي عارف بمقام الإمامة. ولم نظفر على رواية منه مجعولة تخالف المحكمات حتى تكون مصداقاً لما اتهموه بأنه زاد في أحاديث جابر. ومن اتهمه بذلك زعم فيما رأى من رواياته غلواً ولم يقدر أن ينسبه إلى جابر فنسبه إليه بزعمه كونه غلواً. فتأمل جيداً.

وذكره الصدوق في مشيخة الفقيه في المعتمدين.

وروى كتابه أحمد بن نصر الخزار. وابنه محمد بن عمرو روى عن جابر رواية شريفة مفصلة في جوامع مناقب الأئمة عليهم السلام يزعمها جمع من مستضعفي المتقدمين غلواً[2].

وعمرو بن شمر وقع في طريق روايات القمي في تفسيره. ونص في أوله بأنه يذكر فيه ما انتهى إليه من المشايخ والثقات، حيث قال: ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولايتهم ولا يقبل عمل إلا بهم...[3]. فهو ثقة لذلك.

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 52، ص 360.

(2) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 6، ص 47.

(3) **تفسير القمي**، علي بن إبراهيم القمي، (ت ن329 هـ)، تصحيح وتعليق وتقديم: السيد طيب الموسوي الجزائري، ط الثالثة، عام 1404، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم، ايران، منشورات مكتبة الهدى. ج 1، ص 4.

الثاني: المفضل بن صالح

الثاني مما جعله النجاشي آية لضعف جابر الجعفي هو رواية المفضل بن صالح عنه. !!

ولم يفرد له الشيخ النجاشي ترجمة خاصة، فقد ترك عداده ضمن مصنفي الشيعة مع أنه منهم وله كتاب ذكره الشيخ الطوسي، قال: مفضل بن صالح، يكنى أبا جميلة، له كتاب، وكان نخاساً يبيع الرقيق، ويقال: إنه كان حداداً. أخبرنا به جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطة، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عنه[1].

فقط ذكر أنه ضعيف ضمن ترجمة جابر التي ذكرناها سابقاً حيث قال: روى عنه (أي عن جابر) جماعة غمز فيهم وضعفوا: منهم عمرو بن شمر ومفضل بن صالح ومنخل بن جميل ويوسف بن يعقوب. . الخ.

مع أن النجاشي لم يترك ذكر جماعة من مصنفي الشيعة مع تصريحه بأنهم من الكذابين أو الوضاعين أو من ضعفه الأصحاب، منهم جعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفي المتقدم، فقال في ترجمته: جعفر بن محمد بن مالك بن عيسى بن سابور، مولى أسماء بن خارجة بن حصن الفزاري، كوفي، أبو عبد الله، كان ضعيفاً في الحديث، قال أحمد بن الحسين كان يضع الحديث وضعاً ويروي عن المجاهيل، وسمعت من قال: كان أيضاً فاسد المذهب والرواية، ولا أدري كيف روى عنه شيخنا النبيل الثقة أبو علي بن همام، وشيخنا الجليل الثقة أبو غالب الزراري رحمه الله، وليس هذا موضع ذكره. له كتاب غرر الأخبار، وكتاب أخبار الأئمة ومواليدهم عليهم السلام، وكتاب الفتن والملاحم[2]. أخبرنا عدة من أصحابنا عن أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع، عن محمد بن همام عنه بكتبه وأخبرنا أبو الحسين بن الجندي عن محمد بن همام عنه.

وقد اعتمد الشيخ النجاشي في تضعيفه على ابن الغضائري (وقد مر في الأبحاث

(1) فهرست الشيخ الطوسي، ص 252.
(2) فهرست الشيخ النجاشي، ص 122.

السابقة أن ابن الغضائري لا اعتبار بتضعيفاته)، ولم يحك تضعيف مفضل بن صالح في أصحابنا في فهارسهم التي هي الأصل في معرفة رجال الشيعة.

قال ابن الغضائري: المفضل بن صالح، أبو جميلة، الأسدي، مولاهم النخاس. ضعيف، كذاب، يضع الحديث. حدثنا أحمد بن عبد الواحد، قال: حدثنا علي بن محمد بن الزبير، قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال، قال: سمعت معاوية ابن حكيم يقول: سمعت أبا جميلة يقول: أنا وضعت رسالة معاوية إلى محمد بن أبي بكر. وقد روى مفضل، عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام[1].

وقد رد السيد الأبطحي[2] على ما رواه ابن الغضائري، عن المفضل، قائلاً:

أولاً: إنه لا يعلم لقاء معاوية بن حكيم الذي هو من أصحاب الهادي والجواد، والمعدود من أصحاب الرضا عليه السلام أيضاً، ولا إدراكه المفضل المتوفى في حياته عليه السلام. ولعله حكاه عمن سمعه، والله العالم، لما ستعرف مخالفته مع رواية الثقات الأجلاء عنه.

وثانياً: إنه لو صح إقراره بوضع الرسالة لمثل معاوية بن حكيم الذي لم يحك روايته عنه، لما كان ممتنعاً عن الإقرار لسائر خواص الشيعة من أهل عصره ومن كثرت روايته عنه، فأي موجب لتفرده في هذه الحكاية؟.

وثالثاً: إن الوضع على وجه يكون كذباً غير مراد له، بل له معنى آخر، فلا يجوز إسناد الكذب، ووضع الحديث إليه.

ورابعاً: إن ظاهر كلامه أن التضعيف معول على كذابيته، وهي على وضعه الحديث. ولو صح وضع رسالة معاوية بن أبي سفيان المحارب لأمير المؤمنين عليه السلام، الذي حربه حرب الله ورسوله، وكفر، وخروج عن الدين، يجوز إسناد وضعه الأحاديث إلى محمد وآله الطاهرين عليهم السلام.

وخامساً: إن في سند رواية ابن الغضائري أحمد بن عبد الواحد فلم يصرح

(1) **رجال ابن الغضائري**، ص 88.
(2) **تهذيب المقال**، ج 5، شرح ص 86.

بتوثيق، إلا أنه من مشايخ المفيد والطوسي والنجاشي، وأيضاً علي بن محمد بن الزبير القرشي، ولم يرد فيه توثيق، ولم يعهد من غيرهما رواية معاوية بن حكيم عن المفضل.

وسادساً: إن ذلك يرجع إلى شهادة المفضل على نفسه بالوضع والكذب، وهو بعيد جداً فإن الوضاع إنما يتمكن من غرضه الفاسد إذا دلس ولم يظهر الوضع، فكيف بالتصريح بالوضع؟! فإن فيه مهانته وسقوط مكانته بين الناس، وإنما يعرف كون الحديث مخلوقاً إفكاً بأمارات آخر ذكرت في محلها.

وسابعاً: إنه لو صح قوله صريحاً بأني وضعت كتاب محمد بن أبي بكر ورده، لأخذت العامة المكثرين في تضعيف رواة الشيعة بهذه المقالة للتشنيع عليه خصوصاً، وعلى رواة الشيعة.

وثامناً: إن أهل السير والتواريخ والأحاديث من العامة ومن أصحابنا قد ذكروا في كتبهم رسالة محمد بن أبي بكر ورد معاوية لها، منهم: نصر بن مزاحم المنقري[1] وأحمد بن يحيى البلاذري[2] وابن أبي الحديد[3]، وشيخنا المفيد[4] والطبرسي[5]، وغيرهم، نعم أشار إلى مكاتباتهما غير واحد وأبوا من ذكرها بنصها حفظاً لكرامة معاوية فيما كتب به على أبي بكر، ولكرامة معاوية وعثمان في كتب محمد بن أبي بكر، منهم الطبري عن هشام، عن أبي مخنف، عن يزيد بن ظبيان الهمداني: أن محمد بن أبي بكر كتب إلى معاوية بن أبي سفيان لما ولي فذكر مكاتبات جرت بينهما كرهت ذكرها لما فيه مما لا يتحمل سماعها العامة[6].

فهل ذلك أعجب من حضوره قتل عثمان، ولم يترك الطبري وغيره ذكره؟!.

وقال الوحيد: لعل تضعيف الخلاصة من ابن الغضائري. وتضعيفه لروايته

---

(1) **وقعة صفين**، ابن مزاحم المنقري، ص 118.
(2) **انساب الأشراف**، البلاذري، ص 393.
(3) **شرح نهج البلاغة**، ابن أبي الحديد، ج 3، ص 188.
(4) **الاختصاص**، الشيخ المفيد، ص 124.
(5) **الاحتجاج**، الشيخ الطبرسي، ج 1، ص 269.
(6) **تاريخ الطبري**، الطبري، ج 3، ص 557.

الأخبار الدالة على الغلو بزعمه. وقد ذكرنا في مواضع عديدة عدم الاعتبار بهذه التضعيفات. فتشهد بوثاقته والاعتماد عليه رواية الأجلة ومن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه كابن أبي عمير، وعبد الله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، والبزنطي في الصحيح، والحسن بن علي بن فضال (الذي أمرنا بأخذ رواياته). ويؤيده كونه كثير الرواية سديدة مفتى بها. إلى غير ذلك. مع ما رواه في كتب الأخبار صريح في خلاف الغلو.

نعم، زيادة ارتفاع شأن بالنسبة إليهم عليهم السلام، ولعل بهذا اتهم بالغلو وهو ظاهر الفساد[1].

وذكر هذا الرأي الشيخ السبحاني، قائلاً: أما ما ذكره العلامة فهو مأخوذ عن ابن الغضائري، وإليك نص عبارته: (المفضل بن صالح أبو جميلة الأسدي النحاس مولاهم، ضعيف كذاب يضع الحديث). وقد ذكرنا أنه لا اعتبار بتضعيفاته وتعديلاته، لعدم استناده فيهما إلى السماع بل إلى قراءة المتون كما مر غير مرة. وأما ما ذكره النجاشي فمن القريب جداً أن تضعيفه لأجل الاعتقاد فيه بالغلو، فصار ذلك الاعتقاد مبدأً للتضعيف، ومن تتبع رجاله يقف على أن النجاشي متأثر جداً بطريقة ابن الغضائري، وأن بعض تضعيفاته أو كثيراً منها إذا لم يذكر لها وجهاً، كان لاعتقاد الغلو في الراوي. وأن مفهوم الغلو لم يكن محدوداً آنذاك، حتى يعرف به الغالي من المقصر. وهذا الاحتمال وإن لم يكن له دليل، إلا أنه مظنون لمن راجع رجال النجاشي[2].

وقد ذكر ثلاثين نفراً يروون عن المفضل فيهم الثقات والأجلاء وأصحاب الإجماع مضافاً إلى من عرفت منهم محمد بن عبد الجبار، وعمر بن عثمان، و عبد الرحمن بن أبي نجران، وعلي بن الحكم، ويونس بن عبد الرحمن، والعباس بن عامر، والوشاء، وموسى بن القاسم، وصفوان بن يحيى، وثعلبة بن ميمون، وغيرهم ممن ذكرهم المامقاني والأردبيلي في جامع الرواة وغيرهما.

---

(1) **تعليقة على منهج المقال**، ص 339 - 340.

(2) **كليات في علم الرجال**، ص 254 - 256.

ويروي عنه أيضاً الحسين بن سعيد، وهو من صواحب الأصول التي اعتمد عليها الصدوق وحكم بصحتها واستخرج منها أحاديث كتابه. روى كتابه أحمد البزنطي عنه. وذكروا أنه يروي عن الباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام[1].

وقد روى العياشي بسنده عنه عن الإمام الصادق عليه السلام ما يدل على منزلته.. قال: ثم اختار الله من بني عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وآله، فنحن ذريته، فإن قلت للناس لرسول الله ذرية جحدوا ولقد قال الله ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[2] فنحن ذريته قال: فقلت ـ أي المفضل ـ: أنا أشهد إنكم ذريته، ثم قلت له: ادع الله لي جعلت فداك أن يجعلني معك في الدنيا والآخرة، فدعا لي ذلك قال: وقبلت باطن يده[3].

ونذكر هنا بعض الروايات التي رواها المفضل بن صالح وأصبحت منشأ لرميه بالضعف والغلو، فمنها:

روى الصفار بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال الإمام يعرف بثلث خصال إنه أولى الناس بالذي كان قبله، وعنده سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وعنده الوصية وهو الذي قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾)[4]، وقال السلاح فينا بمنزلة التابوت في بني إسرائيل يدور الملك حيث دار السلاح كما كان يدور حيث دار التابوت[5].

وروى الصفار بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن الأعمال تعرض علي في كل خميس فإذا كان الهلال أكملت، فإذا كان النصف من شعبان عرضت على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى علي ثم ينسخ في الذكر الحكيم[6].

وروى الصفار بسنده عن أبي جعفر عليه السلام، في قول الله عز وجل تبارك وتعالى ﴿إِنَّا

---

(1) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 7، ص 475.
(2) سورة إبراهيم، آية: 38.
(3) **تفسير العياشي**، محمد بن مسعود العياشي، ج 2 - ص 214. وعنه **بحار الأنوار**، ج 25، ص 219.
(4) سورة النساء، آية: 58.
(5) **بصائر الدرجات**، محمد بن الحسن الصفار، ص 200 - 201
(6) **بصائر الدرجات**، ص 444. تفسير نور الثقلين، الشيخ الحويزي، ج 5 - ص 6. **بحار الأنوار**، ج 23، ص 343.

عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ﴾[1]، قال الولاية، أبين أن يحملنها كفراً بها وعناداً وحملها الإنسان، والإنسان الذي حملها أبو فلان[2].

وروى الصفار بسنده عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾[3]، قال عهد إليه في محمد والأئمة من بعده فترك ولم يكن له عزم فيهم أنهم هكذا، وإنما سمى أولو العزم أولي العزم لأنه عهد إليهم في محمد والأوصياء من بعده والمهدي وسيرته، فاجمع عزمهم إن ذلك كذلك والإقرار به[4].

وروى القمي في تفسيره بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا﴾[5]، إنما يعني الولاية من دخل فيها دخل في بيوت الأنبياء[6].

وفي كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة: عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ الشمس أمير المؤمنين عليه السلام، وضحاها قيام القائم عليه السلام ﴿وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا﴾ الحسن والحسين عليهما السلام، ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا﴾ هو قيام القائم عليه السلام، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰهَا﴾ حبتر ودلام، غشيا عليه الحق، وأما قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ قال: هو محمد صلى الله عليه وآله، هو السماء الذي يسمو في العلم، وقوله: ﴿وَٱلْأَرْضِ وَمَا طَحَىٰهَا﴾ قال: الأرض الشيعة ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا﴾ قال: هو المؤمن المستور وهو على الحق، وقوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا﴾ قال الحق من الباطل ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ قال: قد أفلحت نفس زكاها الله عز وجل: ﴿وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾ الله، وقوله: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ﴾ قال: ثمود رهط من الشيعة، فإن الله يقول: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمْ صَٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ﴾[7]، فهو السيف إذا قام القائم عليه السلام: وقوله عز وجل: (فَقَالَ لَهُمْ

(1) سورة الأحزاب، آية: 72.
(2) **بصائر الدرجات**، ص 96. **بحار الأنوار**، ج 23، ص 281.
(3) سورة طه، آية: 115.
(4) **بصائر الدرجات**، ص 90. **الكافي**، ج 1، ص 416.
(5) سورة نوح، آية: 28.
(6) **تفسير القمي**، علي بن إبراهيم القمي، ج 2، ص 388. **بحار الأنوار**، ج 11، ص 316.
(7) سورة فصلت، آية: 17.

رَسُولُ اللَّهِ) هو النبي ﷺ: (نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا) قال: الناقة الإمام الذي فهمهم عن الله (وَسُقْيَاهَا) أي عنده مستقى العلم (فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذَنْبِهِمْ فَسَوَّاهَا) قال: في الرجعة (وَلاَ يَخَافُ عُقْبَاهَا) قال: لا يخاف من مثلها إذا رجع[1].

الثالث: منخل بن جميل

من موجبات وهن جابر وضعفه عند النجاشي رواية منخل بن جميل الأسدي الكوفي بياع الجواري، عنه.

قال الشيخ النجاشي: منخل بن جميل الأسدي بياع الجواري ضعيف، فاسد الرواية. روى عن أبي عبد الله عليه السلام. له كتاب التفسير[2].

وقال ابن الغضائري: منخل بن جميل، بياع الجواري. روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن عليهما السلام. كوفي، ضعيف، في مذهبه غلو[3]. أضاف إليه الغلاة أحاديث كثيرة[4].

يظهر من كلام النجاشي أن ضعفه لأجل فساد روايته، وذلك للغلو، كما صرح به ابن الغضائري.

وقال الكشي في ترجمته: قال: محمد بن مسعود: سألت علي بن الحسن، عن المنخل بن جميل فقال: هو لا شيء متهم بالغلو[5].

والاتهام غير ثابت بقائله، ولا بوجهه. ويظهر من الشيخ عدم ثبوت الضعف والغلو عنده، ولم يذكر ما ذكر الشيخ النجاشي أو ابن الغضائري، فقد قال في الفهرست: منخل بن جميل له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار والحسن بن متيل، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عنه. ورواه

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 24، ص 72 - 73. والآيات من سورة الضحى، 1- 15.
(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 421.
(3) **رجال ابن الغضائري**، ص 89.
(4) **رجال ابن داود**، ص 281.
(5) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2 - ص 664. **خلاصة الأقوال**، ص 411 - 412.

حميد عن أحمد بن ميثم، عنه[1]، وفي الرجال قال: منخل بن جميل الكوفي. وعده من جملة أصحاب الإمام الصادق عليه السلام[2].

إن رواية محمد بن الوليد شيخ القميين ووجههم النقاد للرواة والروايات، وكذا محمد بن الحسن الصفار الثقة في الحديث، والحسن بن متيل وجه القميين من مشايخ ابن الوليد، وأيضاً محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الثقة في الحديث، كتاب المنخل، لا يناسب كونه ضعيفاً فاسد الرواية غالياً.

وكذا رواية حميد بن زياد الثقة، وأحمد بن ميثم الكوفي الثقة الفقيه العظيم، عنه كتابه تشير إلى منزلته، وعدم صحة ما ذكروه فيه.

قال الوحيد: الظاهر أن تضعيفه باتهامه بالارتفاع لروايته الروايات الدالة عليه بحسب معتقدهم، ومر في الفوايد وكثير من التراجم التأمل في ثبوت الضعف بذلك وروى عنه في كتب الأخبار ما يدل على عدم غلوه قطعاً[3].

وكثيراً ما يروي المنخل عن جابر الجعفي، فنسب إلى الغلو كما نسب إلى جابر. وتقدم في المفضل بن صالح كلام النجاشي في حقه.

ونذكر هنا متون جملة من رواياته التي اعتقد البعض فيها غلواً، ومنها:

روى القمي في تفسيره بسنده عنه، عن أبي جعفر عليه السلام: نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله بهذه الآية هكذا ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ (لآل محمد حقهم) إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلاَّ رَجُلاً مَسْحُورًا * انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً﴾[4]، قال إلى ولاية علي، وعلي عليه السلام هو السبيل[5].

وفي تفسير فرات بسنده عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ قال: الذين آمنوا وعملوا الصالحات علي بن أبي طالب والأوصياء

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 251.
(2) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 312.
(3) **تعليقة على منهج المقال**، ص 342 - 343.
(4) سورة الإسراء، آية: 47-48.
(5) **تفسير القمي**، ج 2، ص 111. **تفسير نور الثقلين**، ج 4، ص 7.

من بعده وشيعتهم قال الله فيهم: ﴿أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ كُلَّمَا رُزِقُوا۟ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا۟ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا﴾[1]، إلى آخر الآية[2].

وفي الكافي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: نزل جبرئيل بهذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله: ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ في علي عليه السلام ﴿بَغْيًا﴾[3].

تفسير القمي، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾[4]، قال: هي بيوت الأنبياء وبيت علي عليه السلام منها[5].

وفي الكافي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ﴿جَآءَكُمْ﴾ محمد صلى الله عليه وآله ﴿بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ﴾ بموالاة علي عليه السلام ﴿ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا﴾ من آل محمد صلى الله عليه وآله ﴿كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾[6].

وبعض رجال السند ثقات، ومتنه مطابق للأخبار الكثيرة الصحيحة، رواها الكليني، عن بريد بن معاوية، عن سلمة بن محرز، وعن عمرو بن أبي المقدام عن أبي جعفر عليه السلام وعن عبد الأعلى مولى آل سالم وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام ورواه غيره أيضاً. والأخبار متعاضدة لذلك. فأين فساد الرواية الذي ذكروها؟!

وقد اعتمد الشيخ الكليني على كتابه في التفسير على شيخه علي بن إبراهيم، وعن شيخه الآخر أبي علي الأشعري أحمد بن إدريس.

ويظهر أن للشيخ الكليني إلى كتابه طريقين غير طريق الشيخ النجاشي إلى عمار ابن مروان عن منخل:

الأول: علي بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان، عن منخل، عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام.

---

(1) سورة الإسراء، آية: 47-48.

(2) **تفسير فرات الكوفي**، ص 53 - 54. **بحار الأنوار**، ج 36، ص 129.

(3) **بحار الأنوار**، ج 23 - ص 372. سورة البقرة، آية: 90.

(4) سورة النور، آية: 36.

(5) **بحار الأنوار**، ج 23، ص 327.

(6) **بحار الأنوار**، ج 23، ص 374. والآية في سورة البقرة، 87.

الثاني: أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن محمد بن علي، عن عمار ابن مروان، عن منخل عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام[1].

ويظهر أن كتابه في التفسير مشتمل على روايات من كتاب تفسير جابر الجعفي عن الإمام الباقر عليه السلام، كما أنه متضمن رواياته المباشرة عن الإمام الصادق عليه السلام.

وروى عن كتابه التفسير تلميذ الشيخ الكليني، النعماني في كتابه الغيبة[2].

كما قد روى شيخ الشيخ الكليني علي بن إبراهيم في تفسيره، عن محمد بن همام قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مالك، قال: حدثنا القاسم بن الربيع عن محمد ابن سنان، عن عمار بن مروان، عن منخل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام[3]. وله طريق آخر: عن البرقي، عن أبيه، عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان، عن عمار بن مروان، عن منخل بن جميل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام[4].

وتقدم الكلام عن الشيخ في الفهرس[5] أن اعتماد محمد بن الحسن بن الوليد شيخ الصدوق، والصفار، لكتابه. ولو كان كذاباً وضاعاً لرفضا كتابه ولم يعتمداه لاسيما وأن ابن الوليد متشدد على الغلو والغلاة، كما مر معنى سابقاً.

وكذلك اعتمد كتابه الثقة الجليل محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، واعتمد عليه أيضاً الفقيه الجليل أحمد بن ميثم، وعمار بن مروان ومحمد بن سنان.

فكم من بون شاسع بين ما ذكره الشيخ النجاشي وابن الغضائري.. من أنه لاشيء ومتهم وفاسد الرواية أو ضعيف..، وبين اعتماد هؤلاء الأجلاء والثقات عليه وعلى كتابه وروايتهم عنه!!

الرابع: يوسف بن يعقوب

إن الرابع من موجبات ضعف جابر الجعفي عند النجاشي رواية يوسف بن يعقوب الجعفي الكوفي.

---

(1) **الكافي**، ج 1، ص 417، 418.

(2) **كتاب الغيبة**، ص 207.

(3) **تفسير القمي**، ج 2، ص 111.

(4) **المصدر نفسه**، ج 2، ص 103 - 104.

(5) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 251.

قال النجاشي: يوسف بن يعقوب الجعفي كوفي، ضعيف، روى عن أبي عبد الله عليه السلام وجابر. له كتاب. أخبرنا محمد بن محمد قال: حدثنا أحمد بن محمد قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عمر بن رباح قال: حدثنا إبراهيم بن سالم الخزاز قال: حدثنا زكريا بن يحيى قال: حدثنا يوسف بن يعقوب بكتابه[1].

ولم يصرح الشيخ النجاشي بوجه ضعفه، إلا أنه يظهر من كلام العلامة في الخلاصة الذي يحكي عن ابن الغضائري كثيراً، أنه متهم بالغلو، فقال في القسم الثاني، بعد كلام النجاشي: وهو ضعيف مرتفع القول[2].

وما ذكره ابن الغضائري لا شاهد عليه. هذا مع عدم وجود رواية يوسف الجعفي عن جابر أو قلته، فكيف يوجب وهن جابر؟

وحكى ابن الغضائري والعلامة في جابر بدل (يوسف) (السكوني)، فقال: إن جابر بن يزيد الجعفي الكوفي ثقة في نفسه، ولكن جل من روى عنه ضعيف، فمن أكثر عنه من الضعفاء عمرو بن شمر الجعفي ومفضل بن صالح والسكوني ومنخل بن جميل الأسدي[3].

قال السيد الأبطحي: والمشهور بالسكوني هو إسماعيل بن أبي زياد السكوني، وقد يطلق على إسماعيل بن مهران، لم يذكر منهم يوسف الجعفي، ولم أحص لهم رواية عن جابر، فضلاً عن كثرة روايته عنه، وقد عرفت كثرة روايات الثقات عن جابر، فكيف يدعى ضعف جل من روى عنه؟![4].

وبالجملة: إن تضعيف جابر الجعفي رضي الله عنه لأن هؤلاء الأربعة رووا عنه، وتضعيفهم لأنهم رووا عن جابر!! وهو دور باطل لا يمكن اعتماده.

وقد اتضح مما تقدم أن جابر من الثقات، وسيتضح أكثر مما سيأتي.

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 451.
(2) **خلاصة الأقوال**، ص 418. **رجال ابن الغضائري**، ص 102.
(3) **رجال ابن الغضائري**، ص 110. **خلاصة الأقوال**، ص 94.
(4) **تهذيب المقال**، ج 5، شرح ص 98.

قلة روايات جابر في الفقه

لقد عاب الشيخ النجاشي على جابر حيث رماه بقلة ما يورد عنه في شيء من الفقه، بقوله (قلّ ما يورد عنه في شيء من الحلال والحرام). وهذا القول فيه نظر من وجوه:

أحدها: إن قلة إيراد الرواة عن جابر روايات الفقه لا يوجب قدحاً فيه، فلعله سمع وحفظ في الفقه والحلال والحرام شيئاً كثيراً، ولكن عدم التحديث بها لقلة السائل وطالبها، أو أنه حدث بها أيضاً، وإنما لم يروها من سمع منه لكثرة الرواة في الفقه، أو لعلل أخر.

وثانيها: إنه لو سلم قلة روايته في الفقه فليست قدحاً، ولم يقم على ذمه دليل، بل لم يسبق له نظير.

ثالثها: إن قلتها نسبية، بالإضافة إلى ما رووا عنه في الأصول والمعارف، والأخلاق والآداب والسنن، والتفسير وغيرها.

وقال السيد الأبطحي: أحصيت بنفسي روايته في الكتب الأربعة وغيرها ما كان حاضراً عندي من المصادر حتى أرقمت أعدادها، فوجدتها كثيرة جداً، حتى إنه قل كتاب من الطهارة والصلاة إلى أحكام المواريث من كتب الفقه وأبوابه ما يخلو من رواياته، وأشرنا إلى تفاصيلها في كتابنا المفرد في جابر الجعفي.

إضافة إلى هذا فإنه يدل على شدة تصلبه في المعارف والأسرار حتى عرف بها، ـ وسيتضح الكلام في الفصول اللاحقة ـ أن اختلاف المدارس والمناهج الفكرية لدى الأصحاب صار سبباً للقدح من أصحاب مدرسة أخرى.

روى الصفار بسنده عن محمد بن مسلم، قال: دخلت عليه (أي على الإمام الصادق عليه السلام بعدما قتل أبو الخطاب[1]، قال: فذكرت له ما كان يروى من أحاديثه

---

(1) هو محمد بن مقلاص أبي زينب الأسدي الكوفي الأجدع الزراد البزاز، ويكنى تارة أبا الخطاب وأخرى أبا الظبيان وثالثة أبا إسماعيل، كان من أصحاب الصادق عليه السلام مستقيماً في أول أمره، ثم ادعى القبايح وما يستوجب الطرد واللعن من دعوى الولاية ثم النبوة ثم الرسالة ثم ادعى أنه من الملائكة وأنه رسول الله إلى الأرض. قتله عيسى بن موسى صاحب المنصور بسبخة الكوفة. انظر تاريخ ابن الأثير ومنتهى المقال وغيرهما. **هامش البصائر**، ص 215.

تلك العظام قبل أن يحدث ما أحدث، فقال: فحسبك والله يا أبا محمد أن تقول فينا يعلمون الحرام والحلال وعلم القرآن وفصل ما بين الناس. فلما أردت أن أقوم أخذ بثوبي، فقال: يا أبا محمد وأي شيء الحلال والحرام في جنب العلم، إنما الحلال والحرام في شيء يسير من القرآن[1].

مقام أهل البيت عليهم السلام: الغيبي، وجنون جابر رضي الله عنه

توجد جملة من الروايات يظهر منها أن الدولة الأموية تشددت في اعتقال جابر ومطاردته، وذلك لأجل دعوة جابر لأهل البيت عليهم السلام ولعلو مقامهم الغيبي، وهذه الروايات غير مقتصرة عند الخاصة فقط بل لدى العامة روايات في المضمون نفسه عنه رضي الله عنه.

فقد روى الشيخ الكشي بسنده عن علي بن عبد الله، قال: خرج جابر ذات يوم وعلى رأسه قوصرة راكباً قصبة حتى مر على سكك الكوفة، فجعل الناس يقولون: جن جابر جن جابر! فلبثنا بعد ذلك أياماً، فإذا كتاب هشام قد جاء بحمله إليه. قال: فسأل عنه الأمير فشهدوا عنده أنه قد اختلط، وكتب بذلك إلى هشام فلم يتعرض له، ثم رجع إلى ما كان من حاله الأول[2].

وروى الشيخ الكليني بسنده عن النعمان بن بشير قال: كنت مزاملاً لجابر بن يزيد الجعفي، فلما أن كنا بالمدينة دخل على أبي جعفر عليه السلام فودعه وخرج من عنده وهو مسرور حتى وردنا الأخيرجة[3] ـ أول منزل نعدل من فيد إلى المدينة[4] ـ يوم جمعة فصلينا الزوال، فلما نهض بنا البعير إذا أنا برجل طوال آدم معه كتب، فناوله جابراً فتناوله فقبله ووضعه على عينيه وإذا هو: من محمد بن علي إلى جابر بن يزيد وعليه طين أسود رطب، فقال له: متى عهدك بسيدي؟ فقال: الساعة فقال له: قبل

---

(1) **بصائر الدرجات**، ص 214 - 215. **مستدرك الوسائل**، ج 17، ص 331. **بحار الأنوار**، ج 23، ص 195.
(2) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 443.
(3) أخاريج: اسم موضع في طريق مكة إلى المدينة.
(4) قلعة في الطريق. وهي أول منزل للخارج من الكوفة، معادلة لفيد، أي البعد بينها وبين الكوفة مساوٍ للبعد بين فيد وبين المدينة.

الصلاة أو بعد الصلاة؟ فقال: بعد الصلاة، ففك الخاتم وأقبل يقرؤه ويقبض وجهه حتى أتى على آخره، ثم أمسك الكتاب فما رأيته ضاحكاً ولا مسروراً حتى وافى الكوفة، فلما وافينا الكوفة ليلاً بت ليلتي، فلما أصبحت أتيته إعظاماً له فوجدته قد خرج علي وفي عنقه كعاب، قد علقها وقد ركب قصبة وهو يقول:

أجد منصور بن جمهور أميراً غير مأمور[1].

وأبياتاً من نحو هذا فنظر في وجهي ونظرت في وجهه فلم يقل لي شيئاً ولم أقل له وأقبلت أبكي لما رأيته واجتمع علي وعليه الصبيان والناس، وجاء حتى دخل الرحبة وأقبل يدور مع الصبيان والناس يقولون: جن جابر بن يزيد جن، فوالله ما مضت الأيام حتى ورد كتاب هشام بن عبد الملك إلى واليه أن انظر رجلاً يقال له: جار بن يزيد الجعفي فاضرب عنقه وابعث إلي برأسه، فالتفت إلى جلسائه فقال لهم: من جابر بن يزيد الجعفي؟ قالوا: أصلحك الله كان رجلاً له علم وفضل وحديث، وحج فجن وهوذا في الرحبة مع الصبيان على القصب يلعب معهم قال: فأشرف عليه فإذا هو مع الصبيان يلعب على القصب، فقال الحمد لله الذي عافاني من قتله، قال ولم تمض الأيام حتى دخل منصور بن جمهور الكوفة وصنع ما كان يقول جابر[2].

وروى الشيخ الكشي بسنده أيضاً عن عبد الحميد بن أبي العلا، قال: دخلت المسجد حين قتل الوليد، فإذا الناس مجتمعون قال: فأتيتهم فإذا جابر الجعفي عليه عمامة خز حمراء وإذا هو يقول: حدثني وصي الأوصياء ووارث علم الأنبياء محمد بن علي عليه السلام، قال: فقال الناس: جن جابر جن جابر[3].

وكان جابر بن يزيد الجعفي إذا حدث عن الإمام الباقر عليه السلام يقول: سمعت

(1) منصور بن جمهور، ولاه يزيد بن الوليد بعد وفاة هشام بن عبد الملك العراق وعزل يوسف بن عمر عنها، فكان جابر يوفي في كلامه إلى ذلك وما فيه من وفاة هشام وخلافة يزيد وعزل يوسف بن عمر وولاية منصور بن جمهور وغير ذلك.

(2) **الكافي**، ج 1، ص 396 - 397. **الاختصاص**، ص 67.

(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 437.

وصي الأوصياء ووارث علم الأنبياء أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب يقول. . . الخ[1].

أما من روايات العامة، فقد رووا عن بشر: قال حدثنا الحميدي قال سمعت بن أكثم الخراساني قال لسفيان أرأيت يا أبا محمد الذين عابوا على جابر الجعفي قوله حدثني وصى الأوصياء فقال سفيان هذا أهونه[2].

إن ما أخبر به جابر الجعفي كان مما أخبره وصي الأوصياء أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين باقر علوم النبيين عليه السلام. وإنه قد دخل منصور بن جمهور والياً على العراق في رجب سنة 126، وقد ذكر المؤرخون حديث منصور بن جمهور، منهم الطبري في تاريخه.

وذكر موته في رمال السند عطشاً فراراً من جيش بعثه أبو العباس مع موسى بن كعب في اثني عشر ألفاً فهزمه ومضى. وقد ذكر أحواله وتحركاته في مواضع كثيرة، وأنه إنما اختاره يزيد بن الوليد ممن شرك في قتل أبيه، وارتضاه لولاية الكوفة والعراق لحميته بقتل خالد، مع أنه كان أعرابياً جافياً غيلانياً، ولم يكن من أهل الدين والفضل، فليراجع الطبري وغيره ليعلم بأحواله في حوادث تلك السنين.

ويدل أيضاً على مكانة جابر وشخصيته في الكوفة المتنفذة، ولعله أول شخصية شيعية بارزة تفصح في الكوفة العلن بمقام الوصاية لائمة أهل البيت عليهم السلام أمام العامة من الناس بعد حادثة كربلاء وقتل الوليد.

وروى ابن عدي في الكامل بسنده قال: ثنا شهاب بن عباد قال سمعت أبا

---

(1) راجع: **أمالي الشيخ الصدوق**، ص 180 - 181. **عيون أخبار الرضا** عليه السلام، ج 1، ص 288. **روضة الواعظين**، ص 203. وغيرها.

(2) **كتاب الضعفاء الكبير**، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، (ت 322 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، ط الثانية، عام 1418، دار الكتب العلمية - بيروت. ج 1، ص 194. **وميزان الاعتدال في نقد الرجال**، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت 748 هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط الأولى، عام 1382 - 1963 م، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان. ج 1، ص 383. **وتهذيب التهذيب**، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852 هـ)، ط الأولى، عام 1404 - 1984 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ج 2، ص 43.

الأحوص يقول كنت إذا مررت بجابر الجعفي سألت ربي العافية. وذكر شهاب سمعت ابن عيينة يقول تركت جابر الجعفي وما سمعت منه، قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وآله علياً يعلمه ما يعلمه، ثم دعا علي الحسن فعلمه ما يعلم، ثم دعا الحسن الحسين فعلمه ما يعلم، حتى بلغ جعفر بن محمد، قال: فتركته لذلك ولم أسمع منه.

وروى عن إسحاق بن مطهر، يقول: سمعت القدرة يقول سمعت سفيان الثوري يقول: سمعت جابر الجعفي يقول: انتقل العلم الذي كان في النبي صلى الله عليه وآله إلى علي، ثم انتقل من علي إلى الحسين بن علي، ثم لم يزل حتى بلغ جعفر بن محمد، قال: وقد رأيت جعفر بن محمد[1].

وهذا إصرار من قبل جابر على نشر مقامات الإمامة لدى العامة والخاصة، مع ما كان الشيعة عليه آنذاك من حصار.. فيعتبر جابر رضي الله عنه من السابقين في نشر هذه المعارف في جيل كبار التابعين.

جابر، حامل الأسرار، وباب الإمام الباقر عليه السلام

روى الكشي بسنده عنه أنه قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام وأنا شاب، فقال: من أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال ممن؟ قلت: من جعفي، قال: ما أقدمك إلى هيهنا؟ قلت: طلب العلم، قال: ممن؟ قلت: منك، قال: فإذا سألك أحد من أين أنت؟ فقل من أهل المدينة، قال، قلت: أسألك قبل كل شيء عن هذا، أيحل لي أن أكذب؟ قال: ليس هذا بكذب من كان في مدينة فهو من أهلها حتى يخرج. قال ودفع إلي كتاباً وقال لي: إن أنت حدثت به حتى تهلك بنو أمية فعليك لعنتي ولعنة آبائي، وإذا أنت كتمت منه شيئاً بعد هلاك بني أمية فعليك لعنتي ولعنة آبائي، ثم دفع إلي كتاباً آخر، ثم قال وهاك هذا فإن حدثت بشيء منه أبداً فعليك لعنتي ولعنة آبائي[2].

---

(1) **الكامل في ضعفاء الرجال**، الإمام الحافظ أبو عبد الله بن عدي الجرجاني، (ت 365 هـ)، تحقيق: الدكتور سهيل زكار، قراءة وتدقيق: يحيى مختار غزاوي، ط الثالثة، عام 1409 - 1988 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ج 2، ص 115. وأيضا: **ميزان الاعتدال**، الذهبي، ج 1، ص 381. **وتهذيب التهذيب**، ابن حجر، ج 2، ص 43.

(2) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 438.

وعنه أيضاً أنه قال: رويت خمسين ألف حديث ما سمعه أحد مني[1].

وقال أيضاً: حدثني أبو جعفر عليه السلام بسبعين ألف حديث لم أحدث بها أحداً قط، ولا أحدث بها أحداً أبداً، قال جابر: فقلت لأبي جعفر عليه السلام جعلت فداك إنك قد حملتني وقراً عظيماً بما حدثتني به من سركم الذي لا أحدث به أحداً، فربما جاش في صدري حتى يأخذني منه شبه الجنون، قال: يا جابر فإذا كان ذلك فاخرج إلى الجبان فاحفر حفيرة ودل رأسك فيها، ثم قل: حدثني محمد بن علي بكذا وكذا[2].

وكذا وردت روايات من قبل العامة في هذا المعنى.. فقد عرف عنه كثرة تحمله لحديث الإمام الباقر عليه السلام، وأن مقدار تلك الأحاديث هي كم هائل، وكان ذلك مما يصب في الدعوة إلى إمامة الإمام الباقر عليه السلام.

ومن خلال ذلك يتضح أن له مكانه علمية واجتماعية تمكنه من أن يقيم وينشر جملة من دلائل إمامة أهل البيت عليهم السلام، نظراً لما يتمتع به من معارف وعلوم وأسرار تلقاها من الإمام الباقر عليه السلام، وقد نال بهذا مقام الباب.

قال بن شهرآشوب: وبابه: جابر بن يزيد الجعفي[3].

وروى الحسين بن حمدان، عن أحمد بن يوسف بن محمد، عن أبي سكينة، عن عمرو بن الزهير، عن الصادق عليه السلام قال: إنما سمي جابر لأنه جبر المؤمنين بعلمه، وهو بحر لا ينزح، وهو الباب في دهره، والحجة على الخلق من حجة الله أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام[4].

وروى الشيخ المفيد في الاختصاص: بسند صحيح عن الصادق عليه السلام: عن عبد

(1) **اختيار معرفة الرجال، ج 2، ص 440**.

(2) المصدر نفسه، ج 2، ص 441- 442.

(3) **مناقب آل أبي طالب**، أبو عبد الله محمد بن علي بن ابن شهرآشوب، (ت 588 هـ)، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، عام 1956 م، مطبعة الحيدرية، النجف الأشرف. ج 3، ص 340. ونقله عنه في **بحار الأنوار**، ج 46، ص 345. وأيضاً: **الفصول المهمة في معرفة الأئمة**، ابن الصباغ، ج 2، ص 883. **الدر النظيم**، ابن حاتم العاملي، ص 603. **دلائل الإمامة**، محمد بن جرير الطبري، ص 217. وغيرها من المصادر.

(4) **خاتمة المستدرك**، ج 4، ص 213. **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 2، ص 109 - 110.

الله بن الفضل الهاشمي قال: كنت عند الصادق جعفر بن محمد عليه السلام إذ دخل المفضل ابن عمر، فلما بصر به ضحك إليه، ثم قال: إلي يا مفضل، فوربي إني لأحبك وأحب من يحبك، يا مفضل لو عرف جميع أصحابي ما تعرف ما اختلف اثنان، فقال له المفضل: يا ابن رسول الله لقد حسبت أن أكون قد أنزلت فوق منزلتي، فقال عليه السلام: بل أنزلت المنزلة التي أنزلك الله بها، فقال: يا ابن رسول الله فما منزلة جابر بن يزيد منكم؟ قال: منزلة سلمان من رسول الله صلى الله عليه وآله، قال. .الخ[1].

وروى الكشي بسنده، عن المفضل بن عمر الجعفي، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن تفسير جابر؟ فقال: لا تحدث به السفلة فيذيعونه، أما تقرأ في كتاب الله عز وجل: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ﴾[2]، إن منا إماماً مستتراً فإذا أراد الله إظهار أمره نكت في قلبه، فظهر فقام بأمر الله[3].

عن ذريح المحاربي، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن جابر الجعفي وما روى؟ فلم يجبني، وأظنه قال: سألته بجمع فلم يجبني فسألته الثالثة؟ فقال لي: يا ذريح دع ذكر جابر فإن السفلة إذا سمعوا بأحاديثه شنعوا، أو قال: أذاعوا[4].

عن جابر بن يزيد قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا جابر حديثنا صعب مستصعب، أمرد، ذكوار، وعر، أجرد[5]، لا يحتمله والله إلا نبي مرسل، أو ملك مقرب، أو

---

(1) **الاختصاص**، الشيخ المفيد، (ت 413 هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، السيد محمود الزرندي، ط الثانية، عام 1414 - 1993 م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ص 216 - 217. **بحار الأنوار**، ج 47، ص 394. **ومدينة المعاجز**، السيد هاشم البحراني، (ت 1107 هـ)، تحقيق: لجنة التحقيق بإشراف فارس حسون كريم، ط الأولى، عام 1415، دانش، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم. ص 34.

(2) سورة المدثر، آية: 8.

(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 437.

(4) المصدر نفسه، ج 2، ص 438- 439.

(5) **في هامش الاختيار**، ص 439، قال: (أمرد) بالراء وإهمال الدال على أفعل الصفة من المرودة والمرادة، بمعنى الشرود والشدة، والمارد من الرجال العاتي الشديد، والمتمرد هو الشارد الشديد الشرود، والأمرد من لا لحية له. وفي أساس البلاغة: من المجاز جبل متمرد وجبال متمردات وشجرة مرداء لا ورق لها. والأمرد من الحديث كناية عن التمام المحض والصعب العويص المعتاص المتشرد معناه على الأذهان الضيقة القاصرة، والمتباذخ المتمرد مغزاه على الفطن الكليلة الخامدة.

و(ذكوار) على وزن فعوال بزيادة الواو والألف من الذكارة، بإعجام الذال قبل الكاف والراء بعد =

مؤمن ممتحن، فإذا ورد عليك يا جابر شيء من أمرنا فلان له قلبك فاحمد الله، وإن أنكرته فرده إلينا أهل البيت، ولا تقل كيف جاء هذا، وكيف كان وكيف هو، فإن هذا والله الشرك بالله العظيم[1].

ولا يخفى أن الباب هو درجة رفيعة وعظيمة من درجات الاختصاص بهم عليهم السلام، وتحمل العلوم عنهم بنحو خاص.

عن عمرو بن شمر، قال جاء قوم إلى جابر الجعفي فسألوه أن يعينهم في بناء مسجدهم؟ قال: ما كنت بالذي أعين في بناء شيء يقع منه رجل مؤمن فيموت، فخرجوا من عنده وهم ينحلونه ويكذبونه، فلما كان من الغد أتموا الدراهم ووضعوا أيديهم في البناء، فلما كان عند العصر زلت قدم البناء فوقع فمات[2].

= الألف من الذكورة، أو من الذكر بالكسر والذكرة بالضم بمعنى الصيت والشرف والشدة والصعوبة. قال ابن الأثير في النهاية: الذكارة بالكسر من الطيب ما يصلح للرجل كالمسك والعنبر والعود، وهي جمع ذكر والذكورة مثله، ومنه الحديث (وكانوا يكرهون المؤنث من الطيب ولا يرون بذكورته بأساً) هو ما لا لون له ينفض كالعود والكافور والعنبر، والمؤنث طيب النساء كالخلوق والزعفران. وفي أساس البلاغة: له ذكر في الناس، أي صيت وشرف، وذكور الطيب ما لا ردع له. وفي القاموس: الذكر بالكسر الصيت كالذكرة بالضم الشرف، والمذكر من السيف ذو الماء، ومن الأيام الشديد الصعب. وفي طائفة من نسخ الكتاب (ذكوان) على فعلان بزيادة الألف والنون من الذكا بالقصر أو الذكاء بالمد، وهو سطوح رائحة المسك وتمام تضوعها وارتفاع لهيب النار واشتعال ضوئها. قال في القاموس: ذكت النار ذكواً وذكاء بالمد، عن الزمخشري، واستذكت اشتدت لهبها، وبالضم غير مصروفة الشمس، وابن ذكاء بالمد الصبح ومسك ذاك وذكية ساطع ريحه. وفي المغرب: وأصل التركيب يدل على التمام، ومنه ذكاء السن بالمد لنهاية الشباب، وذكا النار بالقصر لتمام اشتعالها. وفي النهاية الأثيرية: الذكاء شدة وهج النار يقال: ذكيت النار إذا أتممت اشتعالها ورفعتها، وذكت النار تذكو ذكا - مقصور - أي اشتعلت وقيل: هما لغتان.

و (وعر) بفتح الواو وتسكين العين المهملة والراء، أي صعب عسر النيل. في الصحاح: جبل وعر - بالتسكين - ومطلب وعر قال الأصمعي: ولا تقل وعر.

و(أجرد) بالجيم قبل الراء والدال المهملة بعدها على أفعل، الصفة من الجرد بالتحريك. في أساس البلاغة: أرض جرداء متجردة عن النبات، وقد جردت جرداً، ونزلنا في جرد في فضاء بلا نبات، وهي تسمية بالمصدر، وسنة جرداء كاملة متجردة عن النقصان. وفي الصحاح: ورجل أجرد بين الجرد لا شعر عليه، وفرس أجرد، وذلك إذا رقت شعرته وقصرت وهو مدح، وكل شيء قشرته عن شيء فقد جردته عنه، والمقشور مجرود وما قشر عنه جرادة. ومنه في الحديث (الجنة جرد مرد) أي أجارد عن النقصان أما رد عما يشوبهم من الشوائب.

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 439.

(2) المصدر نفسه، ج 2، ص 443.

عن عمرو بن شمر، قال: جاء العلاء بن يزيد رجل من جعفي، قال: خرجت مع جابر لما طلبه هشام حتى انتهى إلى السواد، قال: فبينا نحن قعود وراع قريب منا: إذ لفتت نعجة من شائه إلى حمل، فضحك جابر، فقلت له: ما يضحكك أبا محمد؟ قال: إن هذه النعجة دعت حملها فلم يجيء، فقالت له: تنح عن ذلك الموضع فإن الذئب عاماً أول أخذ أخاك منه فقلت: لا علمن حقيقة هذا أو كذبه، فجئت إلى الراعي فقلت له: يا راعي تبيعني هذا الحمل؟ قال، فقال: لا، فقلت: ولم؟ قال: لأن أمه أفره شاة في الغنم وأغزرها درة، وكان الذئب أخذ حملاً لها عند عام الأول من ذلك الموضع، فما رجع لبنها حتى وضعت هذا فدرت، فقلت: صدق ثم أقبلت فلما صرت على جسر الكوفة نظر إلى رجل معه خاتم ياقوت، فقال له: يا فلان خاتمك هذا البراق أرنيه، قال: فخلعه فأعطاه، فلما صار في يده رمى به في الفرات، قال الآخر: ما صنعت، قال: تحب أن تأخذه؟ قال: نعم، قال، فقال بيده إلى الماء، فأقبل الماء يعلو بعضه على بعض حتى إذا قرب تناوله وأخذه[1].

عن عمرو بن شمر، قال، قال: أتى رجل جابر بن يزيد فقال له جابر: تريد أن ترى أبا جعفر؟ قال: نعم، قال: فمسح على عيني فمررت وأنا أسبق الريح حتى صرت إلى المدينة. قال: فبينا أنا كذلك متعجب إذ فكرت فقلت: ما أحوجني إلى وتد أوتده فإذا حججت عاماً قابلاً نظرت هيهنا هو أم لا، فلم أعلم إلا وجابر بين يدي يعطيني وتداً، قال: ففزعت، فقال: هذا عمل العبد بإذن الله فكيف لو رأيت السيد الأكبر! قال: ثم لم أره. قال: فمضيت حتى صرت إلى باب أبي جعفر عليه السلام فإذا هو يصيح بي أدخل لا بأس عليك، فدخلت فإذا جابر عنده، قال، فقال لجابر: يا نوح غرقتهم أولاً بالماء وغرقتهم آخراً بالعلم فإذا كسرت فاجبر. قال: ثم قال من أطاع الله أطيع، أي البلاد أحب إليك؟ قال: قلت الكوفة قال: بالكوفة فكن، قال: سمعت أخا النون بالكوفة، قال فبقيت متعجباً من قول جابر فجئت فإذا به في موضعه الذي كان فيه قاعداً، قال: فسألت القوم هل قام أو تنحى؟ قال: فقالوا لا، وكان سبب توحيدي أن سمعت قوله بالإلهية وفي الأئمة[2].

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 444 - 446.

(2) المصدر نفسه، ج 2، ص 447 - 448. وعلق عليه بقوله: هذا حديث موضوع لاشك في كذبه ورواته كلهم متهمون بالغلو والتفويض!!.

عن عروة بن موسى، قال: كنت جالساً مع أبي مريم الحناط وجابر عنده جالس، فقام أبو مريم فجاء بدورق من ماء بئر منازل ابن عكرمة، فقال له جابر: ويحك يا أبا مريم كأني بك قد استغنيت عن هذه البئر واغترفت من هيهنا من ماء الفرات، فقال له أبو مريم: ما ألوم الناس أن يسمونا كذابين ـ وكان مولى لجعفر عليه السلام ـ كيف يجيء ماء الفرات إلى هيهنا. قال: ويحك يحتفر هيهنا نهر أوله عذاب على الناس وآخره رحمة يجري فيه ماء الفرات، فتخرج المرأة الضعيفة والصبي فيغترف منه، ويجعل له أبواب في بني رواس وفي بني موهبة وعند بئر بني كندة وفي بني فزارة حتى تتغامس فيه الصبيان. قال علي: إنه قد كان ذلك وإن الذي حدث علي وعمر لعل أنه قد سمع بهذا الحديث قبل أن يكون[1].

فساد توهم غلو جابر وارتفاع مذهبه

وإذا تبين عدم اختلاط جابر الجعفي بذهاب عقله بالجنون، فلنشر إلى دفع ما يوهم كلام النجاشي وغيره من العامة من الاختلاط أو الغلو والارتفاع. فإن أريد الغلو بالقول بالربوبية لغير الله تعالى، أو النبوة لغير سيد الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وآله، أو الإمامة لغير الذين نصبهم الله تعالى بلسان رسوله أئمة وقادة وخلفاء للناس، فهذا مما يقطع بفساده، وأن جابراً هو العدو لأمثال هؤلاء الغلاة والكفرة، بل يتبرأ منهم، كما يتبرأ كل شيعي اثني عشري عن القول بالربوبية لأحد من المخلوقين، كما تبرأ وتبرؤا عن كل من قال بربوبية نبي أو إمام أو غيرهما، لأن من غلا وارتفع بإنكار الربوبية لله تعالى أو بإثباتها لغيره أو الرسالة لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله فقد كفر، كما حققوه في الفقه، بل صرح الفقهاء بأن من أنكر ضرورياً من الدين فقد كفر، كما في النصوص الصحيحة الكثيرة، بل عليه دعوى إطباق الفقهاء الإمامية قدّس سرهم، وإن روايات جابر الجعفي تنادي بأنه ليس غالياً في الدين بإنكار ربوبية الله وربوبية غيره تعالى أو بإنكار رسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله أو بالإقرار برسالة غيره، فكيف يفترى عليه وينسب إلى السبأية، وأنه من أتباع عبد الله بن سبأ القائل بربوبية غير الله تعالى وبنبوة نفسه الذي عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؟! فالغلو الموجب للكفر والخروج عن الدين لا يحتمل في جابر أبداً، وإن

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 449.

صرح غير واحد منهم بأن جابر من غلاة الشيعة، مثل أبي الحسن الكوفي، وابن الأثير في الكامل في وقائع سنة 138: وفيها توفي جابر بن يزيد الجعفي، وكان من غلاة الشيعة، يقول بالرجعة[1].

وأما الغلو والارتفاع باعتقاد منزلة لأحد المخلوقين في العلم والقدرة وسائر محاسن الأخلاق، فإنما يكون قبيحاً إذا لم يكن له حجة أو كان على خلافه الحجة، وليس من ذلك ما رواه جابر الجعفي في فضائل محمد وآله الطاهرين عليهم السلام، من العلم بما كان، وبما هو كائن، وبما يكون، وبكل ما نزل به الوحي إلى آدم ومن بعده من النبيين والأوصياء، ومن نزول الملائكة على الإمام من الله تعالى في ليلة القدر، وأنهم ورثوا علوم الأنبياء والمرسلين وما أودعه رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنهم أصحاب الولاية والخلافة والإمامة من الله تعالى، وأنهم مظاهر أسمائه وأن الله تعالى إذا شاء أظهر الآيات بأيديهم، كما أظهر آياته للأنبياء وأوصياء الأنبياء حتى لآصف وصي سليمان وذي القرنين وأضرابهم من الأولياء.

فهذا وأمثاله من حقيقة الإيمان بالله وبرسله وبكتبه وبما أنزل الله تعالى عليهم، وإنه من ضروري الوحي والرسالة، وقد دلت عليها آيات القرآن الكريم والأخبار المتواترة، وليس شيئاً منها مما تفرد به جابر الجعفي، بل رواه أعيان الثقات من أصحاب الأئمة عليهم السلام، وحفظها كل أصحاب الحديث وجمعوها أصحاب الأصول والجوامع، كالكافي وكتب الصدوق والشيخين المفيد والطوسي وسائر مشايخ الحديث، فمن أنكرها فهو القاصر أو المعاند، بل معروف عند أصحاب المذاهب اعتقاد الشيعة في النبي صلى الله عليه وآله والأئمة الأوصياء عليهم السلام من بعده من عترته، وسيأتي تفصيل الكلام عن الغلو ومعناه في الفصول اللاحقة.

مفضل بن عمر رضي الله عنه

قال الشيخ النجاشي في ترجمته: مفضل بن عمر أبو عبد الله وقيل أبو محمد،

(1) **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (ت 630 هـ)، عام 1386 - 1966م، دار صادر للطباعة والنشر - دار بيروت للطباعة والنشر. ج 5، ص 352.

الجعفي، كوفي، فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يعبأ به. وقيل إنه كان خطابياً. وقد ذكرت له مصنفات لا يعول عليها. وإنما ذكرنا للشرط الذي قدمناه. له كتاب ما افترض الله على الجوارح من الإيمان وهو كتاب الإيمان والإسلام، والرواة له مضطربون الرواية له. أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا علي بن حاتم قال: حدثنا أبو عمر أحمد بن علي الفائدي، عن الحسين بن عبيد الله بن سهل السعدي، عن إبراهيم بن هاشم، عن بكر بن صالح، عن القاسم بن بريد بن معاوية، عن أبي عمرو الزبيري، عن المفضل بن عمر. وله كتاب يوم وليلة، وكتاب فكر، كتاب في بدء الخلق والحث على الاعتبار، وصية المفضل، كتاب علل الشرائع، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، عن عمران بن موسى، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عن المفضل[1].

وقال ابن الغضائري: المفضل بن عمر، الجعفي، أبو عبد الله. ضعيف، متهافت، مرتفع القول، خطابي. وقد زيد عليه شيء كثير، وحمل الغلاة في حديثه حملاً عظيماً. ولا يجوز أن يكتب حديثه. وروى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن عليهما السلام[2].

وقال العلامة: مفضل بن عمر ـ بضم العين ـ الجعفي، أبو عبد الله، ضعيف، كوفي. فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يعبأ به، متهافت، مرتفع القول، خطابي، وقد زيد عليه شيء كثير، وحمل الغلاة في حديثه حملاً عظيماً، ولا يجوز أن يكتب حديثه، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام. وقد أورد الكشي أحاديث تقتضي مدحه والثناء عليه، وأحاديث تقتضي ذمه والبراءة منه[3].

أما الشيخ في الفهرس فظاهر قوله عدم الطعن فيه أو رميه بما رماه النجاشي وابن الغضائري، قال في الفهرست: المفضل بن عمر. له وصية، يرويها أخبرنا بها ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، والحسن بن متيل، عن محمد بن الحسين،

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 416.
(2) **رجال ابن الغضائري**، ص 87 - 88.
(3) **خلاصة الأقوال**، ص 407.

عن محمد بن سنان، عنه. وله كتاب، أخبرنا به جماعة، عن التلعكبري، عن ابن همام، عن حميد، عن أحمد بن الحسن البصري، عن أبي شعيب المحاملي، عنه[1].

وذكره في رجاله في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام[2]. وأخرى في أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام[3].

وقد ذكره الشيخ المفيد في الإرشاد: المفضل بن عمر الجعفي روى صريح النص بالإمامة من أبي عبد الله الصادق عليه السلام على ابنه أبي الحسن موسى عليه السلام، من شيوخ أصحاب أبي عبد الله وخاصته وبطانته وثقاته الفقهاء الصالحين رضي الله عنه[4]. وذكر ابن شهرآشوب أنه من الثقات[5].

وعده الشيخ الطوسي في غيبته من قوام الأئمة عليهم السلام، من المحمودين الذين مضوا على منهاجهم. وذكر روايات في مدحه وجلالته.

فقد روى الشيخ بسنده عن هشام بن أحمر قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أريد أن أسأله عن المفضل بن عمر، وهو في ضيعة له في يوم شديد الحر والعرق يسيل على صدره فابتدأني فقال: نعم والله الذي لا إله إلا هو الرجل المفضل ابن عمر الجعفي، نعم والله الذي لا إله إلا هو، الرجل هو المفضل بن عمر الجعفي. حتى أحصيت بضعاً وثلاثين مرة يكررها وقال: إنما هو والد بعد والد[6].

وروى عن هشام بن أحمر قال: حملت إلى أبي إبراهيم عليه السلام إلى المدينة أموالاً فقال: ردها فادفعها إلى المفضل بن عمر، فرددتها إلى جعفي فحططتها على باب المفضل.

وروى عن موسى بن بكر قال: كنت في خدمة أبي الحسن عليه السلام فلم أكن أرى

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 250 - 251.
(2) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 307
(3) المصدر نفسه، ص 343
(4) **الإرشاد**، ج 2، ص 216. المستجاد من الإرشاد (المجموعة)، العلامة الحلي، ص 183. وعنه: **بحار الأنوار**، ج 47، ص 343.
(5) **مناقب آل أبي طالب**، ج 3، ص 435 - 436.
(6) **الغيبة**، 346 - 347. **بحار الأنوار**، ج 47 - ص 69.

شيئاً يصل إليه إلا من ناحية المفضل، ولربما رأيت الرجل يجيء بالشيء فلا يقبله منه ويقول: أوصله إلى المفضل[1].

وفي نخبة المقال: هو عدل من الأبرار ذو الأسرار. واعتمد عليه المحقق الوحيد وعده ممن تأخر: منهم المامقاني فقد أطال الكلام فيه وأجاد أفاد حيث ذكر عشرين رواية في مدحه وجلالته من رجال الكشي ومن الكافي والعيون ثم قال: إلى غير ذلك من الأخبار الدالة على عدالة الرجل وجلالته وبذل غاية جهده في خدمات إمامه وكونه مستريحاً بالموت.

ثم ذكر عدة روايات في ذمه وأجاب عنها بأحسن وجه. ثم قال: فتلخص مما ذكرنا كله أن الرجل صحيح الاعتقاد ثقة جليل... الخ[2].

وقال في الوسائل: المفضل بن عمر الجعفي، وثقه المفيد في إرشاده وأثنى عليه، وروى الكشي له مدحاً بليغاً يقتضي جلالته ووكالته وثقته، وروى له ذماً ينبغي حمله على ما في زرارة، وضعفه النجاشي وتبعه العلامة، ووثقه الحسن علي بن شعبة في كتابه. وروى الكشي له مدحاً بليغاً يقتضي جلالته ووكالته وثقته. وروى له ذماً ينبغي حمله على ما مر في زرارة. وثقه الحسن بن علي بن شعبة في كتابه[3].

وذكره الصدوق في مشيخة الفقيه في المعتمدين. وروى كتابه محمد بن سنان عنه[4].

الروايات المادحة للمفضل، وأنه من الخواص والأبواب

1 ـ ما رواه الصدوق بسند صحيح في عيون أخبار الرضا عليه السلام: عن محمد بن سنان، عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال في حديث: يا محمد، إن المفضل كان أنسي ومستراحي، وأنت أنسهما ومستراحهما ـ أي الرضا والجواد عليهما السلام[5]. ورواه الكشي بسند آخر صحيح أيضاً في رجاله مثله[6].

(1) **الغيبة**، ص 347. **بحار الأنوار**، ج 47، ص 342.

(2) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 7، ص 477.

(3) **وسائل الشيعة** (ط آل البيت)، الحر العاملي، ج 30، ص 496. (ط الإسلامية)، ج 20، ص 352 - 353.

(4) **من لا يحضره الفقيه**، ج 4، ص 435.

(5) **عيون أخبار الرضا** عليه السلام، ج 2، ص 41. **بحار الأنوار**، ج 49، ص 21.

(6) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 797.

2 ـ ما رواه ثقة الإسلام في الكافي: عن الحاج، قال: مر بنا المفضل وأنا وختني[1] نتشاجر في ميراث، فوقف علينا ساعة ثم قال لنا: تعالوا إلى المنزل، فأتيناه فأصلح بيننا بأربعمائة درهم، فدفعها إلينا من عنده، حتى إذا استوثق كل واحد منا من صاحبه قال: أما أنها ليست من مالي، ولكن أبو عبد الله عليه السلام أمرني إذا تنازع رجلان في شيء أن أصلح بينهما وأفتديهما من ماله، فهذا من مال أبي عبد الله عليه السلام[2].

وبالإسناد، عن ابن سنان، عن المفضل قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها من مالي[3].

3 ـ عن يونس بن يعقوب، قال: أمرني أبو عبد الله عليه السلام أن آتي المفضل وأعزيه بإسماعيل (ابن المفضل)، وقال: اقرأ المفضل السلام وقل له: إنا أصبنا بإسماعيل (أي ابن الإمام) فصبرنا، فاصبر كما صبرنا، إنا أردنا أمراً، وأراد الله عز وجل أمراً، فسلمنا لأمر الله عز وجل[4]. قال السيد الخوئي معلقاً على هذه الرواية: هذه الرواية تدل على شدة علاقة الصادق عليه السلام بالمفضل بن عمر، والرواية صحيحة[5].

4 ـ ما رواه الكشي: عن موسى بن بكر قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام لما أتاه موت المفضل بن عمر قال: رحمه الله كان الوالد بعد الوالد، أما إنه قد استراح[6].

5 ـ وعن بشير الدهان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لمحمد بن كثير الثقفي: ما تقول في المفضل بن عمر؟ قال: ما عسيت أن أقول فيه، لو رأيت في عنقه صليباً وفي وسطه كستيجاً[7] لعلمت أنه على الحق بعد ما سمعتك تقول فيه ما تقول. قال رحمه الله: لكن حجر بن زائدة وعامر بن جذاعة أتياني فشتماه عندي فقلت لهما: لا تفعلا

---

(1) الختن: أبو امرأة الرجل وأخو امرأته، وكل من كان قبل امرأته ولهذا ورد في الحديث: علي ختن رسول الله صلى الله عليه وآله أي: زوج ابنته الزهراء عليها السلام، والجمع: أختان، والأنثى: ختنة. **لسان العرب**، ج **13**، ص **138**، **(ختن)**، **والقاموس المحيط**، **ج 4**، **ص 218**، **(ختن)**.

(2) **الكافي**، ج 2، ص 209. **تهذيب الأحكام**، الشيخ الطوسي، ج 6، ص 312. **مناقب آل أبي طالب**، ج 3، ص 394.

(3) **الكافي**، ج 2، ص 209. **بحار الأنوار**، ج 73، ص 44.

(4) **الكافي**، **ج 2**، **ص 92**. **بحار الأنوار**، ج 68، ص 78.

(5) **معجم رجال الحديث**، ج 19، ص 327.

(6) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 612.

(7) الكستيج: خيط غليظ يشده الذمي فوق ثيابه دون الزنار. **القاموس المحيط**، ج1، ص 205.

فإني أهواه، فلم يقبلا، فسألتهما وأخرتهما أن الكف عنه حاجتي، فلم يفعلا، فلا غفر الله لهما، أما إني لو كرمت عليهما لكرم عليهما من كرم علي، ولقد كان كثير عزة في مودته لها، أصدق منهما في مودتهما لي، حيث يقول:

لقد علمت بالغيب أني أخونها إذا هو لم يكرم في كريمها

أما إني لو كرمت عليهما، لكرم عليهما من يكرمهما[1].

6 ـ ورواه ثقة الإسلام في الروضة: عن يونس بن ظبيان قال: قلت للصادق عليه السلام: ألا تنهى هذين الرجلين عن هذا الرجل، فقال: من هذا الرجل ومن هذين الرجلين؟ قلت: ألا تنهى حجر بن زائدة وعامر بن جذاعة عن المفضل بن عمر؟ قال: يا يونس قد سألتهما أن يكفا عنه فلم يفعلا، فلا غفر الله لهما، ـ وساق قريباً مما مر ـ وفي آخره قال: قال عليه السلام: لو أحباني لأحبا ما أحب[2].

7 ـ وروى الكشي أيضاً: عن يونس بن ظبيان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك، لو كتبت إلى هذين الرجلين بالكف عن هذا الرجل، فإنهما له مؤذيان، فقال: إذن أعزيهما به، كان كثير عزة في مودتها أصدق منهما في مودتي حيث قال:

لقد علمت بالغيب ألا أحبها إذا هو لم يكرم في كريمهما

أما والله لو كرمت عليهما لكرم عليهم من أقرب وأوثر[3].

8 ـ عن محمد بن سنان: أن عدة من أهل الكوفة كتبوا إلى الصادق عليه السلام فقالوا: إن المفضل يجالس الشطار[4]، وأصحاب الحمام، وقوماً يشربون شراباً، فينبغي أن تكتب إليه وتأمره أن لا يجالسهم؟ فكتب إلى المفضل كتاباً. وختمه ودفعه إليهم، وأمرهم أن يدفعوا الكتاب من أيديهم إلى يد المفضل، منهم: زرارة، وعبد الله بن بكير، ومحمد بن مسلم، وأبو بصير، وحجر بن زائدة، ودفعوا الكتاب إلى المفضل

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 612. **بحار الأنوار**، ج 71، ص 279.

(2) **الكافي**، ج 8، ص 373.

(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 621.

(4) واحده: شاطر وهو كل من أخذ في نحو غير الاستواء وتباعد عنه، واعياً أهله ومؤدبه خبثاً. **لسان العرب**، ج4، ص 408، (شطر).

ففكه وقرأ، وإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم: اشتر كذا وكذا، واشتر كذا، ولم يذكر فيه قليلاً ولا كثيراً مما قالوا فيه، فلما قرأ الكتاب دفعه إلى زرارة، وإلى محمد بن مسلم، حتى دار الكتاب إلى الكل. فقال المفضل: ما تقولون؟ قالوا: هذا مال عظيم، حتى ننظر فيه ونجمع ونحمل إليك ثم تدرك الانزال بعد نظر في ذلك، وأرادوا الانصراف. فقال المفضل: تغدوا عندي، فحبسهم لغدائه، ووجه المفضل إلى أصحابه الذين سعوا بهم، فجاؤوا فقرأ عليهم كتاب أبي عبد الله عليه السلام فرجعوا من عنده وحبس المفضل هؤلاء ليتغدوا عنده، فرجع الفتيان، وحمل كل واحد منهم على قدر قدرته ألفاً وألفين وأكثر، فحضروا وأحضروا ألفي دينار وعشرة آلاف درهم قبل أن يفرغ هؤلاء من الغداء، فقال لهم المفضل: تأمروني أن أطرد هؤلاء من عندي، تظنون أن الله عز وجل محتاج إلى صلواتكم وصومكم[1].

9 ـ عن ابن أبي عمير، بإسناده أن الشيعة حين أحدث أبو الخطاب ما أحدث، خرجوا إلى أبي عبد الله عليه السلام، فقالوا له: أقم لنا رجلاً نفزع إليه من أمر ديننا وما نحتاج إليه من الأحكام، قال: لا تحتاجون إلى ذلك، متى احتاج أحدكم يخرج إلي ويسمع مني وينصرف، فقالوا: لا بد، فقال: قد أقمت عليكم المفضل، اسمعوا منه واقبلوا عنه، فإنه لا يقول على الله ولي إلا الحق. فلم يأت عليه كثير شيء حتى شنعوا عليه وعلى أصحابه، وقالوا: أصحابه لا يصلون ويشربون النبيذ، وهم أصحاب الحمام، ويقطعون الطريق، ومفضل يقربهم ويدنيهم[2].

10 ـ عن خالد بن نجيح الجوان، قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام: ما يقولون في المفضل بن عمر قلت: يقولون فيه هبه (تهمة) يهوداً أو نصرانياً وهو يقوم بأمر صاحبكم. قال: ويلهم ما أخبث ما أنزلوه، ما عندي كذلك ومالي فيهم مثله[3].

11 ـ عن عيسى بن سليمان، عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: قلت: جعلني الله فداك، خلفت مولاك المفضل عليلاً فلو دعوت الله له، قال: رحم الله المفضل قد

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 619.
(2) **أعيان الشيعة**، ج 10، ص 132.
(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 620. **التحرير الطاووسي**، ص 543.

استراح، قال: فخرجت إلى أصحابنا فقلت: قد والله مات المفضل، قال: ثم دخلت الكوفة فإذا هو قد مات قبل ذلك بثلاثة أيام[1].

12 ـ العبيدي، قال: كتب أبو عبد الله عليه السلام إلى المفضل بن عمر الجعفي حين مضى عبد الله بن أبي يعفور: يا مفضل عهدت إليك عهدي كان إلى عبد الله بن أبي يعفور صلوات الله عليه، فمضى صلوات الله عليه موفياً لله عز وجل ولرسوله ولإمامه بالعهد المعهود لله، وقبض صلوات الله على روحه محمود الأثر مشكور السعي مغفوراً له مرحوماً برضا الله ورسوله وإمامه عنه، فولادتي من رسول الله صلى الله عليه وآله ما كان في عصرنا أحد أطوع لله ولرسوله ولإمامه منه. فما زال كذلك حتى قبضه الله إليه برحمته وصيره إلى جنته، مساكناً فيها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام أنزله الله بين المسكنين مسكن محمد وأمير المؤمنين عليهما السلام وإن كانت المساكن واحدة فزاده الله رضى من عنده ومغفرة من فضلة برضاي عنه[2].

13 ـ عن موسى الصيقل، عن المفضل بن عمر رحمه الله قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل أبو إبراهيم موسى عليه السلام ـ وهو غلام ـ فقال لي أبو عبد الله: استوص به، وضع أمره عند من تثق به من أصحابك[3].

---

(1) **بصائر الدرجات**، ص 284. **الثاقب في المناقب**، ابن حمزة الطوسي، ص 435. **مناقب آل أبي طالب**، ج3، ص 447.

(2) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 518.

(3) **الإرشاد**، الشيخ المفيد، ج 2، ص 216 - 217.

في كتاب (الثاقب في المناقب، ابن حمزة الطوسي، ص 160)، في شرح موازنة معاجز الأئمة عليهم السلام بمعاجز الأنبياء عليهم السلام - بعد ذكر قصة خسف قارون وافتراء المرأة البغية عل موسى عليه السلام - قال: وقد ظهر على يد أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ما يوازي ذلك شرفاً وهو ما حدث به صالح بن الأشعث البزاز الكوفي. قال: كنت بين يدي المفضل إذ وردت عليه رقعة من مولانا الصادق عليه السلام، فنظر فيها ونهض قائماً واتكأ علي، ثم تياسرنا إلى باب حجرة الصادق عليه السلام، فخرج إليه عبد الله بن وشاح فقال: يا مفضل أسرع في خطواتك أنت وصاحبك هذا، فدخلنا فإذا بالمولى الصادق عليه السلام قد قعد على كرسي وبين يديه امرأة، فقال: يا مفضل خذ هذه الامرأة وأخرجها إلى برية في ظاهر البلد، وانظر ما يكون من أمرها، وعد إلي مسرعاً. قال المفضل: فامتثلت ما أمرني به مولاي، وسرت بها إلى البرية، فلما توسطتها سمعت منادياً ينادي: احذر يا مفضل، فتنحيت عن المرأة، وطلعت غمامة سوداء ثم أمطرت عليها حجارة حتى لم أر للمرأة حساً ولا أثراً، فهالني ما رأيت، ورجعت مسرعاً إلى مولاي عليه السلام، وهممت إلى أن أحدثه بما رأيت فسبق إلى الحديث، وقال: يا مفضل أتعرف المرأة؟ فقلت: =

هذه جملة من الأخبار التي وقفنا عليها في مدح المفضل، بل جلالة قدره ونيابته رواها مثل ثقة الإسلام الكليني، ورئيس المحدثين الصدوق، والصفار، والشيخ المفيد، وشيخ الطائفة، وأبو عمر الكشي في كتبهم، بأسانيد فيها صحيح وغيره، ومن أصحاب الإجماع، ومثل أحمد بن محمد بن عيسى المعلوم حاله في شدة التوقي عن الرواية عمن ليس بأهله وغيره، فلا مجال للتأمل والتشكيك فيها.

توجيه الروايات الذامة

وأما ما ورد في ذمه فغير قابل الروايات المادحة، وذلك من وجوه:

الوجه الأول: انفراد الشيخ الكشي بنقله في قبال ما رواه هؤلاء المشايخ في مدحه بل هو أيضاً، فيكون من الشاذ النادر الذي يجب تركه.

الوجه الثاني: قلته بالنسبة إلى ما ورد في مدحه، وهي ثلاثة أحاديث:

أ - عن حماد بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله يقول للمفضل بن عمر الجعفي: يا كافر يا مشرك مالك ولا بني، يعني إسماعيل بن جعفر، وكان منقطعاً إليه يقول فيه مع الخطابية، ثم رجع بعد[1].

ب - عن عبد الله بن مسكان، قال، دخل حجر بن زائدة، وعامر بن جذاعة الأزدي على أبي عبد الله فقالا له: جعلنا فداك، إن المفضل بن عمر يقول إنكم تقدرون أرزاق العباد. فقال: والله ما يقدر أرزاقنا إلا الله، ولقد احتجت إلى طعام لعيالي فضاق صدري وأبلغت إلى الفكرة في ذلك حتى أحرزت قوتهم فعندها طابت نفسي، لعنه الله وبرئ منه، قالا: لأفتلعنه وتتبرأ منه؟ قال: نعم فالعناه وابرءا منه برئ الله ورسوله منه[2].

= لا يا مولاي، قال: هذه امرأة الفضال بن عامر، قد كنت سيرته إلى فارس لتفقه أصحابي بها، فلما كان عند خروجه من منزله قال لامرأته: هذا مولاي جعفر شاهد عليك لا تخزيني في نفسك، فقالت: نعم، إن ختنتك أمطر الله من السماء عذاباً واقعاً، فخانته في نفسها من ليلتها، فأمطر الله عليها ما طلبت. يا مفضل إذا هتكت المرأة سترها وكانت عارفة بالله هتكت حجاب الله، وقصمت ظهرها، والعقوبة إلى العارفين والعارفات أسرع.

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 612.

(2) **المصدر نفسه**، ج 2، ص 614 - 615.

جـ ـ عن معاوية بن وهب وإسحاق بن عمار قالا: خرجنا نريد زيارة الحسين عليه السلام، فقلنا لو مررنا بأبي عبد الله المفضل بن عمر فعساه يجيء معنا، فأتينا الباب فاستفتحنا فخرج إلينا فأخبرنا، فقال: استخرج الحمار وأخرج فخرج إلينا وركب وركبنا، فطلع لنا الفجر على أربعة فراسخ من الكوفة فنزلنا فصلينا، والمفضل واقف لم ينزل يصلي، فقلنا يا أبا عبد الله ألا تصلي؟ فقال: قد صليت قبل أن أخرج من منزلي[1].

هل كان المفضل خطابياً؟

إن حاصل الأخبار الثلاثة التي رواها الشيخ الكشي من كونه من الخطابية الغلاة، وكل ما ذكر فيه يرجع إليها حتى تركه الصلاة الذي هو من سيرة الخطابية كغير الصلاة من الفرائض، وأنهم يبيحون جميع المحارم إلى غير ذلك من المناكير، والذي ظهر لنا من حاله عدم دخوله في الخطابية في وقت، وضعف ما قيل أنه دخل ثم رجع وذلك لما نصت عليه الروايات التالية:

أ ـ روى الكشي بسنده عن هشام بن سالم، قال، كنا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله عليه السلام أنا ومؤمن الطاق أبو جعفر، قال، والناس مجتمعون على أن عبد الله صاحب الأمر بعد أبيه، فدخلنا عليه أنا وصاحب الطاق والناس مجتمعون عند عبد الله، وذلك أنهم رووا عن أبي عبد الله عليه السلام أن الأمر في الكبير ما لم يكن به عاهة. فدخلنا نسأله عما كنا نسأل عنه أباه، فسألناه عن الزكاة في كم تجب؟ قال: في مائتين خمسة، قلنا: ففي مائة؟ قال: درهمان ونصف درهم، قال، قلنا له: والله ما تقول المرجئة هذا، فرفع يديه إلى السماء، فقال: لا والله ما أدري ما تقول المرجئة. قال فخرجنا من عنده ضلالاً لا ندري إلى أين نتوجه أنا وأبو جعفر الأحول، فقعدنا في بعض أزقة المدينة باكين حيارى لا ندري إلى من نقصد وإلى من نتوجه، نقول إلى المرجئة، إلى القدرية، إلى الزيدية، إلى المعتزلة، إلى الخوارج.

قال: فنحن كذلك إذ رأيت رجلاً شيخاً لا أعرفه يومي إلي بيده، فخفت أن

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 617.

يكون عيناً من عيون أبي جعفر، وذاك أنه كان له بالمدينة جواسيس ينظرون على من اتفق شيعة جعفر فيضربون عنقه، فخفت أن يكون منهم. فقلت لأبي جعفر: تنح فإني خائف على نفسي وعليك، وإنما يريدني ليس يريدك، فتنح عني لا تهلك وتعين على نفسك، فتنحى غير بعيد وتبعت الشيخ، وذاك أني ظننت أني لا أقدر على التخلص منه. فما زلت أتبعه حتى ورد بي على باب أبي الحسن موسى عليه السلام ثم خلاني ومضى، فإذا خادم بالباب فقال لي: ادخل رحمك الله! قال: فدخلت فإذا أبو الحسن عليه السلام فقال لي ابتداء: لا إلى المرجئة، ولا إلى القدرية، ولا إلى الزيدية، ولا إلى الخوارج، إلي إلي إلي. قال: فقلت له جعلت فداك مضى أبوك؟ قال: نعم، قال، قلت: جعلت فداك مضى في موت؟ قال: نعم، قلت: جعلت فداك فمن لنا بعده؟ فقال: إن شاء الله يهديك هداك، قلت جعلت فداك إن عبد الله يزعم أنه من بعد أبيه، فقال: يريد عبد الله أن لا يعبد الله، قال قلت له: جعلت فداك فمن لنا من بعده؟ فقال إن شاء الله أن يهديك هداك أيضاً. قلت: جعلت فداك أنت هو؟ قال: ما أقول ذلك، قلت في نفسي: لم أصب طريق المسألة، قال، قلت: جعلت فداك عليك إمام، قال: لا، فدخلني شيء لا يعلمه إلا الله إعظاماً له وهيبة أكثر ما كان يحل بي من أبيه إذا دخلت عليه. قلت: جعلت فداك أسألك عما كان يسأل أبوك؟ قال: سل تخبر ولا تذع، فإن أذعت فهو الذبح، قال، فسألته فإذا هو بحر، قال، قلت: جعلت فداك شيعتك وشيعة أبيك ضلال فألقي إليهم وأدعوهم إليك فقد أخذت علي بالكتمان؟ قال: من آنست منهم رشداً فألق إليهم وخذ عليهم بالكتمان، فإن أذاعوا فهو الذبح وأشار بيده إلى حلقه. قال: فخرجت من عنده فلقيت أبا جعفر، فقال لي ما وراءك؟ قال: قلت الهدى، قال، فحدثته بالقصة، قال: ثم لقيت المفضل بن عمر وأبا بصير، قال: فدخلوا عليه، فسمعوا كلامه وسألوه، قال ثم قطعوا عليه عليه السلام ثم قال: ثم لقينا الناس أفواجاً، قال: فكان كل من دخل عليه قطع عليه إلا طائفة مثل عمار وأصحابه، فبقي عبد الله لا يدخل عليه أحد إلا قليل من الناس. قال: فلما رأى ذلك وسأل عن حال الناس، قال: فأخبر أن هشام بن سالم صد عنه الناس، قال: فقال هشام: فأقعد لي بالمدينة غير واحد ليضربوني[1].

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 565 - 567.

ب ـ ما مر عن الكليني: بإسناده عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه أمره أن يأتي المفضل، ويبلغه السلام ويعزيه بموت إسماعيل ويأمره بالصبر.

جـ ـ ما رواه القطب الراوندي في الخرائج: أن المفضل بن عمر قال: لما مضى الصادق عليه السلام كانت وصيته في الإمامة إلى موسى الكاظم عليه السلام، فادعى أخوه عبد الله الإمامة، وكان أكبر ولد جعفر عليه السلام في وقته ذلك، وهو المعروف بالأفطح[1]. فأمر موسى عليه السلام بجمع حطب كثير في وسط داره، فأرسل إلى أخيه عبد الله يسأله أن يصير إليه، فلما صار عنده، ومع موسى عليه السلام جماعة من وجوه الإمامية، فلما جلس إليه أخوه عبد الله، أمر موسى عليه السلام أن تضرم النار في ذلك الحطب، فأضرمت، ولا يعلم الناس السبب فيه، حتى صار الحطب كله جمراً، ثم قام موسى عليه السلام وجلس بثيابه في وسط النار، وأقبل يحدث القوم ساعة، ثم قام فنفض ثوبه ورجع إلى المجلس، فقال لأخيه عبد الله: إن كنت تزعم أنك الإمام بعد أبيك فاجلس في ذلك المجلس. قالوا: فرأينا عبد الله قد تغير لونه، فقام يجر رداءه حتى خرج من دار موسى عليه السلام[2].

د ـ ما رواه الصدوق في كمال الدين بسنده عن المفضل بن عمر قال: دخلت على سيدي جعفر بن محمد عليه السلام، فقلت: يا سيدي لو عهدت إلينا في الخلف من بعدك؟ فقال لي: يا مفضل: الإمام من بعدي ابني موسى والخلف المأمول المنتظر (م ح م د) ابن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى[3].

هـ ـ ما رواه أيضاً الصدوق بسنده عن المفضل بن عمر قال: دخلت على أبي

---

(1) إليه نسبت (الفطحية) وسموا بذلك لأن عبد الله كان أفطح الرأس وقال بعضهم: كان أفطح الرجلين وقال بعض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له: عبد الله بن فطيح ومال إلى هذه الفرقة جل مشايخ الشيعة وفقهائها ولم يشكوا في أن الإمامة في (عبد الله بن جعفر) وفي ولده من بعده فمات عبد الله ولم يخلف ذكراً. فرجع عامة الفطحية عن القول بإمامته سوى قليل منهم إلى القول بإمامة (موسى بن جعفر) وقد كان رجع جماعة منهم في حياة عبد الله إلى موسى بن جعفر عليه السلام ثم رجع عامتهم بعد وفاته عن القول به وبقي بعضهم على القول بإمامته ثم إمامة موسى بن جعفر من بعده، وعاش عبد الله بن جعفر بعد أبيه سبعين يوماً أو نحوها. (**فرق الشيعة للنوبختي، ص 88**).

(2) **الخرائج والجرائح**، قطب الدين الراوندي، ج 1، ص 308 - 310. **كشف الغمة**، ابن أبي الفتح الإربلي، ج 3، ص 40. **بحار الأنوار**، ج 47 - ص 251. وج 48 - ص 67.

(3) **كمال الدين وتمام النعمة**، الشيخ الصدوق، ص 334. **وسائل الشيعة (ط آل البيت)**، ج 16، ص 245.

الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وعلي عليه السلام ابنه في حجره وهو يقبله ويمص لسانه ويضعه على عاتقه ويضمه إليه ويقول بابي أنت وأمي ما أطيب ريحك وأطهر خلقك وأبين فضلك؟! قلت: جعلت فداك لقد وقع في قلبي لهذا الغلام من المودة ما لم يقع لأحد إلا لك فقال لي: يا مفضل هو مني بمنزلتي من أبي عليه السلام ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1]، قال: قلت هو صاحب هذا الأمر من بعدك؟ قال: نعم من أطاعه رشد وعصاه كفر[2].

و ـ وما رواه الشيخ النعماني في كتاب الغيبة بسنده عن جماعة الصائغ، قال: سمعت المفضل بن عمر يسأل أبا عبد الله عليه السلام: هل يفرض الله طاعة عبد ثم يكتمه خبر السماء؟ قال لا الله أكرم وأرأف بالعباد من أن يفرض عليه طاعة عبد يحجب عنه خبر السماء صباحاً[3].

ز ـ ما رواه محمد بن الحسن الصفار في البصائر بسنده عن المفضل، أنه كتب إلى أبي عبد الله عليه السلام فجاءه هذا الجواب من أبي عبد الله عليه السلام: أما بعد، فإني أوصيك ونفسي بتقوى الله وطاعته....[4]، ولطول الكتاب أو الوصية فإنا سوف نوردها في ملاحق الكتاب إن شاء الله تعالى لما فيها من فائدة.

قال في خاتمة المستدرك: وبالجملة فالخبر في غاية الاعتبار، وكفى بمتنه شاهداً، ويظهر منه مضافاً إلى براءة ساحة المفضل عن الخطابية، الذين تضمن الخبر مقالاتهم الفاسدة، وجلالة قدره التي يكشف عنها اهتمامه عليه السلام بجواب كتابه بهذا البيان الطويل، سبب توهم من توهم فيه، فإن الظاهر أنه كان خالطهم وعاشرهم ليعرف مذاهبهم وطريقتهم ويستخرج من طواغيتهم مكنون سريرتهم فينهي أخبارهم إلى إمامه عليه السلام على بصيرة وروية، فظن الجاهل الغبي أو الحاسد الغوي، أنه صبا إليهم

---

(1) سورة ال عمران، آية 33-34.

(2) **عيون أخبار الرضا**، ج 2، ص 40. **وسائل الشيعة** (ط آل البيت)، ج 28، ص 340. **بحار الأنوار**، ج49، ص 20.

(3) **كتاب الغيب**، ص 345 - 346. **بصائر الدرجات**، ص 144. **الكافي**، ج 1، ص 261.

(4) **بصائر الدرجات**، ص 546 - 551. **مختصر بصائر الدرجات**، الحسن بن سليمان الحلي، ص 78. **بحار الأنوار**، ج 24، ص 286. **جامع أحاديث الشيعة**، السيد البروجردي، ج 25، ص 176.

وتدثر بمذهبهم، إلى أن وقف عليهم ما أبداه في كتابه إليه عليه السلام ثم صار مأموراً لإظهار البراءة منهم[1].

ح ـ ما رواه في الدعائم قال: ثم كان أبو الخطاب في عصر جعفر بن محمد عليه السلام من أجل دعاته، فأصابه ما أصاب المغيرة، فكفر وادعى أيضاً النبوة، وزعم أن جعفر بن محمد صلوات الله عليه وآله، تعالى الله عن قوله، واستحل المحارم كلها، ورخص فيها، وكان أصحابه كلما ثقل عليهم أداء فريضة، أتوه وقالوا: يا أبا الخطاب، خفف علينا، فيأمرهم بتركها، حتى تركوا جميع الفرائض، واستحلوا جميع المحارم، وارتكبوا المحظورات، وأباح لهم أن يشهد بعضهم لبعض بالزور، وقال: من عرف الإمام فقد حل له كل شيء كان حرم عليه، فبلغ أمره جعفر بن محمد عليه السلام فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه وتبرأ منه، وجمع أصحابه فعرفهم ذلك وكتب إلى البلدان بالبراءة منه وباللعنة عليه، وكان ذلك أكثر ما أمكنه فيه، وعظم ذلك على أبي عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليه واستفظعه واستهاله. قال المفضل بن عمرو: دخلت يوماً على أبي عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليه فرأيته مقارباً منقبضاً مستعبراً، فقلت له: مالك، جعلت فداك؟ فقال: سبحان الله وتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً، أي مفضل، زعم هذا الكذاب الكافر أني أنا الله، فسبحان الله، ولا إله إلا هو ربي ورب آبائي، هو الذي خلقنا وأعطانا، وخولنا، فنحن أعلام الهدى والحجة العظمى، أخرج إلى هؤلاء، يعني أصحاب أبي الخطاب، فقل لهم إنا مخلوقون وعباد مربوبون ولكن لنا من ربنا منزلة لم ينزلها أحد غيرنا، ولا تصلح إلا لنا، ونحن نور من نور الله، وشيعتنا منا، وسائر من خالفنا من الخلق فهو في النار، نحن جيران الله غداً في داره، فمن قبل منا وأطاعنا فهو في الجنة، ومن أطاع الكافر الكذاب فهو في النار[2].

إن التأمل في هذه الأخبار وما تقدم، يظهر حاله في زمان الصادق عليه السلام وبعده، وبعد وفاة إسماعيل، وفي أيام أبي الحسن عليه السلام، ففي أي وقت صار خطابياً ثم رجع؟!

(1) **خاتمة المستدرك**.

(2) **دعائم الإسلام**، القاضي النعمان المغربي، ج 1، ص 49 - 50. **خاتمة المستدرك**، ج 1، ص 137.

وأما حكاية ترك الصلاة مجاهرة بين أظهر مثل معاوية بن وهب، وإسحاق بن عمار، من أجلاء أصحاب أبي عبد الله عليه السلام ثم اعتذاره بما هو أشنع من جرمه لو صحت القصة؟! فيستشم منها أنها من الموضوعات، فإن المفضل كان في الظاهر معدوداً من كبار أصحابه عليه السلام فكيف يتجاهر بترك الصلاة بمرأى منهم؟! فإن كان في أيام خطابيته فكيف خفي عليهما؟ ولم طلبا منه المرافقة مع أنهم كانوا مأمورين بالمجانبة والبراءة؟

ونقل الميرزا النوري عن المحقق السيد صدر الدين العاملي في تعليقته على رجال أبي علي، قوله: الذي يخطر بالبال أن المفضل كان صلى وهم مشتغلون بالصلاة فلم يشعروا به، إما لأنهم أطالوا في الصلاة وخفف، وإما لأنهم اشتغلوا بالمقدمات وكان على وضوء وإما لأنهم تشاغلوا بالتعقيب ورأى أن يأتي به وهو راكب على حماره، أو لنحو ذلك، ولما كان قول الرجلين: ألا تصلي؟ يتضمن الاعتراض عليه في تغافله عن الصلاة وتكاسله عنها، لاعتقادهما أنه لم ينزل بعد، أجابهما جواب الظريف المداعب: بأني قد صليت قبل أن أخرج، وقصد صلاة الليل أو صلاة العشاءين أو نحو ذلك، وإلا فدعوى إيقاع الصلاة قبل الفجر بأربع ساعات أو أكثر إقرار بترك الصلاة البتة، لأن الصلاة قبل وقتها ليست بصلاة، ومن لا يستحي من التصريح بترك الصلاة أي شيء يصنع بزيارة الحسين عليه السلام؟!![1].

وقال السيد الخوئي: إن نسبة التفويض والخطابية إلى المفضل بن عمر لم تثبت، فإن ذلك وإن تقدم عن ابن الغضائري، إلا أن نسبة الكتاب إليه لم تثبت، كما مرت الإشارة إليه غير مرة، وظاهر كلام الكشي وإن كان أن المفضل كان مستقيماً ثم صار خطابياً، إلا أن هذا لا شاهد عليه، ويؤكد ذلك كلام النجاشي حيث قال: (وقيل إنه كان خطابياً) فإنه يشعر بعدم ارتضائه، وأنه قول قاله قائل.

وأما ما تقدم من الروايات الواردة في ذمه فلا يعتد بما هو ضعيف السند منها، نعم إن ثلاث روايات منها تامة السند، إلا أنه لا بد من رد علمها إلى أهلها، فإنها لا تقاوم ما متقدم من الروايات الكثيرة المتضافرة التي لا يبعد دعوى العلم بصدورها من

---

(1) **خاتمة المستدرك**، ج 4، ص 128 - 129.

المعصومين إجمالاً، على أن فيها ما هو الصحيح سنداً، فلا بد من حملها على ما حملنا عليه ما ورد من الروايات في ذم زرارة، ومحمد بن مسلم، ويزيد بن معاوية وأضرابهم. ويؤكد ذلك أن الاختلاف إنما هو في الروايات التي رويت عن الصادق عليه السلام، وأما روى عن الكاظم والرضا عليهما السلام فكلها مادحة على ما تقدم، وهذا يكشف أن القدح الصادر عن الصادق عليه السلام إنما كان لعلة. ويكفي في جلالة المفضل تخصيص الإمام الصادق عليه السلام إياه بكتابه المعروف بتوحيد المفضل، وهو الذي سماه النجاشي بكتاب فكر، وفي ذلك دلالة واضحة على أن المفضل كان من خواص أصحابه ومورد عنايته.

أضف إلى ذلك ما تقدم من توثيق الشيخ المفيد إياه صريحاً، ومن عد الشيخ إياه من السفراء الممدوحين، وأما ما ذكره النجاشي من أنه كان (فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يعبأ به، . . . وقد ذكرت له مصنفات لا يعول عليها) ففيه تفصيل:

أما قوله فهو فاسد المذهب، فيعارضه ما تقدم من الشيخ المفيد من عده من الفقهاء الصالحين ومن خاصة أبي عبد الله عليه السلام، وبطانته. ولا يسعنا إلا ترجيح كلام الشيخ المفيد على كلام النجاشي من جهة معاضدته بما تقدم من الروايات التي لا يبعد دعوى التبادر الإجمالي فيها.

وأما قوله: مضطرب الرواية، فهو إن صح لا يكشف عن عدم الوثاقة.

وأما قوله: وقد ذكرت له مصنفات لا يعول عليها فهو مبني على ما ذكره من أنه فاسد المذهب، مضطرب الرواية، وقد عرفت الحال فيه، على أن الظاهر كلامه أن هذه المصنفات لم يعلم أنها مصنفات المفضل، وإنما هو أمر مذكور، والطريق الذي ذكره إلى كتبه ضعيف.

والنتيجة أن المفضل بن عمر جليل، ثقة، والله العالم[1].

وقال التستري: وكتابه المعروف بتوحيد المفضل، الذي عبر عنه النجاشي بقوله: (كتاب فكر) أقوى شاهد عملي على استقامته، فإنه يقهر كل ملحد على أن يكون موحداً. وبالجملة: الحق كون مدحه محققاً وقدحه غير محقق[2].

(1) **معجم رجال الحديث**، ج 19، ص 328 - 330.

(2) **قاموس الرجال**، ج 10، ص 215.

ثم نقل الشيخ التستري في قاموسه وصية الإمام الصادق للمفضل عن كتاب تحف العقول لابن شعبة الحراني. قال الشيخ التستري بعدها: وفيه الجواب عن كل ما نقل فيه من القدح وأنه من الأجلة وصح ما ورد فيه من المدح[1].

كما أن رواية الأجلاء عنه مثل: محمد بن مسلم كما في بصائر الصفار[2]. وجعفر بن بشير الجليل، الذي عدت روايته عن أحد من أمارات الوثاقة لقولهم فيه: روى عن الثقات ورووا عنه[3]، كما في الكافي في باب المؤمن وعلاماته[4]، في الاستبصار[5]، والبصائر[6]، ومحمد بن سنان[7]، ومنصور بن يونس[8]، وخلف بن حماد[9]، وزرعة[10]، وعبد الله بن حماد الأنصاري[11]، الذي عده النجاشي من شيوخ أصحابنا[12]، ويونس بن عبد الرحمن ـ من أصحاب الإجماع ـ في الكافي في كتاب الصوم[13]، وفي باب فضل فقراء المسلمين[14]، وعثمان بن عيسى كما في الكافي في

---

(1) **قاموس الرجال**، ج 10، ص 217.
(2) **بصائر الدرجات**، ص 119.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 119. **خلاصة الأقوال**، ص 89. **جامع الرواة**، ج 1، ص 150. **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 68.
(4) **الكافي**، ج 2، ص 236.
(5) **الاستبصار**، ج 2، ص 198 - 199.
(6) **بصائر الدرجات**، ص 316. و ص 348.
(7) **بصائر الدرجات**، ص 220. و ص 288. وص 436. وص 474. ص 436. وص 474. **ثواب الأعمال**، ص 15. وص 17. وص 239. **علل الشرائع**، ج 1، ص 135. **كمال الدين وتمام النعمة**، ص 339. **من لا يحضره الفقيه**، ج 4، ص 520. **الاستبصار**، ج 1، ص 209. **تهذيب الأحكام**، ج 1، ص 295. **شرح أصول الكافي**، مولى محمد صالح المازندراني، ج 7، ص 68.
(8) **الكافي**، ج 5، ص 90. **جامع أحاديث الشيعة**، ج 19، ص 12.
(9) **الكافي**، ج 2، ص 189.
(10) **تهذيب الأحكام**، ج 2، ص 339. **ينابيع المعاجز**، ص 39. **بحار الأنوار**، ج 26، ص 187. **تفسير نور الثقلين**، ج 4، ص 75.
(11) **بصائر الدرجات**، ص 113. و ص 114. **تهذيب الأحكام**، ج 4، ص 215. **تفسير نور الثقلين**، ج 4، ص 349. **جامع أحاديث الشيعة**، ج 16، ص 693.
(12) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 218.
(13) **الكافي**، ج 4، ص 117.
(14) المصدر نفسه، ج 2، ص 265.

باب إخوة المؤمنين[1]، وفي باب الطاعة والتقوى[2]، وعمر بن أبان الكلبي[3]، وروى عنه ابن أبي عمير[4]، والحسن بن محبوب[5].

وقد أكثر المشايخ كالكليني، والصفار، والصدوق والشيخ من نقل رواياته، في أبواب التوحيد، والمعاجز والفضائل، والأدعية والزيارات، والأحكام، وكلها سديدة، ومنافية لطريقة الغلاة والطيارة والخطابية، وتلقاها الأصحاب بالقبول، وانحصار جملة منها في خبره كما لا يخفى، فلا يصغى إلى تضيف النجاشي، والغضائري. فإن الرجل من الثقات الأجلاء.

كما أن من روايات المفضل المختصة به، والتي عمل بها الفقهاء قديماً وحديثاً روايته في حكم من أكره زوجته على الجماع في شهر رمضان، فإنه يتحمل عنها الكفارة و التعزير، لهذه الرواية المعمولة بها.

عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أتى امرأته وهي صائمة وهو صائم، قال: إن استكرهها فعليه كفارتان، وإن كانت طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة، وإن كان أكرهها فعليه ضرب خمسين سوطاً نصف الحد، وإن كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطاً وضربت خمسة وعشرين سوطاً[6].

ومن الروايات التي رويت عن المفضل رضي الله عنه، والتي كانت السبب في الطعن عليه ورميه بالغلو والارتفاع، ما يلي:

عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إن الله عز وجل جعل علياً علماً بينه وبين خلقه ليس بينه وبينهم علم غيره، فمن تبعه كان مؤمناً، ومن جحده كان كافراً، ومن شك فيه كان مشركاً[7].

---

(1) **الكافي**، ج 2، ص 165.
(2) المصدر نفسه، ج 2، ص 76.
(3) المصدر نفسه، ج 1، ص 454.
(4) **عيون أخبار الرضا**، ج 2، ص 61. **تفسير القمي**، ج 2، ص 131. **ينابيع المعاجز**، ص 124.
(5) **ثواب الأعمال**، ص 257. **جامع أحاديث الشيعة**، ج 3، ص 245. و ج 16، ص 305.
(6) **الكافي**، ج 4، ص 103 - 104. **من لا يحضره الفقيه**، ج 2، ص 117. **تهذيب الأحكام**، ج 4 - ص 215. وسائل الشيعة (ط الإسلامية)، ج 18، ص 585.
(7) **المحاسن**، أحمد بن محمد بن خالد البرقي، ج 1، ص 89.

عن المفضل بن عمر قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فبينما أنا جالس عنده إذ أقبل موسى ابنه وفي رقبته قلادة فيها ريش غلاظ، فدعوت به فقبلته وضممته إلي، ثم قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك أي شيء هذا الذي في رقبة موسى، فقال: هذا من أجنحة الملائكة، قال، فقلت: وإنها لتأتينكم، قال: نعم إنها لتأتينا وتتعفر في فرشنا وإن هذا الذي في رقبة موسى من أجنحتها[1].

عن المفضل بن عمر الجعفي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: إن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لديان الناس يوم القيامة، وقسيم الله بين الجنة والنار لا يدخلهما داخل إلا على أحد قسمين، وإنه الفاروق الأكبر[2].

عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما جاء به علي عليه السلام آخذ به وما نهى عنه انتهى عنه، جرى له من الفضل مثل ما جرى لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ولمحمد صلى الله عليه وآله وسلم الفضل على جميع من خلق الله عز وجل، المتعقب عليه في شيء من أحكامه كالمتعقب على الله وعلى رسوله والراد عليه في صغيرة أو كبيرة على حد الشرك بالله، كان أمير المؤمنين عليه السلام باب الله الذي لا يؤتى إلا منه، وسبيله الذي من سلك بغيره هلك، وكذلك يجري لأئمة الهدى واحداً بعد واحد، جعلهم الله أركان الأرض أن تميد بأهلها وحجته البالغة على من فوق الأرض ومن تحت الثرى، وكان أمير المؤمنين صلوات الله عليه كثيراً ما يقول: أنا قسيم الله بين الجنة والنار وأنا الفاروق الأكبر وأنا صاحب العصا والميسم ولقد أقرت لي جميع الملائكة والروح والرسل بمثل ما أقروا به لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ولقد حملت على مثل حمولته وهي حمولة الرب وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعى فيكسى، وادعى فأكسى ويستنطق وأستنطق فأنطق على حد منطقه، ولقد أعطيت خصالا ما سبقني إليها أحد قبلي علمت المنايا والبلايا، والأنساب وفصل الخطاب، فلم يفتني ما سبقني، ولم يعزب عني ما غاب عني، ابشر بإذن الله وأؤدي عنه، كل ذلك من الله مكنني فيه بعلمه[3].

---

(1) **بصائر الدرجات**، ص 113.

(2) المصدر نفسه، ص 435.

(3) **الكافي**، ج 1، ص 196 - 197. **بصائر الدرجات**، ص 220 - 221.

المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن سليمان ورث داود، وإن محمداً ورث سليمان، وإنا ورثنا محمداً، وإن عندنا علم التوراة والإنجيل والزبور، وتبيان ما في الألواح، قال: قلت: إن هذا لهو العلم؟ قال: ليس هذا هو العلم، إن العلم الذي يحدث يوماً بعد يوم وساعة بعد ساعة[1].

عن المفضل بن عمر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قوله عز وجل: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾ قال: ولايتهم، ﴿وَٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾ قال: ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، ﴿إِنَّ هَٰذَا لَفِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾[2].

عن المفضل بن عمر قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ﴾ قال: قالوا: أو بدل علياً عليه السلام[3].

إلى غير ذلك من الروايات الدالة على مقام أهل البيت عليهم السلام وعلو رتبهم وأسرارهم، والتي أصبحت مطعناً على المفضل بن عمر رضي الله عنه.

إبراهيم بن إسحاق الأحمري النهاوندي

قال النجاشي: إبراهيم بن إسحاق أبو إسحاق الأحمري النهاوندي كان ضعيفاً في حديثه متهوماً. له كتب، منها: كتاب الصيام، كتاب المتعة، كتاب الدواجن، كتاب جواهر الأسرار، كتاب المآكل، كتاب الجنائز، كتاب النوادر، كتاب الغيبة، كتاب مقتل الحسين عليه السلام، كتاب العدد، كتاب نفي أبي ذر[4].

وقال ابن الغضائري: إبراهيم بن إسحاق، الأحمري، يكنى أبا إسحاق، النهاوندي. في حديثه ضعف، وفي مذهبه ارتفاع. ويروي الصحيح والسقيم، وأمره مختلط[5].

قال النجاشي: أخبرنا بها أبو القاسم علي بن شبل بن أسد قال: حدثنا أبو

---

(1) **الكافي**، ج 1، ص 224 - 225.
(2) المصدر نفسه، ج 1، ص 417 - 418. والآيات من سورة الأعلى، 16-19.
(3) المصدر نفسه، ج 1، ص 419. والآية في سورة يونس، آية: 15.
(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 19.
(5) **رجال ابن الغضائري**، ص 39.

منصور ظفر بن حمدون البادرائي بها قال: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الأحمري بها. قال أبو عبد الله بن شاذان: حدثنا علي بن حاتم قال: أطلق لي أبو أحمد القاسم بن محمد الهمداني عن إبراهيم بن إسحاق، وسمع منه سنة تسع وستين ومائتين[1].

قال الوحيد في تعليقته على منهج الرجال: (في ما ذكره النجاشي أعلاه): (أطلق) معناه رخص، والقاسم لعله هو الوكيل الجليل[2] فيكون فيه شهادة على الاعتماد به وكذا في سماعة منه ويؤيده كثرة الرواية عنه وكذا رواية الصفار وعلي بن أبي شبل الجليين عنه. وربما كان تضعيفهم من جهة إيراده الأحاديث التي عندهم أنها تدل على الغلو، ولذا اتهموه في دينه[3].

وقال السيد الأمين: وكثرة رواية الأجلاء عنه - أي عن إبراهيم بن إسحاق الأحمري - وكونه كثير الرواية مقبولة، وشهادة الشيخ بأن كتبه قريبة إلى السداد كل ذلك يشهد بوثاقته[4].

ووثقه الميرزا فضل الله ابن الميرزا شمس الدين في كتابه (عين الغزال)[5]، كما نقل ذلك المحمودي في نهج السعادة.

قال المحمودي في نهج السعادة: ... وأيدوا توثيقه بوجوه نشير إلى بعضها، منها إكثار الوكيل الجليل القاسم بن محمد الرواية عنه وسماعه منه، ومنها رواية

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 19.

(2) القاسم بن محمد بن علي بن إبراهيم بن محمد وكيل الناحية، و أبوه وكيل الناحية، وجده علي وكيل الناحية، وجد أبيه إبراهيم بن محمد وكيل الناحية.. ذكره النجاشي في ترجمة أبيه محمد بن علي بن إبراهيم. **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 344.

(3) **تعليقة على منهج المقال**، ص 44.

(4) **أعيان الشيعة**، ج 2، ص 111.

(5) (عين الغزال في فهرس أسماء الرجال) للميرزا فضل الله ابن الميرزا شمس الدين ابن الميرزا جعفر ابن الميرزا حسن علي، اللواساني الأصل، الطهراني المولد والمسكن، والمتوفى سنة 1353 هـ، طبع في آخر فروع الكافي بطهران سنة 1315 هـ، وهو كتاب لطيف اقتصر فيه على تراجم الرواة إلى الطبقة السابعة، وهي طبقة الكليني، ورتبهم في جدولين لطيفين، (أحدهما) فيمن تحقق له أصل أو كتاب وراو معين عنه (والثاني) فيمن لم يتحقق فيه ذلك، بدأ بمقدمة في ترجمة الكليني، وخاتمة في فوائد من علم الدراية. **الفوائد الرجالية**، ج 3، هامش ص 325. **الذريعة**، ج 15، ص 372.

الشيخين العظيمين الصفار وعلي بن شبل (وكذا رواية شيخ المشايخ ابن الوليد رحمه الله) عنه، ومنها رواية شيخ أصحابنا القميين ووافد علمائنا الراسخين (إلى الأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم): أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري قدّس سرُّه عنه، مع ما هو المعلوم من سيرته المكشوف من دأبه، وهو الاجتناب عن الرواية من الضعفاء، بل الاحتراز عمن يروى عن الضعفاء والمجاهيل، بل كان رضي الله عنه يراقب الرواة، ويترصد حملة العلم، فمتى تحقق لديه وثبت عنده أن العالم الفلاني يكون مسامحاً في تحمل الرواية، وأخذ الحديث، وأنه ينقل عن كل من روى له الحديث، (وإن لم يعلم وثاقته) ـ كان رحمه الله يخرج هذا المسامح عن محروسة قم ودار علم الشيعة (في تلك الأنصار).

وأكثر الطعن على الأجلاء، لأجل روايتهم أحياناً عن بعض الضعفاء والمجاهيل، وإن كان عنده محتملاً أن النقل عن الضعفاء لعله كان من باب التأييد، أو لشاهد يدل على صدق الراوي في مورد النقل عنه بخصوصه، ومع ذلك كان يؤاخذ الناقل ويعاتبه، ولعاً منه بسد باب الرواية، وتحمل الحديث من الضعفاء[1].

أحمد بن الحسين بن سعيد الأهوازي (دندان)

قال النجاشي: أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران، مولى علي بن الحسين عليه السلام، أبو جعفر الأهوازي، الملقب دندان، روى عن جميع شيوخ أبيه إلا حماد بن عيسى فيما زعم أصحابنا القميون، وضعفوه وقالوا: هو غال وحديثه يعرف وينكر[2].

قال ابن الغضائري: أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران، يكنى أبا جعفر. روى عن أكثر رجال أبيه، وقالوا: سائرهم إلا حماد بن عيسى. وقال القميون: كان غالياً. وحديثه ـ في ما رأيته ـ سالم. والله أعلم. وهو الملقب (دندان)[3].

إن تصريح ابن الغضائري والشيخ النجاشي وحكمهما على الرواة حدسي يستند

(1) **نهج السعادة**، الشيخ المحمودي، ج 7، ص 95.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 77 - 78. **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 65.

(3) **رجال ابن الغضائري**، ص 40 - 41.

إلى ملاحظة متون الحديث، وليس نقلاً بسلسلة المشايخ عمن عاصر الراوي ومن ثم تتدخل القناعات الكلامية في حكم الرجالي على الرواة.

قال المحقق البحراني: وأنت تعلم أن التوقف المذكور لا وجه له لأنه يكفي في عدم الاعتماد عليه عدم تزكيته ولا مدحه وحينئذ فيبقى قدح القميين فيه بالغلو مؤكداً[1].

قال الوحيد: قوله في أحمد بن الحسين بن سعيد التوقف فيما يرويه في المعراج لا وجه لتقف مع سلامة القدح عن المعارض فيه ما أشرنا إليه في إبراهيم بن صالح الأنماطي، مضافاً إلى أن النجاشي والفهرست لم يحكما بغلوه بل نسباه إلى الغير وفيه إشعار بتأمل فيه مع أن الغضائري مع كثرة الرمي لم يرمه به فتأمل وحديث في كتب الأخبار صريح في خلاف الغلو[2].

كما أن كتبه التي ذكرها الشيخ والنجاشي[3]، حيث قالا: وله كتب، منها كتاب الاحتجاج، وكتاب الأنبياء وكتاب المثالب، تؤيد ما ذهب إليه الوحيد البهبهاني من سلامة حديثه حيث أنها في أبواب واضحة، ولا صلة لها بمسائل الغلو لا سيما وأنه قد مات بقم ودفن فيها كما قال الشيخ الطوسي (ومات أحمد بن الحسين بقم، وقبره بها)[4]، وقال: (يرمى بالغلو، مات بقم)[5]، أي إنه لم يطرد من قم، وقد علمت سابقاً أن القميين كانوا يطردون المغالي منها.

أمية بن علي القيسي الشامي

قال النجاشي فيه: أمية بن علي القيسي الشامي ضعفه أصحابنا وقالوا: روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام له كتاب. أخبرناه محمد بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن بن سهل، قال: حدثنا أبي عن أبيه الحسن بن

---

(1) **معراج أهل الكمال**، الماحوزي البحراني، ص 110. رقم 46.
(2) **تعليقة على منهج المقال**، ص 65.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 77 - 78. **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 65.
(4) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 65.
(5) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 415.

سهل عن موسى بن الحسن بن عامر، عن أحمد بن هلال، عن أمية بن علي به[1].

وقال ابن الغضائري: أمية بن علي، القيسي، يكنى أبا محمد. في عداد القميين، ضعيف الرواية، في مذهبه ارتفاع[2].

أما الشيخ فلم يتعرض لذكره.

قال الوحيد: عنه رواية سنذكرها في حماد بن عيسى[3] يظهر منها حسن ما فيه وأنه روى عن أبي جعفر عليه السلام. والظاهر أن حكمه بتضعيف الأصحاب مما ذكره الغضائري[4].

قال النمازي: أما روايته عن أبي عبد الله عليه السلام، فقد رأيتها في فلاح السائل للسيد ص 221 عن محمد بن أبي عمير، عنه[5]، عن أبي عبد الله عليه السلام. واحتمال الإرسال خلاف الظاهر بعيد جداً، لأنه من وفاة مولانا الصادق عليه السلام إلى وفاة مولانا الرضا عليه السلام اثنتان وخمسون سنة تقريباً، وعمر سبعين وثمانين سنة متعارف. وله روايات شريفة عن أبي الحسن الرضا والجواد صلوات الله عليهما تفيد حسنه وكماله[6].

روى الشيخ الطبرسي بسنده عن أمية بن علي قال: كنت بالمدينة وكنت أختلف إلى أبي جعفر عليه السلام وأبي الحسن عليه السلام بخراسان، وكان أهل بيته وعمومة أبيه يأتونه ويسلمون عليه، فدعا يوماً الجارية فقال: قولي لهم يتهيأون للمأتم، فلما تفرقوا قالوا: لا سألناه مأتم من؟ فلما كان من الغد، فعل مثل ذلك فقالوا: مأتم من؟ قال: مأتم خير

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 105.

(2) **رجال ابن الغضائري**، ص 38. **خلاصة الأقوال**، ص 324.

(3) وهي الرواية التي رواها الراوندي في الخرائج والجرائح الآتي ذكرها.

(4) **تعليقة على منهج المقال**، ص 94.

(5) والرواية هي: روى السيد ابن طاووس بسنده عن ابن أبي عمر عن أمية بن علي قال أبو عبد الله عليه السلام من قال عند غروب الشمس في كل يوم يامن ختم النبوة بمحمد صلى الله عليه وآله اختم لي في يومي هذا بخير وشهري بخير وسنتي بخير وعمري بخير. فمات في تلك الليلة أو في الجمعة أو في ذلك الشهر أو في تلك السنة دخل الجنة. فلاح السائل، السيد ابن طاووس، ص 221. وعنه بحار الأنوار، ج 83، ص 267.

(6) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 1، ص 699 - 700.

من على ظهرها، فأتانا خبر أبي الحسن بعد ذلك بأيام فإذا هو قد مات في ذلك اليوم[1].

وفي الخرائج: عن أمية بن علي القيسي، قال: دخلت أنا وحماد بن عيسى على أبي جعفر عليه السلام بالمدينة لنودعه، فقال لنا: لا تخرجا، أقيما إلى غد. قال: فلما خرجنا من عنده. قال حماد: أنا أخرج فقد خرج ثقلي. قلت: أما أنا فأقيم. قال: فخرج حماد، فجرى الوادي تلك الليلة، فغرق فيه، وقبره بسيالة[2].

في تفسير القمي عن أمية بن علي عن داود بن كثير الرقي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: ﴿وَمَا تُغْنِي ٱلْأَيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ قال الآيات الأئمة، والنذر الأنبياء عليهم السلام[3].

وفي الكافي عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله ﷻ: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ قال: إذا كان يوم القيامة دعي بالنبي ﷺ وبأمير المؤمنين وبالأئمة من ولده: فينصبون للناس، فإذا رأتهم شيعتهم قالوا: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ يعني إلى ولايتهم[4].

وفي كشف الغمة: من دلائل الحميري، عن أمية بن علي قال كنت مع أبي الحسن عليه السلام بمكة في السنة التي حج فيها ثم صار إلى خراسان ومعه أبو جعفر عليه السلام وأبو الحسن عليه السلام يودع البيت، فلما قضى طوافه عدل إلى المقام فصلى عنده، فصار أبو جعفر على عنق موفق يطوف به، فصار أبو جعفر عليه السلام إلى الحجر فجلس فيه فأطال، فقال له موفق: قم جعلت فداك، فقال: ما أريد أن أبرح من مكاني هذا إلا أن يشاء الله، واستبان في وجهه الغم، فأتى موفق أبا الحسن عليه السلام فقال: جعلت فداك قد جلس أبو جعفر عليه السلام في الحجر وهو يأبى أن يقوم فقام أبو الحسن فأتى أبا جعفر عليه السلام فقال له قم يا حبيبي، فقال ما أريد أن أبرح من مكاني هذا قال: بلى يا حبيبي ثم قال

---

(1) **إعلام الورى بأعلام الهدى**، ج 2، ص 100. **بحار الأنوار**، ج 49، ص 310. **الثاقب في المناقب**، ص 516. **مناقب آل أبي طالب**، ج 3، ص 495.

(2) **الخرائج والجرائح**، ج 2، ص 667. **بحار الأنوار**، ج 48، ص 48. **كشف الغمة**، ج 3، ص 157.

(3) **تفسير القمي**، ج 1، ص 320. **بحار الأنوار**، ج 23، ص 206. والآية من سورة يونس، آية 101.

(4) **بحار الأنوار**، ج 24، ص 146 - 147. والآية في سورة الأعراف، آية 43.

كيف أقوم، وقد ودعت البيت وداعاً لا ترجع إليه؟ فقال قم يا حبيبي فقام معه[1].

وفي الاختصاص بإسناده عن أمية بن علي عن رجل قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيما أفضل نحن أو أصحاب القائم عليه السلام؟ قال: فقال لي: أنتم أفضل من أصحاب القائم، وذلك أنكم تمسون وتصبحون خائفين على إمامكم وعلى أنفسكم من أئمة الجور، إن صليتم فصلاتكم في تقية، وإن صمتم فصيامكم في تقية، وإن حججتم فحجكم في تقية، وإن شهدتم لم تقبل شهادتكم، وعدد أشياء من نحو هذا مثل هذه، فقلت: فما نتمنى القائم عليه السلام إذا كان على هذا؟ قال: فقال لي: سبحان الله أما تحب أن يظهر العدل ويأمن السبل وينصف المظلوم[2].

ويظهر من هذه الروايات وغيرها منشأ قول ابن الغضائري: في مذهبه ارتفاع.

قال السيد الأبطحي: ولعل سبب تضعيف ابن الغضائري له بالغلو، ما رواه من الكرامة من أبي جعفر الجواد عليه السلام [3].

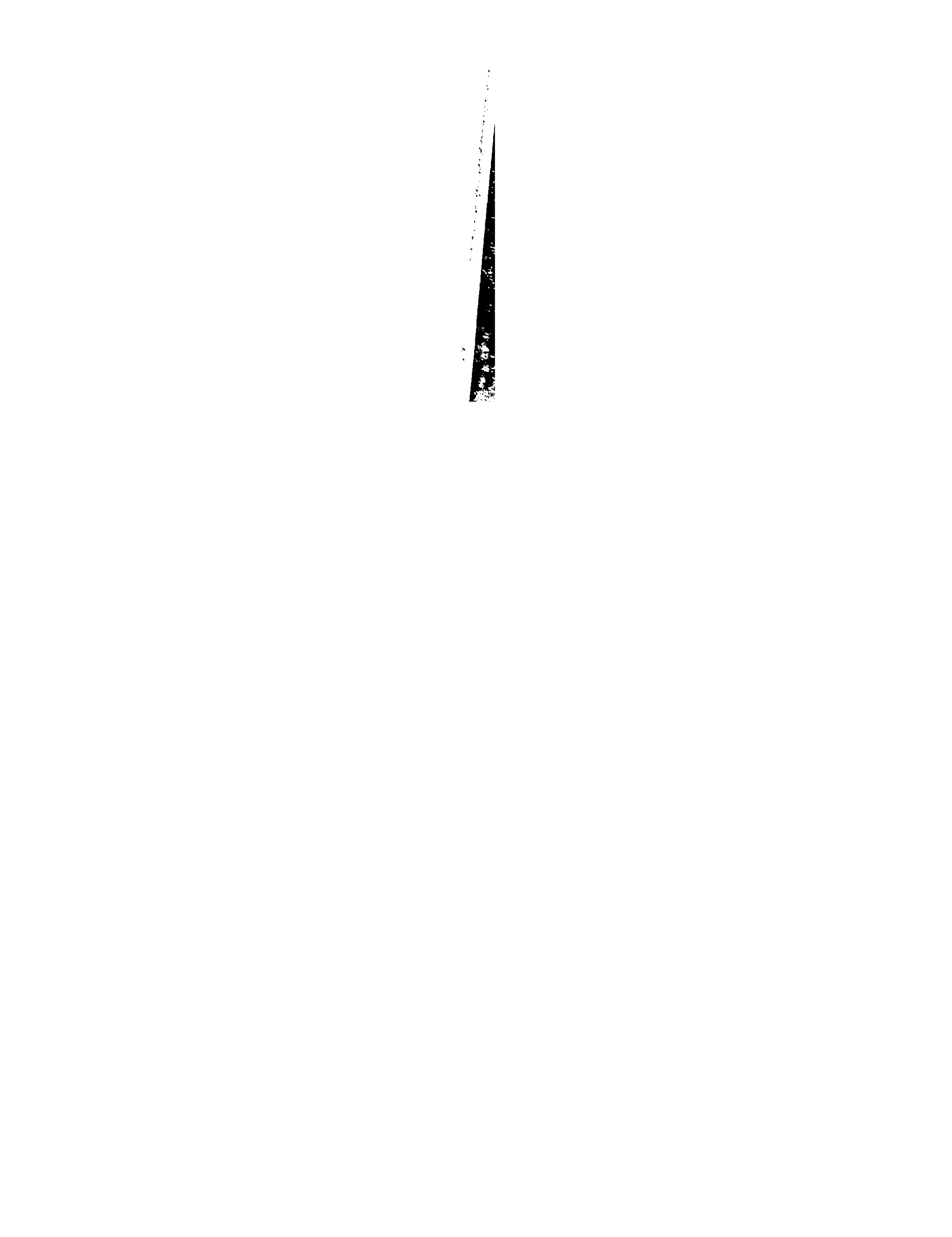
إبراهيم بن يزيد المكفوف

قال النجاشي: إبراهيم بن يزيد المكفوف ضعيف يقال إن في مذهبه ارتفاعاً، له كتاب[4].

ومنشأ التضعيف له هو الارتفاع لا لشيء آخر كما يستشعر من كلام الشيخ النجاشي. !! وقد مر معنا من الأمثلة بيان الغلو والارتفاع عنده.

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 49، ص 119 - 120.
(2) المصدر نفسه، ج 52، ص 144.
(3) **تهذيب المقال**، ج 4، شرح ص 72.
(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 24.



الفصل الثالث

الجرح والتعديل لدى علماء الرجال

إن التوثيق والتضعيف أو الجرح والتعديل من أهم موضوعات علم الرجال وأهم ركن فيه وعليه مدار توثيق أو تضعيف رواة الحديث، وبالتالي الأخذ بالرواية والاعتماد عليها، أو عدم الاعتماد عليها أو طرحها جانباً.

وقد اتضح فيما سبق من خلال البحث التاريخي حول الأصول الرجالية وما فيها ومالها وما عليها، شطر من ذلك.

إن مؤلفي تلك الكتب إن سلمنا بأنها كتب رجالية ومعتمد عليها في باب الجرح والتعديل، يوجد بينهم اختلاف في الجرح والتعديل، حتى إن المتأخرين من علماء الرجال قدموا قول الشيخ النجاشي وأخذوا به إن تعارض معه رأي آخر..

فهذه الاختلافات ـ وفي الجرح والطعن بالرواة خصوصاً ـ تشير إلى أنه لا توجد ضابطة خاصة أو ميزان معين للتوثيق والتضعيف..، وإن كانت موجودة لسار عليها القدماء من الرجاليين ولانتفى الخلاف في أقوالهم، ولأصبح من السهل علينا أيضاً أن نسير عليها ونعتبرها الميزان الذي يجب أن يزن به رواة الحديث، بل ما هو موجود هو العكس، وهو عدم وجود تلك الضابطة التي يجب أن توجد..!!

بل إن للبعض مدارس خاصة في التوثيق والتضعيف تغاير المدارس الأخرى، فمثلاً: تجد إن الفضل بن شاذان كان لديه منهج خاص في الجرح والتعديل مما لا يوجد عند غيره من الأصحاب..، وقد أدى ذلك إلى وقوع مشادات في تلك الساحة

إلى أن خرج التوقيع من الإمام أبي محمد عليه السلام يعاتب فيه الفضل بن شاذان على مسلكه الرجالي. ![1]

إن البحث والتنقيب في أحوال الرواة بمختلف المدارس قد استمرا إلى عهد الغيبة الصغرى وإلى زمن الشيخ الكليني والصدوق والكشي وابن الغضائري والنجاشي والبرقي رحمهم الله، فذهب كل واحد منهم مذهباً في الجرح والتعديل وأسس كل منهم مدرسة في علم الرجال. فترى أن الاختلافات العريقة في الاعتماد على راوٍ أو عدم الاعتماد عليه، لا تقل عن الاختلافات الموجودة حالياً في المسائل النظرية كالفقه وبعض مسائل العقائد.

فمن السذاجة العلمية لو ظننا أن علماءنا رحمهم الله كانوا على وفاق في آرائهم الرجالية ومبانيهم في الجرح والتعديل.. ولو ظننا وجود توافق فيما بينهم لما وقعنا في تعارض أقوالهم بين الشد والجذب..!!

وهو دليل على عدم الوفاق في الرأي، أي لا توجد ضابطة معينة أو مخصصة أو قاعدة يمكن الاعتماد والاستناد إليها في دائرة علم الرجال ليطبق عليها الجرح والتعديل..!!

بل ما في أيدينا يوضح لنا أن علماءنا كان لكل واحد منهم أصول وأسس ومعايير خاصة وعليها يطبقون ويزنون الرواة من حيث القوة والضعف.

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن النزاعات الكلامية والمعرفية والفقهية أيضاً لها دخل في معرفة الراوي ـ وهذا ما سيتضح لنا مفصلاً ـ عندهم، وهو الميزان الذي اعتمد أيضاً لدى المتقدمين من علماء الرجال، فإما أن ترجح كفة الميزان لمصلحة الراوي ويوثق، وإما أن تكون لغير مصلحته فيضعف أو يطعن!!.

فالفضل بن شاذان أو الشيخ النجاشي إذا وصف راوياً معيناً بالتخليط أو الكذب، بل قد يصفه بأشهر الكذابين، وأنه مخلط، أو أن له كتاباً مضطرب المتن، أو فاسد الألفاظ،... الخ.

(1) راجع: **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 817. **بحار الأنوار**، ج 25 - ص 163. **معجم رجال الحديث**، ج 14، ص 309.

ترى في مقابل ذلك أن الشيخ الكليني أو الشيخ الصدوق قدّس سرُه قد اعتمد على ذلك الراوي نفسه ووصف بأنه الثقة والعدل الضابط، واعتبار كتابه من أمتن الكتب وأصحها، وما إلى ذلك..

فمن خلال هذا تجد أنه لا وجود لضابطة كلية معتمدة يمكن الاستناد إليها في معرفة الراوي عندهم..بل إن هذا الأمر تابع للاجتهاد الشخصي والحدس، ونحن نخص بكلامنا هذا أصحاب الأصول المعتمدة في علم الرجال التي عليها الاعتماد والاتكال.. أما المتأخرون فقد حذوا حذو الأوائل منهم واعتمدوا على تقليدهم لهم، وقلما تجد رأياً يخالف رأي أصحاب الأصول.

فأصبح علماء الرجال المتقدمون هم من لهم الوصايا والقيمومة على المذهب وتراث أهل البيت عليهم السلام، فلا يمكن الأخذ برواية أو الاعتماد عليها إلا بعد أن تسلم من طعن أصحاب الأصول الرجالية.!!!

والعمدة في تقليد علماء الرجال المتقدمين ما جاء إلا بعد أن توهم المتأخرون بأن آراء المتقدمين حول الرواة ما هي إلا أخبار وشهادات عن حس واصلة إليهم بالتواتر والاستفاضة ممن عاشرهم وعاصرهم. أو إنهم من أهل الخبرة فتكون حجة في الاعتماد عليهم.

وعلى هذا فلا يمكن لأي شخص أن يتعدى آراءهم الرجالية في الجرح والتعديل، ويجب الخضوع أمامها ولا يمكن لأي أحد آخر أن يستنبط أو يجتهد في هذا الأمر..، بل الواجب هو الرفض والمعارضة لأي شخص أراد أن يبدي رأيه أمام أصحاب الأصول الرجالية. بل الأعظم والأدهى من ذلك هو أن يرفض الباحث عن راو ما رأيه الشخصي الذي يتوصل إليه ويقدم ويعتمد رأي القدماء رحمهم الله. فإذا توصل شخص ما إلى وثاقة راوٍ معين مع أن القدماء يضعفونه، فلا بد من تقديم رأي المتقدمين على رأيه.!! وكأنهم هم أمناء الله تعالى ووصاة الدين وقواعد المذهب الذي أنيط برأيهم ونظرهم واجتهادهم..؟!

مع أن هذا الأمر غير صحيح، وسيتضح لنا أن المتقدمين أنفسهم لهم آراء متعارضة في الجرح والتعديل حول شخص واحد، فهل يسوغ لهم إعطاء الرأي في ذلك الراوي مثلاً ولا يسوغ لغيرهم، تلك إذاً قسمة ضيزى؟!!

وقد قيل بأن هناك طرائق للجرح والتعديل، ومن هذه الطرائق:

أولاً: شهادة أحد الأعلام المتقدمين على وثاقة الراوي

فإن شهادة أحد أعلام الأصول الأربعة على وثاقة راوٍ معين هي طريق لإثبات ذلك، بدليل انعقاد السيرة العقلائية على العمل بخبر الثقة في جميع المجالات التي أحدها مجال التوثيق، وحيث أن هذه السيرة لم يثبت الردع عنها فهي ممضاة شرعاً[1].

ويؤخذ عليه أن توثيق أحد الأعلام الثلاثة رضي الله عنه في أصولهم الرجالية الأربعة لا يصمد أمام البحث والتحقيق، لأنهم أعملوا النظر فيه واجتهدوا، وأن توثيقاتهم وتضعيفاتهم ـ إن كانت تسمى توثيقاً وتضعيفاً ـ كانت في غير محلها. ـ كما تقدم وكما سيتضح بيانه أكثر.

أما عن (الشهادة) التي يقول بها الرجاليون، وهي أن (شهادة الرجالي حجة)، فهذا لا يتطابق مع كون علم الرجال علماً ويجب أن ينهض بأصول وقواعد رصينة. ولا يمكن اعتماد شهادته، وذلك:

أولاً: ما هو تعريف الشهادة، يقول السيد الخوئي قدّس سرُّه: (الشهادة هي الخبر الناشئ عن أمر محسوس مدرك بإحدى الحواس الظاهرة)[2].

وإن الشاهد هنا اعتمد على الحدس ـ لأن عصر الراوي بعيد جداً عن عصر الشاهد (وهو الرجالي) ـ أما في التمثيل أعلاه وهو قبول قول الشاهد فالمفروض أن يكون مبنياً على الحس وليس الحدس، والحدس لا يغني من الحق شيئاً. لأن علم الرجال وكما ذكرنا في المقدمة هو الأصل للكثير من العلوم المهمة، وأهمها حسب اعتقادي علم الفقه وما يتضمنه من حكم شرعي.. فهل من الممكن أن نبني أحكامنا الشرعية أو أن ندرس حديث أهل البيت عليهم السلام على ضوء علم مبني على الحدس..؟!!.

فإن جئنا لرواية ما وتبين أنها ضعيفة على ضوء علم الرجال، مع أن حكمها

(1) راجع: **دروس في علم الرجال**، الايرواني، ص 22.
(2) **أجود التقريرات**، ص 95.

الواقعي هو الصحة، فهنا سوف نبني على نتيجة خاطئة بسبب المقدمات الخاطئة التي اعتمدنا عليها.

ثانياً: إن هذه الشهادة قد تعارض بشهادة أخرى من رجالي آخر، وإذا تعارضت الشهادتان سقطتا كما يقول علماء الفقه والأصول[1]، إذاً فلا بد من الركون إلى سبيل آخر غير هذه الأقوال المتعارضة.

ثالثاً: ـ مما سيأتي ـ يتضح أن أقوالهم هي عبارة عن آراء اجتهادية شخصية وهذا ينافي شهادة الحس.

فإن توثيق مثل الشيخ النجاشي لكونه ثقة، فهذا يجري إذا كان إخباره عن حس لا عن حدس واجتهاد، فيقول الرجاليون: (يحتمل أن يكون إخبارهم عن حس)[2]، وهذا الكلام غير ناهض.. فما هو السبب لكي نحتمل أن إخبارهم عن حس؟ فلماذا لا نحتمل أن يكون إخبارهم عن حدس؟!

مع أن القرائن التي ذكرناها والتي ستأتي أيضاً ـ والتي منها كمثال عدم معاصرة الشيخ النجاشي لزرارة بن أعين - تدل على أن إخبارهم كان عن حدس وليس عن حس!!

ويجيب الرجاليون عن هذا الإشكال بالقول التالي: إن مجرد عدم المعاصرة الزمنية بين زرارة والنجاشي لا يستلزم كون إخباره عن وثاقته إخباراً عن حدس، فنحن نخبر عن وثاقة الشيخ الطوسي والأنصاري والآخوند الخراساني ونظرائهم من علمائنا المتقدمين، ولكن هل إخبارنا عن ذلك إخبار عن حدس؟

كلا إنه إخبار عن حس، فإن وثاقة أمثال هؤلاء الأعلام واضحة في زماننا كوضوح الشمس في رابعة النهار[3].

---

(1) **الانتصار**، الشريف المرتضى، ص 92. **مختلف الشيعة**، العلامة الحلي، ج 5، ص 310. **الينابيع الفقهية**، علي أصغر مرواريد، ج 1، ص 109. فقه **الصادق** 7، السيد محمد صادق الروحاني، ج 1، شرح ص 97. وغيرها.

(2) راجع: **الايرواني**، ص 112 - 113.

(3) راجع: **الايرواني**، ص 112 - 113.

وللإجابة عنه، نقول: إن هذا الكلام قد يكون مصيباً من جهة، وغير مصيب من جهة أخرى، فإن جئنا إلى الرواة الذين سكت عنهم الرجاليون ولم يوثقوهم أو يضعفوهم فلماذا لم يذكروا عنهم شيئاً؟! فنجد أنهم إما قالوا بأنهم مجاهيل، وإما سكتوا عنهم.. هذا أولاً.

أما ثانياً: فنجد أن هناك تعارضاً في مدح أو ذم الرواة في أقوال علماء الرجال، فكيف يوجه هذا التعارض، مع أنكم تقولون إنها شهرة.. فهل كان للراوي شهرتان إحداهما المدح والأخرى القدح؟!!

ثالثاً: على هذا الرأي وهو (الشهرة) يجب توثيق أو تضعيف المعروفين والمشهورين فقط أمثال زرارة.. فما هو العمل إذاً مع مجمل الرواة المتبقين؟.. وكيف نقبل رواياتهم؟.. وهل يصح أن نسمي (علم الرجال) علماً وهو لا يعطينا الضوابط التي نستطيع من خلالها معرفة الراوي؟!!

ثانياً: قول أهل الخبرة

لا بد من معرفة مصطلح أهل الخبرة، فمن هم أهل الخبرة؟

أهل الخبرة: هم من خبروا الأمر وعايشوه، وهم العارفون بالأمر عن قرب وممارسة. ففي معرفة المجتهد هم المجتهدون أو الفضلاء ممن لهم المقدرة على معرفة اجتهاد الشخص أو أعلميته[1].

وعلى ضوء هذا التعريف، فلا يمكن أن نصف علماء الرجال وخصوصاً أصحاب الأصول الأربعة[2] بأنهم من أهل الخبرة، وذلك للأسباب التالية:

1 ـ إنهم لم يعاصروا الرواة السابقين ليخبروا عن أحوالهم.

2 ـ عدم وجود قرب زمني بين الرجالي والراوي، فلا يوجد قرب بل العكس هو الصحيح وهو البعد الزمني بين علماء الرجال والرواة.

3 ـ عدم وجود الممارسة فقد تبين لنا فيما سبق أن الأصول الأربعة الرجالية

---

(1) **معجم ألفاظ الفقه الجعفري**، ص 75. **المصطلحات**، ص 557.

(2) ناهيك عن المتأخرين من علماء الرجال، فإن الأصول الأربعة هي المصدر الرئيس في كتبهم الرجالية.

المعتمدة على هذا العلم هي ليست كتباً رجالية بالمعنى الاصطلاحي لهذا العلم، فقد تبين لنا من خلال الفصل الأول حال تلك الكتب.

4 ـ بغض النظر عما تقدم فقد تأتي الخبرة من المصادر الرجالية، وقد اتضح عدم وجود المصادر.

5 ـ والنتيجة: هي اعتماد الحدس والاجتهاد الشخصي في إعطاء النتيجة، لا الخبرة والممارسة.

6 ـ يقول السيد الخوئي: (إذا كان الأمر حدسياً فيجب الرجوع إلى أهل الخبرة).[1] هذا في مسائل علم الفقه، أما في علم الرجال فإن التوثيق هو أمر حدسي، وإذا رجعنا إلى أهل الخبرة على قول السيد الخوئي فإن خبرويتهم أيضاً حدسية، فتبقى المشكلة كما هي عليه!!!

7 ـ ويقول السيد الخوئي في معجمه: (أصالة الحس قد تكون جارية فيما لم يعلم أنه نشأ من الحدس)[2].

ومما تقدم علمنا أنه من الحدس وليس من الحس.

إذاً فالاعتماد على أقوال الرجاليين وآرائهم بشكل أساس هو التقليد والتقييد بنصوص الرجاليين المتقدمين جرحاً وتعديلاً.

وكتب المتأخرين وإن لم تخل من تحقيقات رجالية في جملة من الأمور كتمييز المشتركات أو رفع بعض الأوهام أو بيان بعض المفردات.. إلا أن الطابع العام الذي يمكن ملاحظته هو التقليد والتقييد بآراء أصحاب الأصول من المتقدمين.

وقد اتضح لنا في البحوث السابقة، وكما سيتضح أيضاً في البحوث اللاحقة بأن كتب المتقدمين مما لا يمكن الاعتماد عليها كآراء قطعية، بل تكمن أهمية تلك الكتب في الرجوع إليها لجمع المعلومات عن الراوي مثل: نسبه، كنيته، بيئته الأسرية، موقعه العلمي، ومؤلفاته، ..الخ. مما يجمع لدى الباحث عناصر ومكونات عن شخصية

(1) **أجود التقريرات**، ص 95.

(2) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 41.

الراوي وحاله بصورة عامة. فلا يمكن الاعتماد على أقوال المتقدمين بأنها القول الفصل والنهائي لحال الراوي من حيث الجرح والتعديل.

فيتبين لنا أن المتقدمين اجتهدوا.. والمتأخرين قلدوا وقلما تجد من المتأخرين (المقلدين) من يبحث في راو معين ولا يعتمد على آراء المتقدمين واعتبار آرائهم قطعية.!!

ولتكتمل لنا الصورة نسرد جملة من الأمثلة لبيان حقيقة ما قلناه.

أمثلة على تقليد المتأخرين للمتقدمين

أولاً: قال التستري في ترجمة الخيبري بن علي الطحان بعدما نقل اعتراض الوحيد على تضعيف النجاشي وابن الغضائري له واستدلاله بالتوثيق بجملة من القرائن، استشكل على الوحيد بأن كثرة الرواية عن يونس بن ظبيان طعن عظيم لكونه من أصحاب أبي الخطاب وكيف يجعله برءاً له.

ثم قال التستري: وهذا نتيجة اجتهاداتهم التكلفية في قبال نصوص القدماء ثم لو فرض جلالة يونس بن ظبيان فهل رواية رجل عن جليل تجعله جليلاً؟ وإنما الأثر للعكس[1].

وكلام الشيخ التستري ظاهر في الاستنكار على عملية الاجتهاد في علم الرجال، وأن اللازم هو اتباع نصوص القدماء كيفما كانت، مع أن جل نصوص القدماء من أرباب الجرح والتعديل مبنية على آرائهم الاجتهادية حول مضمون الرواية التي يرويها الرواي وحول اعتقاداته الكلامية والمعرفية.

ثانياً: قال العلامة في خلاصة الأقوال في أحوال يونس بن ظبيان: فأنا لا أعتمد على روايته، لقول هؤلاء المشايخ العظماء فيه[2].

ثالثاً: قال الكاظمي في التكملة في ترجمة يونس بن ظبيان: ـ بعد استعراضه أقوال الرجال فيه وأن أكثرهم ضعفوه ـ وقد نقل جملة من القرائن تدل على توثيقه نقلاً

(1) **قاموس الرجال**، ج 4، ص 214.
(2) **خلاصة الأقوال**، ص 419.

عن الملا صالح المازندراني: إن في الكافي حديثاً فيه دلالة على حسن حال يونس بن ظبيان ولكن علماء الرجال بالغوا في ذمة ونسبوه إلى الكذب والضعف والتهمة والغلو ووضع الحديث.

ثم يقول الكاظمي: فلو خليت الأخبار ونفسها لحكمت بوثاقته، ولكن أخبار الذم مؤيدة بفتوى أساطين علماء الرجال فلذا توقفت فيه[1].

ويتضح أن هناك قرائن تدل على وثاقته إلا أن الكاظمي رفع يده عنها لأنه اعتمد قول الرجاليين، ولولا قولهم لقال بتوثيقه!!

رابعاً: قال العلامة المامقاني في ترجمة يونس بن ظبيان ـ بعد نقل كلام الكاظمي ـ: ما ذكره الكاظمي لا بأس به، لأن المشايخ على اهتمامهم في إصابة الحق وكون خبر المدح بمرأى منهم ومسمع لم يتركوه إلا لعلمهم بعيب فيه ورجحان أخبار الذم عليه. فالتوقف عن الآخذ بحديث الرجل متعين[2].

نقول: إن حديث يونس بن ظبيان ليس متروكاً عند رؤساء وأعلام الطائفة في الطبقات المتقدمة من أصحاب الأئمة المتأخرين. بل قد اعتمد على حديثه جمع غفير منهم، وهذا دال على توثيقه واعتمادهم عليه.

خامساً: قال التفرشي في ترجمة المفضل بن عمر: أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، الجعفي، كوفي، فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يعبأ به، وقيل: إنه كان خطابياً، وقد ذكرت له مصنفات لا يعول عليها، روى عنه: الزبيري ومحمد بن سنان، (رجال النجاشي) ضعيف، متهافت، مرتفع القول، خطابي، وقد زيد عليه شيء كثير، وحمل الغلاة في حديثه حملاً عظيماً، ولا يجوز أن يكتب حديثه، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليه السلام، (رجال ابن الغضائري).

وقال المفيد رحمه الله في إرشاده: إنه من شيوخ أصحاب أبي عبد الله عليه السلام وخاصته وبطانته وثقاته الفقهاء الصالحين.

---

(1) **منتهى المقال**، ج 7، ص 89- 95.

(2) **تنقيح المقال (الطبعة الحجرية)**، ج 3، ص 338.

وأورد الكشي أحاديث تقتضي مدحه، وأحاديث تقتضي ذمه والبراءة منه[1].

وقال ابن داوود الحلي المفضل بن عمر ق، م (غض) ضعيف متهافت خطابي (جش): مفضل بن عمر أبو عبد الله وقيل أبو محمد الجعفي كوفي فاسد المذهب مضطرب الرواية لا يعبأ به، وقيل كان خطابياً[2].

العلامة الحلي في خلاصة الأقوال: المفضل بن عمر الجعفي ضعيف[3].

وهذه الأقوال منهم هي أقوال الشيخ النجاشي وابن الغضائري، ومن دون الرجوع إلى الروايات التي يرويها الكشي مثلاً والتي أشار إليها التفرشي، وهذه الأقوال تقليد واضح منهم لمن سبقهم.

بينما تجد بعد التحقيق والتدقيق أن الأقوال مثل الشيخ النجاشي وابن الغضائري غير تامة.

قال التستري في ترجمة المفضل بن عمر في مقام توثيقه وقدح ابن الغضائري والنجاشي فيه: كما عرفت قول ابن الغضائري بضعفه وتبعه النجاشي. والظاهر أن منشأ طعن ابن الغضائري فيه حمل الغلاة في حديثه حملاً عظيماً، كما اعترف به نفسه. وكما عرفت من الكشي من قوله: وذكرت الطيارة الغالية في بعض كتبه عن المفضل. . .الخ. وزاد الشبهة فيه والتهمة له افتراء العامة عليه، شأنهم مع أجلة الشيعة، كما عرفت من قول الكشي: قال يحيى بن عبد الحميد. . .الخ.

بل الواقفة أيضاً افتروا عليه: إنه روى الوقف، فنقل الغيبة عن كتاب علي بن أحمد الموسوي في نصرة الواقفة: إنه ذكر إسناداً عن المفضل، عن الصادق عليه السلام . . . إلى أن ـ يقول الشيخ التستري ـ ثم الروايات عن الصادق عليه السلام وإن كانت فيه مختلفة، إلا أنها عن الكاظم عليه السلام متفقة في مدحه، ومنها: خبراه عليه السلام أنه والد بعد الوالد، وخبره في ترحمه عليه السلام عليه وإخباره بموته، وكذا ترحم الرضا عليه السلام عليه في خبر

(1) **نقد الرجال**، التفرشي، (ت ق 11 هـ)، ط الأولى، سنة 1418، مؤسسة آل البيت: لإحياء التراث، قم، ج 4، ص 407 - 408.

(2) **رجال ابن داود**، ص 280.

(3) **خلاصة الأقوال**، ص 438.

محمد بن عمر بن سعيد الزيات عن محمد بن حريز، ورواه الكافي والإرشاد عن محمد بن الوليد، عن يحيى بن حبيب الزيات. . .

ثم يقول: وكتابه المعروف بتوحيد المفضل، الذي عبر عنه النجاشي بقوله: (كتاب فكر) أقوى شاهد عملي على استقامته، فإنه يقهر كل ملحد على أن يكون موحداً. وبالجملة: الحق كون مدحه محققاً وقدحه غير محقق.

هذا، وفي آخر تحف عقول ابن أبي شعبة الحلبي: وصية المفضل بن عمر ثقة الصادق عليه السلام لجماعة الشيعة: أوصيكم بتقوى الله. . . وذكر كلامه. . وفيه الجواب عن كل ما نقل فيه من القدح وأنه من الأجلة وصح ما ورد فيه من المدح.

وفي آخر توحيده المعروف ب(توحيد المفضل) أن الصادق عليه السلام قال له: يا مفضل خذ ما آتيتك واحفظ ما منحتك، وكن لربك من الشاكرين ولآلائه. . ثم يقول الشيخ التستري: قلت: ولابد أنه عليه السلام ألقى إليه ما وعده من شرح السماوات السبع وما فيها وباقي الأرضين السبع غير أرضنا، ولكنه من الأسف أنه لم يصل إلينا، لضياع أغلب كتبنا النفيسة، وقد نقل في الكتاب الذي ألفه جمع من أساتيذ دار علوم الأروبا والأمريكا في ما أخبر الصادق عليه السلام من المستكشفات العصرية باللاتينية، وقد ترجم بالفارسية (بعنوان مغز متفكر شيعة جعفر صادق عليه السلام) كلاماً كثيراً مما قاله للمفضل وجابر بن حيان وغيرهما، ولم نقف عليها في ما وصل إلينا[1].

وكذلك مناقشة السيد الخوئي لتلك الأقوال التي تنص بتضعيف المفضل. . ، حيث قال بعد مناقشته لها: والنتيجة أن المفضل بن عمر جليل، ثقة[2].

سادساً: ذكر المامقاني في تقييم منهج ابن داود في الرجال فقال في ترجمة داود الرقي: وأما ابن داود فشأنه النقل ولذا لا يبني في المختلف فيه من الرجال على شيء بل يذكر في البابين وينقل ما صدر منهم من دون أن يرجح ويختار ما يقتضيه الاجتهاد[3].

---

(1) **قاموس الرجال**، ج 10، ص 2184 - 218.

(2) **معجم رجال الحديث**، ج 19، ص 330. وقد تقدم منا في الفصل السابق القرائن الدالة على توثيق المفضل بن عمر.

(3) **تنقيح المقال**، ج 1، ص 45.

أي إنه يكتفي بتقليد القدماء، ونقل ما يرونه في الجرح والتعديل. !!

استنادهم إلى الاجتهاد، لا إلى الحس

يقول البعض إن أقوال الرجاليين القدماء مبنية ومستندة إلى أخبار مستفيضة ومتواترة، وإنها نقل كابر عن كابر، وثقة عن ثقة، لوجود الفهارس والمصنفات في ذلك الوقت بينهم حتى أنهم يذكرون في كتبهم حينما يذكرون راوياً ما بقولهم (ذكره أصحاب الرجال) أي المتقدمون عليهم، وغيرها من القرائن التي يستدل بها على أقوالهم في الجرح والتعديل وهو نابع من الحس لا من الحواس أو الاجتهاد!!

ونقول: إن هناك جملة من الشواهد التي تدل على خلاف ما يزعم، وإن المستند هو الحدس أو الاجتهاد وليس الحس.

فنجد مثلاً أن الشيخ النجاشي يستند في كثير من الأحيان إن لم يكن في كلها في الجرح إلى اجتهاده الشخصي أو اجتهاد بعض شيوخه، وذلك اعتماداً على مضمون بعض الروايات التي يرويها الراوي لا على الراوي نفسه وشخصه من كونه ثقة أو غير ذلك ـ وسوف يتضح هذا المعنى أكثر في الأبحاث القادمة ـ.

وأيضاً لا يستند إلى النقل المتصل سنداً إلى من عاصر الراوي وشهد عليه بذلك، فضلاً عن أن يكون ذلك النقل نقلاً حسياً أو مستفيضاً، بل يعتمد على مبنى كلامي لديه أو لدى بعض شيوخه. وهذا ما يتضح لنا إذا تصفحنا كتاب الشيخ النجاشي الذي يعتبر شيخ الرجاليين وصاحب القول الفصل عند تعارض آراء الرجاليين، ونذكر هنا جملة من الشواهد الدالة على ما ذكرناه:

الشاهد الأول

اختلاف مباني جملة من الأجلاء الرواة والمشاهير المعاصرين مع الشيخ النجاشي في الجرح والتعديل، حيث قد ثبت بأسانيد صحيحة رواية الأجلاء وأصحاب الإجماع بكثرة عن مجموعة من الرواة الذين ضعفهم الشيخ النجاشي أو بالغ في تضعيفهم، كأمثال عمر بن شمر، والمفضل بن صالح أبي جميلة، ويونس بن ظبيان، ومحمد بن سنان.

يقول السيد الخوئي: أقول: الأصل في هذه الدعوى هو الشيخ قدّس سرُه، فقد قال في أواخر بحثه عن خبر الواحد في كتاب العدة: (وإذا كان أحد الراويين مسنداً والآخر مرسلاً، نظر في حال المرسل. فإن كان ممن يعلم أنه لا يرسل إلا عن ثقة موثوق به، فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، ولأجل ذلك سوت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنهم لا يروون ولا يرسلون إلا عمن يوثق به، وبين ما أسنده غيرهم. .).

ولكن هذه الدعوى باطلة، فإنها اجتهاد من الشيخ قد استنبطه من اعتقاده تسوية الأصحاب بين مراسيل هؤلاء ومسانيد غيرهم. وهذا لا يتم.

أولاً: بأن التسوية المزبورة لم تثبت، وإن ذكرها النجاشي أيضاً في ترجمة محمد ابن أبي عمير، وذكر أن سببها ضياع كتبه وهلاكها، إذ لو كانت هذه التسوية صحيحة، وأمراً معروفاً متسالماً عليه بين الأصحاب، لذكرت في كلام أحد من القدماء لا محالة، وليس منها في كلماتهم عين ولا أثر. فمن المطمأن به أن منشأ هذا الدعوى هو دعوى الكشي الإجماع على تصحيح ما يصح عن هؤلاء. وقد زعم الشيخ أن منشأ الإجماع هو أن هؤلاء لا يروون إلا عن ثقة، وقد مر قريباً بطلان ذلك.

ويؤكد ما ذكرناه أن الشيخ لم يحصر ما ذكره بالثلاثة المذكورين بل عممه لغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنهم لا يروون إلا عمن يوثق به. ومن الظاهر أنه لم يعرف أحد بذلك من غير جهة دعوى الكشي الإجماع على التصحيح، والشيخ بنفسه أيضاً لم يدع ذلك في حق أحد غير الثلاثة المذكورين في كلامه. ومما يكشف عما ذكرناه ـ من أن نسبة الشيخ التسوية المذكورة إلى الأصحاب مبتنية على اجتهاده، وهي غير ثابتة في نفسها ـ إن الشيخ بنفسه ذكر رواية محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام[1].

ثم قال في كلا الكتابين: (فأول ما فيه أنه مرسل، وما هذا سبيله لا يعارض به

---

(1) انظر: **وسائل الشيعة** (ط آل البيت)، ج 23، ص 79.

الأخبار المسندة). وأيضاً ذكر رواية محمد بن علي بن محبوب، عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام.

وقال في التهذيب: (وهذا خبر مرسل)، وقال في الاستبصار: (فأول ما في هذا الخبر أنه مرسل) وغير ذلك من الموارد التي ناقش الشيخ فيها بالإرسال، وإن كان المرسل ابن أبي عمير أو غيره من أصحاب الإجماع.

وثانياً: فرضنا أن التسوية المزبورة ثابتة، وأن الأصحاب عملوا بمراسيل ابن أبي عمير، وصفوان، والبزنطي وأضرابهم. ولكنها لا تكشف عن أن منشأها هو أن هؤلاء لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة، بل من المظنون قوياً أن منشأ ذلك هو بناء العامل على حجية خبر كل إمامي لم يظهر منه فسق، وعدم اعتبار الوثاقة فيه، كما نسب هذا إلى القدماء، واختاره جمع من المتأخرين: منهم العلامة.

ثالثاً: إن هذه الدعوى، وإن هؤلاء الثلاثة وأضرابهم من الثقات لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة: دعوى دون إثباتها خرط القتاد. فإن معرفة ذلك في غير ما إذا صرح الراوي بنفسه أنه لا يروي ولا يرسل إلا عن ثقة، أمر غير ميسور. ومن الظاهر أنه لم ينسب إلى أحد هؤلاء إخباره وتصريحه بذلك، وليس لنا طريق آخر لكشفه. غاية الأمر عدم العثور برواية هؤلاء عن ضعيف، لكنه لا يكشف عن عدم الوجود، على أنه لو تمت هذه الدعوى فإنما تتم في المسانيد دون المراسيل، فإن ابن أبي عمير بنفسه قد غاب عنه أسماء من روى عنهم بعد ضياع كتبه، فاضطر إلى أن يروي مرسلاً..، فكيف يمكن لغيره أن يطلع عليهم ويعرف وثاقتهم، فهذه الدعوى ساقطة جزماً!

رابعاً: قد ثبت رواية هؤلاء عن الضعفاء في موارد ذكر جملة منها الشيخ بنفسه. ولا أدري أنه مع ذلك كيف يدعي أن هؤلاء لا يروون عن الضعفاء؟ فهذا صفوان روى عن علي بن أبي حمزة البطائني كتابه، ذكره الشيخ. وهو الذي قال فيه علي بن الحسن بن فضال: (كذاب ملعون).

والمتحصل مما ذكرناه: أن ما ذكره الشيخ من أن هؤلاء الثلاثة: صفوان، وابن أبي عمير، وأحمد بن محمد بن أبي نصر. لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة غير قابل

للتصديق. وهو أعلم بما قال. وأما بقية أصحاب الإجماع، فرواية جملة منهم عن غير المعصوم قليلة جداً، وروى جماعة منهم عن الضعفاء[1].

الشاهد الثاني

جملة من الموارد التي اختلف فيها الشيخ الطوسي في الجرح مع الشيخ النجاشي، حيث ضعف النجاشي فيها راوياً ما، بينما الشيخ لم يضعفه أو ربما وثّقه، وكذلك الحال مع البرقي.

مع أنه لو كان مستند النجاشي الخبر الحسي المتضافر فضلاً عن المتواتر لما كان مجال للاختلاف بينهم.

فالتعارض في الجرح والتعديل في الأصول الرجالية المتقدمة مما يكشف عن عدم التواتر في مستند آرائهم، بل ولا كونها نابعة من الحس.

الشاهد الثالث

النقض بدعوى التواتر والاستفاضة في روايات الكتب الأربعة، مع أن الدواعي متوافرة بإضعاف الاهتمام بالروايات وتكثير الطرق وقيام الشواهد المتكاثرة بكثرة على تعدد الطرق للروايات وأن ما ذكره أصحابها من الطرق ليست هي كل ما لديهم، إلى غير ذلك من عشرات القرائن والشواهد التي اعتمدها الأخباريون في دعواهم ووافقهم عليها عدة من الأصوليين، ومع كل ذلك لم يثبت ولم يتقرر الحجية لكل ما في الكتب الأربعة بنحو الاستغراق التام وان كان ذلك يولد علماً إجمالياً بالصدور.

الشاهد الرابع

إن دأب الرجاليين الطعن في جملة من موارد التوثيق والجرح التي يستند فيها إلى كتاب الكشي بطرق مسندة إلى من عاصر تلك المفردات، حيث أن تلك الطرق تشتمل على بعض من لم يوثق، فاستضعفت تلك الموارد من الجرح أو التعديل والتوثيق.

فمن غريب المفارقات حينئذ المناقشة في توثيقات الكشي أو طعونه استضعافاً لطرق تلك التوثيقات، مع الإهمال في طرق النجاشي والحكم بصحتها أو استفاضتها

---

(1) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 61 - 66.

وتواترها، فإن التدقيق في أسانيد الكشي لا يتلاءم مع الإغماض عن مستند آراء النجاشي في الجرح أو التعديل أو الشيخ أو الغضائري وغيرهم من متقدمي أرباب الجرح أو التعديل.

والأعجب من ذلك أنك ترى أن جملة من المتأخرين ناقشوا في قاعدة الإجماع وقاعدة (الثلاثة لا يرون ولا يرسلون إلا عن ثقة) ونحوها من القواعد بأنها آراء الأقدمين المبنية على الحدسيات وليست على شهادات حسية ولا إخباراً عن عموم مستغرق للموارد، والحال أن الكشي والشيخ أسند مقولة الإجماع إلى الأصحاب بل إلى الطائفة، والحال إن ما يذكره النجاشي في آحاد المفردات الرجالية لا يسنده في كثير من الموارد إلى الأصحاب، فهذه المفارقة متدافعة.

الشاهد الخامس

في الكثير من الموارد يصرح الشيخ النجاشي والطوسي وغيرهما بأن الجرح والتعديل والرأي الذي انتهوا إليه في المفردة الرجالية على مواد استدلالية ومناهج رجالية أخرى لا يعتمد فيها على الشهادة بحال الراوي المستندة إلى معاصر له، بل اعتمدوا في رأيهم حول تلك المفردة على مضامين ما يرويه، وعلى مشيخة الراوي وبيئته العلمية، أو على المدرسة العلمية التي ينتمي إليها، وجملة تلاميذه.

بل إن التتبع يشهد بأن جل أرباب الجرح والتعديل من الفريقين إنما يعتمدون في الجرح والتعديل والحكم على حال الراوي على مضامين ما يرويه الراوي من الروايات والمدرسة الكلامية التي ينتمي إليها - كما سيتضح مفصلاً - وهذا مما يقضي بكون آرائهم في الرواة هي اجتهادات رجالية وليست شهادت حسية مستندة مسلمة عمن هو معاصر للراوي.

وسيتضح لنا فيما يأتي أنهم قلما يعتمدون أن يبنوا رأيهم في الراوي على سلوكه الأخلاقي وظاهر حاله الخلقي. وإنما يبنون آراءهم على توجه الراوي في الاعتقاد والمبتنيات في مسائل المعارف والاختلافات المذهبية والمسالك المدرسية.

فعلى ضوء ذلك يتبين أن النصوص الرجالية في الأصول القديمة باستثناء الكشي مبنية على آرائهم الرجالية الاجتهادية.

القناعات الشخصية وتأثيرها في علم الرجال

إن مذاهب علماء الرجال ومبانيهم في المسائل الكلامية والفقهية لها الأثر البالغ في التأثير في الأحكام الرجالية التي يتبناها علماء الرجال.

لذا فإن التعرف إلى الراوي وإلى شخصيته والمؤهلات العلمية التي يتمتع بها والاتجاهات التي يتبناها ولا سيما الاتجاه الكلامي، يعطي انطباعاً واضحاً للرجالي في أن يصدر فتواه الرجالية بحقه.

لذا فإن الرجالي حينما يأتي إلى أحد الرواة ليقيمه فإنه ينظر إلى مضامين الروايات التي يرويها.. ومن ثم يبين الرجالي على ضوء تلك الروايات قناعاته الخاصة في المسائل الاعتقادية غالباً تجاه الراوي.

وقد تبين لنا فيما سبق بأن آراء علماء الرجال كالشيخ النجاشي وغيره هي آراء اجتهادية حدسية، وليست حسية ولا هي أخبار روائية عن شهادة معاصرة مثلاً في غالب ما يذكرونه من أحوال الرجال ولاسيما في باب الجرح والطعن.

ومن خلال هذا يصبح تراث أهل البيت عليهم السلام تحت هيمنة ووصاية جملة من علماء الرجال... ووفق القناعات التي يتبناها هؤلاء الرجال من مسائل اعتقاديه ومعرفية.

وهذا الأمر في غاية الخطورة، لأنه يؤدي إلى رسم معالم مذهب أهل البيت عليهم السلام وفق القناعات التي يتبناها الرجاليون.. لأن مبانيهم واجتهاداتهم جُعلت ميزاناً يوزن به الصحيح من الخاطئ من روايات المعارف والمسائل الاعتقادية.

كما إن هذه القناعات والمباني غير متفق عليها فيما بينهم بل تجد أن هناك اختلافاً فيما بينهم حول تلك المسائل الكلامية والمعرفية. لذا تجد أن أحد الرجاليين حينما يأتي لراوٍ ما يوثقه لأنه متفق مع رأيه أو اعتقاده، بينما يأتي الآخر للراوي نفسه فيضعفه لأنه مختلف معه في الاعتقاد مثلاً. مع أن ما بنى عليه أرباب الجرح والتعديل من آراء كلامية غير متسالم عليه عند الطائفة وقد نبه على هذه الظاهرة الخطيرة مجموعة من العلماء الأكابر.

ومن الأمثلة التي نسوقها الآن يتضح أنه لا يوجد مبنى خاص أو متفق عليه بين

علماء الرجال في الجرح، بل إن لكل واحد منهم مبنى خاصاً في الجرح، وهذا يوضح أن آرائهم الرجالية هي اجتهادية حدسية وقناعات شخصية لا أكثر، ومن الأمثلة ما يلي:

الأول: قال الشيخ ياسين البلادي البحراني، بعد ذكره لكلام الشيخ النجاشي في غياث بن إبراهيم ورد الآخرين عليه وذكر جملة من مؤاخذته على الشيخ النجاشي:

فإذا كان هذا حقيقة حالهم كيف يعتمد على مجرد مقالهم في صحة الحديث وضعفه اللذين هما العمدة في أخذ الحديث وحذفه، فليس العمدة بعد ذلك في ذلك إلا الرجوع إلى القرائن والأمارات للاطلاع على أحوال أولئك الرواة. وإلى ما ذكرنا ووفقنا له وألهمنا تنبه خاتمة المجتهدين الشيخ فخر الدين حيث قال:

يحتاج في تمييز بعض الأحاديث إلى دعم بعض القرائن المفيدة للصحة وهي تختلف باختلاف المجتهدين، . . . . إلى أن قال: ومما يشهد بذلك أنا نجد من يذهب إلى القطع بصحة بعض الأخبار التي لا يحصل للناظر فيها ظن، ونجد أصحابنا السالفين مختلفين باختلاف الأخبار. وما ذلك إلا لأن كل من عمل بخبر فهو صحيح عنده دون غيره، وهكذا غيره بالنسبة إليه وكل مكلف بما علم صحته.

ثم قال: ومن هذا تبين ضعف الاعتماد في تصحيح الحديث وتضعيفه على توثيق الكشي والنجاشي والشيخ ونحوه، لأن صحة الحديث وضعفه إذ ذاك مبنيان على تصديقهم بصحة الطريق المقتضية لذلك ونحن نجوز الخطأ عليهم في ذلك كما جوزوه بعضهم على بعض لعدم علمنا بالقطع بل ولا الظن بالطريق التي استفادوا منها الصحة والفساد.

وإذا كان ذلك كذلك رجع الأمر في صحة الأخبار وضعفها إلى القرائن والأمارات المفيدة لذلك، وكذا في عدالة الرواة وعدمها فيكون لكثرة النظر والتطلع على الأخبار والخوض في كتب الجرح والتعديل زيادة لمزيد لبلوغ الأمنية. (انتهى كلام الطريحي).

وقال: هذا كلامه وهو في غاية الجودة[1].

---

(1) **معين النبيه**، ص 39 و40، نقلاً عن الاجتهاد والتقليد في علم الرجال للشيخ السند، ص 36.

وعلق عليه بقوله: قوله: والخوض في كتب الجرح... الخ، فيه إشارة لبيان الغاية من تصنيف كتب الجرح والتعديل وتأليفها ونشرها وذكر الأقاويل فيها، فإنها قد صنفت قبل استقرار هذا الاصطلاح الجديد ولي الغرض منها مجرد قبول كل ما قالوه فيها من جرح وتعديل ـ كما هو الآن ـ من غير بيان الدليل، بل تأليفها كتأليف كتب فروع لبيان المسائل المجمع عليها والمختلف فيها ليس مجرد قبول ما فيها ولكن الخوض فيها يحصل به زيادة أمنية وبلوغ إرادة[1].

وهذا يدل على الاجتهاد في مادة الجرح والتعديل لوجود الاختلاف في أقوالهم وآرائهم الرجالية، وكذا اختلافهم في تصحيح الروايات.

الثاني: نقل الشيخ ياسين أيضاً في هامش كتابه قول السيد نعمة الله في شرح الصحيفة بعد كلام طويل: لابد من إمعان النظر في أحوال الرواة ولا يعتمد على ما روته أهل الرجال وقد شاهدنا من كتبهم ما يقضي منه العجب. انتهى كلام السيد.

ثم قال الشيخ ياسين: وبالجملة، لما كان هذا الحكم مما يحتاج إلى غوص الأفكار وخوض لجج تلك البحار فلا يكتفي فيه بالدعوى بغير دليل، ولا يكتفي فيه بقال ولا قيل بل لا بد من الوجه والتعليل وإيضاح المنهج والسبيل.

ولذا قال بعض الفضلاء المعاصرين: إنا لا نسلم لأحد من علماء الرجال ولا غيرهم الطعن في أحد من أصحاب الأئمة عليهم السلام ورواة الأصول إلا لمستند وكذلك التوثيق كما لا يوثق أعيان الأصحاب وأكابرهم في الفتيا في الإحكام الشرعية إلا بدليل وما الفرق بين الأمرين وكذا في جميع الفنون، انتهى. بل هنا أشد لأنه الأصل، فتدبر[2].

وفي كلامه تصريح بأن أقوال الرجاليين ليس شهادات وأخباراً حسية وإنما هي فتاوى وآراء استنتاجية لا بد من الوقوف على مستندها الاستدلالي.

الثالث: نقل آغا بزركَ الطهراني في الذريعة قول السيد جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن طاووس (ت 673 هـ) أستاذ العلامة الحلي وابن داود في الرجال حيث قال:

---

(1) معين النبيه، ص 40 و41.

(2) المصدر نفسه، ص 40، من الهامش.

(قاعدة كلية في الجرح والتعديل لا يستغنى عنها في الباب) وحاصلها أن السكون إلى قول المادح مع عدم المعارض راجح وأما السكون إلى قول الجارح ولو كان بدون معارض فهو مرجوح، واستدل على ذلك بقوله لأن التهمة في الجرح شايعة ولا يحصل بإزائها في جانب المادحين فللسكون إليهم ما لم يحصل معارض راجح والسكون إلى القادحين ما لم يحصل معارض مرجوح (انتهى قول السيد).

وعلق عليه: ومراده أن ما يوجد من القدح في (كتاب الضعفاء) لا أثر له ولا يحصل الاطمينان به على تقديري وجود ـ المعارض معه وعدمه أما مع وجود المعارض فيسقط بالمعارضة، ومع عدم المعارض أيضاً يسقط إلحاقاً له بالغالب لشيوع التهمة في القدح ولا شيوع لها في المدح[1].

وهذا التصريح من ابن طاووس هو بيان بوجود التهمة في الجرح لكون أقوال الرجاليين مستندة إلى مبانٍ كلامية اجتهادية لا نقولات حسية.

الرابع: قال المامقاني: إنه لا يعول على رمي القدماء للرواة بالغلو ولا يصح تصديقهم في التضعيف إلا بعد الوقوف على رواياتهم الدالة دلالة صريحة على الغلو، وهذه فائدة جليلة ينبغي التنبيه إليها وتطبيقها في الموارد اللازمة فتفطن[2].

وقال: إن المتتبع النيقد يجد أن أكثر من رمي بالغلو بريء من الغلو في الحقيقة، وإن أكثر ما يعد اليوم من ضروريات المذهب في أوصاف الأئمة عليهم السلام كان القول به معدوداً في العهد السابق من الغلو، وذلك أن الأئمة عليهم السلام حذروا شيعتهم من القول في حقهم بجملة من مراتبهم إبعاداً لهم عما هو غلو حقيقة. فهم منعوا الشيعة من القول بجملة من شؤونهم حفظاً لشؤون الله جلت عظمته حيث كان أهم من حفظ شؤونهم لأنه الأصل وشؤونهم فرع شأنه، ونشأت من قربهم لديه ومنزلتهم عنده. وهذا هو الجامع بين الأخبار المثبتة لجملة من الشؤون لهم والنافية لها[3].

وقال في ترجمة حمد بن الحسين بن سعيد الأهوازي: ولعل من التفت إلى ما

(1) **الذريعة**، ج 4، هامش ص 285.

(2) **تنقيح المقال**، المامقاني، ج 3، هامش ص 286.

(3) المصدر نفسه، الفائدة 25، ج 1، ص 212. من المقدمة.

في رمي القميين بالغلو من النظر، حتى أنهم عدوا نفي السهو عن النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام غلواً، والتفت إلى أن اقتصار النجاشي رحمه الله والشيخ على نقل الرمي بالغلو من القميين يستشم منه توقفهما فيه. ولاحظ أخبار الرجل وأحاديثه المروية في كتب الأخبار، الصريحة في خلاف الغلو[1].

وقال في ترجمة محمد بن سنان: قد بينا مراراً عديدة أنه لا وثوق لنا برميهم رجالاً بالغلو لأن ما هو الآن من الضروري عند الشيعة في مراتب الأئمة عليهم السلام كان يومئذ غلواً، حتى أن مثل الصدوق عد نفي السهو عنهم عليهم السلام غلواً مع أن نفي السهو عنهم من ضروريات مذهبنا. وحيث روى الرجل أحاديث تدل على علم الأئمة بإذن الله تعالى وببركة الاسم الأعظم بما شاءوا أن يعلموه من الخفايا والأمور المستقبلية رموه بالغلو وامتنعوا من رواية أخباره إما اجتهاداً منهم أو تقية مخافة أن يرموا أيضاً بما رمي هو به كما يكشف عن ذلك تقييد الفضل المنع عن رواية أخبار محمد بن سنان عن الفضل بأيام حياته. . . فتبين أن الفضل بن شاذان الذي هو سبق القادحين فيه وأعظمهم لم يكن قادحاً في الحقيقة وإنما صدر منه ما صدر من باب التقية والخوف من الجهال والعون بل والخواص المعاندين لمحمد ولعله لما في أخباره من الأمور التي لا يفهمونها ولا يتحملونها[2].

فيتضح أن المدار في تحقيق الجرح هو استقراء مرويات الراوي والنظر في مدرسته العلمية، فهي الحكم الفصل والشاهد الحسي على استنتاج حالة الراوي.

وان قدح العلماء المتقدمين في الراوي مستند إلى القناعات في المسائل الكلامية الخاصة بهم وهي مرفوضة عند الآخرين.

الخامس: ذهب الشيخ التستري في قاموس الرجال إلى أن الطعن بالغلو معناه ترك العبادة اعتماداً على ولايتهم، وقال: كثيراً ما يرد المتأخرون طعن القدماء في رجل بالغلو بأنهم رموه به لنقله معجزاتهم. وهو رد غلط، فإن كونهم عليهم السلام ذوي معجزات من ضروريات مذهب الإمامية، وهل معجزاتهم وصلت إلينا إلا بنقلهم؟ وإنما مرادهم

(1) **تنقيح المقال**، المامقاني، ج 6، ص 32.
(2) المصدر نفسه، ج 3، ص 125.

بالغلو ترك العبادة اعتماداً على ولايتهم عليهم السلام فروى أحمد بن الحسين الغضائري، عن الحسن بن محمد بن بندار القمي، قال: سمعت مشايخي يقولون: إن محمد بن أورمة لما طعن عليه بالغلو بعث إليه الأشاعرة ليقتلوه، فوجدوه يصلي الليل من أوله إلى آخره، ليالي عدة، فتوقفوا عن اعتقادهم[1].

ثم استشهد على ذلك بجملة من الروايات الدالة على اصطلاح الرواة وكبار المحدثين على استعمال الغلو في الذين يتركون الصلاة وأثر العبادات، فيقول: وعن فلاح السائل لعلي بن طاووس، عن الحسين بن أحمد المالكي، قلت لأحمد بن مالك الكرخي: عما يقال في محمد بن سنان من أمر الغلو، فقال: معاذ الله! هو والله علمني الطهور[2].

وعنون الكشّي جمعاً منهم: علي بن عبد الله بن مروان، وقال: إنه سأل العياشي عنهم، فقال: وأما علي بن عبد الله بن مروان، فإن القوم يعني الغلاة يمتحنون في أوقات الصلاة، ولم أحضره وقت صلاة.

وعنون الكشّي أيضاً الغلاة في وقت الهادي عليه السلام وروى عن أحمد بن محمد بن عيسى، كتبت إليه عليه السلام في قوم يتكلمون ويقرؤون أحاديث ينسبونها إليك وإلى آبائك، قال: ومن أقاويلهم أنهم يقولون: إن قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ معناها رجل، لا ركوع ولا سجود، وكذلك الزكاة معناها ذلك الرجل، لا عدد درهم ولا إخراج، وأشياء من الفرائض والسنن والمعاصي، فأولوها وصيروها على هذا الحد الذي ذكرت لك الخبر[3].

وأكثر القدماء طعناً بالغلو ابن الغضائري، وشهر المتأخرون: بأنه يتسرع إلى الجرح، فلا عبرة بطعونه. مع أن الذي وجدنا بالسبر في الذين وقفنا على كتبهم ممن طعن فيهم ككتاب استغاثة علي بن أحمد الكوفي، وكتاب تفسير محمد بن القاسم الأسترآبادي، وكذلك كتاب الحسن بن عبّاس بن حريش على نقل الكافي تسعة من

---

(1) **قاموس الرجال**، ج1، ص 66.

(2) **فلاح السائل**، السيد ابن طاووس، ص 13.

(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 802.

أخباره في باب شأن (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ) أن الأمر كما ذكر، والرجل نقاد، وقد قوى ممن ضعفه القيّمون جمعاً، كأحمد بن الحسين بن سعيد، والحسين بن شاذويه، والزيدين الزراد، والنرسي ومحمد بن أورمة، بأنه رأى كتبهم وأحاديثهم صحيحة[1].

السادس: ذكر الميرزا النوري في مستدركه بعدما روى الحديث المعروف عن الإمام زين العابدين عليه السلام في الحقوق عن تحف العقول للحراني، ونقل عن السيد ابن طاووس عن الإمام زين العابدين عليه السلام قال:

ومنه يعلم أن هذا الخبر الشريف المعروف بحديث الحقوق، مروي في رسائل الكليني على النحو المروي في التحف، لا على النحو الموجود في الفقيه والخصال المذكورة في الأصل، والظاهر لكل من له أنس بالأحاديث، أن الثاني مختصر من الأول، واحتمال أنه عليه السلام ذكر هذه الحقوق بهذا الترتيب مرة مختصرة لبعضهم، وأخرى بهذه الزيادات الأخر، في غاية البعد، ويؤيد الاتحاد أن النجاشي قال في ترجمة أبي حمزة: وله رسالة الحقوق عن علي بن الحسين عليه السلام، أخبرنا أحمد بن علي قال: حدثنا الحسن بن حمزة قال: حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد ابن الفضيل، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليهما السلام، وهذا السند أعلى وأصح من طريق الصدوق في الخصال إلى محمد بن الفضيل، ولو كان في الرسالة هذا الاختلاف الشديد، لأشار إليه النجاشي كما هو ديدنه في أمثال هذا المقام، ثم إن الصدوق رواه في الخصال مسنداً عن محمد بن الفضيل، عن أبي حمزة، وفي الفقيه عن إسماعيل بن الفضل، عنه، فتأمل.

هذا ويظهر من بعض المواضع أن الصدوق رحمه الله كان يختصر الخبر الطويل، ويسقط منه ما أدى نظره إلى إسقاطه، فروى في التوحيد عن أحمد بن الحسن القطان، عن أحمد بن يحيى، عن بكر بن عبد الله بن حبيب قال: حدثنا أحمد بن يعقوب بن مطر قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبد العزيز إلا حدث الجنديسابوري قال: وجدت في كتاب أبي بخطه: حدثنا طلحة بن يزيد، عن عبد الله بن عبيد، عن أبي معمر السعداني: أن رجلاً أتى أمير المؤمنين عليه السلام، وساق خبراً طويلاً، وكان الرجل

(1) **قاموس الرجال**، ج1، ص 66- 67.

من الزنادقة وجمع آياً من القرآن زعمها متناقضة، وعرضها عليه عليه السلام، فأزال الشبهة عنه.

وهذا الخبر رواه الشيخ أحمد بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج عنه عليه السلام، بزيادات كثيرة أسقطها الصدوق في التوحيد، والشاهد على أنه الذي أسقطها عنه، أن الساقط هو المواضع التي صرح عليه السلام بوقوع النقص والتغيير في القرآن المجيد، وهي تسعة مواضع، ولما لم يكن النقص والتغير من مذهبه ألقى منه ما يخالف رأيه.

قال المحقق الكاظمي الشيخ أسد الله في كشف القناع: وبالجملة فأمر الصدوق مضطرب جداً ـ إلى أن قال ـ وقد ذكر صاحب البحار حديثاً عنه في كتاب التوحيد، عن الدقاق، عن الكليني، بإسناده عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام، ثم قال: هذا الخبر مأخوذ من الكافي وفيه تغييرات عجيبة، تورث سوء الظن بالصدوق، وإنه إنما فعل ذلك ليوافق مذهب أهل العدل، انتهى.

ومن هنا يختلج بالبال أن الزيارة الجامعة الكبيرة الشائعة، التي أوردها في الفقيه والعيون، ومنهما أخرجها الأصحاب في كتب مزارهم، ونقلوها في مؤلفاتهم، اختصرها من الجامعة المروية عن الهادي عليه السلام، على ما رواه الكفعمي في البلد الأمين، وأوردناها في باب نوادر أبواب المزار، فإنها حاوية لما أورده فيهما مع زيادات كثيرة، لا يوافق جملة منها لمعتقده فيهم عليهم السلام، فلاحظ وتأمل في الزيارتين، حتى يظهر لك صدق ما ادعيناه[1].

وستجد أن الفرق بين متني الزيارتين يقرب من حذف ثلث الزيارة أو ربعه الموجود في مصباح الكفعمي إن قابلت المتنين، فلاحظ ذلك. وإن المحذوف منها هو مواضع من شاهقة مقامات أهل البيت عليهم السلام!!.

والنتيجة من ذلك: أن الباحث بتدقيق يقف على تصرفات الأقدمين في متن بعض النصوص من قبيل التقطيع والاختصار ونحو ذلك، مما يبني على الاجتهاد من القدماء،

---

(1) **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**، الميرزا النوري (ت 1320 هـ)، مؤسسة آل البيت: لإحياء التراث، ط الثانية، 1988 م، بيروت - لبنان، ج 11، ص 169 - 171.

فكيف الحل بآرائهم الإجمالية في المفردة الروائية الرجالية مما هو مبني على استنتاج من مجموع مواد.

السابع: ينقل صاحب كتاب رسائل في دراية الحديث عن الخطيب في الكفاية، قوله: فربما أطلق بعضهم القدح بشيء بناء على أمر اعتقده جرحاً، وليس بجرح في الأمر نفسه أو في اعتقاد الآخر. فلا بد من بيان سببه لينظر فيه أهو جرح أم لا. وقد اتفق لكثير من العلماء جرح بعض، فلما استفسر ذكر ما لا يصلح جارحاً.

قيل لبعضهم: لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيته يركض على برذون!

وسئل آخر عن رجل من الرواة، فقال: ما أصنع بحديثه، ذكر يوماً عند حماد فامتخط حماد![1].

الثامن: قال المحقق البحراني في معراج أهل الكمال في ترجمة إبراهيم بن عمر اليماني الصنعاني، بعدما بين اختلاف الرجاليين في ترجمته: وقد يقال إن في قبول الجرح مطلقاً كلاماً وإن مذهب أكثر المحدثين عدم قبوله إلا مع بيان السبب الموجب له، لاختلاف الناس فيما يوجبه، فربما أطلق بعضهم القدح بشيء بناءً على أمر اعتقده جرحاً وليس بجرح في الأمر نفسه. فلا بد من بيان سببه حينئذ ليعتبر[2].

التاسع: قال الشيخ البهائي: لا يصح إطلاق القول بتقديم الجرح على التعديل بل يجب الترجيح بكثرة العدد وشدة الورع والضبط وزيادة التفتيش عن أحوال الرواة إلى غير ذلك من المرجحات، هذا ما ذكره علماء الأصول منا ومن المخالفين، وظني أن إطلاق القول بتقديم الجرح في النوع الأول (ما يمكن الجمع فيه بين كلامي المعدل والجارح) غير جيد ولو قيل فيه أيضاً بالترجيح ببعض تلك الأمور لكان أولى وقد فعله العلامة في الخلاصة في مواضع كما في ترجمة إبراهيم بن سليمان حيث رجح تعديل الشيخ والنجاشي له على جرح ابن الغضائري وكذلك إسماعيل بن مهران وغيره..[3].

---

(1) **رسائل في دراية الحديث**، ج 1، ص 219 - 220.

(2) **معراج أهل الكمال**، ص 65.

(3) **مشرق الشمسين وإكسير السعادتين**، البهائي العاملي، (ت 1031)، منشورات مكتبة بصيرتي - قم، طبعة حجرية، ص 273.

العاشر: قال العلامة الحلي في خلاصة الأقوال في ترجمة إبراهيم بن سليمان، قال: ضعفه ابن الغضائري فقال: إنه يروي عن الضعفاء، وفي مذهبه ضعف، والنجاشي وثقه أيضاً كالشيخ، وحينئذ يقوى عندي العمل بما يرويه[1].

وقال في ترجمة إسماعيل بن مهران: وقال الشيخ أبو الحسين أحمد بن الحسين ابن عبيد الله الغضائري رحمه الله إنه يكنى أبا محمد، ليس حديثه بالنقي، يضطرب تارة ويصلح أخرى، وروى عن الضعفاء كثيراً، ويجوز أن يخرج شاهداً.

والأقوى عندي قبول روايته، لشهادة الشيخ أبي جعفر الطوسي والنجاشي له بالثقة. قال الكشي: حدثني محمد بن مسعود قال: سألت علي بن الحسن عن إسماعيل بن مهران، قال: رمي بالغلو، قال محمد بن مسعود: يكذبون عليه، كان تقياً ثقة خيراً فاضلاً[2].

وقال في ترجمة محمد بن خالد بن عبد الرحمٰن، ثقة. وقال ابن الغضائري: إنه مولى جرير بن عبد الله، حديثه يعرف وينكر، ويروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل. وقال النجاشي: إنه ضعيف الحديث. والاعتماد عندي على قول الشيخ أبي جعفر الطوسي رضي الله عنه من تعديله[3]

وقال في ترجمة محمد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البرمكي، اختلف علماؤنا في شأنه. فقال النجاشي: إنه ثقة مستقيم، وقال ابن الغضائري: إنه ضعيف. وقول النجاشي عندي أرجح[4].

وقال في ترجمة محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، اختلف علماؤنا في شأنه: فقال شيخنا الطوسي رضي الله عنه: إنه ضعيف استثناه أبو جعفر بن بابويه من رجال نوادر الحكمة، وقال: لا أروي ما يختص بروايته. قال الشيخ: وقيل إنه كان يذهب مذهب الغلاة. وقال الكشي: حدثني علي بن محمد القتيبي، قال: كان الفضل بن شاذان

(1) **خلاصة الأقوال**، ص 50.

(2) المصدر نفسه، ص 55.

(3) المصدر نفسه، ص 237.

(4) المصدر نفسه، ص 257 - 258.

يحب العبيدي ويثني عليه ويميل إليه ويقول: ليس في أقرانه مثله. وعن جعفر بن معروف أنه ندم إذ لم يستكثر منه. وقال النجاشي: إنه جليل في أصحابنا، ثقة عين، كثير الرواية، حسن التصانيف، وروى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة ومشافهة، وذكر أبو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد أنه قال: ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه، قال: ورأيت أصحابنا ينكرون هذا القول ويقولون من مثل أبي جعفر محمد بن عيسى، سكن بغداد، وله كتب ذكرناها في كتابنا الكبير[1].

وقال في ترجمة محمد بن سنان، وقد اختلف علماؤنا في شأنه، فالشيخ المفيد رحمه الله قال: إنه ثقة، وأما الشيخ الطوسي رحمه الله فإنه ضعفه، وكذا قال النجاشي، وابن الغضائري قال: إنه ضعيف غال لا يلتفت إليه، وروى الكشي فيه قدحاً عظيماً، وأثنى عليه أيضاً. والوجه عندي التوقف فيما يرويه[2].

وقال الشيخ الشبستري في ترجمة أبو الجارود... اختلف علماؤنا فيه، فمنهم من ذمه وضعف حديثه وقالوا: كان مذموم الطريقة كذاباً، لعنه الإمام الصادق عليه السلام، ومنهم من قال: إنه رجع من الزيدية إلى الإمامية الحقة، وآخرون قالوا: كان من الأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، والله أعلم بخفايا الأمور[3].

وقال في ترجمة أبو محمد الفضل،... اختلف علماؤنا ومحققونا فيه، فمنهم من وثقه ومنهم من ضعفه، وله كتاب[4].

ومن خلال هذا يتضح أن هذه العملية هي عملية اجتهادية استنباطية رجالية لا تستند إلى الحس..!!.

الحادي عشر: قال الوحيد البهبهاني في تعليقته في ترجمة إبراهيم بن عمر في

---

(1) **خلاصة الأقوال**، ص 241.

(2) المصدر نفسه، ص 394.

(3) **الفائق في رواة وأصحاب الإمام الصادق** عليه السلام، عبد الحسين الشبستري، ط الأولى، عام 1418هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ج 1، ص 623

(4) المصدر نفسه، ج 1، ص 666.

معرض الرد على من قدم الجرح مطلقاً على التعديل، بتعليل أن الجرح قد يطلع على ما لم يطلع عليه صاحب التعديل كما في تقديم جرح ابن الغضائري على تعديل غيره.

قال: فمعلوم أن الغضائري ما شهد الراوي بل القدح يصل إليه من المشايخ والأخبار والآثار، فلا يبعد استبعاد عدم اطلاع النجاشي مع كثرة تتبعه وزيادة اطلاعه ومهارته ومعاشرته مع الغضائري وكذا ابن نوح وغيره، بل والشيخ أيضاً. وجواز الاطلاع على كتاب أو خبر أو كلام شيخ مرجح جزماً لكن لا بحيث لا يصادمه أمر آخر أصلاً[1].

الثاني عشر: قال الوحيد البهبهاني في الفائدة الثانية: اعلم أن الظاهر من كثير من القدماء ولا سيما القميين منهم والغضائري كانوا يعتقدون للأئمة عليهم السلام منزلة خاصة من الرفعة والجلالة ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهاداتهم ورأيهم، وما كانوا يجوزون التعدي عنها، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعاً وغلواً حسب معتقدهم.

حتى أنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلواً، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم أو التفويض الذي اختلف فيه كما نذكر، أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في شأنهم وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص وإظهار كثير قدرة لهم وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للتهمة به ولا سيما بجهة أن الغلاة كانوا مختفين في الشيعة مخلوطين بهم مدلسين.

(وبالجملة) الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضاً فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً أو غلواً أو تفويضاً أو جبراً أو تشبيهاً أو غير ذلك وكان عند آخر مما يجب اعتقاده، أولا هذا ولا ذاك، وربما كان منشأ جرحهم بالأمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم كما أشرنا آنفاً وادعاه أرباب المذاهب كونه منهم أو روايتهم عنه، وربما كان المنشأ روايتهم المناكير عنه إلى غير ذلك. فعلى هذا ربما يحصل التأمل في جرحهم بأمثال الأمور المذكورة، ومما ينبه على ما ذكرنا ملاحظة ما سيذكر في تراجم كثيرة مثل ترجمة إبراهيم بن هاشم، وأحمد بن محمد بن

(1) **منهج المقال**، ج 1، ص 338.

نوح، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، ومحمد بن جعفر بن عوف، وهشام بن الحكم، والحسين بن شاذويه، والحسين بن يزيد، وسهل بن زياد، وداود بن كثير، ومحمد بن أورمة، ونصر بن الصباح، وإبراهيم بن عمر، وداود بن القاسم، ومحمد بن عيسى بن عبيد، ومحمد بن سنان، ومحمد بن علي الصيرفي، ومفضل بن عمر، وصالح بن عقبة، ومعلى بن خنيس، وجعفر بن محمد بن مالك، وإسحاق بن محمد البصري، وإسحاق بن الحسن، وجعفر بن عيسى، ويونس بن عبد الرحمن، وعبد الكريم بن عمر، وغير ذلك.

ثم اعلم أنه والغضائري ربما ينسبان الراوي إلى الكذب ووضع الحديث أيضاً بعدما نسباه إلى الغلو وكأنه لروايته ما يدل عليه ولا يخفى ما فيه وربما كان غيرهما أيضاً كذلك فتأمل[1].

ويتضح من كلامه أن جل الجرح في الرجال مبني على مبان عقائدية ومعرفية وآراء اختلفوا فيها ما كانت متفقاً عليها. كما أن المتقدمين لهم اختلافات عقائدية، فقد يرى البعض منهم أن هذا الاعتقاد باطل.

بينما يرى البعض الآخر أنه صحيح وأنه من ضروريات المذهب، فيوجب من خلال هذا الاختلاف اختلاف موقفهم تجاه الراوي، وقد ذكر عشرات من المفردات الرجالية استظهر من خلالها أن تضعيفات وجرح ابن الغضائري والقميين من المتقدمين مبني على قناعات في المسائل الاعتقادية لا على السلوك الأخلاقي العملي الجارح للراوي.

فهم يقررون معنى الوثاقة بالوثاقة في السلوك الديني لا الجارح الخلقي الصرف، مع أن مسلك عامة المحدثين والفقهاء على الاكتفاء بصدق اللهجة بعد توافر الضبط.

وما أفاده الوحيد البهبهاني لا يخلو من إشارة إلى أن اجتهاد علماء الجرح والتعديل لا ينحصر بالموارد التي يحكمون فيها على الراوي بالغلو والتفويض والارتفاع وكونه من الطيارة، بل يصل إلى وصف الراوي بالكذب والوضع وهذا أمر بالغ

(1) **الفوائد الرجالية**، ص 38 - 39.

الخطورة والحساسية، فإن الشهادة بالكذب والوضع والتدليس يتبادر منها إلى أنها شهادة حسية من باب الشهادة أو الرواية، مع أنها حكم حدسي مبني على مقدمات اجتهادية من ذلك الرجالي حيث يقطع ببطلان مضمون الرواية قطعاً نظرياً مبنياً على قناعاته لكلامية غالباً أو الفقهية في بعض الموارد.

والظاهر أن من هذا القبيل حكم الشيخ الصدوق على الشهادة الثالثة في الأذان التي أوردها وحكم عليها بالوضع من قبل المفوضة، مع أنه في ذيل كلامه وصفهم بالمتهمين بالتفويض. وهذا متدافع مع حكمه الجزمي بأنها موضوعة من قبلهم لو كان مبنياً على الحس، فهو مما يدلل على كون حكمه السابق اجتهادياً لا حسياً.

وهذا الالتفات له أهمية بالغة في إعطاء ضابطة بأن غالب ما يقوله الرجاليون في الأصول القديمة حول الراوي هو آراء اجتهادية وإن كانت الأوصاف التي يطلقونها بشأن الراوي ظاهرة ابتداء في كونها عن حس.

قال الوحيد البهبهاني في ترجمة أحمد بن محمد بن نوح السيرافي، . . . وبالجملة كثر الأجلة ليسوا بخالصين عن أمثال ما أشرنا إليه، ومن هذا يظهر التأمل في ثبوت الغلو وفساد المذهب بمجرد رمى علماء الرجال من دون ظهور الحال وقد أشير إليه مراراً[1].

ويقول الخاقاني في رجاله بعد ذكر كلام الوحيد، فقد ظهر أن الرمي بما يتضمن عيباً فضلاً عن فساد العقيدة مما لا ينبغي الأخذ به والتعويل عليه بمجرده، بل لا يجوز لما في ذلك من المفاسد الكثيرة العظيمة إذ لعل الرامي قد اشتبه في اجتهاده أو عول على من يراه أهلاً في ذلك وكان مخطئاً في اعتقاده، أو وجد في كتابه أخباراً تدل على ذلك وهو بريء منه ولا يقول له، أو ادعى بعض أهل تلك المذاهب الفاسدة أنه منهم وهو كاذب، أو روى أخباراً ربما توهم من كان قاصراً أو ناقصاً في الإدراك والعلم أن ذلك ارتفاع وغلو وليس كذلك، أو كان جملة من الأخبار التي يرويها ويحدث بها ويعترف بمضامينها ويصدق بها من غير تحاش واتقاء من غيره من أهل زمانه بل يتجاهر بها لا تتحملها أغلب العقول فلذا رمى ولقد كان هو السبب في رمي نفسه إذ ما كل ما

(1) **منهج المقال**، ج 2، ص 208.

يعلم يقال ولا كل ما يقال حضر أهله ولا كل ما حضر أهله حان وقته، وهذا ميزان لابد من ملاحظته في سائر موارده[1].

ويقول الشيخ السبحاني أيضاً: والذي تبين لنا من مراجعة هذه الكلم هو أن أكثر علماء الرجال، أو من كان ينقل عنه علماء الرجال لم يكن عندهم ضابطة خاصة لتضعيف الراوي من حيث العقيدة، بل كل ما لم تنطبق عقيدة الراوي عقيدته رماه بالغلو والضعف في العقيدة، وربما يكون الرامي نفسه مخطئاً في اعتقاده بحيث لو وقفنا على عقيدته لحكمنا بخطئه، أو وقف في كتاب الراوي على أخبار نقلها هو من غير اعتقاد بمضمونها فزعم الرامي أن المؤلف معتقد به، إلى غير ذلك مما يورث سوء الظن، مثل ما إذا ادعى بعض أهل المذاهب الفاسدة أن الراوي منهم وليس هو منهم.

وعلى ذلك، فليس من البعيد أن الغضائري ونظراءه الذين ينسبون كثيراً من الرواة إلى الضعف والجعل، كانوا يعتقدون في حق النبي والأئمة عليهم السلام عقيدة هذه المشايخ، فإذا وجدوا أن الرواية لا توافق معتقدهم اتهموه بالكذب ووضع الحديث.

الثالث عشر: قال المجلسي الأول في روضة المتقين في شرح مشيخة الفقيه في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك حيث ضعفه قوم لروايته في مولد القائم عليه السلام أعاجيب:

ومن الأعاجيب التي رووا عن حكيمة بنت الجواد عليه السلام من حضورها وقت الولادة وظهور المعجزات في ذلك الوقت، وظهور طير ودفع أبي محمد عليه السلام الصاحب عليه السلام إلى الطير فغاب وكان يجيء به في كل أربعين يوما مرة وأمثاله. وهذا العجيب رواه جماعة كثيرة عن حكيمة رضي الله تعالى عنها، فهذا المعنى أعجب أو وجوده صلوات الله عليه، في سبعمائة سنة وليس كل ذلك بعجيب من قدرة الله تعالى.

ولما رأيناهم يضعفون بعض الأصحاب لبعض الأشياء والمعجزات كثيراً، لا

(1) **رجال الخاقاني**، الشيخ علي الخاقاني (ت 1334هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، ط الثانية، عام 1404، مكتب الإعلام الإسلامي، ص 151.

نجزم بقولهم بمجرد ما لم يذكروا سبب القدح كما ذكره جماعة من لزوم ذكر سبب الجرح في الجارح. فإن الناس فيه مذاهب مختلفة وآراء مشتتة والله تعالى يعلم[1].

الرابع عشر: قال المجلسي الأول في شرح مشيخة الفقيه في ترجمة الحسن بن العباس بن الحريش في جواب طعن وجرح ابن الغضائري والنجاشي فيه وفي كتابه بأنه فاسد الألفاظ رديء الحديث:

له كتاب رواه أحمد البرقي (الفهرست) وذكر الكتاب الكليني في الأصول وأكثره من الدقيق، لكنه مشتمل على علوم كثيرة ولما لم يصل إفهام بعض إليه رده بأنه مضطرب الألفاظ، ورواه أحمد بن محمد بن عيسى.

والذي يظهر بعد التتبع والتأمل التام أن أكثر الأخبار الواردة عن الجواد والهادي والعسكري: لا يخلو من اضطراب تقية اتقاء على أصحابهم عليهم السلام، لأن أكثرها مكاتبة ويمكن أن تقع بأيدي المخالفين ويصل بها ضرر على الأصحاب ولما كان أئمتنا عليهم السلام أفصح فصحاء العرب عند المؤالف والمخالف فلو اطلعوا على أمثال أخبارهم كانوا يجزمون بأنها ليست منهم عليهم السلام.

ولهذا لا يسمون غالباً ويعبرون عنهم بالرجل والفقيه وأمثالهم. وعلى ذلك النهج صدر تفسير العسكري عليه السلام عنهم عليهم السلام. ولما لم ينتبهوا لما قلناه رد أخبارهم من لم يكن له تدبر ولهذا ترى شيخ الطائفة أنه لم يرد أمثالها من الأخبار لأنه كان عالماً بذلك، فتنبه لتلك الفائدة فإنها تنفعك[2].

وعلق المحقق الشيخ السند على قول المجلسي بقوله:

أقول: صريح كلامه قدّس سرُّه إن طعن النجاشي والغضائري في كتاب ابن حريش مستنده الاجتهاد منهما في مضمون رواياته، وإن هذا المنشأ لتضعيفهما روايات الكتاب هو لعدم وقوفهما على نكتة درائية بالغة الخطورة وهي رواية أحاديث الجواد والعسكريين عليهم السلام من أنها كانت على خلاف سبك الأئمة السابقين عليهم السلام، نظراً إلى

(1) **روضة المتقين**، ج 14، ص 339.

(2) المصدر نفسه، ج 14، ص 352.

كون أكثر الروايات عنهم كانت بالمكاتبة وهي في معرض الوقوع بأيدي السلطان والمخالفين فكان التركيب فيها يتضمن التقطيع والتفكيك في الجمل كثيراً كي لا تظهر قوة الأدب اللغوي الخاص المعروف عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، لكنها كانت مليئة بعوالي المعارف التي لم تظهر من قبل، كما بين المجلسي أن ثمة اختلافاً في المباني للجرح بين الشيخ من جانب والنجاشي والغضائري من جانب آخر بل هما يختلفان في ذلك مع الكليني ومشايخه حيث اعتمدوا على كتاب ابن حريش ومنهم أحمد بن محمد ابن عيسى الأشعري، وفي هذا إشارة إلى باب واسع في الرجال أغفل كثيراً في البحوث الرجالية في الأعصار المتأخرة وهو استكشاف مباني الأقدمين من الأصحاب في المفردات الروائية وذلك من خلال ما يعتمدونه من كتب ورواة[1].

الخامس عشر: قال المجلسي الثاني في كتابه مرآة العقول في رد تضعيف الحسن ابن العباس بن حريش:

لكن يظهر من كتب الرجال أنه لم يكن لتضعيفه سبب إلا رواية هذه الأخبار العالية الغامضة التي لا يصل إليها عقول أكثر الخلق، والكتاب كان مشهوراً عند المحدثين، وأحمد بن محمد روى هذا الكتاب مع أنه أخرج البرقي عن قم بسبب أنه كان يروي عن الضعفاء، فلو لم يكن هذا الكتاب معتبراً عنده لما تصدى لروايته والشواهد على صحته عندي كثيرة[2].

وهذا التصريح من العلامة المجلسي هو أيضاً تصريح بأن مضمون رواية الراوي هو مستند لمعرفة حاله جرحاً وتعديلاً..!!

السادس عشر: ما قاله الميرزا النوري في ترجمة داود الرقي:

إن الجرح مقدم إذا ذكر السبب وعرف سببيته، إذا بنينا على إجراء قواعد الشهادة في المقام على أضعف الوجوه، وإلا فلا بد من إعمال الترجيح والأخذ بما هو أوثق

(1) الشيخ محمد السند، **الاجتهاد والتقليد في علم الرجال**، ص 49.
(2) العلامة المجلسي (ت 1111 هـ)، **مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول**، تحقيق: السيد جعفر الحسيني، دار الكتب الإسلامية، طهران 1410 هـ، ج3، ص61- 62.

بناء على ما هو الحق من كون وجه المراجعة إلى أقوالهم كونه من أسباب الوثوق بصدور الخبر[1].

وقال أيضاً: قد كانت جملة من المسائل المتعلقة بالمعارف عند جماعة من أعاظم هذا العصر من المناكير التي يضللون معتقدها وينسبونه إلى الاختلاط، كوجود عالم الذر، والأظلة عند الشيخ المفيد، وطي الأرض عند علم الهدى، ووجود الجنة والنار الآن عند أخيه الرضي، وأمثال ذلك مما يتعلق بمقاماتهم عليهم السلام وغيره، مع تواتر الأخبار بها وصيرورتها كالضروريات في هذه الأعصار، وظاهر أن من يرى الذي يروي خلاف ما اعتقده ينسبه إلى الاختلاط، بل الزندقة، ومن سبر روايات جابر في هذه الموارد وغيرها يعرف أن نسبة الاختلاط إليه اعتراف له ببلوغه المقامات العالية، والذروة السامية من المعارف[2].

ويشهد لما ذكره الميرزا النوري قول الشيخ المفيد في المسائل السرورية:

فأما الأخبار التي جاءت بأن ذرية آدم عليه السلام استنطقوا في الذر فنطقوا، فأخذ عليهم العهد فأقروا، فهي من أخبار التناسخية، وقد خلطوا فيها ومزجوا الحق بالباطل[3].

والآفة كل الآفة هو أن يكون ملاك تصحيح الرواية عقيدة الشخص وسليقته الخاصة فإن ذلك يوجب طرح كثير من الروايات الصحيحة واتهام كثير من المشايخ.

والذي يتضح مما تقدم: أن القدماء كان لهم مذاق خاص في تصحيح الروايات وتوثيق الرواة، فقد جعلوا إتقان الروايات في المضمون، حسب مذاقهم، دليلاً على وثاقة الراوي، ولأجل ذلك صححوا روايات عدة من القميين، ممن ضعفهم غيرهم، لأجل أنهم رأوا كتبهم، وأحاديثهم صحيحة. كما أنهم جعلوا ضعف الرواية في

---

(1) **خاتمة المستدرك** - الميرزا النوري (ت 1320هـ)، مؤسسة آل البيت: لإحياء التراث، ط الأولى، عام 1416 هـ، قم - ايران، ج 4، ص 284.

(2) المصدر نفسه، ج 4، ص 218.

(3) **المسائل السروية**، الشيخ المفيد (ت 413 هـ)، تحقيق: صائب عبد الحميد، ط الثانية، 1414 - 1993 م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ص 46. وأيضاً: **بحار الأنوار**، ج 5، ص 264. **وتصحيح اعتقادات الإمامية**، شرح ص 82.

المضمون، ومخالفتهم مع معتقدهم في ما يرجع إلى الأئمة، دليلاً على ضعف الرواية، وكون الراوي جاعلاً للحديث، أو راوياً ممن يضع الحديث، والتوثيق والجرح المبنيان على إتقان المتن، وموافقته مع العقيدة، من أخطر الطرق إلى تشخيص صفات الراوي من الوثاقة والضعف.

ويشهد على ما ذكرنا أن الشيخ والنجاشي ضعفا محمد بن أورمة، لأنه مطعون عليه بالغلو وما تفرد به لم يجز العمل به[1] ولكن ابن الغضائري أبرأه عنه، فنظر في كتبه ورواياته كلها متأملاً فيها، فوجدها نقية لا فساد فيها، إلا في أوراق ألصقت على الكتاب، فحمله على أنها موضوعة عليه[2].

وهذا يشهد أن مصدر قضائه هو التتبع في كتب الراوي، وتشخيص أفكاره وعقائده وأعماله من الكتاب نفسه[3].

إذن، لا بد من التأمل دائماً في العقائد، فإنهم كما يكرهون التقصير في حقهم

---

(1) ترجمه الشيخ الطوسي في الفهرست قائلاً: محمد بن أورمة. له كتب مثل كتب الحسين بن سعيد، وفي رواياته تخليط، أخبرنا بجميعها - إلا ما كان فيها من تخليط أو غلو - ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عنه. وقال أبو جعفر ابن بابويه: محمد بن أورمة طعن عليه بالغلو، فكل ما كان في كتبه مما يوجد في كتب الحسين بن سعيد وغيره، فإنه معتمد عليه ويفتي به، وكل ما تفرد به لم يجز العمل عليه ولا يعتمد. **الفهرست**، ص 220.

وقال الشيخ النجاشي: محمد بن أورمة أبو جعفر القمي ذكره القميون وغمزوا عليه ورموه بالغلو حتى دس عليه من يفتك به، فوجده يصلي من أول الليل إلى آخره فتوقفوا عنه. وحكى جماعة من شيوخ القميين عن ابن الوليد أنه قال: محمد بن أورمة طعن عليه بالغلو، وكل (فكل) ما كان في كتبه مما وجد في كتب الحسين بن سعيد وغيره فقل به، وما تفرد به فلا تعتمده، وقال بعض أصحابنا: إنه رأى توقيعاً من أبي الحسن الثالث عليه السلام إلى أهل قم في معنى محمد بن أورمة وبراءته مما قذف به. وكتبه صحاح، إلا كتاباً ينسب إليه، ترجمته تفسير الباطن، فإنه مخلط. **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 329.

(2) ونص ما ذكره الغضائري: محمد بن أورمة، أبو جعفر، القمي. اتهمه القميون بالغلو، وحديثه نقي لا فساد فيه، وما رأيت شيئاً ينسب إليه تضطرب فيه النفس، إلا أوراقا في (تفسير الباطن) وما يليق بحديثه، وأظنها موضوعة عليه. ورأيت كتاباً خرج من أبي الحسن، علي بن محمد عليه السلام إلى القميين في براءته مما قذف به وحسن عقيدته، وقرب منزلته. وقد حدثني الحسن بن محمد بن بندار، القمي قال: سمعت مشايخي يقولون: إن محمد بن أورمة لما طعن عليه بالغلو (اتفقت) الأشاعرة ليقتلوه، فوجدوه يصلي الليل من أوله إلى آخره، ليالي عديدة، فتوقفوا عن اعتقادهم. رجال ابن الغضائري، ص 93 - 94.

(3) لمزيد من الأمثلة، راجع: **كليات في علم الرجال**، ص 99 وما بعدها.

يكرهون أيضاً الغلو في حقهم، إلا أنه لا بد من التريث عند كل عقيدة، فلا يرمى القائل بشيء من فضائل أهل البيت بالغلو، وتلك منازل شاءها الله تعالى لهم.

ومنه ما قاله الشيخ المفيد نور الله ضريحه في شرحه على اعتقادات الشيخ الصدوق:

فأما نص أبي جعفر رحمه الله بالغلو على من نسب مشايخ القميين وعلماءهم إلى التقصير فليس نسبة هؤلاء القوم إلى التقصير علامة على غلو الناس، إذا في جملة المشار إليهم بالشيخوخة والعلم من كان مقصراً، وإنما يجب الحكم بالغلو على من نسب المحققين إلى التقصير، سواء كانوا من أهل قم أو غيرها من البلاد، وسائر الناس. وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمد بن الحسن بن الوليد رحمه الله لم نجد لها دافعاً في التقصير، وهي ما حكي عنه أنه قال: أول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله والإمام عليه السلام، فإن صحت هذه الحكاية عنه فهو مقصر، مع أنه من علماء القميين ومشايخهم.

وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيراً ظاهراً في الدين، وينزلون الأئمة: عن مراتبهم، ويزعمون أنهم كانوا لا يعرفون كثيراً من الأحكام الدينية حتى ينكت في قلوبهم، ورأينا من يقول إنهم كانوا يلتجئون في حكم الشريعة إلى الرأي والظنون، ويدعون مع ذلك أنهم من العلماء. وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه.

ويكفي في علامة الغلو نفي القائل به عن الأئمة سمات الحدوث وحكمه لهم بالإلهية والقدم، [إذ قالوا بما] يقتضي ذلك من خلق أعيان الأجسام واختراع الجواهر وما ليس بمقدور العباد من الأعراض، ولا يحتاج مع ذلك إلى الحكم عليهم وتحقيق أمرهم بما جعله أبو جعفر سمة للغلو على كل حال[1].

ويتضح مما مر أن توثيق الرواة للتراث الروائي أو تضعيفهم ينجم منه تصحيح التراث أو إسقاطه وبالتالي رسم معالم المذهب ومعارفه وعقائده بذلك، وهو أمر بالغ

---

(1) **تصحيح اعتقادات الإمامية**، الشيخ المفيد، (ت 413 هـ)، تحقيق: حسين درگاهي، ط الثانية، عام 1993م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ص 135 - 136. وعنه **بحار الأنوار**، ج17، ص 110.

الخطورة، فيوجب عدم الاعتماد على التقييد بآراء فئة من علماء الرجال لاسيما وأن الشيخ النجاشي وابن الغضائري وابن الوليد والفضل بن شاذان ونحوهما هم على خلاف مشهور عمل كبار الرواة والمحدثين الذين أودعوا في كتبهم الروايات الغفيرة من أولئك الرواة.

فيجب التنقيب والفحص والتحقيق في مضامين الروايات التي يرويها الراوي الذي رمي بالضعف أو الغلو أو التفويض وما شابه تلك الأوصاف ليتم التثبت من حقيقة حال الراوي مباشرة، إضافة إلى من روى عنه ومن روي عنه من قبله والموقعية العلمية.. وغيرها من القرائن التي من خلالها يمكن أن تتجلى حقيقة حال الراوي من جهة وثاقته أو ضعفه.

علاقة الجرح والتعديل بمضمون الرواية

إن عمدة طرق الجرح والتعديل هي حال المضامين التي يرويها الراوي، فمعرفة الراوي بأنه غالٍ أو فاسد المذهب أو مقصر أو ناصبي أو منتمٍ إلى إحدى الفرق أو بقية صفاته وأحواله، إنما يكتشف في الغالب بتوسط مضامين الروايات التي يرويها.

ومنه يتضح أن الجرح من قول الرجالي من دون معرفة مبانيه واعتقاداته أو حتى بعض أبواب الفقه لا يمكن الركون إلى قوله مهما كان متقدماً في علم الرجال كالشيخ النجاشي مثلاً.

لأن في أغلب الموارد يكون حكم الرجالي على وفق ما يتبناه هو من آراء ومعتقدات وقناعات، فيعبر عن الراوي بعد أن ينظر في مضامين رواياته بأنه مثلاً فاسد المذهب أو مغالٍ أو أحاديثه منكرة أو أنه من الطيارة... الخ من الطعون والأحكام التي يصدرها الرجالي بحق الراوي.

فتكون مضامين روايته هي الحاكمة عليه في الجرح والتعديل، لا ظاهر السلوك العلمي والأخلاقي للراوي!! وهو شيء مثير للاستغراب!!. مع أن المنهج المتبع لدى الرجاليين اليوم هو البحث عن شخص الراوي أولاً[1].

---

(1) وسوف يأتي لاحقاً المنهج الذي نتبعه.

وهذا الأمر ليس مقتصراً على الخاصة فقط، بل هو موجود لدى العامة أيضاً وقد يكون بأكثر مما لدى الخاصة. وهناك الكثير من الشواهد التي تدل على ما قلناه في كتب الفريقين الخاصة والعامة التي تتبع هذا المنهج، وتغض النظر عن السلوك العلمي والأخلاقي للراوي، ومن تلك الشواهد ما يلي:

من الخاصة

1 ـ ما ذكره التستري في قاموسه في الدفاع عن ابن الغضائري، قال:

وأكثر القدماء طعناً بالغلو ابن الغضائري، وشهر المتأخرون: أنه يتسرع إلى الجرح، فلا عبرة بطعونه. مع أن الذي وجدنا بالسبر في الذين وقفنا على كتبهم ممن طعن فيهم ككتاب استغاثة علي بن أحمد الكوفي، وكتاب تفسير محمد بن القاسم الأستر آبادي، و كذلك كتاب الحسن بن عباس بن حريش على نقل الكافي تسعة من أخباره في باب شأن (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ) أن الأمر كما ذكر، والرجل نقاد، وقد قوى ممن ضعفه القيمون جمعاً، كأحمد بن الحسين بن سعيد، والحسين بن شاذويه، والزيدين الزراد، والنرسي ومحمد بن أورمة، بأنه رأى كتبهم وأحاديثهم صحيحة[1].

وهذا تصريح من الشيخ التستري بأن المدارة عنده وعند ابن الغضائري وعند الرجاليين في الحكم على الراوي إنما هي على مضامين ما يرويه وليس مجرد السلوك الأخلاقي..!!.

2 ـ علي بن محمد بن شيره القاساني.

قال النجاشي: علي بن محمد بن شيرة القاساني (القاشاني) أبو الحسن كان فقيهاً، مكثراً من الحديث، فاضلاً، غمز عليه أحمد بن محمد بن عيسى، وذكر أنه سمع منه مذاهب منكرة وليس في كتبه ما يدل على ذلك[2].

وعلق الميرداماد عليه بعد نقل كلام الشيخ النجاشي، بقوله: والحق أن مجرد غمز أحمد بن محمد بن عيسى عليه مع شهادة النجاشي وغيره من عظماء المشيخة له

(1) **قاموس الرجال**، ج 1، ص 67.
(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 255.

بالفقه والفضل، وعدم استناد ذلك الغمز إلى دليل يدل عليه في كتبه وأقواله مما لا يوجب القدح فيه، والحديث من جهته يكون في عداد الحسان[1].

وهذا أيضاً تصريح بأن المدار عند الرجاليين في الجرح والتعديل عمدته مضامين الروايات التي يرويها الراوي.

3 ـ أحمد بن الحسين بن سعيد.

قال ابن الغضائري في ترجمته: أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران، يكنى أبا جعفر. روى عن أكثر رجال أبيه، وقالوا: سائرهم إلا حماد بن عيسى. وقال القميون: كان غالياً. وحديثه ـ في ما رأيته ـ سالم والله أعلم[2].

وقال النجاشي: أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران، مولى علي بن الحسين عليه ﷺ، أبو جعفر الأهوازي، الملقب دندان، روى عن جميع شيوخ أبيه إلا حماد بن عيسى فيما زعم أصحابنا القميون، وضعفوه وقالوا: هو غال وحديثه يعرف وينكر[3].

وتصريح ابن الغضائري بأن حكمه وحكم أرباب الجرح والتعديل على الرواة يستند إلى ملاحظاتهم لمتون الحديث التي يرويها الراوي لاسيما في حكمهم على عقيدة الراوي من الغلو والارتفاع والتخليط وليس نقلاً حسياً..!!

4 ـ علي بن حسان الهاشمي

علي بن حسان بن كثير الهاشمي مولى عباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، ضعيف جداً، ذكره بعض أصحابنا في الغلاة، فاسد الاعتقاد له كتاب تفسير الباطن، تخليط كله.[4]

5 ـ علي بن أحمد أبو القاسم الكوفي.

علي بن أحمد أبو القاسم الكوفي، رجل من أهل الكوفة كان يقول: إنه من آل

---

(1) **الرواشح السماوية**، ميرداماد محمد باقر الحسيني الأستر آبادي، (ت 1041 هـ)، تحقيق: غلام حسين قيصريهها، نعمة الله الجليلي، ط الأولى، 1422، دار الحديث للطباعة والنشر. ص 184.

(2) **رجال ابن الغضائري**، ص 40 - 41

(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 77.

(4) المصدر نفسه، ص 251.

أبي طالب، وغلا في آخر أمره وفسد مذهبه وصنف كتباً كثيرة أكثرها على الفساد، كتاب الأنبياء، كتاب الأوصياء، كتاب البدع المحدثة، كتاب التبديل والتحريف، كتاب تحقيق اللسان في وجوه البيان، كتاب الاستشهاد، كتاب تحقيق ما ألفه البلخي من المقالات، كتاب منازل النظر والاختيار، كتاب أدب النظر والتحقيق، كتاب تناقض أحكام المذاهب الفاسدة ـ تخليط كله ـ[1].

وقال ابن الغضائري: علي بن أحمد أبو القاسم الكوفي المدعي العلوية، كذاب غال، صاحب بدعة ومقالة، رأيت له كتباً كثيرة، لا يلتفت إليه[2].

6 ـ عبد الرحمن بن كثير الهاشمي.

عبد الرحمن بن كثير الهاشمي مولى عباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، كان ضعيفاً غمز أصحابنا عليه وقالوا: كان يضع الحديث. له كتاب فضل سورة إنا أنزلناه أخبرنا أحمد بن عبد الواحد قال: حدثنا علي بن حبشي قال: حدثنا أحمد بن محمد بن لاحق قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن كثير به. وله كتاب صلح الحسن عليه السلام. أخبرنا محمد بن جعفر الأديب في آخرين قال: حدثنا أحمد بن محمد قال: حدثنا محمد بن مفضل بن إبراهيم ابن قيس بن رمانة الأشعري، عن علي بن حسان، عن عمه عبد الرحمن بن كثير بكتاب الصلح. وله كتاب فدك، وكتاب الأظلة كتاب فاسد مختلط[3].

7 ـ عبد الله بن أيوب بن راشد الزهري.

قال النجاشي: عبد الله بن أيوب بن راشد الزهري، بياع الزطي روى عن جعفر ابن محمد، ثقة وقد قيل فيه تخليط[4].

وقال التفرشي: عبد الله بن أيوب بن راشد: الزهري، بياع الزطي، روى عن جعفر بن محمد عليه السلام، ثقة، وقد قيل فيه تخليط[5].

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 265.
(2) **معجم رجال الحديث**، ج 12، ص 270.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 234 - 235.
(4) المصدر نفسه، ص 221.
(5) **نقد الرجال**، ج 3، ص 86.

8 ـ الحسن بن محمد بن يحيى.

الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، أبو محمد، المعروف بابن أخي طاهر. روى عن جده يحيى بن الحسن وغيره، وروى عن المجاهيل أحاديث منكرة رأيت أصحابنا يضعفونه. له كتاب المثالب، وكتاب الغيبة وذكر القائم عليه السلام[1].

10 ـ نصر بن الصباح.

نصر بن الصباح، قال: حدثنا إسحاق بن محمد البصري، قال: حدثني محمد ابن جمهور، قال: حدثني أبو داود المسترق، عن علي بن النعمان، عن سماعة، قال، قال أبو عبد الله عليه السلام: يا معشر الشيعة علموا أولادكم شعر العبدي فإنه على دين الله. قال أبو عمرو: في أشعاره ما يدل على أنه كان من الطيارة[2].

من العامة

عقدنا في كتابنا (الرافضة غير الشيعة) بحث تحت عنوان (رجال الرافضة في تراجم السنة)، وتناولنا فيه رجال الشيعة في آراء علماء الجرح والتعديل من علماء أهل السنة، وقد تتبعنا رجال الحديث من الشيعة في كتب رجال علماء السنة ووجدنا أنهم يضعفونهم ولا يعتمدون على رواياتهم، والسبب أنهم حينما لا يجدون زلة على أحد الرجال فإنهم يصفونهم بصفات بذيئة ووقحة مثل عمران بن مسلم الفزاري يقولون عنه كأنه (جرو كلب)!!

وأنا أناشد جميع أهل الملل والنحل وعلماء الرجال، وأقول هل في تراجمكم للرجال وفي الجرح والتعديل، تترك رواية شخص يشبهه الناس بأنه يشبه جرو كلب؟؟!!. وأنا لا أعلم هل الاعتراض هو اعتراض على الثقة في نقل الرواية؟ أم أن الاعتراض هو على خلقة الله ﷻ؟ وهل هذه قاعدة جديدة تعتمد عندكم؟!

ولم أجد في علم الرجال أقبح من هذا القول، فهل ذهبت كل الافتراءات ولم يبق إلا هذا الكلام لكي تقولوه وتنقلوه.

---

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 64.

(2) اختيار معرفة الرجال، ج 2، ص 704. والطيارة: وصف للمغالين.

وعلى هذا فإن كل شيعي رافضي وكل رافضي غير مقبول الرواية عندهم، فمثلاً قالوا أن:

1 ـ جابر الجعفي ضعيف رافضي لا يحتج به. ضعيف جداً بل كذاب رافضي خبيث[1].

2 ـ ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثمالي ضعيف رافضي[2].

3 ـ قال رجل: سألت أبا الحسن الدارقطني عن بكار الذي يروي عنه المقانعي فقال: لا يساوي شيئاً رافضي، قلت رافضي وحده، ـ وكأن هذا الرجل متعجب ـ قال: لا يجيء بمثالب الصحابة[3].

3 ـ زياد بن المنذر، رافضي متروك[4].

4 ـ نصر ابن مزاحم، قال في المغني: رافضياً تركوه[5].

5 ـ محمد بن هارون الهاشمي أورده الذهبي في الضعفاء وقال الدارقطني ضعيف وذكر في الضعفاء، كذاب رافضي[6].

6 ـ وسئل يحيى عن عبد الله بن عبد القدوس فقال ليس بشيء رافضي خبيث، ضعفوه[7].

7 ـ عبد الله بن داهر الرازي رافضي خبيث[8].

---

(1) **عون المعبود**، العظيم آبادي، ج 3، ص 247. **تحفة الأحوذي**، المباركفوري، ج 1، ص 521. **وكنز العمال**، المتقي الهندي، ج 11، ص 613. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المناوي، ج 4، ص 717. **ميزان الاعتدال**، الذهبي، ج 1، ص 383.

(2) **تحفة الأحوذي**، ج 1، ص 133. وج 5، ص 466.

(3) **سؤالات حمزة**، الدارقطني، ص 185 - 186.

(4) **كنز العمال**، ج 10، ص 435.

(5) **كنز العمال**، ج 13، ص 398.

(6) **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، ج 2، ص 361.

(7) **العلل**، أحمد بن حنبل، ج 2، ص 601. **الكامل**، عبد الله بن عدي، ج 4، ص 197. مع أن بن عدي عده من الثقات. **ضعفاء العقيلي**، ج 2، ص 279. وقال العقيلي وكان من حديث عبد الله بن عبد القدوس، أنه حدث عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي فإنهما لن يزالا جميعاً حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما.

(8) **ضعفاء العقيلي**، ج 2، ص 250.

8 ـ المغيرة بن سعيد من كبار الرافضة وممن يؤمن بالرجعة[1].

9 ـ عباد بن يعقوب الرواجني الكوفي أبو سعيد رافضي مشهور، وقال الحاكم كان ابن خزيمة إذا حدث عنه يقول حدثنا الثقة في روايته المتهم في رأيه، إلا أنه كان صدوقاً وثقة، وقال ابن حبان فيه: رافضي داعية يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك[2].

حمران بن أعين الكوفي قال فيه ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو داود: رافضي[3].

10 ـ تليد بن سليمان، رافضي خبيث[4].

11 ـ جعفر بن سليمان الضبعي وهو وإن كان أخرج له مسلم فهو رافضي ضعيف، و قال أبو حاتم: غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت[5].

12 ـ عمرو بن ثابت رافضي تركوه[6].

13 ـ شبابة بن سوار قال قلت ليونس بن أبي إسحاق ثوير لأي شيء تركته قال لأنه رافضي قلت إن أباك روى عنه قال هو أعلم[7].

14 ـ عيسى بن مهران المستعطف من شياطين الرافضة ومردتهم[8].

15 ـ أحمد بن منصور، أبو بكر الرمادي الحافظ الثقة مشهور، قال محمد بن رجاء البصري: قلت لأبي داود: لم أرك تحدث عن الرمادي! قال: رأيته يصحب الرافضة فلم أحدث عنه[9].

---

(1) **ضعفاء العقيلي**، ج 4، ص 177.

(2) **مقدمة فتح الباري**، ابن حجر، ص 410 - 411. **مجمع الزوائد**، الهيثمي، ج 1، ص 131. **كتاب العرش**، ابن أبي شيبة، ص 23. **تخريج الأحاديث والآثار**، الزيلعي، ج 1، ص 383.

(3) **سنن ابن ماجة**، محمد بن يزيد القزويني، ج 2، ص 1042.

(4) **سؤالات الآجري لأبي داود**، سليمان بن الأشعث، ج 2، ص 287.

(5) **تخريج الأحاديث والآثار**، ج 1، ص 286. انظر: **الثقات**، ابن حبان، ج 6، ص 140.

(6) **كنز العمال**، ج 2، ص 249.

(7) **الكفاية في علم الرواية**، الخطيب البغدادي، ص 151 - 152.

(8) **تاريخ بغداد**، الخطيب البغدادي، ج 11، ص 168.

(9) **ميزان الاعتدال**، الذهبي، ج 1، ص 158.

16 ـ عمران بن مسلم الفزاري، قال أبو أحمد الزبيري: رافضي، كأنه جرو كلب. ـ وقال الذهبي مؤيداً لما قاله أبو أحمد ـ قلت: خراء الكلاب كالرافضي[1].

17 ـ عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن المديني: رافضي تركته لأجل الرفض[2].

18 ـ محمد بن أحمد بن محمد الملقب ذو البراعتين. قال ابن ناصر: رافضي لا تحل الرواية عنه[3].

هارون بن سعد العجلي، صدوق في نفسه، لكنه رافضي بغيض[4].

19 ـ الحسين بن أحمد بن محمد، قال أبو عامر العبدري: رافضي لا يحل أن يحمل عنه حرف واحد[5].

ويكفي للأنموذج والمثل أن تنظر إلى ما أورده العالم المفضال، السبكي في كتابه طبقات الشافعية لترى التعصب في ما قال. قال بإسناده عن أبي الصلت، عبد السلام بن صالح الهروي أنه قال: حدثنا علي بن موسى، الرضا، بن جعفر بن محمد بن علي ـ ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن علي أنه قال: قال الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الإيمان معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان.

ثم قال السبكي: إن مدار هذا الحديث علي بن أبي الصلت، وهو وإن كان موصوفاً بكثرة العبادة، غير محتج به عند المحدثين! قال الدارقطني: رافضي خبيث، متهم بوضع حديث الإيمان وقال العقيلي: رافضي خبيث وقال أبو حاتم: لم يكن عندي بصدوق، وقال ابن عدي: متهم، وقال النسائي: ليس بثقة، ومع هذا الجرح لا يعتبر قول عباس ـ الدوري: إن يحيى كان يوثقه! ولا قول ابن محرز: إنه ليس ممن يكذب!.

---

(1) **ميزان الاعتدال**، الذهبي، ج 3، ص 242. **ضعفاء العقيلي**، ج 3، ص 303 - 304. **وتهذيب الكمال**، ج 22، ص 355. **تهذيب التهذيب**، ج 8، ص 124. **تاريخ الإسلام**، الذهبي، ج 9، ص 233. أقول: لقد بلغ الحقد بالذهبي بأن يخط بقلمه هذا التعبير الفظيع في حق شخص لمجرد كونه محباً لعلي عليه السلام.

(2) **ميزان الاعتدال**، ج 3، ص 272.

(3) المصدر نفسه، ج 3، ص 466. **لسان الميزان**، ج 5، ص 61.

(4) المصدر نفسه، ج 4، ص 284.

(5) **لسان الميزان**، ج 2، ص 268.

وأبو الصلت هذا هو الذي حدث عنه أبو نعيم الأصفهاني في الحلية بإسناده عن أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي حدثنا علي بن موسى، الرضا، حدثني أبي، موسى بن جعفر، حدثني أبي، جعفر بن محمد، حدثني أبي، محمد بن علي، حدثني أبي، علي بن الحسين بن علي، حدثني أبي، علي بن أبي طالب، حدثنا رسول الله سبحانه عن جبريل قال: قال الله ﷻ: إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدوني، من جاءني منكم بشهادة أن لا إله إلا الله بالإخلاص دخل في حصني ومن دخل في حصني أمن من عذابي. ثم قال أبو نعيم: هذا حديث ثابت مشهور بهذا الإسناد من رواية الطاهرين عن آبائهم الطيبين. وكان بعض سلفنا من الحدثين إذا روى هذا الإسناد، قال: لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لأفاق. فانظر ما أورده أبو نعيم ووازنه مع ما أورده السبكي تعرف ما تفعل العصبية[1].

عن الأصبغ بن نباتة قال: دخلنا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه على الحسن بن علي نعوده، فقال له: كيف أصبحت يا ابن رسول الله؟ قال: أصبحت بحمد الله بارئاً. قال: كذلك أنت إن شاء الله ﷻ. ثم قال الحسن: أسندوني أسندوني. فأسنده علي إلى صدره. فقال الحسن: سمعت جدي ﷺ وقال لي يوما: يا بني إن في الجنة شجرة يقال لها شجرة البلوى، يؤتى بأهل البلاء يوم القيامة، فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر

---

(1) راجع: **الإسلام والشيعة الإمامية في أساسها التاريخي**، محمود الشهابي الخراساني، ص 42. وراجع: **نصب الراية**، الزيلعي، ج 1، ص 467. وإذا عرفت هذا فالجرح في عبد السلام بن صالح كله من هذا القبيل، لم يذكر أحد من الجارحين له سبباً لجرحه حتى ينظر فيه هل هو مقبول أو مردود، على أن قرائن أحوالهم دلت على سبب جرحهم إياه، ومن هذه الوجوه تعرف صحة حكم الحافظ في التقريب حيث اعتمد أنه صدوق، وطرح كل ما قيل فيه، أن ما زعمه الدارقطني أن عبد السلام بن صالح كان رافضياً خبيثاً، فهذا منه غلو وإسراف فإن الرافضي هو من كان يحط على الشيخين كما ذكره الذهبي في الميزان، والحافظ في التهذيب، وغيرهما، ولم يكن عبد السلام بن صالح كذلك فقد تقدم عنه أنه كان يقدم أبا بكر وعمر ويترحم على علي وعثمان ولا يذكر أصحاب النبي ﷺ إلا بالجميل، وصرح بأن هذا مذهبه الذي يدين الله به، فكيف يكون هذا رافضياً وقد نقل الحافظ في اللسان عن ياقوت أنه قال في أحمد بن طارق الكركي: كان رافضياً، ثم تعقبه بقوله: وياقوت متهم بالنصب فالشيعي عنده رافضي. انظر: **لسان الميزان**، **تقريب التهذيب**، **تهذيب التهذيب**، **وميزان الاعتدال**، وغيرها. وراجع: **فتح الملك العلى**، أحمد بن الصديق المغربي.

لهم ديوان يصب لهم الأجر صباً. وقرأ رسول الله ﷺ ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[1]. هذا حديث لا يصح.

قال يحيى: أصبغ لا يساوى شيئاً. وقال ابن حبان: فتن بحب علي بن أبي طالب فأتى بالطامات في الروايات فاستحق من أجلها الترك[2].

وقالوا: ولبكر بن خنيس من الرواية غير ما ذكرت أخبار من الرقاق وغيره وهو ممن يكتب حديثه، وهو يحدث بأحاديث مناكير عن قوم لا بأس بهم، وهو في نفسه رجل صالح إلا أن الصالحين شبه عليهم الحديث وربما حدثوا بالتوهم، وحديثه في جملة حديث الضعفاء وليس هو ممن يحتج بحديثه[3].

أحمد بن علي الغزنوي أبو الحسين، آخر من بقي من أصحاب الكروخي ببغداد، قال ابن النجار كان فاسد العقيدة ينال من الصحابة[4].

إبراهيم بن الحجاج. عن عبد الرزاق، وعنه محمود بن غيلان. نكرة لا يعرف. والخبر الذي رواه باطل، وما هو بالشامي ولا بالنيلي، ذانك صدوقان. قال أبو الشيخ: حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أحمد بن صالح المصري، عن إبراهيم بن الحجاج، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: لما زوج النبي ﷺ فاطمة من على قالت فاطمة: يا رسول الله، زوجتني من رجل فقير ليس له شيء. فقال: أما ترضين أن الله اختار من أهل الأرض رجلين: أباك وزوجك!

---

(1) سورة الزمر، آية: 10.

(2) **الموضوعات**، ابن الجوزي (ت 597 هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط الأولى، عام 1968 م، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ج 3، ص 202. **تهذيب الكمال**، المزي، (ت 742هـ)، تحقيق وضبط وتعليق: الدكتور بشار عواد معروف، ط الثانية، عام 1985 م، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ج 3، ص 308 - 311

(3) **الكامل** - عبد الله بن عدي (ت 365 هـ)، قراءة وتدقيق: يحيى مختار غزاوي، ط الثالثة، عام 1988 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ج 2، ص 26. **تهذيب الكمال**، ج 4، ص 208 - 211، **تهذيب التهذيب**، ج 1، ص 423.

(4) **لسان الميزان**، ابن حجر، (ت 852 هـ)، ط الثانية، 1971 م، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ج 1، ص 232. **ميزان الاعتدال**، الذهبي، ج 1، ص 122.

تابعه عبد السلام بن صالح أحد الهلكى عن عبد الرزاق[1].

إبراهيم بن الحكم بن ظهير الكوفي. شيعي جلد. له عن شريك. قال أبو حاتم: كذاب. روى في مثالب معاوية فمزقنا ما كتبنا عنه[2].

إلى غير هؤلاء من مئات الرجال، حيث لا يوجد مبرر شرعي لترك روايات هؤلاء النفر وأمثالهم، لأنهم من الروافض، وكما تبين أن من يتهم بالكذب، أو غيره من الوضع أو. .الخ، لا لأن هذه الخصلة في هذا الشخص أو ذاك وإنما هو ادعاء باطل لا يمت إلى جل هؤلاء وغيرهم بصلة مما ذكروه، وأما السبب لهذا الادعاء فإنه قد لا يكون الرفض وحده سبباً لعدم الأخذ برواية هؤلاء القوم، لذا فلا بد من اختلاق بعض المشينات في الرجال التي تعتمد في علم الرجال والحديث، وهذا الأمر هو من الواضحات لمن تتبع ما يدعيه علماء الرجال في مؤاخذاتهم على هؤلاء الرجال، وكما تبين شطر منه، فنجد أن الذين قد ضعفوهم وجعلوهم متروكين الحديث قد وثقهم علماء آخرون، فنجد مثلاً في عبد الله بن عبد القدوس، فقد ضعفوه لأنه رافضي، وليس هذا فقط بل خبيث أيضاً، وأنا لا أعلم هل الشخص إذا كان خبيثاً وهو ثقة يضعف؟!

وأيضاً ذلك الرجل الذي سأل عن بكار، فقيل له إنه رافضي، ولما لم يكن هناك أي مبرر شرعي بعدم الأخذ عن بكار لأنه رافضي، فقد استغرب السائل ذلك الجواب، لأنه لا يمنع من الأخذ برواية الرافضي، فلما لم يجد ما يؤاخذ عليه قال له إنه يجيء بمثالب الصحابة.

مع أن ابن حبان يقول: وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز، واحتججنا بأقوام ثقات غير أنهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون، وانتحال العبد بينه وبين ربه إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات[3].

---

(1) **ميزان الاعتدال**، ج 1، ص 26 **لسان الميزان**، ج 1، ص 45.
(2) **ميزان الاعتدال**، ج 1، ص 27 - 28. **لسان الميزان**، ج 1، ص 49.
(3) راجع: **الثقات**، لابن حبان، ج 6، ص 141.

مع أننا إن تعرضنا لأقوال جملة من علماء الرجال وجدنا أن أغلب رجال الرافضة من الثقات، ومع هذا فإنهم لا يأخذون برواياتهم. أمثال أبي داود صاحب المسند حيث أنه لم يأخذ فقط برواية الرافضي لأنه رافضي، وإنما حتى من رآه يصحب الرافضة، وهذا من العجائب!!!

وكذلك ابن المديني، فهو لم يرو عن عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، لأنه رافضي، ولم يتعرض بذكر شيء آخر غير أنه الرفض. وأيضاً ابن ناصر فهو الآخر لم يرو عن ذي البراعتين، ويعلل ذلك بقوله إنه رافضي لا تحل الرواية عنه. والحسين بن أحمد بن محمد، فهذا الرجل لا يحل أن يحمل عنه حرف واحد، لا لشيء إلا لأنه رافضي. وأمثال هؤلاء الكثير اقتصرنا نحن على ذكر بعض منهم. ومن شاء فليراجع كتب الرجال والتراجم والحديث، ليرى أضحوكة العلم بيد من وقعت!!

إن هذا الجرح الذي يقدمه علماء الرجل ليس بجرح يعتد به العقلاء، لأنه أهون من بيت العنكبوت حيث إن الدلائل على إبطاله من البديهيات ولا تحتاج إلى إقامة أدلة وإثباتات. ولا أدري هل هناك قواعد جديدة أُختطت في علم الرجال؟!. تفرض على الراوي أن يكون حسن المنظر، وإذا كان دميماً، أو كأنه جرو كلب لا تؤخذ روايته، حتى وإن كان ثقة، مع أن الذهبي سامحه الله يشبه الرافضة بأفظع من هذا التشبيه، فإذا كان التشبيه الأول يوجب علينا بأن لا نأخذ برواية ذلك الراوي، فما بالنا بتشبيه الذهبي وهو أفظع وأبشع؟؟!!

ومن خلال ما تقدم يتضح بجلاء أن علم الرجال بصورته العامة والخاصة يعتمد بقوة على القواعد الكلامية والمسلمات المعرفية، وجل الطعون التي يطلقونها هي من باب الاجتهاد والحدس، من دون أن يظهروا لنا حقيقة مرادهم في معنى الغلو أو فساد المذهب ومنكر الحديث أو. . . .الخ من عناوين ومن المدرستين.

ولا بد من معرفة بعض منها، بنحو من الإجمال، وإلا فيكون تقليد لهم من دون معرفة وتقيد بهم في المباني الكلامية والمعرفية، فإذا اتضحت لنا فسوف تكتمل لنا الصورة بكل أبعادها، وبالتالي يمكن للقارئ أن يعطي حكمه النهائي.

الفصل الرابع

المبحث الأول

تقسيم الحديث

إن مسألة تقسيم الحديث مرت بعدة مراحل، وكانت أولى تلك المراحل هي تقسيم الخبر حسب عدد الرواة حيث قسمت الأحاديث إلى قسمين، هما:

1 ـ الخبر المتواتر

التواتر لغة عبارة عن مجيء الواحد بعد الواحد بفترة بينهما وفصل.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي بلغت رواته في الكثرة مبلغاً أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، واستمر ذلك الوصف في جميع الطبقات حيث يتعدد بأن يرويه قوم عن قوم وهكذا إلى الأول[1].

ولا ينظر في مثل هذه الحالة إلى توثيق الناقلين أو عدالتهم ولا حتى فسقهم إذا تحقق التواتر. فقد اتفق العلماء على أن الخبر المتواتر يفيد القطع بصدوره عن المعصوم[2].

وينقسم إلى لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي: هو الحديث الذي كثر رواته، بحيث يفيد العلم بصدق الخبر مع اتحاد اللفظ في جميع الطرق.

المتواتر المعنوي: هو ما تعددت ألفاظ المخبرين في خبرهم، ولكن اشتمل كل

---

(1) **معجم مصطلحات الرجال والدراية**، محمد رضا جديدي نژاد، ص 145.

(2) انظر: **بداية الوصول في شرح كفاية الأصول**، الشيخ محمد طاهر آل الشيخ راضي، ج 6.

منها على معنى مشترك بينها بالتضمن أو الالتزام، و حصل العلم بذلك القدر المشترك بسبب كثرة الأخبار. والمثال لذلك: قضية (على عليه السلام شجاع) التي استفيدت من الأخبار الكثيرة الحاكية لشجاعته عليه السلام في مواطن كثيرة مختلفة، وإن لم يوجد خبر بهذه الألفاظ[1].

إلا أن الخبر المتواتر في كتب الحديث عند الإمامية يتصف بشيء من الندرة. لقلة التواتر في أحاديث الإمامية مما يجعله بعيداً عن ساحة النزاع بينهم.

2 ـ خبر الواحد

إن خبر الواحد ـ وهو مالا يبلغ حد التواتر من الأخبار ـ قد يفيد علماً وإن كان المخبر شخصاً واحداً، وذلك فيما إذا احتف خبره بقرائن توجب العلم بصدقه، ولا شك في أن مثل هذا الخبر حجة.

وهذا لا بحث لنا فيه، لأنه مع حصول العلم تحصل الغاية القصوى، إذ ليس وراء العلم غاية في الحجية وإليه تنتهي حجية كل حجة. وأما إذا لم يحتف بالقرائن الموجبة للعلم بصدقه ـ وإن احتفى بالقرائن الموجبة للاطمئنان إليه دون مرتبة العلم ـ فقد وقع الخلاف العظيم في حجيته وشروط حجيته. والخلاف في الحقيقة ـ عند الإمامية بالخصوص ـ يرجع إلى الخلاف في قيام الدليل القطعي على حجية خبر الواحد وعدم قيامه، وإلا فمن المتفق عليه عندهم أن خبر الواحد بما هو خبر مفيد للظن الشخصي أو النوعي لا عبرة به، لأن الظن في نفسه ليس حجة عندهم قطعاً، فالشأن كل الشأن عندهم في حصول هذا الدليل القطعي ومدى دلالته.

فإن الباحثين عن حجية الأخبار وفق التقسيمات التي وضعها الفقهاء وجدوا أن أغلب الأحاديث عند الإمامية هي أخبار آحاد لا تبلغ حد التواتر إلا في بعض الأخبار القليلة. ومن هنا تأتي أهمية البحث في خبر الواحد عند الفقهاء، إذ إن التفصيل ببيان أغلب الأحكام لا طريق إليه إلا خبر الواحد.

والجدير ذكره هو أن أول من أثار هذا الموضوع ـ أي خبر الواحد ـ هم فقهاء

(1) معجم مصطلحات الرجال والدراية، ص 145، 146.

العامة، وقد اختلفت الفرق الإسلامية في حجية خبر الواحد بحيث أصبح لكل طائفة منهم قول أو أكثر في هذه المسألة حتى أنهم اختلفوا في حجية خبر الواحد هل هو حجة في الأحكام والعقائد. فذهبوا إلى حجيته في الأول وبطلانه في الثاني، قال جعفر السبحاني: ولذلك نرى أئمة الفقه يعملون بأخبار الآحاد في مجال الأحكام والفروع العملية ولا يشترطون إفادتها القطع أو اليقين، وهذا بخلاف العقائد التي يفترض فيها اطمئنان القلب ورسوخ الفكرة في القلب والنفس، فيرفضون خبر الآحاد في ذلك المجال ويشترطون تواتر النص أو استفاضته إلى حد يورث العلم[1].

إن من المسائل التي يتبين من خلالها ضعف التقسيمات التي أحدثها الفقهاء في علم الحديث هي مسألة خبر الواحد، حيث إنهم قبلوا خبر الواحد إذا كان متعلقاً بالأحكام الشرعية، أما إذا كان متعلقاً بالعقائد فإنهم يرفضونه ويسقطونه من طاولة الاحتجاج!

وهنا سؤال يتوجه إليهم إذا كانت طريقتكم شرعية من وجه نظركم وجب عليكم استخدامها في الدين ككل، أما تعاملكم مع أحاديث الأحكام بطريقة مختلفة عن تعاملكم مع أحاديث العقيدة فهذا يوحي لكل إنسان بفشل طريقتكم التي وضعتموها، فإن زعمتم بأن طريقتكم تعطي نتائج صحيحة وجب أن تكون نتائجها صحيحة في كل تطبيقاتها. وهذا غير ممكن بالنسبة إليهم وبحسب ما يعملون به.

لقد ذكر الشيخ الطوسي اختلاف الفرق والطوائف الإسلامية بالعمل بخبر الواحد حيث قال ما هذا نصه: اختلف الناس في خبر الواحد، فحكى عن النظام أنه كان يقول: إنه يوجب العلم الضروري إذا قارنه سبب. وكان يجوز في الطائفة الكثيرة ألا يحصل العلم بخبرها. وحكى عن قوم من أهل الظاهر أنه يوجب العلم، وربما سموا ذلك علماً ظاهراً. وذهب الباقون من العلماء، من المتكلمين والفقهاء، إلى أنه لا يوجب العلم، ثم اختلفوا: فمنهم من قال: لا يجوز العمل به. ومنهم من قال: يجب العمل به. واختلف من قال: لا يجوز العمل به. فقال قوم: لا يجوز العمل به عقلاً. وقال آخرون: إنه لا يجوز العمل به، لأن العبادة لم ترد به وإن كان جائزاً في العقل

(1) **أضواء على عقائد الشيعة الإمامية**، الشيخ جعفر السبحاني، ص 596.

ورودها به. وربما قالوا وقد ورد السمع بالمنع من العمل به. واختلف من قال يجب العمل به: فمنهم من قال: يجب العمل به عقلاً وحكى هذا المذهب عن ابن سريج وغيره. وقال آخرون: إنما يجب العمل به شرعاً والعقل لا يدل عليه، وهو مذهب أكثر الفقهاء والمتكلمين ممن خالفنا. ثم اختلفوا: فمنهم من قال: يجب العمل به ولم يراع في ذلك عدداً. ومنهم من راعى في ذلك العدد وهو أن يكون رواته أكثر من واحد وهذا المذهب هو المحكي عن أبي علي..[1].

موقف الإمامية من خبر الواحد

تسلل موضوع خبر الواحد من ساحة فقهاء العامة إلى ساحة فقهاء الإمامية كغيره من الأمور التي تسللت بعد الغيبة مما جعل الإمامية يختلفون في حجية خبر الواحد كغيرهم من الفرق وقد ذكر اختلافهم السيد الخوئي في قوله: وقع الخلاف بين الأعلام في حجية خبر الواحد فذهب جماعة من قدماء الأصحاب إلى عدم حجيته، بل ألحقه بعضهم بالقياس في أن عدم حجيته من ضروريّ المذهب، وذهب المشهور إلى كونه حجة[2].

لقد اختار جماعة من فقهاء الإمامية عدم حجية خبر الواحد كالسيد المرتضى[3] وابن إدريس، بل نسب إلى الكثير وإن اختلفوا في إمكان التعبد به وعدمه، واختار آخرون حجيته كالشيخ الطوسي[4] وغيره كثير، أما المتأخرون من الفقهاء فقد أجمعوا على حجيته.

فمن ينكر حجية خبر الواحد ـ كالسيد الشريف المرتضى ومن اتبعه ـ إنما ينكر وجود هذا الدليل القطعي. ومن يقول بحجيته ـ كالشيخ الطوسي وباقي العلماء ـ يرى وجود الدليل القاطع.

ولأجل أن يتضح ما نقول ننقل نص أقوال الطرفين في ذلك: قال الشيخ

---

(1) **عدة الأصول** ج 1، ص 97 - 101.

(2) **مصباح الأصول**، ج 2، ص 148.

(3) **الذريعة إلى أصول الشريعة**، ج 2، ص 530 - 531.

(4) **عدة الأصول** (ط.ج)، ج 1، ص 105. (ط.ق)، ج 1، ص 286.

الطوسي: من عمل بخبر الواحد فإنما يعمل به إذا دل دليل على وجوب العمل به إما من الكتاب أو السنة أو الإجماع، فلا يكون قد عمل بغير علم[1].

وصرح بذلك السيد المرتضى في الموصليات ـ حسبما نقله عنه الشيخ ابن إدريس في مقدمة كتابه السرائر ـ فقال: لابد في الأحكام الشرعية من طريق يوصل إلى العلم ـ إلى أن قال ـ ولذلك أبطلنا في الشريعة العمل بأخبار الآحاد، لأنها لا توجب علماً ولا عملاً، وأوجبنا أن يكون العمل تابعاً للعلم، لأن خبر الواحد إذا كان عدلاً فغاية ما يقتضيه الظن بصدقه، ومن ظننت صدقه يجوز أن يكون كاذباً[2].

وأصرح منه قوله بعد ذلك: والعقل لا يمنع من العبادة بالقياس والعمل بخبر الواحد، ولو تعبد الله ﷻ بذلك لساغ ولدخل في باب الصحة، لأن عبادته بذلك توجب العلم الذي لابد أن يكون العمل تابعاً له[3]، ونسب العمل بخبر الواحد إلى هدم الإسلام وذلك في قوله: ولا أعرج إلى أخبار الآحاد، فهل هدم الإسلام إلا هي[4].

وعلى هذا فيتضح أن المسلم فيه عند الجميع أن خبر الواحد لو خلي ونفسه لا يجوز الاعتماد عليه، لأنه لا يفيد إلا الظن الذي لا يغني من الحق شيئاً. وإنما موضع النزاع هو قيام الدليل القطعي على حجيته. وعلى هذا فقد وقع الخلاف في ذلك على أقوال كثيرة:

فمنهم من أنكر حجيته مطلقاً، وقد حكي هذا القول عن السيد المرتضى، والقاضي، وابن زهرة، والطبرسي، وابن إدريس[5]، وادعوا في ذلك الإجماع.

ولكن هذا القول منقطع الآخر، فإنه لم يعرف موافق لهم بعد عصر ابن إدريس إلى يومنا هذا.

ومنهم من قال: إن الأخبار المدونة في الكتب المعروفة ـ لا سيما الكتب

---

(1) **عدة الأصول** (ط.ج)، ج 1، ص 106. (ط.ق)، ج 1، ص 303.
(2) **السرائر**، ابن إدريس الحلي، ج 1، ص 46.
(3) المصدر نفسه، ج 1، ص 47.
(4) المصدر نفسه، ج 1، ص 51.
(5) **الذريعة**، ج 2، ص 528، **المهذب**، ج 2، ص 598، الغنية، ج 2، ص 356، **مجمع البيان**، ذيل الآية 6 من سورة الحجرات، **السرائر**، ج 1، ص 47.

الأربعة ـ مقطوعة الصدق. وهذا ما ينسب إلى الأخباريين. قال الشيخ الأنصاري تعقيباً على ذلك: وهذا قول لا فائدة في بيانه والجواب عنه إلا التحرز عن حصول هذا الوهم لغيرهم كما حصل لهم، وإلا فمدعي القطع لا يلزم بذكر ضعف مبنى قطعه...[1].

وأما القائلون بحجية خبر الواحد فقد اختلفوا أيضاً: فبعضهم يرى أن المعتبر من الأخبار هو كل ما في الكتب الأربعة بعد استثناء ما كان فيها مخالفاً للمشهور.

وبعضهم يرى أن المعتبر بعضها والمناط في الاعتبار عمل الأصحاب، كما يظهر ذلك من المنقول عن المحقق الحلي في المعارج[2].

وقيل: المناط فيه عدالة الراوي أو مطلق وثاقته، أو مجرد الظن بالصدور من غير اعتبار صفة في الراوي... إلى غير ذلك من التفصيلات.

والمقصود بيان إثبات حجيته بالخصوص في الجملة في مقابل السلب الكلي، ثم ننظر في مدى دلالة الأدلة على ذلك.

فالعمدة هو النظر في الأدلة التي ذكروها من الكتاب والسنة والإجماع وبناء العقلاء، وهي موكولة إلى محلها[3].

إن مسألة التخلي عن أخبار الآحاد تعني انسداد باب العلم في الأحكام الشرعية، لندرة الخبر المتواتر في الأحاديث التي جمعها الإمامية. ولهذا السبب قال ابن داود في رجاله: محمد بن إدريس العجلي الحلي كان شيخ الفقهاء بالحلة متقناً في العلوم كثير التصانيف لكنه أعرض عن أخبار أهل البيت بالكلية[4].

إن مسألة الإعراض عن خبر الواحد هي إعراض عن أخبار أهل البيت بالكلية لأن الخبر المتواتر قليل جداً ولذلك استعاض ابن إدريس عن الأخبار باستحداثه لدليل العقل بأنه إذا فقدت الثلاثة - أي الكتاب والسُنة والإجماع - فالمعتمد في المسألة الشرعية التمسك بدليل العقل فيها، فإنها مبقاة عليه وموكولة إليه، وهذه المسألة

---

(1) **فرائد الأصول**، الشيخ الأنصاري، ج 1، ص 239.

(2) **معارج الأصول**، المحقق الحلي، ص 147.

(3) راجع الأدلة في: **أصول الفقه**، الشيخ محمد رضا المظفر، ج 3، ص 72 - 75.

(4) **رجال ابن داود**، ص 269.

تناقض مع العديد من الأخبار التي تؤكد بأن العقل لا يدرك العلل من كون الأحكام الشرعية. إلا أن ابن إدريس قد أعرض عن أخبار أهل البيت ولهذا السبب توجه إلى أدوات المخالفين وزجها في جملة أدوات الفقه الإمامي وادعى الإجماع عليها وذلك في قوله:

فإذا فقدت الثلاثة فالمعتمد في المسألة الشرعية ـ عند المحققين الباحثين عن مآخذ الشريعة ـ التمسك بدليل العقل[1]. فهذا القول تصريح بالإجماع!

إن مسألة القول بخبر الواحد أو رفضه انتهت في عهد المحقق الحلي حيث ضعف الخط الأول القائل بعدم الحجية وأصبح الخط الثاني هو المهيمن على الوسط العلمي فكان التصريح بجواز العمل بخبر الثقة مطلقاً[2] ولهذا السبب بدأ الإمامية بتقسيم خبر الواحد إلى تقسيمات جديدة ظهرت في عهد ابن طاووس واشتهرت على يد تلميذه العلامة الحلي ثم تناقلها القوم جيلاً بعد جيل.

وفقهاء المدرسة الإمامية اختلفوا كما ذكرنا إلى فريقين هم الأكثر شهرة بين فرق الإمامية وهما الأصولية والأخبارية، وكان من المسائل الخلافية بينهم هي مسألة طريقة قبول الأخبار والروايات وردها. فالأخبارية قالوا بصحة جميع الأخبار الواردة في الكتب الأربعة وغيرها واعتبروها قطعية الصدور عن المعصوم عليه السلام، ورفضوا تقسيم الأخبار وتوثيق الرجال وتضعيفهم. أما الأصوليون فقد قسموا الأخبار خبر الواحد وفق قواعد علم الرجال إلى أقسام أربعة.

طريقة الأصوليين في تقسيم الأحاديث (خبر الواحد)

لقد اشتهر عند المتأخرين تقسيم الحديث إلى أقسامه الأربعة المعروفة (الصحيح، والموثق، والحسن، والضعيف).

1 ـ الخبر الصحيح: وهو ما كان جميع رواته عدولاً إمامية أي ما اتصل سنده إلى المعصوم بنقل الإمامي العدل عن مثله في جميع الطبقات فالعدل: هو الذي يأتمر

(1) **السرائر**، ج 1، ص 18. **فرائد الأصول**، ج 2، ص 54.

(2) انظر: **الموسوعة الفقهية الميسرة**، الشيخ محمد علي الأنصاري، ج 1، ص 49.

بأوامر الدين وينتهي بنواهيه. ولا يطلق في الاصطلاح الأصولي إلا على الإمامي المتشرع في سلوكه وهذه النوعية من الأخبار هي النوعية الوحيدة التي قبلها الشيخ الطوسي من أخبار الآحاد وشذ عن أستاذه المرتضى.

2 ـ الخبر الموثق: ويقال له القوي أيضاً، وهو ما دخل في طريقه من نص الأصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته بأن كان من إحدى الفرق الإسلامية المخالفة للإمامية، أو كان من الإمامية المنحرفين فالثقة يراد به في لغة الفقهاء الإنسان الذي يؤتمن على الشيء مع عدم مراعاة عقيدته أو مذهبه.

3 ـ الحسن: وهو ما كان رواته كلهم أو بعضهم من الإمامية ولكنهم لم يعدلوا بل مدحوا فقط.

4 ـ الضعيف: وهو ما لم يكن واحداً من الأقسام الثلاثة، بأن يشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه أو مجهول الحال أو ما دون ذلك كالوضاع[1].

---

(1) هاجم الأخباريون وعلى رأسهم المولى محمد أمين الاسترابادي العلامة الحلي بسبب تقسيمه للأحاديث إلى الأنواع الأربعة التي ذكرناها حيث لم يكن هذا التقسيم موجوداً قبل العلامة الحلي وشيخه ابن طاووس، مما جعل المولى الاسترابادي وجمهور الأخباريين يعارضون هذا التقسيم الموضوع بعد أن قبله فقهاء الأصوليين إلى يومنا هذا وجعلوه دستوراً في معرفة الأحاديث. وقد علق الاسترابادي على هذا التقسيم قائلاً: إعلم أن تقسيم الحديث إلى أقسامه المشهورة كان أصله من غيرنا، ولم يكن معروفاً بين قدماء علمائنا. . .، وأول من استعمل ذلك الاصطلاح العلامة الحلي، فقسم الحديث إلى الصحيح والحسن والموثق والضعيف والمرسل وغير ذلك، وتبعه من بعده إلى اليوم. (**أعيان الشيعة**، ج5، ص401).

وقال الحر العاملي في الوسائل: الاصطلاح الجديد موافق لاعتقاد العامة واصطلاحهم، بل هو مأخوذ من كتبهم كما هو ظاهر بالتتبع. . . وقد أمرنا الأئمة عليهم السلام باجتناب طريقة العامة (وسائل الشيعة، ج 30، ص 259).

وقال أيضاً: إن هذا الاصطلاح مستحدث في زمان العلامة، أو شيخه أحمد ابن طاووس كما هو معلوم، وهم معترفون به. وهو اجتهاد وظن منهما فيرد عليه جميع ما مر في أحاديث الاستنباط، والاجتهاد، والظن في كتاب القضاء وغيره. وهي مسألة أصولية لا يجوز التقليد فيها ولا العمل بدليل ظني، اتفاقاً من الجميع، وليس لهم هنا دليل قطعي، فلا يجوز العمل به. وما يتخيل - من الاستدلال به لهم - ظني السند أو الدلالة، أو كليهما، فكيف يجوز الاستدلال بظن على ظن، وهو دوري؟! مع قولهم عليهم السلام: شر الأمور محدثاتها (**وسائل الشيعة**، ج 30، ص 261).

بعد أن رفض الأخباريون طريقة العلامة في تقسيم الأحاديث قاموا ببيان عقيدتهم، حيث قالوا بصحة جميع الأخبار خصوصاً الواردة في الكتب الأربعة وغيرها من الكتب الأخرى واعتبروها قطعية الصدور عن المعصوم عليه السلام ولهم في هذا الاعتقاد أدلة طرحوها في كتبهم، منها ما ذكره الحر العاملي في الفائدة التاسعة في ذكر الأدلة على صحة أحاديث الكتب المعتمدة في كتابه وسائل الشيعة حيث ذكر اثنين وعشرين وجهاً استدل ببعض هذه الوجوه على صحة الكتب الأربعة وقطعية صدور رواياتها =

وهذا التقسيم هو من ابتكارات العلامة الحلي أو أستاذه أحمد بن طاووس، حتى قال الأخباريون إن العلامة الحلي قد تبع العامة في هذا التقسيم.

والظاهر أن كلامهم يحتمل الصحة، وذلك لأن القدماء لم يكن لهم إلا قسمان للحديث وهما: (الصحيح) بمعنى المعتبر، و(الضعيف) بمعنى غير المعتبر، بالإضافة إلى أن الترمذي (ت 279 هـ)[1] ـ وهو من علماء العامة وأحد أصحاب الصحاح الستة ـ هو أول من قسم الحديث إلى صحيح، وحسن، وضعيف، وكان قبله لا يقسم إلا إلى صحيح وغير صحيح[2].

= عن المعصومين ﷺ. وكان دليله في قوله: شهادة الشيخ، والصدوق، والكليني، وغيرهم من علمائنا بصحة هذه الكتب والأحاديث، وبكونها منقولة من الأصول والكتب المعتمدة. ونحن نقطع - قطعاً، عادياً، لا شك فيه - أنهم لم يكذبوا، وانعقاد الإجماع على ذلك إلى زمان العلامة (**وسائل الشيعة**، ج 30، ص 258).

إننا بكلامنا هذا لا نشكك في صدق المحدثين إلا إنهم يبقون بشراً غير معصومين عن الخطأ والسهو فمن الممكن جداً صدور الخطأ من هؤلاء المحدثين، إلا أننا لا نرفع الوثاقة عن الذين عاصروا السفراء منهم فإنهم فوق مستوى الشبهات إلا أنهم غير معصومين فلا بد من التحقق من صحة الأخبار التي جمعوها وفق القواعد الشرعية التي سنها أهل البيت: والتي سوف نبينها، فلعلهم قد غفلوا عن بعض الأحاديث إلا أن الغفلة والخطأ إذا وجد في كتبهم فإنه لا يصل إلى ما ذكره الأصوليون بحيث عدوا أكثر الأحاديث التي جمعوها ضعيفة بل إننا نقول: إن نسبة الصحة بهذه الأحاديث أكثر بكثير مما قاله الأصوليون بل إن الضعيف هو النادر من بين الأحاديث كما أن طريقة الأخباريين لا تخلو من الخطأ أيضاً حين عدوا جميع ما ورد في الكتب الأربعة وغيرها بالصحيح.

ومن المسائل الأخرى التي أثارت الإشكال بين الفريقين هي مسألة ذكر السند في الأخبار والروايات فقد عبر الأخباريون عن العلة من ذكر السند في الأحاديث التي اعتمدها المحدثون بأنها مماشاة للعامة وقد ذكر هذا الأمر العاملي بقوله: والفائدة في ذكره مجرد التبرك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانية ودفع تعيير العامة الشيعة بأن أحاديثهم غير معنعنة(**وسائل الشيعة**، ج 30 - ص 258). إن مسألة ذكر السند في الأحاديث تبقى من المسائل المحترمة وليس كما قال العاملي والدليل على هذا ما رواه المفيد عن الباقر ﷺ أنه سُئل عن الحديث يرسله ولا يسنده فقال: إذا حدثت الحديث فلم أسنده فسندي فيه أبي عن جدي عن أبيه عن جده رسول الله ﷺ عن جبرئيل ﷺ عن الله ﷻ (**الإرشاد**، ج 2، ص 167).

إلا أن هذه المسألة ليست هي المسألة الرئيسة أبداً ولهذا السبب لم يذكرها الأئمة: من جملة القواعد التي تراعى في معرفة صدق الحديث بل إن الذي يكفي في المسألة وثاقة المصنف لتلك الأخبار كالشيخ الكليني والشيخ الصدوق، أما مسألة تعيير العامة فهذه من المؤاخذات على الأخباريين إذ كيف جاز لهم كما يدعون السير بما يرضي العامة وقد أمرنا كما ذكروا هم أنفسهم في أكثر من مقام بمخالفتهم بل إنهم شنعوا على العلامة وطريقة الأصوليين في تقسيم الأحاديث بأنهم ساروا على ما سار عليه العامة وها هم أيضاً يذكرون الإسناد مماشاة للعامة!

(1) هو أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي الضرير، ولد سنة (209 هـ)، بترمذ وتوفي بها سنة (279هـ).

(2) **أضواء على السنة المحمدية**، محمود أبو رية (ت 1385 هـ)، ط الخامسة مزيدة محققة، نشر البطحاء، ص 318.

وقال ابن الأثير: في سنن الترمذي ما ليس في غيرها من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب. جمع كتابه واختصر فيه طريق الحديث اختصاراً لطيفاً وبين أمر كل حديث من أنه صحيح أو ضعيف أو منكر[1].

وقال الأمين في الأعيان: أول من تصدى له الحاكم أبو عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع صنف فيه كتاباً اسمه (معرفة علوم الحديث). ففي كشف الظنون في باب العين: معرفة علوم الحديث. أول من تصدى له الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري وهو خمسة أجزاء مشتملة على خمسين نوعاً وتبعه في ذلك ابن الصلاح..[2].

والحاكم النيسابوري متوفى في عام (405 هـ)، وقد علمت أيضاً أن الترمذي متوفى في عام (279 هـ)، أما ابن طاووس فقد توفي في عام (673 هـ)، والعلامة الحلي توفي في عام (740 هـ). فعلى هذا يكون العامة هم أول من قسم الأحاديث وصنفوها.

وقال الأمين: وهو ـ أي ابن طاووس ـ واضع الاصطلاح الجديد في تقسيم الحديث عند الإمامية إلى أقسامه الأربعة الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف، مضافاً إلى غيرها من المرسل، والمضمر، والمرفوع، والمقطوع، والمتواتر، والآحاد، والمشهور، والمقبول، وغيرها[3].

وهو أول من قسم الأخبار من الإمامية إلى أقسامها الأربعة المشهورة: الصحيح والموثوق والحسن والضعيف واقتفى أثره في ذلك تلميذه العلامة وسائر من تأخر عنه من المجتهدين إلى اليوم وزيد عليها في زمن المجلسيين على ما قيل بقية أقسام الحديث المعروفة من المرسل والمضمر والمعضل والمسلسل والمضطرب والمدلس والمقطوع والموقوف والمقبول والشاذ والمعلق وغيرها.

(1) **أضواء على السنة المحمدية**، ص 318. **ونيل الأوطار**، الشوكاني، (ت1255 هـ)، عام 1973، دار الجيل، بيروت - لبنان، ج 1، ص 12 - 13.
(2) **أعيان الشيعة**، ج 1، ص 148.
(3) المصدر نفسه، ج 1، ص 149.

والصحيح أن ذلك كان قبل المجلسيين كما لا يخفى، ولذلك الذي تقدم من أن هذا التقسيم حادث أنكر الأخباريون هذا التقسيم وهذا الاصطلاح الجديد حتى أفرط بعضهم سامحه الله فقال إن الدين هدم مرتين أحدهما يوم أحدث هذا الاصطلاح وبعضهم يقول يوم ولد العلامة الحلي صاحب هذا الاصطلاح. .[1].

وتردد الأمين بين العلامة الحلي وبين ابن طاووس حيث قال: وإن أول من قسم الخبر إلى الأقسام الأربعة المعروفة وغيرها هو العلامة الحلي أو شيخه جمال الدين بن طاووس وقبل ذلك لم يكن لهذا التقسيم أثر[2].

وعلى كل حال فإن هذا التقسيم لم يكن قبل زمن الشيخ أحمد بن طاووس، بل هو أو تلميذه من أحدث هذا التقسيم للأحاديث.

قال الشيخ البهائي بعد ذكر تقسيم الأحاديث إلى أقسامها، قال:

وهذا الاصطلاح لم يكن معروفاً بين قدمائنا قدّس سرُّه كما هو ظاهر لمن مارس كلامهم بل كان المتعارف بينهم إطلاق الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه أو اقترن بما يوجب الوثوق به والركون إليه وذلك لأمور منها:

وجوده في كثير من الأصول الأربعمائة التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتصلة بأصحاب العصمة عليهم السلام وكانت متداولة لديهم في تلك الأعصار مشتهرة فيما بينهم اشتهار الشمس في رابعة النهار.

ومنها تكرره في أصل أو أصلين منها فصاعداً بطرق مختلفة وأسانيد عديدة معتبرة.

ومنها وجوده في أصل معروف الانتساب إلى أحد الجماعة الذين أجمعوا على تصديقهم كزرارة ومحمد بن مسلم والفضيل بن يسار أو على تصحيح ما يصح عنهم كصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن وأحمد بن محمد بن أبي نصر أو على العمل بروايتهم كعمار الساباطي ونظرائه ممن عدهم شيخ الطائفة في كتاب العدة كما نقله عنه المحقق في بحث التراوح من المعتبر.

---

(1) **أعيان الشيعة**، ج 3، ص 190.
(2) المصدر نفسه، ج 3، ص 223.

ومنها اندراجه في أحد الكتب التي عرضت على أحد الأئمة عليهم السلام فأثنوا على مؤلفها ككتاب عبيد الله الحلبي الذي عرض على الصادق عليه السلام وكتاب يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان المعروضين على العسكري عليه السلام.

ومنها أخذه من أحد الكتب التي شاع بين سلفهم الوثوق بها والاعتماد عليها سواء كان مؤلفوها من الفرقة الناجية الإمامية: ككتاب الصلاة لحريز بن عبد الله السجستاني، وكتب بني سعيد، وعلي بن مهزيار، أو من غير الإمامية ككتاب حفص ابن غياث القاضي، والحسين بن عبيد الله السعدي، وكتاب القبلة لعلي بن الحسن الطاطري.

وقد جرى رئيس المحدثين ثقة الإسلام محمد بن بابويه قدّس سرُه على متعارف المتقدمة في إطلاق الصحيح على ما يركن إليه ويعتمد عليه، فحكم بصحة جميع ما أورده من الأحاديث في كتاب من لا يحضره الفقيه وذكر أنه استخرجها من كتب مشهورة عليها المعول وإليها المرجع. وكثير من تلك الأحاديث بمعزل عن الاندراج في الصحيح على مصطلح المتأخرين ومنخرط في سلك الجنان والموثقات بل الضعاف.

وأول من سلك هذا الطريق من علمائنا المتأخرين شيخنا العلامة جمال الحق والدين الحسن بن المطهر الحلي قدّس سرُه. .[1].

وقال البهائي في منتقى الجمان: اصطلح المتأخرون من أصحابنا على تقسيم الخبر باعتبار اختلاف أحوال رواته إلى الأقسام الأربعة المشهورة وهي: الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف...

إلى أن قال:

وما ذكره أخيراً من نقلهم الإجماع على تصحيح ما يصح عن أبان بن عثمان مع كونه فطحياً ليس من هذا الباب في شيء، فإن القدماء لا علم لهم بهذا الاصطلاح قطعاً لاستغنائهم عنه في الغالب بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر وإن اشتمل طريقه على

(1) مشرق الشمسين، ص 269 - 270.

ضعف كما أشرنا إليه سالفاً، فلم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التمييز باصطلاح أو غيره، فلما اندرست تلك الآثار واستقلت الأسانيد بالأخبار اضطر المتأخرون إلى تمييز الخالي من الريب وتعيين البعيد عن الشك، فاصطلحوا على ما قدمنا بيانه، ولا يكاد يعلم وجود هذا الاصطلاح قبل زمن العلامة، إلا من السيد جمال الدين بن طاووس رحمه الله. وإذا أطلقت الصحة في كلام من تقدم فمرادهم منها الثبوت أو الصدق، وقد قوي الوهم في هذا الباب على بعض من عاصرناه من مشايخنا، فاعتمد في توثيق كثير من المجهولين على صحة الرواية عنهم واشتمالها على أحد الجماعة الذين نقلوا الإجماع على تصحيح ما يصح عنهم..[1].

إن تقسيم الأحاديث متداول منذ القدم عند القدماء ويميزون في كيفية الحجية بينها، وما صنعه ابن طاووس وتلميذه العلامة هو وضع الاصطلاح.

المبحث الثاني

الغفلة العلمية في بعض المفردات الرجالية

إن من التقسيمات الأربعة للحديث هو (الخبر الضعيف)، وهو ما لم يكن أحد الأقسام الثلاثة الأخرى (الصحيح، الموثق، الحسن)، لأنه يشتمل حسب تعريفهم على راوٍ مجروح بالفسق أو مجهول الحال أو عدم صدق لهجة الراوي أو عدم أمانته في النقل. .الخ، وهذي من أسباب الجرح في الراوي.

والغفلة تكمن في أن رمي الرجاليين للراوي بتلك الأوصاف بأنها لا تستلزم الجرح مطلقاً في وثاقة الراوي أو نقله، بل قد يراد بها ضعف خبرويته وضبطه للحديث أو حفظ مضامين الرواية. لذا فإن هناك عدة أمور لابد من بيانها:

الأمر الأول: الغفلة العلمية في معنى الضعيف

يوصف الراوي في كلمات الرجاليين المتقدمين بـ(الضعيف)، أو يقال فيه

(1) **منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان**، جمال الدين أبو منصور الحسن بن زين الدين الشهيد (ت 1011 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط الأولى، عام 1362 ش، المطبعة الإسلامية، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ج 1، ص 4 - 15.

ضعف، أو ضعيف في الحديث، ونحو ذلك، وقد اشتهر عند المتأخرين وما بعدهم على أنه من ألفاظ القدح في الوثاقة أو العدالة، مع أن مقتضى المعنى اللغوي له في مقابل القوة[1]، ويختلف عن الكذب والتضعيف.

قال البهبهاني في الفوائد الرجالية: وقال جدي رحمه الله: نراهم يطلقون الضعيف على من يروي عن الضعفاء ويرسل الأخبار انتهى.

ولعل من أسباب الضعف عندهم قلة الحافظة وسوء الضبط والرواية من غير إجازة والرواية عمن لم يلقه واضطراب ألفاظ الرواية وإيراد الرواية التي ظاهرها الغلو أو التفويض أو الجبر أو التشبيه وغير ذلك كما هو في كتبنا المعتبرة بل هي مشحونة منها كالقرائن مع أن عادة المصنفين إيرادهم جميع ما رووه كما يظهر من طريقتهم مضافاً إلى ما ذكره في أول (الفقيه) وغيره، وكذا من أسبابه رواية فاسدي العقيدة عنه وعكسه، بل ربما كان مثل الرواية بالمعنى ونظرائه سبباً.

ثم قال: وبالجملة: أسباب قدح القدماء كثيرة وسنشير إلى بعضها وغير خفي أن أمثال ما ذكر ليس منافياً للعدالة.. وقال جدي رحمه الله: الغالب في إطلاقاتهم أنه ضعيف في الحديث أي يروى عن كل أحد. انتهى فتأمل.

ومنها قولهم: ضعيف ونرى الأكثر يفهمون منه القدح في نفس الرجل ويحكمون به بسببه ولا يخلو من ضعف كما في داود بن كثير، وسهل بن زياد، وأحمد بن محمد ابن خالد، وغيرهم. وفي إبراهيم بن يزيد جعل كثرة الإرسال ذماً وقدحاً، وفي جعفر ابن محمد بن مالك الرواية عن الضعفاء والمجاهيل من عيوب الضعفاء، وفي محمد بن الحسن بن عبد الله روى عند البلوى، والبلوى رجل ضعيف.. إلى قوله مما يضعفه، وفي جابر روى عنه جماعة غمزوا فيهم (آه).

إلى غير ذلك ومثل ما في ترجمة محمد بن عبد الله بن الجعفري، والمعلى بن خنيس، وعبد الكريم بن عمر، والحسن بن راشد، وغيرهم فتأمل.

---

(1) انظر: **لسان العرب**، ج 9، ص 203. **مختار الصحاح**، ص 201. **القاموس المحيط**، ج 3، ص 165. **مجمع البحرين**، ج 3، ص 21.

(وبالجملة) كما أن تصحيحهم غير مقصور على العدالة فكذا تضعيفهم غير مقصور على الفسق وهذا غير خفي على من تتبع وتأمل[1].

إن أسباب قدح القدماء كثيرة، وإن أمثال ما ذكر ليس منافياً للعدالة، كما أشار إليه الوحيد، والشواهد كثيرة، ومنها:

1. قال ابن الغضائري في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك بن عيسى بن سابور الفزاري: جعفر بن محمد بن مالك بن عيسى بن سابور، مولى مالك بن أسماء بن خارجة، الفزاري، أبو عبد الله كذاب، متروك الحديث جملة، وفي مذهبه ارتفاع، ويروي عن الضعفاء والمجاهيل، وكل عيوب الضعفاء مجتمعة فيه[2].

وقال عنه النجاشي: كان ضعيفاً في الحديث، قال أحمد بن الحسين كان يضع الحديث وضعاً ويروي عن المجاهيل، وسمعت من قال: كان أيضاً فاسد المذهب والرواية، ولا أدري كيف روى عنه شيخنا النبيل الثقة أبو علي بن همام، وشيخنا الجليل الثقة أبو غالب الزراري رحمه الله، وليس هذا موضع ذكره. له كتاب غرر الأخبار، وكتاب أخبار الأئمة ومواليدهم عليهم السلام، وكتاب الفتن والملاحم. أخبرنا عدة من أصحابنا عن أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع، عن محمد بن همام عنه بكتبه وأخبرنا أبو الحسين بن الجندي عن محمد بن همام عنه[3].

وقال الشيخ الطوسي: جعفر بن محمد بن مالك، كوفي، ثقة، ويضعفه قوم، روى في مولد القائم عليه السلام أعاجيب[4].

2. قال ابن الغضائري في ترجمة محمد بن عبد الله الجعفري: محمد بن

(1) **الفوائد الرجالية**، ص 37 - 38. **وتعليقة على منهج المقال**، ص 20 - 21. ونقله عنه في الفوائد الرجالية، الشيخ مهدي الكجوري الشيرازي، (ت 1293 هـ)، تحقيق: محمد كاظم رحمان ستايش، ط الأولى، عام 1424 - 1382ش، دار الحديث للطباعة والنشر، قم، ص 117 - 118. وانظر أيضاً: **توضيح المقال في علم الرجال** ص 210.
(2) **رجال ابن الغضائري**، ص 48.
(3) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 122.
(4) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 418.

عبد الله، الجعفري. لا نعرفه إلا من جهة علي بن محمد صاحب الزنج، ومن جهة عبد الله ابن محمد البلوي. والذي يحمل عليه فسائره (فأمره) فاسد[1].

وقال النجاشي: محمد بن الحسن بن عبد الله الجعفري ذكره بعض أصحابنا وغمز عليه، روى عنه البلوي، والبلوي رجل ضعيف مطعون عليه. وذكر بعض أصحابنا أنه رأى له رواية رواها عنه علي بن محمد البرذعي صاحب الزنج. وهذا أيضاً مما يضعفه وفي كتبنا كتاب يضاف إليه مترجم بكتاب علل الفرائض والنوافل[2].

3. وما ذكره النجاشي في داود بن كثير الرقي، قائلاً: داود بن كثير الرقي وأبوه كثير يكنى أبا خالد، وهو يكنى أبا سليمان. ضعيف جداً، و الغلاة تروي عنه. قال أحمد بن عبد الواحد: قل ما رأيت له حديثاً سديداً. له كتاب المزار أخبرنا أبو الحسن ابن الجندي قال: حدثنا أبو علي بن همام قال: حدثنا الحسين بن أحمد المالكي قال: حدثنا محمد بن الوليد المعروف بشباب الصيرفي الرقي عن أبيه، عن داود به. وله كتاب الإهليلجة أخبرني أبو الفرج محمد بن علي بن أبي قرة قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن بن عروة الكاتب قال: حدثنا الحسين بن أحمد بن إلياس قال: قلت لأبي عبد الله العاصمي: داود بن كثير الرقي ابن من؟ قال: ابن كثير بن أبي خلدة روى عنه الحماني وغيره. قال: قلت له: متى مات؟ قال: بعد المائتين. قلت: بكم؟ قال: بقليل بعد وفاة الرضا عليه السلام. روى عن موسى والرضا عليهما السلام[3].

وقال الشيخ: مولى بني أسد، ثقة، وهو من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام[4].

وقال الكشي: قال أبو عمرو: يذكر الغلاة أنه من أركانهم، وقد يروي عنه المناكير من الغلو، وينسب إليه أقاويلهم ولم أسمع أحداً من مشايخ العصابة يطعن فيه ولا عثرت من الرواية على شيء غير ما أثبته في هذا الباب[5].

---

(1) **رجال ابن الغضائري**، ص 89.
(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 324 - 325.
(3) المصدر نفسه، ص 156.
(4) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 336.
(5) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2 - ص 708.

وقد كان روى عدة روايات عنه، فلاحظ.

4. وما ذكره ابن الغضائري في أحمد بن محمد بن خالد بن محمد بن علي، البرقي، يكنى أبا جعفر. طعن القميون عليه، وليس الطعن فيه، إنما الطعن في من يروي عنه؛ فإنه كان لا يبالي عمن يأخذ، على طريقة أهل الأخبار. وكان أحمد بن محمد بن عيسى أبعده عن قم، ثم أعاده إليها واعتذر إليه[1].

وقال الشيخ والنجاشي: أحمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي أبو جعفر أصله كوفي... وكان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل[2].

5. وما ذكره ابن الغضائري في سهل بن زياد الآدمي الرازي: سهل بن زياد، أبو سعيد، الآدمي، الرازي. كان ضعيفاً جداً، فاسد الرواية والدين. وكان أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري أخرجه من قم، وأظهر البراءة منه، ونهى الناس عن السماع منه والرواية عنه. ويروي المراسيل، ويعتمد المجاهيل[3].

وقال النجاشي: سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد فيه. وكان أحمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب وأخرجه من قم إلى الري وكان يسكنها، وقد كاتب أبا محمد العسكري عليه السلام على يد محمد بن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين. ذكر ذلك أحمد بن علي بن نوح وأحمد بن الحسين رحمهم الله. له كتاب التوحيد، رواه أبو الحسن العباس بن أحمد بن الفضل بن محمد الهاشمي الصالحي عن أبيه عن أبي سعيد الآدمي. وله كتاب النوادر، أخبرناه محمد بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن محمد بن يعقوب قال: حدثنا علي بن محمد، عن سهل بن زياد، ورواه عنه جماعة[4].

وقال الكشي: قال علي بن محمد القتيبي، سمعت الفضل بن شاذان، يقول في أبي الخير: وهو صالح بن سلمة أبي حماد الرازي كما كنى، وقال علي: كان أبو

---

(1) رجال ابن الغضائري، ص 39.

(2) فهرست الشيخ النجاشي، ص 76. فهرست الشيخ الطوسي، ص 62.

(3) رجال ابن الغضائري، ص 66 - 67.

(4) فهرست الشيخ النجاشي، ص 185. رجال ابن الغضائري، ص 125.

محمد الفضل يرتضيه ويمدحه ولا يرتضي أبا سعيد الآدمي ويقول: هو الأحمق. في سهل بن زياد الآدمي أبي سعيد[1].

وقال الشيخ في أصحاب الهادي عليه السلام: سهل بن زياد الآدمي، يكنى أبا سعيد، ثقة، رازي[2].

قال الشيخ في الفهرست: سهل بن زياد الآدمي الرازي، يكنى أبا سعيد، ضعيف. له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عنه. ورواه محمد بن الحسن بن الوليد، عن سعد والحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عنه[3].

فتراهم يطلقون الضعف على الحمق وهو البلادة وعدم الدقة، وعلى الضعف في الحديث، وعلى رواية ما يتضمن الغلو بحسب نظرهم.

6. وما ذكره ابن الغضائري في صالح بن أبي حمّاد الرازي، أبو الخير. ضعيف[4].

وقال النجاشي: صالح بن أبي حماد أبو الخير الرازي واسم أبي الخير زاذويه، لقي أبا الحسن العسكري عليه السلام، وكان أمره ملبساً (ملتبساً) يعرف وينكر. له كتب، منها: كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام، وكتاب نوادر أخبرنا عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا سعد بن عبد الله عن صالح بن أبي حماد[5].

وقال الكشي: كان أبو محمد الفضل يرتضيه ويمدحه، ولا يرتضي أبا سعيد الآدمي.. [6].

فترى يطلقون الضعف على من يروي أحاديث يعرف بعضها وينكر مضمون بعضها الآخر.

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 837.

(2) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 387.

(3) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 142.

(4) **رجال ابن الغضائري**، ص 70.

(5) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 198.

(6) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 837.

والحاصل: أن المتتبع لموارد إطلاقهم الضعيف، يقف على صحة التفسير الذي أورده الوحيد البهبهاني لهذا الاصطلاح.

قال السيد حسن الصدر، فيما يقع به القدح والجرح: والمعروف من ألفاظ الجرح قولهم: (ضعيف) ولا ريب في أنه قدح مناف للعدالة إذا قيل على الإطلاق دون التخصيص بالحديث، لأن المراد في الأول أنه ضعيف في نفسه. وفي الثاني أن الضعف في روايته، فلا تدل على القدح في الراوي مع الإضافة إلى الحديث. ثم اعلم أن أكثر القدماء ولا سيما القميين وابن الغضائري، يضعفون بأمور لا توجب الفسق مثل الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، واعتماد المراسيل، ويعدون ذلك ونحوه من موجبات الضعف... وأهل قم ينفون من يتهموه بذلك، كما أخرجوا البرقي، وسهل بن زياد، وغيرهما.

قال جدي المحقق رحمه الله في شرح الاستبصار: (إن أهل قم كانوا يخرجون الراوي بمجرد توهم الريب).

ثم قال: وبالجملة فالتضعيف في اصطلاحهم أعم من الضعف في الحديث وحينئذ فمطلق التضعيف من هؤلاء غير قادح[1].

أما عن الرواية الضعيفة[2]، أو المجهولة السند[3]، أو المرسلة[4]، أو المرفوعة

---

(1) **نهاية الدراية** (في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للبهائي)- السيد حسن الصدر، (ت 1351 هـ)، تحقيق: ماجد الغرباوي، اعتماد - قم، نشر المشعر، ص 431 - 438.

(2) يقول السيد حسن الصدر في نهاية الدراية ص 266 - 267، يقول: ضعيف عندنا، وهو: ما في سنده مذموم، أو فاسد العقيدة غير منصوص على ثقته، أو مجهول، وإن كان باقي رواته ممدوحين بالعدالة، لأن الحديث يتبع اعتبار أدنى رجاله، كما أن النتيجة تتبع أخسى المقدمتين. وبالجملة: الأصل في الضعيف أن لا يؤخذ به إلا أن يعتضد بما يشد عضده.

(3) المجهول: وهو في الاصطلاح يطلق في موردين: أحدهما - يقع وصفاً للحديث، وهو المروي عن رجل غير موثق ولا مجروح ولا ممدوح أو غير معروف أصلاً، ومنه قولهم: (عن رجل)، أو (ممن حدثه)، أو (عمن ذكره)، أو (عن غير واحد)، أو نحو ذلك.
ثانيهما - يقع وصفاً للراوي، اصطلاحاً وهو من حكم أئمة الرجال عليه بالجهالة، ولغوي وهو ليس بمعلوم الحال؛ لكونه غير مذكور في كتب الرجال، ولا هو من المعهود أمره المعروف حاله من حال من يروي عنه من دون حاجة إلى ذكره، و الأول متعين بأنه يحكم بحسبه ومن جهته على الحديث بالضعف، ولا يطلق الأمر على الاجتهاد فيه واستبانة حاله على خلاف الأمر في الثاني.

(4) المرسل: - بفتح السين - مأخوذ من إرسال الدابة، أي: رفع القيد والربط عنها. فكأنه باسقاط الراوي رفع الربط الذي بين رجال السند بعضها ببعض. وهو ما رواه عن المعصوم عليه السلام من لم =

أو المقطوعة[1]، أو الحسنة[2]، أو القوية[3]. فالمراد من ضعفها هو أنها لا تتوافر فيها شروط الحجية، لا أنها موضوعة أو مدلسة[4]. فتكون صادرة من المعصوم عليه السلام إلا إننا لا نحتج بها.

= يدركه، سواء كان الساقط واحداً أم أكثر، وسواء رواه بغير واسطة أو بواسطة، نسيها أو تركها مع علمه بها، أو أبهمها كقوله: (عن رجل) أو (عن بعض أصحابنا)، هذا هو المعنى العام للمرسل المتعارف عند أصحابنا، وقد يختص المرسل بإسناد التابعي إلى النبي صلى الله عليه وآله من غير ذكر الواسطة، وهذا هو المعنى الأشهر له عند الجمهور.

(1) المرفوع: فإن أضيف إلى المعصوم سواء اتصل إسناده، بأن كان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه، أم كان منقطعاً بترك بعض الرواة أو إبهامه، فهو المرفوع عندنا. وعرفه علماء الجمهور: بما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وآله خاصة دون الصحابة والتابعين، وإن كانوا العترة الطاهرة، لأنهم نبذوا العترة الطاهرة. ومنه قول الراوي: يرفعه، أو ينميه، أو يبلغ به إلى النبي صلى الله عليه وآله أو أحد الأئمة عليهم السلام، فمثل هذا يقال الآن له مرفوع، وإن كان منقطعاً أو مرسلاً أو معلقاً بالنسبة إلينا. فمثل قول الكليني - مثلاً - علي بن إبراهيم رفعه إلى أبي عبد الله قال: (طلبة العلم ثلاثة) إلى آخره مرفوع، لاتصاله بالمعصوم عليه السلام وإن كان منقطعاً بل المعضل. وأما علي بن إبراهيم، فإنه بالنسبة إليه يمكن أن يكون متصلاً. وكذا بالنسبة إلى الكليني إذا كان علي بن إبراهيم قد رواه إياه متصلاً، وحذف الكليني السند فقطعه. نهاية الدراية السيد حسن الصدر، ص 182 - 183.

(2) عرفه المحقق الكركي في كاشفة الحال: بأنه هو ما رواه الممدوح من الامامية الذين لم يبلغ مدحهم له إلى التصريح بعدالته، بأن تكون السلسلة كلها كذلك، ويكون في الطريق ولو واحداً.

وفي بداية الدراية: بما اتصل سنده كذلك بإمامي ممدوح بلا معارضة ذم مقبول، من غير نص على عدالته في جميع مراتبه أو بعضها، مع كون الباقي بصفة رجال الصحيح.

(3) القوي: وهو ما لو كانت سلسلة السند إماميين مسكوتاً عن مدحهم وذمهم كلاً أو بعضاً ولو واحداً، مع تعديل البقية، فقوي في الاصطلاح، لقوة الظن فيه. قال في شرح بداية الدراية بعد تعريفه للقوي: (وقولنا غير الممدوح ولا المذموم خير من قول الشهيد رحمه الله وغيره في تعريفه (غير المذموم) مقتصرين عليه، لأنه يشمل الحسن. فإن الإمامي الممدوح غير مذموم). **نهاية الدراية**، ص 263 - 264.

(4) المدلس - بفتح اللام المشددة - اسم مفعول من التدليس، تفعيل من الدلس بمعنى الظلمة، وأصله من المدالسة بمعنى المخادعة، كأن المدلس لما روى المدلس للمروي له أتاه في الظلمة وخدعه. واشتقاقه من الدلس بالتحريك، وهو اختلاط الظلام، سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء، حيث إن الراوي لم يصرح بمن حدثه وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه، وهو قسمان:

أحدهما: تدليس الإسناد، وهو أن يخفي عيبه الذي في السند، وهو قسمان أيضاً:

1 - أن يروي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه على وجه يوهم أنه سمعه منه، فإنه قد دلس بإيراده بلفظ يوهم الاتصال، ولا يقتضيه، كأن يقول: (قال فلان) أو (عن فلان)، والتقييد باللقاء، أو المعاصرة لإخراج ما لو لم يلقه ولم يعاصره.

فإن الرواية عنه ليس تدليساً على المشهور، وقال قوم: إنه تدليس، فلم يعتبروا قيد اللقاء والمعاصرة، وحدوه بأن يحدث الرجل عن الرجل بما لم يسمعه منه بلفظ لا يقتضي تصريحاً بالسماع، وحكي =

إن الخبر الضعيف يشترك مع الخبر الصحيح بحكمين آخرين غير الحجية، وهما:

الأول: حرمة رد الروايات على أهل البيت: وهذا ما ثبت عنهم بروايات متواترة بحرمة رد الروايات عليهم.

الثاني: الخبر المتواتر أو المستفيض، حيث يتشكل من الخبر الصحيح والضعيف.

= عن [يحيى] ابن القطان اعتبار المعاصرة وإسقاط قيد عدم السماع، فحده بأنه أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه، وعن بعضهم التقييد باللقاء خاصة، وجعل قسم المعاصرة إرسالاً خفياً.

2 - أن لا يسقط شيخه الذي أخبره، ولا يوقع التدليس في أول السند، ولكن يسقط ممن بعده رجلاً ضعيفاً أو صغير السن ليحسن الحديث بإسقاطه. وقد صرح جمع بأن من حق المدلس بأحد هذين القسمين وشأنه بحيث يصير مدلساً لا كذاباً أن لا يقول: حدثنا ولا أخبرنا وما أشبههما، لأنه كذب صريح، بل يقول (قال فلان) أو (عن فلان) أو (حدث فلان) أو (أخبر فلان) أو نحو ذلك حتى يوهم أنه أخبره، والعبارة أعم من ذلك فلا يكون كاذباً.

وهذا القسم من التدليس بقسميه مذموم جداً، لما فيه من إيهام اتصال السند، مع كونه مقطوعاً، فيترتب عليه أحكام غير صحيحة.

القسم الثاني: التدليس في الشيوخ لا في نفس الإسناد، بأن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، ولكن لا يحب معرفة ذلك الشيخ لغرض من الأغراض، فيسميه أو يكنيه باسم أو كنية غير معروف بهما، أو يلقبه بلقب غير معروف به، أو ينسبه إلى بلد أو قبيلة غير معروف بهما، أو يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف.

وهذا القسم من التدليس أخف ضرراً من الأول، لأن ذلك الشيخ مع الإعراب به إما أن يعرف فيترتب عليه ما يلزمه من ثقة أو ضعف، أو لا يعرف فيصير الحديث مجهول السند فيرد.

لكن فيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفة حاله، فلا ينبغي للمحدث فعل ذلك، ونقل أن الحامل لبعضهم على ذلك كان منافرة بينهما اقتضته ولم يسعه ترك حديثه صوناً للدين وهو عذر غير واضح - انتهى.

والظاهر أن الوجه في عدم وضوح عذره أن ذلك تسبيب لرد الخبر وخفاء حكم الله الذي فيه. وقد يورد على جعله هذا القسم من التدليس أقل ضرراً من الأول بأنه كثيراً ما يكون لمثل الخبر المذكور مدخل في الحكم بحيث لولاه لم يحكم بالحق الذي فيه إما للانحصار فيه أو لاعتباره في الترجيح، فمع رده يقع الحكم بغير الحق فيكون التدليس المذكور منه تسبيباً للحكم بغير الحق وأي ضرر أعظم من ذلك.

ثم إن التدليس بهذا النحو يختلف الحال في قبحه باختلاف غرض المدلس، فإن فعل ذلك لكون شيخه ضعيفاً فيدلسه حتى لا يظهر روايته عن الضعفاء، فهو شر هذا القسم، وإن كان لكونه معتقداً بعدالة شيخه مع اعتقاد الناس بعدم عدالة ذلك الشيخ فدلس حتى يقبل خبره، كان دون ذلك ولا يخلو من ضرر أيضاً لجواز أن يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه. وإن كان لمنافرة بينهما، كان دونهما (**دراسات في علم الدراية**، علي أكبر غفاري، ص 69 - 71. وراجع: **نهاية الدراية**، ص 295 - 303).

وسيتضح لنا هذان الحكمان ضمن (فوائد الخبر الضعيف).

في فوائد الخبر الضعيف

إن الخبر الضعيف الذي يكون في سنده إرسال أو قطع، أو يكون بعض رجاله مجهولين أو ضعفاء. . .الخ، من الاعتبارات التي لا تجعله في مصاف الخبر الصحيح أو الحسن أو الموثق لا يمكن طرحه أو الاستغناء عنه في حال من الأحوال. حيث أن هناك فوائد مترتبة على الخبر الضعيف سنداً، بل يصح الأخذ به والعمل عليه وليست هذه الموارد على سبيل الحصر أو الإحصاء ولكن فيها الكفاية لمن أراد نيل الحقيقة وصيانة الدين. ومن هذه الفوائد ما يلي:

الأولى: المستحبات

لقد اشتهر بين الفقهاء العمل بالأخبار الضعيفة في المستحبات، وهذا ما يسمى بـ (قاعدة التسامح في أدلة السنن)، وذلك لورود الروايات الكثيرة الدالة على جواز العمل بالروايات الضعيفة فضلاً عن الصحيحة في مقام العمل بالمستحبات، والروايات بالغة من الكثرة بحيث عبر عنها بأنها من الأخبار المستفيضة التي لا يبعد دعوى تواتر معناها.

قال الشيخ الأنصاري: وهذه الأخبار مع صحة بعضها غنية عن ملاحظة سندها، لتعاضدها وتلقيها بالقبول بين الفحول[1].

فإن هذه الأخبار الآتية لا يصح النقاش في سندها لصحة بعضها، واشتهار العمل بها، وبلوغها حد الاستفاضة على أقل تقدير. وهي روايات (من بلغه)، وهي:

روى أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن): عن علي بن الحكم، عن

---

(1) **رسائل فقهية**، الشيخ الأنصاري، (ت 1281)، تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، ط الأولى، عام 1414، باقري - قم، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري. ص 143. وراجع أيضاً: **نهاية الدراية**، السيد حسن الصدر، (ت 1351)، تحقيق: ماجد الغرباوي، اعتماد - قم، نشر المشعر. ص 286. **ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية**، السيد محمد جعفر الجزائري المروج، ط الثالثة، أمير - قم المقدسة. ج 5، شرح ص 508.

هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى الله عليه وآله شيء من الثواب فعمله كان أجر ذلك له، وإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقله[1].

عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنعه كان له وإن لم يكن على ما بلغه[2].

ورواه ابن طاووس في (كتاب الإقبال) نقلاً من كتاب هشام بن سالم، الذي هو من جملة الأصول، عن الصادق عليه السلام مثله[3].

أحمد بن فهد في (عدة الداعي) قال: روى الصدوق، عن محمد بن يعقوب، بطرقه إلى الأئمة عليهم السلام أن من بلغه شيء من الخير فعمل به كان له من الثواب ما بلغه، وإن لم يكن الأمر كما نقل إليه[4].

محمد بن علي بن بابويه في كتاب (ثواب الأعمال) عن أبيه، عن علي بن موسى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام، عن صفوان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من بلغه شيء من الثواب على شيء من الخير فعمله كان له أجر ذلك، وإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقله[5].

ومن طريق العامة ما رواه عبد الرحمن الحلوان مرفوعاً إلى جابر بن عبد الله الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من بلغه عن الله فضيلة فأخذها وعمل بما فيها إيماناً بالله ورجاء ثوابه أعطاه الله عز وجل ذلك وإن لم يكن كذلك. فصار هذا المعنى مجمعاً عليه عند الفريقين[6].

---

(1) **وسائل الشيعة** (ط آل البيت)، ج 1، ص 81.

(2) **الكافي**، ج 2، ص 87. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 1، ص 81 - 82.

(3) **إقبال الأعمال**، ج 3، ص 171. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 1، ص 81 - 82.

(4) **عدة الداعي ونجاح الساعي**، ابن فهد الحلي عدة الداعي، ابن فهد الحلي، (ت 841 هـ)، تصحيح: احمد الموحدي القمي، مكتبة وجداني، قم. ص 9 - 10. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 1، ص 82.

(5) **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 1، ص 80.

(6) الاقبال بالاعمال الحسنة فيما يعمل مرة في السنة، المعروف بـ(إقبال الأعمال)، السيد ابن طاووس، (ت 664)، تحقيق: جواد القيومي الاصفهاني، ط الأولى، عام 1416، مكتب الإعلام الإسلامي. ص 9 - 10.

وعلى أساس من هذه المرويات: قالوا: يتسامح في أدلة السنن، فيؤخذ بمؤديات الأحاديث الضعاف التي لم تبلغ حد الوضع، في المستحبات والمكروهات فقط.

قال الشهيد الثاني في (الدراية 29): (وجوز الأكثر العمل به ـ أي بالخبر الضعيف ـ في نحو القصص والمواعظ وفضائل الأعمال، لا في نحو صفات الله المتعال، وأحكام الحلال والحرام. وهو حسن حيث لا يبلغ الضعف حد الوضع والاختلاق، لما اشتهر بين العلماء المحققين من التساهل بأدلة السنن).

القول بعدم الجواز: وملخص ما استدل به أصحاب هذا القول هو أن الاستحباب حكم شرعي كالوجوب، فكما نحتاج في إثبات الوجوب إلى دليل شرعي معتبر وحجة، نحتاج في إثبات الاستحباب إلى دليل شرعي معتبر وحجة (فلا وجه للفرق بينهما، والاكتفاء فيه بأخبار الضعفاء والمجاهيل. وكذا الكراهة والحرمة لا فرق بينهما في ذلك. وأجيب عنه: بأن الحكم بالاستحباب فيما ضعف مستند ليس في الحقيقة بذلك الخبر الضعيف، بل بالروايات الواردة في هذا الباب).

قال الشيخ الطريحي في كتابه (جامع المقال 18) ـ بعد نقله لروايات الباب ـ (إن العمل ـ في الحقيقة - بهذه الأخبار، لا بما تضمنه الخبر الضعيف). اللهم، إلا أن يقال: لا بد من تحقق الشرعية أولاً في ذلك العمل الذي دل عليه الخبر الضعيف، بطريق صحيح، ليترتب الثواب عليه بهذا الخبر وإن لم يكن صحيحاً، جمعا بين هذه الأخبار وبين ما دل على اشتراط العدالة في الراوي. فحينئذ لا يتم الاستدلال بها مطلقاً. أما من لم يمنع من العمل بها، ولم يشترط العدالة في الراوي، ويجعل الاعتماد في الحكم على حصول الظن كيف ما اتفق، فلا إشكال عليه في ذلك كما لا يخفى)[1].

فإذا بلغنا خبر عن أهل البيت إنهم أمروا بعمل فيه ثواب وذلك لم يرد عنهم صلوات الله عليهم أجمعين، فإننا نحصل على ذلك الثواب. مع أنه لا وجود لذلك الخبر إطلاقاً وأن المعصوم لم يقله.

---

(1) راجع: **أصول الحديث**، الدكتور عبد الهادي الفضلي (ت 1434 هـ)، ط الثالثة، عام 1421، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، بيروت - لبنان. ص 173 - 174.

فكيف الحال إذا بلغنا الخبر عنهم عليهم السلام إلا أنه ضعيف، وكذا هو الأمر في روايات (من سمع)، فالخبر الضعيف أيضاً قد سمعته من المعصوم عليه السلام.

وقد يقول قائل: بأن ما قلتموه يقتضي أيضاً أن نقبل حتى روايات المخالفين، فكيف توجهون هذا الرأي؟

فنقول: ليس الأمر كذلك فإن روايات المخالفين يدعون أنها بلغتهم ولكنها لم تبلغنا، كما أننا نهينا عن الأخذ منهم والرجوع إليهم وإلى كتبهم، كما روى ذلك الشيخ الكشي في رجاله بسنده عن علي بن سويد النسائي، قال كتب إلي أبو الحسن الأول وهو في السجن، وأما ما ذكرت يا علي ممن تأخذ معالم دينك: لا تأخذون معالم دينك عن غير شيعتنا فإنك أن تعديتهم أخذت دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله وخانوا أماناتهم، إنهم اؤتمنوا على كتاب الله جل وعلا فحرفوه وبدلوه فعليهم لعنة الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة آبائي الكرام البررة ولعنتي ولعنة شيعتي إلى يوم القيامة ـ في كتاب طويل[1].

والمشهور عن فقهائنا أن الخبر وإن كان ضعيف السند إلا أنه يصح التمسك به في المستحبات، وهو بحكم الصحيح، فتراهم يفتون باستحباب ما دل عليه الخبر الضعيف، كما يفتون بما دل عليه الخبر الصحيح أيضاً.

قال المحقق النراقي: مع أن الخبر الضعيف في مقام الاستحباب في حكم الصحيح ولا يعجز عن إثبات الحكم[2].

الثانية: المستفيض[3] والمتواتر

إن الاستفاضة والتواتر لا يشترط فيهما صحة السند، بل يمكن تحقق كل منهما

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 1، ص 7 - 8. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27 - ص 150. **بحار الأنوار**، ج 2، ص 82.

(2) **مستند الشيعة في أحكام الشريعة**، المحقق احمد بن محمد مهدي النراقي، (ت 1244 هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مشهد المقدسة، ط الأولى، عام 1415، ستارة - قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث. ج 4، ص 111.

(3) المستفيض من فاض الماء يفيض فيضاً وفيوضاً وفيضاناً: كثر حتى سال كالوادي، والمراد به هنا هو الخبر الذي إن زادت رواته عن ثلاثة في كل مرتبة، أو زادت عن اثنين عند بعضهم. ويقال له: =

بالأخبار الضعيفة السند إذا تضافرت الروايات ووصلت إلى حد التواتر أو الاستفاضة.

قال الأسترآبادي في الرواشح السماوية: وإذا كان لحديث طرق عديدة، وأسانيد متلونة، فسنة أصحاب الحديث أنهم لا يهتمون بتصحيح السند والتعمق في حال رجاله؛ فإن مثل هذا عندهم يلحق بالمتواترات؛ ولذلك كثيراً ما يقول شيخ الطائفة في التهذيب والاستبصار في مثل ذلك من الحديث المتعدد الطريق، المتكثر الإسناد: إن ذلك قد أخرجه من حيز الآحاد إلى التواتر[1].

فإذا حذفت الأخبار الضعيفة نفقد بها المستفيض والمتواتر من الأخبار، حتى وإن بقي الصحيح فقط فإن بعضه لا يصل إلى حد الاستفاضة أو التواتر، وبه نفقد اليقين الذي أفاده الخبر المتواتر.

الثالثة: الضعيف المحفوف بالقرينة

الخبر الضعيف سنداً إذا حف بقرينة، فإن تلك القرينة توجب الاطمئنان بصدور الخبر، بل قد تفيد القطع بصدوره.

فلو أخبرك شخص أنه ذهب إلى الطبيب لأنه مريض، وكان شاحب اللون مثلاً فقد يكون هذا دلالة على صدق خبره، وكذا لو أخبرك شخص بوفاة أحدهم وقد سمعت صوت الصراخ والعويل صادراً من صاحب بيت المتوفى، مع سبق العلم بمرضه مثلاً..، فإن كل ذلك قرائن على صحة المدعى.

والأمثلة على ذلك كثيرة فإن الوجدان يقضي بحصول العلم عندما تكون هناك قرائن حافة بخبر ما فيكون حجة، بل قد يكون أقوى من الصحيح.

= المشهور أيضاً، حين تزيد رواته عن ثلاثة أو اثنين. سمي بذلك لوضوحه. وقد يغاير بينهما، أي بين المستفيض، والمشهور، بأن يجعل المستفيض: ما اتصف بذلك في ابتدائه وانتهائه على السواء، والمشهور: أعم من ذلك. فحديث (إنما الأعمال بالنيات) مشهور غير مستفيض، لأن الشهرة إنما طرأت له في وسطه، كما مر وقد يطلق المشهور: على ما اشتهر على الألسنة، وإن اختص باسناد واحد بل ما لا يوجد له إسناد أصلاً. **الرعاية في علم الدراية**، الشهيد الثاني، (ت 965 هـ)، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، ط الثانية، عام 1408، بهمن، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم المقدسة. ص 69 - 70.

(1) **الرواشح السماوية**، ص 193.

قال الكاظمي في التكملة: هذا خبر محفوف بقرائن الصدق فيكون حجة، فإن الخبر المحفوف بالقرائن وإن ضعف يكون حجة بالاتفاق، بل أقوى من الصحيح الخالي عن القرائن[1].

ولقد كانت حاله مع السلف الأولين على طرف النقيض مما هو فيه مع الخلف الآخرين، فأكثروا لذلك فيه المصنفات وتوسعوا في طرق الروايات، وأوردوا في كتبهم ما اقتضى رأيهم إيراده من غير التفات إلى التفرقة بين صحيح الطريق وضعيفه.. اعتماداً منهم في الغالب على القرائن المقتضية لقبول ما دخل الضعف طريقه.. الخ، فلم يبق موضوع لهذه العلوم حينئذ ولم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التميز باصطلاح أو غيره، لأنهم توسعوا في مفهوم الصحيح ليشمل ـ إضافة إلى صحيح السند ـ الحديث الضعيف إذا احتف بقرائن الصحة.

قال الشيخ حسن: لاستغنائهم عنه ـ اي عن مصطلح الصحيح ـ في الغالب بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر وإن اشتمل طريقه على ضعف[2].

فلم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التمييز باصطلاح أو غيره، فلما اندرست تلك الآثار واستقلت الأسانيد بالأخبار اضطر المتأخرون إلى تمييز الخالي من الريب وتعيين البعيد عن الشك، فاصطلحوا على ما قدمنا بيانه، ولا يكاد يعلم وجود هذا الاصطلاح قبل زمن العلامة، إلا من السيد جمال الدين بن طاووس رحمه الله[3].

وقال الحر العاملي: ومن المعلوم من حال السلف عند التتبع أنهم كانوا يعتمدون في النص على تعيين الإمام على خبر واحد محفوف بقرائن قطعية توجب العلم من حال ناقله، وغير ذلك أو على أخبار يسيرة، فإن حصول اليقين غير منحصر في طريق التواتر[4].

---

(1) **التكملة**، للكاظمي، ج 2، ص 232. عن خاتمة المستدرك، ج 5، ص 44.

(2) **نهاية الدراية**، ص 31. **ومنتقى الجمان**، ج 1، ص 2.

(3) **منتقى الجمان**، ج 1، ص 14.

(4) **الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة**، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي، (ت 1104 هـ)، تحقيق: مشتاق المظفر، ط الأولى، عام 1422 - 1380 ش، مطبعة نگارش، دليل ما - قم - ايران. ص 63.

كما أن هناك قرائن داخلية وقرائن خارجية.

قد يقع الاختلاف بين العلماء في تحديد بعض القرائن ومدى تأثيرها في إثبات حجية الخبر وتصحيحه، ولكن مما لا شك فيه أن أصل وجود القرائن مؤثر في ذلك، ويمكن لنا الاستشهاد بما تعرض له بعض علمائنا لإثبات تأثير القرائن في تصحيح الخبر مع كونه مرسلاً أو ضعيفاً من ناحية السند، ومن أمثلة ذلك:

1 ـ قال الشيخ المفيد رضي الله عنه عند ذكره لفضائل ومعجزات أمير المؤمنين عليه السلام: ومن ذلك ما رواه أهل السير واشتهر الخبر به في العامة والخاصة حتى نظمه الشعراء وخطب به البلغاء ورواه الفقهاء من حديث الراهب بأرض كربلاء والصخرة، وشهرته يغني عن تكلف إيراد الإسناد له[1].

وقال أيضاً عن خطبته عليه السلام المعروفة بـ (الشقشقية): فأما خطبته عليه السلام التي رواها عبد الله بن عباس فهي أشهر من أن ندل عليها لشهرتها وهي التي يقول عليه السلام في أولها: والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحى....[2].

2 ـ اعتمد السيد الخوئي في توثيق مجموعة من الرجال على القرائن مع ضعف أسانيد الأحاديث المادحة أو عدم وجود عبارات التوثيق من الرجاليين القدماء، ومن ذلك ما قاله في شأن عبد الله بن جعفر الطيار.

فقد أورد ما ذكره الشيخ في رجاله عنه ولم يكن في كلام الشيخ ما يفيد توثيقه، ثم أورد رواية مرسلة رواها الشيخ الصدوق في باب الثلاث من الخصال فيها مدح وثناء

---

(1) **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**، الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد، (ت 413 هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، ط الثانية، عام 1414 - 1993 م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ج 1، ص 334. وأيضاً: المستجاد من الإرشاد (المجموعة)، العلامة الحسن بن المطهر الحلي، (ت 726 هـ)، طبعة حجرية، عام 1406، مطبعة الصدر، نشر مكتب آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم. ص 129. ونقلها عنه في بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج 41، ص 260.

(2) **الجمل والنصرة لسيد العترة في حرب البصرة**، الشيخ المفيد، (ت 413 هـ)، مكتبة الداوري - قم - ايران. ص 62.

له، والإرسال كما هو معلوم بحسب الميزان السندي من موجبات ضعف الرواية، ثم عقب عليها بقوله:

جلالة عبد الله بن جعفر الطيار بن أبي طالب بمرتبة لا حاجة معها إلى الإطراء، ومما يدل على جلالته أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يتحفظ عليه من القتل، كما كان يتحفظ على الحسن والحسين عليهما السلام ومحمد بن الحنفية[1].

ثم استدل السيد الخوئي على جلالته بروايتين، تشير الأولى إلى تحفظ أمير المؤمنين عليه السلام على عبد الله بن جعفر من القتل والثانية إلى مكالمة بين عبد الله بن جعفر ومعاوية، وكلا الروايتين أوردهما الشيخ الصدوق رضي الله عنه في الخصال، وهذا هو سند الروايتين:

الرواية الأولى: قال الشيخ الصدوق: حدثنا أبي ومحمد بن الحسن رضي الله عنه، قالا: حدثنا سعيد بن عبد الله، قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن سعيد، قال: حدثني جعفر ابن محمد النوفلي، عن يعقوب بن يزيد، قال: قال أبو عبد الله جعفر بن أحمد بن محمد بن عيسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله الكوفي، قال: حدثنا موسى بن عبيدة، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن محمد بن الحنفية عليه السلام، وعمرو بن أبي المقدام، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: . . . إلخ[2].

وفي سند الحديث من لا يعتمد السيد الخوئي نفسه على وثاقتهم كأحمد بن الحسين بن سعيد الذي ضعفه الرجاليون، وتوقف السيد الخوئي في حقه لتعارض التضعيف مع التوثيق بناء على قبول وثاقة من جاء في أسانيد كامل الزيارات، ومع رجوعه عن هذا التوثيق العام يبقى التضعيف بلا معارض، وكذلك في السند جعفر بن محمد النوفلي وهو مجهول، وجعفر بن أحمد وهو مجهول أيضاً، ويعقوب بن عبد الله الكوفي وهو إما مهمل أو مجهول، وموسى بن عبيدة وهو مهمل، وأبو إسحاق على

---

(1) **معجم رجال الحديث**، السيد الخوئي، ج 11، ص 147.

(2) **الخصال**، الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق، (ت 381 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، عام 1403 - 1362 ش، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة. ح 58، ص 364. باب السبعة - امتحان الله أوصياء النبي في حياة الأنبياء في سبعة مواطن وبعد وفاتهم في سبعة مواطن.

الطريق الأول في السند مهمل سواء أريد به أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله الهمداني أم أبو إسحاق السبيعي بن كليب، والحارث على الطريق الأول هو الحارث ابن عبد الله الأعور الهمداني الخالقي وهو ثقة لما يستظهر من عد البرقي إياه من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام، وهو ثقة أيضاً عند السيد الخوئي لروايته في تفسير القمي.

الرواية الثانية: قال الشيخ الصدوق: حدثنا أبي رضي الله عنه، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عمير، عن عمر بن أذينة، عن أبان ابن أبي عياش، عن سليم بن قيس الهلالي، وحدثنا محمد بن الحسن الوليد رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد وإبراهيم بن هاشم جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم ابن قيس الهلالي قال: سمعت عبد الله بن جعفر الطيار يقول: كنا عند معاوية أنا والحسن والحسين وعبد الله بن عباس وعمر بن أبي سلمة وأسامة بن زيد، فجرى بيني وبين معاوية كلام. . . إلخ[1].

وفي كلا الطريقين إلى سليم بن قيس أبان بن أبي عياش، وقد ذهب السيد الخوئي إلى تضعيفه. وهكذا نلاحظ أن السيد الخوئي في توثيقه لعبد الله بن جعفر لم يعتمد على السند الصحيح من الروايات، ولا يوجد في كلمات الرجاليين القدماء تنصيص على توثيقه، بل استند إلى القرائن الدالة على وثاقته وجلالة مرتبته. ويؤيد ذلك ما قاله السيد الخوئي قدس سرُّه في الصحابي جابر بن عبد الله الأنصاري بعد أن أورد بعض الروايات المادحة له:

وهذه الروايات وإن كانت كلها ضعيفة إلا أن جلالة مقام جابر واضحة معلومة ولا حاجة معها إليها[2].

وكذلك ما قاله في الحمزة بن عبد المطلب بعد ذكره لرواية الشيخ الصدوق في الخصال، قال: وهذه الرواية أيضاً ضعيفة غير أن ظهور جلالة حمزة وعظمته بمرتبة لا حاجة معها إلى الاستشهاد بالرواية[3].

---

(1) **الخصال**، ح41، ص 477. أبواب الاثني عشر، باب الخلفاء والأئمة بعد النبي 9 اثني عشر.

(2) **معجم رجال الحديث**، ج 4، ص 334.

(3) **معجم رجال الحديث**، السيد الخوئي، ج 7، ص 285 - 286. والرواية هي ما رواه الشيخ الصدوق في الخصال في باب الأربعة، الحديث 19، عن أبي بكر محمد بن علي بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن زيدان البلخي فيما قرأه عليه أبو العباس ابن عقدة، قال: حدثني زيد بن حباب، =

وكذلك ما قاله في شأن عبد العظيم الحسني المدفون بالري بعد أن أورد بعض الأحاديث الضعيفة المادحة له:

فإن مقتضى هذه الرواية إدراك عبد العظيم الرضا عليه السلام، إلا أنه لا اعتماد عليها، ولا أقل من جهة الإرسال. والذي يهون الخطب أن جلالة مقام عبد العظيم وإيمانه وورعه غنية عن التشبث في إثباتها بأمثال هذه الروايات الضعاف[1].

وفي هذا المورد نفسه يقول المير محمد باقر الحسيني الداماد: من الذائع الشائع أن طريق الرواية من جهة أبي القاسم عبد العظيم بن عبد الله الحسني ـ المدفون بمشهد الشجرة بالري رضي الله عنه ـ من الحسن؛ لأنه ممدوح غير منصوص على توثيقه. وعندي أن الناقد البصير والمتبصر الخبير يستهجنان ذلك ويستقبحانه جداً، ولو لم يكن له إلا حديث عرض الدين[2] وما فيه من حقيقة المعرفة، وقول سيدنا الهادي أبي الحسن الثالث عليه السلام له: يا أبا القاسم، أنت ولينا حقاً[3] ـ مع ما له من النسب الطاهر، والشرف الباهر ـ لكفاه؛ إذ ليس سلالة النبوة والطهارة كأحد من الناس إذا ما آمن واتقى، وكان عند آبائه الطاهرين مرضياً مشكوراً، فكيف وهو صاحب الحكاية المعروفة التي قد أوردها النجاشي في ترجمته[4] وهي ناطقة بجلالة قدره وعلو درجته[5].

وكذلك استدل السيد الخوئي على وثاقة إبراهيم بن هاشم القمي على جملة أمور، حيث قال:

= قال: حدثني عبد الله بن لهيعة، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما في القيامة راكب غيرنا ونحن أربعة. فقام إليه العباس بن عبد المطلب، فقال: من هم يا رسول الله؟ صلى الله عليه وآله فقال: أما أنا فعلى البراق... (إلى أن قال): وعمي حمزة بن عبد المطلب أسد الله، وأسد رسوله سيد الشهداء على ناقتي العضباء.

(1) **معجم رجال الحديث**، السيد الخوئي، ج 11، ص 54.

(2) **وسائل الشيعة**، ج 16، ص 240.

(3) **التوحيد**، ص 81.

(4) روى الكشي حديثاً عن مولانا أبي الحسن الرضا عليه السلام في علي بن عبيد الله بن علي بن الحسين الحسن الزوج الصالح فيما له من الحكاية المعروفة أنه عليه السلام قال: (إن ولد علي وفاطمة إذا عرفهم الله هذا الأمر لم يكونوا كالناس).(منه).

(5) **الرواشح السماوية**، ص 86.

أقول : لا ينبغي الشك في وثاقة إبراهيم بن هاشم، ويدل على ذلك عدة أمور :

1 ـ أنه روى عنه ابنه علي في تفسيره كثيراً، وقد التزم في أول كتابه بأن ما يذكره فيه قد انتهى إليه بواسطة الثقات. وتقدم ذكر ذلك في (المدخل) المقدمة الثالثة.

2 ـ أن السيد ابن طاووس ادعى الاتفاق على وثاقته، حيث قال عند ذكره رواية عن أمالي الصدوق في سندها إبراهيم بن هاشم : (ورواة الحديث ثقات بالاتفاق)[1].

3 ـ أنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم. والقميون قد اعتمدوا على رواياته، وفيهم من هو مستصعب في أمر الحديث، فلو كان فيه شائبة الغمز لم يكن يتسالم على أخذ الرواية عنه، وقبول قوله[2].

وقال السيد الداماد قدس سرُّه أيضاً: الأشهر الذي عليه الأكثر عد الحديث من جهة إبراهيم بن هاشم أبي إسحاق القمي في الطريق حسناً، ولكن في أعلى درجات الحسن، التالية لدرجة الصحة؛ لعدم التنصيص عليه بالتوثيق. والصحيح الصريح عندي أن الطريق من جهته صحيح، فأمره أجل، وحاله أعظم من أن يتعدل ويتوثق بمعدل وموثق غيره بل غيره يتعدل ويتوثق بتعديله وتوثيقه إياه، كيف وأعاظم أشياخنا الفخام ـ كرئيس المحدثين والصدوق والمفيد وشيخ الطائفة ونظرائهم، ومن في طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم ومرتبتهم من الأقدمين والأحدثين ـ شأنهم أجل وخطبهم أكبر من أن يظن بأحد منهم أنه قد حاج[3] إلى تنصيص ناص وتوثيق موثق، وهو شيخ الشيوخ، وقطب الأشياخ، ووتد الأوتاد، وسند الأسناد، فهو أحق وأجدر بأن يستغني عن ذلك، ولا يحوج إلى مثله، على أن مدحهم إياه بأنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم، و(هو تلميذ يونس بن عبد الرحمن) لفظة شاملة، وكلمة جامعة، وكل الصيد في جوف الفرا[4] ثم ما في فهرست الشيخ في ترجمة يونس بن عبد الرحمن ـ وهو قوله :

(1) **فلاح السائل**، ص 158.

(2) **معجم رجال الحديث**، ج 1، ص 291.

(3) في حواشي النسخ : (حاج يحوج حوجاً أي احتاج). كما في **لسان العرب**، ج 2، ص 243، (حوج).

(4) الفرا - كجبل وكسحاب -**الحمار** الوحش كما في القاموس وغيره، وهذا المثل ضرب لأبي سفيان - على ما قيل - والمراد أن صيد الفرأ أولى من سائر الوحوش؛ لأن صيده مع ضخامة جثته يغني عن صيد غيره. كما في **القاموس المحيط**، ج 1، ص 23، **والنهاية في غريب الحديث والأثر**، ج 3، ص 422. (ف.ر.أ).

قال أبو جعفر بن بابويه: سمعت ابن الوليد رحمه الله أنه يقول: كتب يونس بن عبد الرحمن التي هي الروايات، كلها صحيحة يعتمد عليها، إلا ما ينفرد به محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس ولم يروه غيره. تنصيص على أن مرويات إبراهيم بن هاشم التي ينفرد هو بروايتها عن يونس صحيحة. وهذا نص صريح في توثيقه[1].

فيجب ألا يحكم على الرواية من مناقشة السند في تصحيح الرواية أو عدمها، والاكتفاء بما يذكره الرجاليون من التوثيقات الواردة في حقهم، بل كانوا يجب ملاحظة الرواية ومجموع ما تضمه من قرائن بحيث يستوجب ذلك اطمئناناً بالصدور.

ويمكن تقسيم القرائن التي تشهد بصحة الخبر إلى نوعين:

أ - القرائن الداخلية

ويمكن القول إن من القرائن الداخلية ما يلي:

1 ـ اشتمال الرواية على المواعظ الأخلاقية الرفيعة التي يضعف العقل البشري الاعتيادي عن إخطارها ـ وبمراتب دانية ـ في تفكيره، وكذلك الأدلة العقلية المتينة على توحيد الله وبعثة الأنبياء. ولهذا نجد أن أبا منصور الطبرسي في مقدمة كتاب الاحتجاج يبرر عدم ذكره لأسانيد أحاديثه بقوله: ولا نأتي في أكثر ما نورده من الأخبار بإسناده إما لوجود الإجماع عليه أو موافقته لما دلت العقول إليه أو لاشتهاره في السير والكتب بين المخالف والمؤالف، إلا ما أوردته عن أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام، فإنه ليس في الاشتهار على حد ما سواه وإن كان مشتملاً على مثل الذي قدمناه، فلأجل ذلك ذكرت إسناده في أول جزء من ذلك دون غيره، لأن جميع ما رويت عنه عليه السلام إنما رويته بإسناد واحد من جملة الأخبار التي ذكرها عليه السلام في تفسيره[2].

فإن الأساس في ذكر الأحاديث الدالة على وجود الله وغير ذلك مما يحتاج في الاستدلال عليه إلى الأدلة العقلية هو مدى احتوائها على البرهان والحجة، فلو كان

---

(1) **الرواشح السماوية**، ص 82 - 83. وأيضاً: **الفوائد الرجالية**، ج 1، ص 450.

(2) **الاحتجاج على أهل اللجاج**، الشيخ أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، (ت 548 هـ)، تعليق وملاحظات: السيد محمد باقر الخرسان، عام 1386 - 1966 م، دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الأشرف. ج 1، ص 4.

الحديث مفتقراً إلى السند الصحيح مع إرشاده للدليل العقلي والبرهان الواضح فإنه سيؤدي إلى المطلوب، أما إذا كان الحديث قاصراً عن إثبات المطلوب بالحجة الدامغة ـ على سبيل الفرض والاحتمال ـ فإنه لن يكون مجدياً وإن ورد بالسند الصحيح.

وعلى سبيل المثال روى الشيخ الكليني في الكافي في باب (أنه عز وجل لا يعرف إلا به) من كتاب التوحيد عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابنا، عن علي بن عقبة بن قيس بن سمعان بن أبي ربيحة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قال:

سئل أمير المؤمنين عليه السلام: بم عرفت ربك؟ قال: بما عرفني نفسه، قيل: وكيف عرفك نفسه؟ قال عليه السلام: لا يشبهه صورة ولا يحس بالحواس ولا يقاس بالناس، قريب في بعده، بعيد في قربه، فوق كل شيء ولا يقال شيء فوقه، أمام كل شيء ولا يقال له أمام، داخل في الأشياء لا كشيء داخل في شيء، وخارج من الأشياء لا كشيء خارج من شيء، سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره، ولكل شيء مبتدأ[1].

فهل نرد هذه الرواية ونصد عن عميق معانيها وعظيم أفقها لضعفها سنداً، ولا أقل من جهة الإرسال؟!

إن معارفها الغزيرة التي تقصر عقولنا عن الإحاطة بجميع أبعادها هي بذاتها أكبر شاهد على صحتها، ونحن في غنى عن إجهاد أنفسنا لإثبات صحة السند في أمثال هذا الحديث.

2 ـ اشتمال الرواية على العبارات البليغة والمحتوى الرفيع الذي يكشف عن صدورها عن المعصومين، حيث أن كلامهم عليهم السلام فوق كلام المخلوق ودون كلام الخالق، ومن ذلك خطب نهج البلاغة ودعاء كميل ودعاء عرفة ودعاء أبي حمزة الثمالي، ونكتفي في مقام الاستشهاد بما ذكره عدة من الأعلام:

---

(1) **الكافي**، الشيخ الكليني، (ت 329 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط الخامسة، عام 1363 ش، حيدري، دار الكتب الإسلامية - طهران. ج 1، ص 85 - 86. **وشرح أصول الكافي**، مولى محمد صالح المازندراني، (ت 1081 هـ)، مع تعليقات: الميرزا أبو الحسن الشعراني، ضبط وتصحيح: السيد علي عاشور، ط الأولى، 1421 - 2000 م، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ج 3، ص 84.

أ ـ الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء حينما سئل عن سند دعاء الصباح، فكان مما كتبه في الجواب:

لا يخفى على أحد أن لكل طائفة من أرباب الفنون والعلوم بل لكل أمة بل لكل بلد أسلوباً خاصاً من البيان ولهجة متميزة عن غيرها، فلهجة اليزدي غير لهجة الأصفهاني، ونغمة الأصفهاني غير نغمة الطهراني والخراساني، والكل فارسي إيراني، وللأئمة عليهم السلام أسلوب خاص في الثناء على الله والحمد لله والضراعة له والمسألة منه، يعرف ذلك لمن مارس أحاديثهم وأنس بكلامهم وخاض في بحار أدعيتهم ومن حصلت له تلك الملكة وذلك الأنس لا شك في أن هذا الدعاء صادر منهم، وهو أشبه ما يكون بأدعية الأمير عليه السلام مثل دعاء كميل وغيره، فإن لكل إمام لهجة خاصة وأسلوباً خاصاً على تقاربها وتشابهها جميعاً، وهذا الدعاء في أعلى مراتب الفصاحة والبلاغة والمتانة والقوة مع تمام الرغبة والخضوع والاستعارات العجيبة، انظر إلى أول فقرة منه: (يا من دلع لسان الصباح بنطق تبلجه)، وأعجب لبلاغتها وبديع استعارتها، وإذا اتجهت إلى قوله: (يا من دل على ذاته بذاته) تقطع بأنها من كلماتهم عليهم السلام مثل قول زين العابدين: (بك عرفتك وأنت دللتني عليك)، وبالجملة فما أجود ما قال بعض علمائنا الأعلام: (إننا كثيراً ما نصحح الأسانيد بالمتون) فلا يضر بهذا الدعاء الجليل ضعف سنده مع قوة متنه، فقد دل على ذاته[1].

ب ـ السيد محمد باقر الحسيني المرعشي الداماد فقد قال في بيان العلامات التي يتميز بها الحديث الضعيف من غيره:

ويعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه بالوضع، أو ما ينزل منزلة الإقرار من قرينة الحال الدالة على الوضع والاختلاق، فبإقراره يحكم على ذلك الحديث، بحسب ظاهر الشرع، بما يحكم على الموضوع في الأمر نفسه، وإن لم يكن يحصل بذلك حكم قطعي بات بالوضع؛ لجواز كذبه في إقراره.

وقد يعرف أيضاً بركاكة ألفاظ المروي وسخافة معانيها وما يجري مجرى ذلك، كما قد يحكم بصحة المتن ـ مع كون السند ضعيفاً ـ إذا كان فيه من أساليب الرزانة

(1) الفردوس الأعلى، ص 50.

وأفانين البلاغة، وغامضات العلوم وخفيات الأسرار، ما يأبى إلا أن يكون صدوره من خزنة الوحي، وأصحاب العصمة، وحزب روح القدس، ومعادن القوة القدسية[1].

جـ ـ السيد أبو القاسم الخوئي في مواضع متعددة من تقريرات درسه، فقد أورد في مبحث التنجيم رواية ذكرها الحر العاملي في كتابه الوسائل، ثم قال:

ضعيفة لعبد الله بن عوف وعمر بن سعد ومحمد بن علي القرشي وغيرهم، ولكن آثار الصدق منها ظاهرة...[2].

وفي مبحث جواز ارتزاق القاضي من بيت المال استدل على ذلك بوجوه منها فقرة واردة في عهد الإمام علي عليه السلام لمالك الأشتر، ثم قال: والعهد وإن نقلا مرسلا إلا أن آثار الصدق منه لائحة كما لا يخفى للناظر إليه...[3].

وفي مبحث حرمة الولاية من قبل الجائر قال: ويدل على الحرمة أيضاً ما في رواية تحف العقول من قوله عليه السلام: (إن في ولاية الوالي الجائر دروس الحق كله وإحياء الباطل كله، وإظهار الظلم والجور والفساد، وإبطال الكتب، وقتل الأنبياء، وهدم المساجد، وتبديل سنة الله وشرايعه، فلذلك حرم العمل ومعونتهم والكسب معهم إلا بجهة الضرورة نظير الضرورة إلى الدم والميتة)، وهذه الرواية وإن كانت ضعيفة السند...، إلا أن تلك التعليلات المذكورة فيها تعليلات صحيحة، فلا بأس بالتمسك بها[4].

د ـ الشيخ الأستاذ حسين الوحيد الخراساني في درس الفقه من يوم الثلاثاء 11 جمادى الثانية 1418 هـ، حيث أكد على اعتبار كتاب نهج البلاغة وبعض الروايات

---

(1) **الرواشح السماوية**، ص 277 - 278.

(2) **مصباح الفقاهة**، محمد علي التوحيدي التبريزي تقريراً لأبحاث السيد الخوئي، (ت 1411 هـ)، ط الأولى المحققة، العلمية، قم، مكتبة الداوري - قم. ج 1، هامش ص 397.

(3) **مصباح الفقاهة**، ج 1، ص 422. والعهد المذكور مروي في النهج مرسلاً، أما للشيخ الطوسي إليه طريقاً صحيحاً، ذكره في الفهرست، الرقم 119، حيث قال: أخبرنا بالعهد ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون بن مسلم والحسن بن طريف جميعاً، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام، راجع **معجم رجال الحديث**، ج 3، ص 222.

(4) **مصباح الفقاهة**، ج 1، ص 669.

عالية المضامين، فقد عبر عن رواية واردة في عيون أخبار الرضا بأنها رواية شريفة، وقال: إن نفس مضمونها شاهد على صدورها من الإمام عليه السلام. ثم قال في موضع آخر تعليقاً على حديث (الإسلام يعلو ولا يعلى عليه) بعد أن ذكر أنها من مرسلات الصدوق التي لا دليل على حجيتها: وفي رأينا فإن مثل هذه الجمل صادرة عنهم، ولا ينبغي النظر في سندها، ولذا فإن من الخطأ إدراج بعض الروايات ذات المضامين العالية ضمن مبحث صحة السند في الأصول، إذ لا وجه مع علو المضمون لصدور العبارة عن غير المعصوم عليه السلام، ومن هنا فلا حاجة للبحث في سند مثل كلمات نهج البلاغة.

ثم أورد سماحته بعض كلمات أمير المؤمنين عليه السلام ذات المضامين العالية الواردة في نهج البلاغة[1].

وفي هذا المضمار أجاب السيد محسن الأمين في كتابه أعيان الشيعة ضمن كلام طويل عن بعض الاعتراضات الموجهة إلى كتاب نهج البلاغة التي تشكك في مدى صحة نسبته إلى الإمام علي عليه السلام، وكان مما ذكره في الجواب:

نهج البلاغة بعد كلام النبي صلى الله عليه وآله فوق كلام المخلوق ودون كلام الخالق لا يرتاب فيه إلا من غطى الهوى على بصيرته. ليس نهج البلاغة مرجعاً للأحكام الشرعية حتى نبحث عن أسانيده ونوصله إلى علي عليه السلام، إنما هو منتخب من كلامه في المواعظ والنصائح وأنواع ما يعتمده الخطباء من مقاصدهم. ولم يكن غرض جامعه إلا جمع قسم من الكلام السابق في ميدان الفصاحة والبلاغة على حد ما يجمع غيره من كلام الفصحاء والبلغاء الجاهليين والإسلاميين من الصحابة وغيرهم بسند وبغير سند ولم نركم تعترضون على أحد في نقله لخطبة أو كلام بدون سند وهو في الكتب يفوق الحد إلا على نهج البلاغة، ليس هذا إلا لشيء في النفس مع أن جل ما فيه مروي بالأسانيد في الكتب المشهورة المتداولة... إن نهج البلاغة مع صحة أسانيده في الكتب وجلالة قدر جامعه وعدالته ووثاقته لا يحتاج إلى شاهد على صحة نسبته إلى إمام الفصاحة

(1) حوار مع فضل الله حول الزهراء عليها السلام، السيد هاشم الهاشمي، (معاصر)، ط الثانية، عام 1422 هـ، قم - دار الهدى، ص 293.

والبلاغة بل له منه عليه شواهد. . . ، قلنا إن نهج البلاغة لا يحتاج إلى شاهد بل هو شاهد بنفسه لنفسه كما لا تحتاج الشمس إلى شاهد إنها الشمس[1].

ولدفع هذه الشبهات نفسها قال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرحه لنهج البلاغة: وقد شغف الناس في المواعظ بكلام كاتب محدث يعرف بابن أبي الشحناء العسقلاني، وأنا أورد ها هنا خطبة من مواعظه هي أحسن ما وجدته له ليعلم الفرق بين الكلام الأصيل والمولد: (أيها الناس، فكلوا أنفسكم من حلقات الآمال المتعبة وخففوا ظهوركم من الآصار المستحقبة، ولا تسيموا أطماعكم في رياض الأماني المتشعبة، ولا تميلوا صغواكم إلى زبارج الدنيا المحببة، فتظل أجسامكم في هشائمها عاملة نصبة! أما علمتم أن طباعها على الغدر مركبة، وأنها لأعمار أهلها منتهبة، ولما ساءهم منتظرة مرتقبة، في هبتها راجعة متعقبة! فانضوا رحمكم الله ركائب الاعتبار مشرقة ومغربة، وأجروا خيول التفكر مصعدة ومصوبة، هل تجدون إلا قصورا على عروشها خربة، ودياراً معطشة من أهلها مجدبة! أين الأمم السالفة المتشعبة، والجبابرة الماضية المتغلبة، والملوك المعظمة المرجبة، أولو الحفدة والحجبة والزخارف المعجبة، والجيوش الحرارة اللجبة والخيام الفضفاضة المطنبة، والجياد الأعوجية المجنبة، والمصاعب الشدقمية المصحبة، واللدان المثقفة المدربة، والماذية الحصينة المنتخبة، طرقت والله خيامهم غير منتهبة، وأزارتهم من دون الأسقام سيوفاً معطبة، وسيرت إليهم الأيام من نوبها كتائب مكتبة، فأصبحت أظفار المنية من مهجهم قانية مختضبة، وغدت أصوات النادبات عليهم مجلبة، وأكلت لحومهم هوام الأرض السغبة. ثم إنهم مجموعون ليوم لا يقبل فيه عذر ولا معتبة، وتجازى كل نفس بما كانت مكتسبة، فسعيدة مقربة تجري من تحتها الأنهار مثوبة، وشقية معذبة في النار مكبكبة).

هذه أحسن خطبة خطبها هذا الكاتب، وهي كما تراها ظاهرة التكلف بينة التوليد تخطب على نفسها، وإنما ذكرت هذا لأن كثيراً من أرباب الهوى يقولون: إن كثيراً من نهج البلاغة كلام محدث صنعه قوم من فصحاء الشيعة، وربما عزوا بعضه إلى الرضي أبي الحسن وغيره، وهؤلاء قوم أعمت العصبية أعينهم فضلوا عن النهج الواضح

(1) **أعيان الشيعة**، ج 1، ص 79.

وركبوا بنيات الطريق، ضلالاً وقلة معرفة بأساليب الكلام، وأنا أوضح لك بكلام مختصر ما في هذا الخاطر من الغلط فأقول: لا يخلو إما أن يكون كل نهج البلاغة مصنوعاً ملحوناً أو بعضه، والأول باطل بالضرورة لأنا نعلم بالتواتر صحة إسناد بعضه إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وقد نقل المحدثون كلهم أو جلهم والمؤرخون كثيراً منه، وليسوا من الشيعة لينسبوا إلى غرض في ذلك.

والثاني يدل على ما قلناه، لأن من قد أنس بالكلام والخطابة وشدا طرفاً من علم البيان وصار له ذوق في هذا الباب لابد أن يفرق بين الكلام الركيك والفصيح وبين الفصيح والأفصح وبين الأصيل والمولد، وإذا وقف على كراس واحد يتضمن كلاماً لجماعة من الخطباء أو لاثنين منهم فقط، فلابد أن يفرق بين الكلامين ويميز بين الطريقتين. ألا ترى إنا مع معرفتنا بالشعر ونقده لو تصفحنا ديوان أبي تمام، فوجدناه قد كتب في أثنائه قصائد أو قصيدة واحدة لغيرها، لعرفنا بالذوق مباينتها لشعر أبي تمام ونفسه وطريقته ومذهبه في القريض، ألا ترى أن العلماء بهذا الشأن حذفوا من شعره قصائد كثيرة منحولة إليه لمباينتها لمذهب في الشعر، وكذلك حذفوا من شعر أبي نواس شيئاً كثيراً لما ظهر لهم أنه ليس من ألفاظه ولا من شعره، وكذلك غيرهما من الشعراء، ولم يعتمدوا في ذلك إلا على الذوق خاصة. وأنت إذا تأملت نهج البلاغة وجدته كله ماء واحداً، ونفساً واحداً، وأسلوباً واحداً، كالجسم البسيط الذي ليس بعض من أبعاضه مخالفاً لباقي الأبعاض في الماهية، وكالقرآن العزيز أوله كأوسطه، وأوسطه كآخره، وكل سورة منه، وكل آية مماثلة في المأخذ والمذهب والفن والطريق والنظم لباقي الآيات والسور، ولو كان بعض نهج البلاغة منحولاً وبعضه صحيحاً لم يكن ذلك كذلك، فقد ظهر لك بهذا البرهان الواضح ضلال من زعم أن هذا الكتاب أو بعضه منحول إلى أمير المؤمنين عليه السلام[1].

وقال السيد عبد الله شبر في شرح الزيارة الجامعة: لا يخفى على أولي البصاير النقادة وأرباب الأذهان الوقادة وذوي العقول السليمة وأصحاب الأفهام المستقيمة أن

---

(1) **شرح نهج البلاغة**، ابن أبي الحديد، (ت 656 هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط الأولى، عام 1378 - 1959 م، دار إحياء الكتب العربية، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان. ج 1، ص مقدمة المحقق. وج 10، ص 126- 129.

الزيارة الجامعة الكبيرة أعظم الزيارات شأناً وأعلاها مكانة ومكاناً، وأن فصاحة ألفاظها وفقراتها وبلاغة مضامينها وعباراتها تنادي بصدورها من عين صافية نبعت من ينابيع الوحي والإلهام، وتدعو إلى أنها خرجت من ألسنة نواميس الدين ومعاقل الأنام، فإنها فوق كلام المخلوق وتحت كلام الخالق الملك العلام، وقد اشتملت على الإشارة إلى جملة من الأدلة والبراهين المتعلقة بمعارف أصول الدين وأسرار الأئمة الطاهرين ومظاهر صفات رب العالمين، . . . وقد اشتهرت بين الشيعة الأبرار اشتهار الشمس في رابعة النهار، وجواهر مبانيها وأنوار معانيها دلائل حق وشواهد صدق على صدورها عن صدور حملة العلوم الربانية وأرباب الأسرار الفرقانية المخلوقين من الأنوار الإلهية فهي كسائر كلامهم الذي يغني فصاحة مضمونه وبلاغة مشحونه عن ملاحظة سنده كنهج البلاغة والصحيفة السجادية وأكثر الدعوات والمناجاة. . .[1].

ولقد أحسن وأجا رضي الله عنه، (وأصاب تمرة الغراب).

ب ـ القرائن الخارجية

من القرائن الخارجية ما يؤيد ما موجود عندنا في روايات مدرسة الخلافة، مع أن مضمون الخبر يخالف ما عنهم عليه من الانحراف، فمثلاً ما روي عندهم في ما أصاب الزهراء عليها السلام، فلو فرضنا أن الرواية التي لدينا ضعيفة السند، إلا أن وجودها عندهم تعتبر قرينة على صدور ما عندنا من روايات حول الموضوع نفسه، لأن نقلهم لها مع كونها مخالفة لاعتقادهم وحجة عليهم قرينة قوية على الصدور.

ويمكن أن نعد من القرائن الخارجية المستوجبة للوثوق بالخبر ما يلي:

1 ـ أخبار المغيبات لمن لم تتحقق له تلك الأخبار في الواقع إلى حسن سماعه بها، فيكفي مثلاً لتصحيح صدور حديث (نباح كلاب الحوأب) من النبي صلى الله عليه وآله لمن بلغه ذلك بسند ضعيف في السنة العشرين من الهجرة هو تحققه في السنة السادسة والثلاثين منها، وكذلك إخباره صلى الله عليه وآله بقتل ولده الحسين عليه السلام وجعل القارورة التي كانت عند أم سلمة شاهداً على ذلك، وفي زماننا هذا يكفي لتصحيح قسم من أخبار المغيبات التي

(1) **الأنوار اللامعة في شرح الزيارة الجامعة**، السيد عبد الله الشبر، (ت 1220 هـ)، ط الأولى، عام 1403 - 1983 م، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان. ص 31.

وصلتنا بسند ضعيف والمتطرقة إلى علامات ظهور الإمام المهدي عليه السلام هو تحققها في المستقبل القريب بإذن الله تعالى.

2 ـ ومن القرائن التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار عما ورد عن أئمة أهل البيت عليهم السلام احتواء الخبر على مثالب أعدائهم مع ما كانوا فيه من عصور التقية التي تستوجب التحفظ على النفس وعدم نشر ما يتسبب في إتلافها، فإن مثل هذا بحد ذاته من أكبر القرائن المحيطة بالخبر والتي تشهد على صحته، هذا فضلاً عما تعددت مصادره وموارد ذكره في الكتب، لأنه كاشف عن مدى انتشار تلك الأخبار بحيث وصلت إلى من بعدهم مع وجود عوامل الضغط والبطش والتحريف والإرهاب والتنكيل، ولعل هذا يفسر جانباً من عدم انتشار قسم لا يستهان به من فضائل أهل البيت: ومثالب أعدائهم إلا بعد مضي عقود كثيرة مورس خلالها كل أنواع القهر والظلم بشيعة أهل البيت عليهم السلام ومواليهم.

جـ ـ اجتماع القرائن الداخلية والخارجية

وقد تجتمع أحياناً القرائن الخارجية والداخلية معاً لإثبات مضمون الخبر والرواية، ومن ذلك ما عالج به الإمام الخميني رضي الله عنه ضعف المستند لقاعدة ضمان اليد وهو الحديث النبوي: (على اليد ما أخذت حتى تؤديه)، حيث كتب ما يلي:

لعل من مجموع ذلك ومن اشتهاره بين العامة قديماً على ما يظهر من علم الهدى رحمه الله ومن اتقان متنه وفصاحته بما يورث قوة الاحتمال بأنه من كلمات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لسمرة بن جندب وأشباهه ربما يحصل الوثوق بصدوره، ولعل بناء العقلاء على مثله مع تلك الشواهد لا يقصر عن العمل بخبر الثقة[1].

الرابعة: مضمون الخبر

تكون بعض الأخبار الضعيفة السند مشتملة على مضمون صحيح كالاستدلال على أمر معين، وقد يخفى هذا الدليل لولا وجوده في مثل هذه الروايات، حتى وإن كانت ضعيفة السند.

---

(1) كتاب البيع، الامام الخميني، (ت 1410 هـ)، تحقيق: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، ط الاولى، عام 1421 ه، تهران، مطبعة مؤسسة العروج، ج 1، ص 376.

روى الصفار بسنده عن محمد بن حماد عن أخيه أحمد بن حماد عن إبراهيم عن أبيه عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال قلت له جعلت فداك أخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله ورث من النبيين كلهم، قال لي: نعم. قلت: من لدن آدم حتى انتهى إلى نفسه؟ قال: ما بعث الله نبياً إلا وكان محمد صلى الله عليه وآله أعلم منه. قال قلت إن عيسى ابن مريم كان يحيي الموتى بإذن. الله: قال صدقت، قلت: وسليمان بن داود كان يفهم منطق الطير هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقدر على هذه المنازل؟ قال فقال: إن سليمان بن داود قال للهدهد حين فقده وشك في أمره فقال ﴿فَقَالَ مَالِيَ لَآ أَرَى ٱلۡهُدۡهُدَ أَمۡ كَانَ مِنَ ٱلۡغَآئِبِينَ﴾[1]، وغضب عليه فقال: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابٗا شَدِيدًا أَوۡ لَأَاْذۡبَحَنَّهُۥٓ أَوۡ لَيَأۡتِيَنِّي بِسُلۡطَٰنٖ مُّبِينٖ﴾[2]، وإنما غضب عليه لأنه كان يدله على الماء فهذا وهو طير فقد أعطى ما لم يعط سليمان، وقد كانت الريح والنمل والجن والإنس والشياطين والمردة له طائعين ولم يكن له يعرف الماء تحت الهوا فكان الطير يعرفه، أن الله سبحانه يقول في كتابه: ﴿وَلَوۡ أَنَّ قُرۡءَانٗا سُيِّرَتۡ بِهِ ٱلۡجِبَالُ أَوۡ قُطِّعَتۡ بِهِ ٱلۡأَرۡضُ أَوۡ كُلِّمَ بِهِ ٱلۡمَوۡتَىٰۗ بَل لِّلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ جَمِيعًاۗ أَفَلَمۡ يَاْيۡـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۗ﴾[3]، وقد ورثنا هذا القرآن ففيه ما يقطع به الجبال ويقطع المداين (البلدان) به ويحيي به الموتى ونحن نعرف الماء تحت الهواء، وإن في كتاب الله لآيات ما يراد بها أمر إلى أن يأذن الله به مع ما فيه إذن الله فما كتبه للماضين جعله الله في أم الكتاب أن الله يقول في كتابة: ﴿وَمَا مِنۡ غَآئِبَةٖ فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٍ﴾[4]، ثم قال: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ﴾[5]، فنحن الذين اصطفينا الله فورثنا هذا الذي فيه تبيان كل شيء[6].

فإن هذا الخبر وغيره لو فرضنا أنه ضعيف السند إلا أنه يشتمل على استدلال

(1) سورة النمل، آية 20.

(2) سورة النمل، آية 21.

(3) سورة الرعد، آية 31.

(4) سورة النمل، آية 75.

(5) سورة فاطر، آية 32.

(6) **بصائر الدرجات الكبرى**، أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار، (ت 290 هـ)، تصحيح وتعليق وتقديم: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، عام 1404 - 1362 ش، مطبعة الأحمدي - طهران، منشورات الأعلمي، طهران. ص 67 - 68.

قرآني واضح المعنى قوي الحجة، ولولا أمثال هذه الروايات لما اهتدينا إلى مثل هذه الاستدلالات، ولما حصلنا على مثل هذه المعارف.

وفي تفسير الإمام العسكري عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، قال الإمام عليه السلام: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ أي قولوا: إهدنا صراط الذين أنعمت عليهم بالتوفيق لدينك وطاعتك. وهم الذين قال الله عز وجل: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾[1].

وحكى هذا بعينه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ثم قال: ليس هؤلاء المنعم عليهم بالمال وصحة البدن، وإن كان كل هذا نعمة من الله ظاهرة ألا ترون أن هؤلاء قد يكونون كفاراً، أو فساقاً؟ فما ندبتم إلى أن تدعوا بأن ترشدوا إلى صراطهم، وإنما أمرتم بالدعاء لأن ترشدوا إلى صراط الذين أنعم الله عليهم: بالإيمان بالله، والتصديق برسوله وبالولاية لمحمد وآله الطيبين وأصحابه الخيرين المنتجبين..[2].

وعن قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال الإمام عليه السلام: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أمر الله عز وجل عباده أن يسألوه طريق المنعم عليهم، وهم: النبيون والصديقون والشهداء والصالحون وأن يستعيذوا به من طريق المغضوب عليهم وهم اليهود الذين قال الله فيهم: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾[3]، وأن يستعيذوا به من طريق الضالين، وهم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾[4]، وهم النصارى. ثم قال أمير المؤمنين عليه السلام: كل من كفر بالله فهو مغضوب عليه، وضال عن سبيل الله عز وجل. وقال

(1) سورة النساء، آية 69.
(2) **تفسير الإمام العسكري** عليه السلام، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، ط الأولى محققة، عام 1409، مهر، قم المقدسة. ص 47 - 49
(3) سورة المائدة، آية 60.
(4) سورة المائدة، آية 77.

الرضا عليه السلام كذلك، وزاد فيه، فقال: ومن تجاوز بأمير المؤمنين عليه السلام العبودية فهو من المغضوب عليهم ومن الضالين[1].

وورد فيه أيضاً: وجاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين إن بلالاً كان يناظر اليوم فلاناً، فجعل [بلال] يلحن في كلامه، وفلان يعرب، ويضحك من بلال. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: يا عبد الله، إنما يراد إعراب الكلام وتقويمه لتقويم الأعمال وتهذيبها، ماذا ينفع فلاناً إعرابه وتقويمه لكلامه إذا كانت أفعاله ملحونة أقبح لحن؟ وما يضر بلالاً لحنه في كلامه إذا كانت أفعاله مقومة أحسن تقويم، مهذبة أحسن تهذيب؟ قال الرجل: يا أمير المؤمنين وكيف ذاك؟ قال: حسب (بلال) من التقويم لأفعاله والتهذيب لها أنه لا يرى أحداً نظيراً لمحمد رسول الله صلى الله عليه وآله ثم لا يرى أحداً بعده نظيراً لعلي بن أبي طالب، وأنه يرى أن كل من عاند علياً فقد عاند الله ورسوله، ومن أطاعه فقد أطاع الله ورسوله. وحسب فلان من الاعوجاج واللحن في أفعاله التي لا ينتفع معها بإعرابه لكلامه بالعربية، وتقويمه للسانه أن يقدم الإعجاز على الصدور، والاستاه على الوجوه[2] وأن يفضل الخل في الحلاوة على العسل، والحنظل في الطيب، والعذوبة على اللبن يقدم على ولي الله عدو الله الذي لا يناسبه في شيء من الخصال فضله. هل هو إلا كمن قدم مسيلمة على محمد في النبوة والفضل؟ ما هو إلا من الذين قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[3]. (هل هو إلا من إخوان أهل حرورا[4])[5].

---

(1) **تفسير الإمام العسكري** عليه السلام، ص 49 - 50.

(2) قال ابن منظور في لسان العرب، ج 13، ص 495: يقال لأراذل الناس: هؤلاء الاستاه ولأفاضلهم: هؤلاء الأعيان، والوجوه.

(3) سورة الكهف، آية 103-104.

(4) حرورا: قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها، نزل بها الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب عليه السلام، وبها كان أول تحكيمهم واجتماعهم (**معجم البلدان**، ج 2، ص 245). وأورد في مناقب ابن شهرآشوب، ج 2، ص 368 عن ابن الطفيل: أن ابن الكواء سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن قوله (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً). الآية فقال عليه السلام: إنهم أهل حرورا.)

(5) **تفسير الإمام العسكري** عليه السلام، ص 90 – 91.

الخامسة: الأخبار يفسر بعضها بعضاً

بعض الأخبار تفسر بعض الأخبار الأخرى، فعند وجود رواية ـ وإن كانت تلك الرواية صحيحة ـ قد لا يظهر لنا معناها بصورة جلية وواضحة، فتأتي الرواية الأخرى ـ وإن كانت هذه الرواية ضعيفة السند ـ توضح لنا المراد من تلك الرواية الصحيحة.

فمثلاً الروايات التي جاءت بذكر فضيلة للعرب على العجم أو العكس.

فقد روى الشيخ الصدوق بسنده عن ضريس بن عبد الملك، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: نحن قريش، وشيعتنا العرب، وعدونا العجم[1].

وروى الكليني بسنده عن زرارة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: نحن قريش وشيعتنا العرب وسائر الناس علوج الروم[2].

وروى الشيخ الصدوق بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: الناس ثلاثة عربي ومولى، وعلج[3]، فأما العرب فنحن، وأما المولى فمن والانا، وأما العلج فمن تبرأ منا وناصبنا[4].

فعلى ضوء هذه الروايات أن العرب فقط هم من شايعوا آل البيت عليهم السلام أما من عداهم وهم العجم (تطلق كلمة أعجمي على كل إنسان لا يتكلم العربية) فهم ليسوا بشيعة، بل ليس هذا فقط وإنما يكونون ممن نصب لهم العداء!!

فروايات كهذه وإن كانت ضعيفة إلا أن هناك روايات أخرى قد تبين معناها أو تصححها. . فلا يمكن طرحها لمجرد أنها ضعيفة.

قال العلامة المجلسي في بيان هذه الرواية: (وشيعتنا العرب) أي العرب الممدوح من كان من شيعتنا، وإن كان عجماً، والعجم المذموم من كان عدونا، وإن كان عرباً.

---

(1) **معاني الأخبار**، ص 403 – 404. **بحار الأنوار**، ج 64 – ص 176.
(2) **الكافي**، ج 8 – ص 166.
(3) في النهاية: (العلج) الرجل من كفار العجم وغيرهم.
(4) **بحار الأنوار**، ج 64 – ص 176.

أو ما رواه الشيخ الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام: نحن بنو هاشم وشيعتنا العرب وسائر الناس الأعراب[1].

فهو بيان بأن (الأعراب)[2] ليس من الشيعة، والمقصود منهم ليس المعنى المتبادر للذهن من أن الأعراب هم سكان البادية، فيكون أن كل سكان البادية ليس من شيعة أهل البيت عليهم السلام، بل المقصود هو المعنى الذي يتبادر إلى ذهن المتلقي وهو الثقافة السائدة لديهم.

قال الشيخ الطبرسي في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾[3]، يريد: الأعراب الذين كانوا حول المدينة، وإنما كان كفرهم أشد، لأنهم أقسى وأجفى من أهل المدن، وهم أيضاً أبعد من سماع التنزيل، وإنذار الرسل، عن الزجاج. ومعناه أن سكان البوادي إذا كانوا كفاراً، أو منافقين، فهم أشد كفراً من أهل الحضر، لبعدهم عن مواضع العلم، واستماع الحجج، ومشاهدة المعجزات، وبركات الوحي[4].

أما أهل البيت عليهم السلام فبينوا أن الأعرابي هو من لم يتفقه في دينه. ففي أصول الكافي عن علي بن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: تفقهوا في الدين فإنه من لم يتفقه في الدين فهو أعرابي إن الله يقول في كتابه: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[5].

وعن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عليكم بالتفقه في دين الله، ولا تكونوا أعراباً فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يزك له عملاً[6].

---

(1) **الكافي**، ج 8 - ص 166.

(2) كلمة (الأعراب) من الكلمات التي تعطي معنى الجمع، ولا مفرد لها في لغة العرب، وعلى ما قاله أئمة اللغة - كمؤلف القاموس والصحاح وتاج العروس وآخرون - فإن هذه الكلمة تطلق على سكان البادية فقط، ومختصة بهم، وإذا أرادوا إطلاقهم على شخص واحد فإنهم يستعملون هذه الكلمة نفسها ويلحقون بها ياء النسب، = =فيقولون: أعرابي. وعلى هذا فإن أعراب ليست جمع عرب كما يظن البعض. راجع: **لسان العرب**، ج 1، ص 586. **وتاج العروس**، الزبيدي، ج 2، ص 213.

(3) سورة الانفال، آية: 97.

(4) **تفسير مجمع البيان**، ج 5، ص 109

(5) **تفسير نور الثقلين**، ج 2، ص 254. والاية في سورة الانفال، آية: 122.

(6) **تفسير نور الثقلين**، ج 2، ص 254.

فإن الأعراب، بحكم بعدهم عن التعليم والتربية، وعدم سماعهم الآيات الربانية وكلام النبي ﷺ، أشد كفراً ونفاقاً من مشابهيهم في المدينة: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ ولهذا البعد والجهل فمن الطبيعي، بل الأولى أن يجهلوا الحدود والأحكام الإلهية التي نزلت على النبي ﷺ. وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله[1].

فهذا هو المعنى الأولي، أما المعنى الثانوي الذي يتضح من مجموع ما تقدم فإن هذا الوصف قد ينطبق على كل من لم يوالِ أهل البيت عليهم السلام، والرواية التالية توضح هذا المعنى.

روى الشيخ القمي بسنده عن إسحاق بن جرير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: جاءني ابن عمك، كأنه أعرابي مجنون، عليه إزار وطيلسان ونعلان في يده، فقال لي: إن قوماً يقولون فيك[2]، فقلت: ألست عربياً، قال: بلى، فقلت: إن العرب لا تبغض علياً، ثم قلت له: لعلك ممن يكذب بالحوض أما والله لئن أبغضته ثم وردت عليه الحوض، لتموتن عطشاً[3].

فالملاحظ في الرواية أن هذا الرجل قد وصفه الإمام عليه السلام بوصفين (مرة أعرابي، وأخرى عربي)، وهذا دليل على أن الروايات السابقة التي ورد فيها هذان الوصفان ليس لهما أي علاقة بالقومية أو اللهجة. فترى الإمام يعتبر الرجل عربياً ما دام موالياً، وما دام يعرب عن ولايتهم، وأعرابياً ما دام غير موالٍ لهم. حتى وإن كان من العجم. فهو عربي الولاء والانتماء.

فقد روى الشيخ الصدوق بسنده عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من ولد في الإسلام فهو عربي، ومن دخل فيه طوعاً أفضل ممن دخل فيه كرهاً[4].

وقد اعتبر الرسول ﷺ أن العربية لسان ناطق وليس بها فخر من دون عمل صالح.

---

(1) راجع: **الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل**، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ج 6، ص 176 - 177. **وتفسير الميزان**، السيد الطباطبائي، ج 9، ص 370 - 371.

(2) يقولون فيك، أي: بالإمامة.

(3) **بحار الأنوار**، ج 64، ص 180.

(4) **بحار الأنوار**، ج 64، ص 179. وبسند آخر: ج 64، ص 180.

فروى الشيخ الصدوق بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر يوم فتح مكة، ثم قال: أيها الناس إن الله تبارك وتعالى قد ذهب عنكم بنخوة الجاهلية وتفاخرها بآبائها، ألا إنكم من آدم وآدم من طين، وخير عباد الله عنده أتقاهم، إن العربية ليست بأب والد، ولكنها لسان ناطق، فمن قصر به عمله فلم يبلغه رضوان الله حسبه، ألا إن كل دم كان في الجاهلية أو إحنة، فهو تحت قدمي هاتين إلى يوم القيامة[1].

قال العلامة المجلسي، بيان: (إن العربية.. إلخ) أي العربية الممدوحة إنما هي باللسان، بأن يقر بالحق، ويلحق بالرسول وأهل بيته، وإن كان من العجم لا يكون آباؤه من العرب ثم بين عليه السلام أن الحسب لا ينفع بدون العمل، (تحت قدمي) أي أبطلته لا يطلب به في الإسلام[2].

وكذلك هي الحال في الروايات التي نصت على مدح العجم فقط. ففي تفسير العياشي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن هذه الآية: ﴿بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ قال: الموالي[3].

وفسروا الموالي هنا بـ(العجم).

مع أن هذا التفسير غير صحيح لأن هناك روايات نصت على أن الشيعة هم الموالي لأهل البيت بغض النظر عن الجنسية والقومية واللهجة.

روى الشيخ الصدوق بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: الناس ثلاثة: عربي، ومولى وعلج، فأما العرب فنحن، وأما الموالي فمن والانا، وأما العلج فمن تبرأ منا وناصبنا[4].

روى الشيخ الصدوق بسنده، قال: قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام: إن الناس يقولون من لم يكن عربياً صلباً ومولى صريحاً، فهو سفلي، فقال: وأي شيء المولى

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 64، ص 175.

(2) المصدر نفسه، ج 64، ص 175.

(3) المصدر نفسه، ج 64، ص 180- 181.

(4) المصدر نفسه، ج 64، ص 180.

الصريح؟ فقال له الرجل: من ملك أبواه، قال: ولم قالوا هذا؟ قال: لقول رسول الله ﷺ: مولى القوم من أنفسهم، فقال: سبحان الله أما بلغك أن رسول الله ﷺ قال: أنا مولى من لا مولى له، أنا مولى كل مسلم، عربيها و عجميها، فمن والى رسول الله ﷺ، أليس يكون من نفس رسول الله؟. ثم قال: أيهما أشرف؟ من كان من نفس رسول الله ﷺ، أو من كان من نفس أعرابي جلف بائل على عقبيه؟ ثم قال عليه السلام: من دخل في الإسلام رغبة خير ممن دخل رهبة، ودخل المنافقون رهبة، والموالي دخلوا رغبة[1].

وقد يوصف الموالي لهم عليهم السلام بكل الصفات الممدوحة عند العرب، ويوصف المخالف بكل الصفات المذمومة، وهو لتقريب المعنى للمتلقي وبحسب الثقافات السائدة آنذاك.

روى الشيخ الصدوق بسنده عن ابن عمارة، عن أبيه قال: سمعت الصادق جعفر بن محمد عليه السلام يقول: المؤمن علوي، لأنه علا في المعرفة والمؤمن هاشمي لأنه هشم الضلالة، والمؤمن قرشي، لأنه أقر بالشيء المأخوذ عنا، والمؤمن عجمي، لأنه استعجم عليه أبواب الشر، والمؤمن عربي لأن نبيه ﷺ عربي، وكتابه المنزل بلسان عربي مبين، والمؤمن نبطي، لأنه استنبط العلم، والمؤمن مهاجري، لأنه هجر السيئات، والمؤمن أنصاري، لأنه نصر الله ورسوله وأهل بيت رسول الله، والمؤمن مجاهد، لأنه يجاهد أعداء الله عز وجل في دولة الباطل بالتقية، وفي دولة الحق بالسيف[2].

لذا لا يمكن أن تطرح الروايات الضعيفة بحجة أن سندها ضعيف، بل لا بد من التمهل في الحكم على الروايات الضعيفة بأن توجهه التوجيه الصحيح أمثال تصحيحها من قبل روايات أخرى.

وقد يقول قائل: بأن هذه تعتبر قرائن، والقرينة يجب أن تكون معتبرة في ذاتها؟!

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 64، ص 168 - 169.

(2) المصدر نفسه، ج 64، ص 171 - 172.

فنقول: إن المراد من مثل هذه الموارد أن اللفظ إذا كان يظهر منه ظهوراً أولياً بدوياً لمعنى من المعاني، إلا أن هذا المعنى قد قامت القرينة على خلافه فينصرف اللفظ إلى غيره من المعاني، فتأتي هنا الرواية الضعيفة ـ موضع بحثنا ـ لتلفت انتباهنا إلى المعنى الآخر الثانوي فيتعين الحمل عليه لعدم صحة المعنى الأول.

وقولنا هذا ليس بدعاً من القول، بل أصحاب الاختصاص وطلاب العلم يفهمون هذا المعنى. فقد بينه علماء الأصول في مؤلفاتهم وأبحاثهم.

قال السيد الروحاني: إن القرينة على المراد الجدي من الكلام تارة تكون متصلة وأخرى تكون منفصلة. وتشتركان في أنهما تبينان ما هو مراد المتكلم الجدي، وإن كانت القرينة المتصلة تختلف عن المنفصلة في أنها قد توجب تصرفاً في الظهور الاستعمالي ـ كما توجب تصرفاً في المراد الجدي بحسب الظاهر ـ فيما لم يكن الجمع بين الظهور الأولى البدوي للكلام وظهور القرينة في مؤداها، فتقلب ظهور الكلام حينئذ إلى الظهور الثانوي له، كما في المجاز على المشهور، نحو: (رأيت أسداً يرمي)، فإن: (يرمي) أوجبت التصرف في ظهور: (أسد) في معناه الحقيقي وظهوره الأولى الذي هو السبع المخصوص، وقلب ظهوره إلى الظهور الثانوية وهو الظهور في الرجل الشجاع، لمكان المنافاة بين الرمي والسبع المخصوص[1].

وكمثال يوضح هذا المعنى، قال الشيخ محمد أمين زين الدين: إذا أقر الإنسان لغيره بشيء وتم إخباره به، ودل ظاهر كلامه على الإقرار بالشيء عند أهل اللسان والعرف، ثبت إقراره شرعاً ولزمته أحكامه وآثاره، فإذا عقب على قوله المتقدم بقول آخر ينافي قوله الأول بظاهره ويبطله لم يقبل القول الثاني ولم يؤثر في إقراره شيئاً إلا أن تكون دلالة الثاني على المعنى أقوى وأتم بحيث يزول بالثاني ظهور الكلام الأول في

---

(1) **منتقى الأصول**، السيد عبد الصاحب الحكيم، تقريراً لأبحاث السيد محمد الحسيني الروحاني، ط الثانية، عام 1416، الهادي. ج 6، ص 412 - 413. وراجع أيضاً: **فرائد الأصول**، الشيخ الأنصاري، (ت1281 هـ)، إعداد: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، ط الأولى، عام 1419، باقري - قم، مجمع الفكر الإسلامي. ج 1، ص 135. **وتعليقة على معالم الأصول**، السيد علي الموسوي القزويني، (ت 1298 هـ)، تحقيق: السيد علي العلوي القزويني، ط الأولى، عام 1421، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. ج 2، ص 168.

متفاهم أهل اللسان، وفي محاوراتهم العرفية، ويعدونه قرينة معتبرة على أن المراد خلاف ذلك الظاهر[1].

لذا فإن قوله عليه السلام (وشيعتنا العرب) في الظهور الأولي البدوي أن المراد من العرب هم الناطقون باللغة العربية، وهم فقط الشيعة، إلا أن هذا المعنى غير صحيح بالوجدان، لأن الإسلام غير مخصوص بقومية أو جنسية أو لهجة دون أخرى..، فينتفي هذا المعنى من الرواية، وعند ورود الرواية الضعيفة التي تلفت انتباهنا إلى أن هناك معنى آخر للعرب في كلامهم عليهم السلام وهم المعربون عن ولايتهم، فعندئذ نحمل الرواية على المعنى الثانوي لانتفاء المعنى الأولي وهكذا.

السادسة: في المواعظ والسيرة

من الفوائد الأخرى للخبر الضعيف أنه يثري الخطيب بالمواعظ والسير والتاريخ، وينتفع به المؤمن عبرة وموعظة.

فتجد مثلاً إن الكتب الأخلاقية وما حوته من أخبار من الترغيب والترهيب والعظة والعبرة بكثرة كثيرة، فلو حذفت هذه الأخبار لكونها ضعيفة لفقدت الموعظة مكانتها وتأثيرها في أغلب الأحيان، كما نفقد الكثير من العبر من سيرة السابقين التي لم تصلنا إلا من خلال الطرق الضعيفة.

فلو سبرنا غور التاريخ لوجدنا أن أكثر من 90 ٪ منه أخبار ضعيفة، وكذا هي الحال في أخبار المواعظ وغيرها..!!

إن المواعظ والعبر ما يراد منها إلا التأثير في قلب قارئها أو مستمعها، لكي ينعكس ذلك سلوكاً صالحاً، وإيماناً راسخاً.

ولا نقصد منها أمر التحريم أو الوجوب، فمهما كان للأخبار الضعيفة من التأثير بمكان عند المتلقي فهو الغاية لاستعمالها من حيث التأثير، ما دامت تحكى على أنها من روايات أهل البيت عليهم السلام.

---

(1) **كلمة التقوى**، الشيخ محمد أمين زين الدين، (ت 1419 هـ)، ط الأولى، عام 1413، مؤسسة إسماعيليان، قم. ج 5، ص 409 - 410.

نعم، ما كان معلوم من الأخبار بأنه موضوع أو مختلق أو مكذوب عليهم، فهو خارج عن كلامنا، أما ما كان في دائرة إمكان الصدور عنهم عليهم السلام فهو جائز في نقله والاستشهاد به واستثماره في التأثير والتأثر.

قال الشهيد الثاني: جوز الأكثر العمل به - أي الخبر الضعيف - في نحو: القصص والمواعظ وفضائل الأعمال، لا في نحو: صفات الله المتعال، وأحكام الحلال والحرام. وهو حسن حيث لا يبلغ الضعيف حد الوضع والاختلاق[1].

وعلق عليه الشيخ الأعظم الأنصاري بقوله: المراد بالخبر الضعيف في القصص والمواعظ هو نقلها واستماعها وضبطها في القلب وترتيب الآثار عليها، عدا ما يتعلق بالواجب والحرام. والحاصل: أن العمل بكل شيء على حسب ذلك الشيء، وهذا أمر وجداني لا ينكر، ويدخل حكاية فضائل أهل البيت عليهم السلام ومصائبهم، ويدخل في العمل الأخبار بوقوعها من دون نسبة إلى الحكاية على حد الأخبار بالأمور الواردة بالطرق المعتبرة، بأن يقال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يصلي كذا ويبكي كذا، ونزل على مولانا سيد الشهداء عليه السلام كذا وكذا، ولا يجوز ذلك في الأخبار الكاذبة، وإن كان يجوز حكايتها، فإن حكاية الخبر الكاذب ليس كذباً، مع أنه لا يبعد عدم الجواز إلا مع بيان كونها كاذبة[2].

قال الآشتياني قدّس سرُه في حاشيته على الرسائل: ذكر غير واحد أنه كما يتسامح في السنن يتسامح في القصص والمواعظ والفضائل[3].

وعن الشهيد قدّس سرُه في الذكرى: أن أخبار الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم[4].

والعقل السليم لا يرى ضيراً في نقل مثل تلك الأخبار في مثل تلك الأمور، بل

(1) **الرعاية في علم الدراية**، ص 94.
(2) **رسائل فقهية**، ص 158.
(3) **المحكم في أصول الفقه**، السيد محمد سعيد الحكيم، ج 4، ص 160.
(4) **نهاية الدراية**، ص 285.

يقضي العقل بحسن ورجحان نقل الخبر وإن كان ضعيفاً وبالخصوص مع ما يترتب عليه من آثار مفيدة وعظيمة.

فهناك الكثير من الأخبار التي تعتبر ضعيفة على ضوء علم الرجال، إلا أن لها الأثر البالغ في التأثير والتأثر بما جرى ـ مثلاً ـ على أهل البيت عليهم السلام من مصائب بل يكون لها الأثر البالغ في نشر مظلوميتهم واستعطاف الناس واستمالة قلوبهم ولفتهم نحو الحق الذي عليه أهل البيت عليهم السلام.

وكذا الأخبار الدالة على رجحان البكاء والإبكاء على سيد الشهداء عليه السلام وان من أبكى أو تباكى فإن له الجنة.

نعم بعض الروايات غير معتبرة أو هي ضعيفة ـ وهو موضع كلامنا ـ إلا أنه يحتمل صدقها، فيمكن نقلها كسائر الأخبار المنقولة في واقعة أو أمر معين.

لذا فإنك تجد أن العلماء الأعلام صرحوا بتشييد مآتم العزاء على أبي الأحرار عليه السلام سواء كان ما يلقيه الخطيب من الأخبار ضعيفة كانت أم صحيحة.

قال السيد محمد سعيد الحكيم: لا يفترض في التاريخ أن يعتمد على اليقينيات، ولا على الحجج الشرعية وإلا لم يبق تاريخ، بل أحسن ما يتوقع أن يعتمد على الوثوق والاطمئنان وحينئذ فالأحاديث التي لم تشتمل على شرائط الحجية المصححة للفتوى في الأحكام الشرعية، قد توجب الاطمئنان بلحاظ بعض القرائن.

منها: تعدد الأخبار ودعم بعضها بعضاً.

ومنها: ذكرها في كتب أهل التثبيت والتمحيص ممن يحترمون أنفسهم وكتبهم.

ومنها: اشتمالها على صياغة بيانية أو مضامين عالية يصعب افتعالها من قبل الكذابين.

ومنها: مناسبتها للواقع القائم في ظرفها.

ومنها: ذكرها في كتب المخالفين إذا كانت مخالفة لخطهم، إذ ليس من شأنهم أن يذكروا ما يخالف لولا وضوحه عندهم وفرضه عليهم بحقيقته.

إلى غير ذلك من القرائن التي يدركها الباحث المنصف.

أما مع عدم احتفائها بالقرائن فهي لا تنهض دليلاً بل تكون مؤيداً لا غير، فيصح أن يستشهد بها لتأكيد حقيقة ثابته أو تحفيز العواطف ونحوها، من دون أن تنهض بإثبات أمر مشكوك فيه[1].

وقد يقول قائل: إن نقل ما لم يثبت حرام شرعاً لكونه من الكذب المحرم!!

ويرد عليه: إن الكذب المحرم هو ما لو كان الخبر بما له من المراد الاستعمالي للمتكلم مخالفاً للواقع فما لا علم بمخالفته للواقع لا يصدق عليه الكذب، بل هو محتمل لكونه كذباً فمع الشك في الموضوع لا يشمله أدلة حرمة الكذب، فإن قيل لازم ذلك جواز الإخبار به حينئذ للشك في الحرمة فيشمله أدلة البراءة، أجبنا عنه: بأن العلم الإجمالي بمخالفته أو الإخبار بنقيضه للواقع، يمنع عن الإخبار به، فعلى هذا حيث تكون أخبار من بلغ مرخصة في المخالفة الاحتمالية لهذا العلم الإجمالي، وقد مر أنه لا مانع من الترخيص في المخالفة الاحتمالية فلا محذور في الحكم باستحباب نقل الفضائل والمصائب مستنداً إلى تلكم الأخبار[2].

السابعة: حرمة رد الروايات

حرمة رد الروايات على أهل البيت: هو ما ثبت عنهم بروايات متواترة بحرمة رد الروايات عليهم.

فإن كل رواية لم يعلم ولم يقطع بوضعها أو تناقضها مع الكتاب والسنة فيحرم ردها. وهذه الحرمة مسلمة بين علماء الإمامية ولا فرق بين الصحيح والضعيف منها.

إن ما يرد عن أهل البيت عليهم السلام من أخبار لا تجوز الاستهانة به والجرأة على مخالفته وإن كان قد وصل إلينا بطريق ضعيف، فإن الخبر الصحيح لا يخرج عن كونه ظنياً ويحتمل فيه الصدور عنهم عليهم السلام، والخبر الضعيف يحتمل أن يكون صادراً عنهم عليهم السلام إلا أن غاية ما هنالك أنه لم يصل إلينا بطريق صحيح.

---

(1) **رسالة أبوية**، السيد محمد سعيد الحكيم، (معاصر)، ص 53.

(2) **زبدة الأصول**، السيد محمد صادق الروحاني، ط الأولى، عام 1412، مدرسة الإمام الصادق عليه السلام. ج 3، ص 287. (بتصرف).

نعم، الخبر المعتبر مع توافر شرائط حجيته ـ كما يقال في علم الرجال والدراية ـ يصح التعبد به، والخبر الضعيف يكون حجة في بعض الموارد.

قال الشيخ عباس القمي: ولا يكاد ينقضي عجبي من قوم دخلاء على أحاديث بيت العصمة والطهارة يتجرؤون ويتجاسرون على أهل البيت عليهم السلام، وهم يدعون أنهم من شيعتهم فينسبون لأهل البيت عليهم السلام ما يعجبهم من الأخبار ويروون عنهم ما لا يفهمون ولا يفقهون، وكأنهم أولياء عليهم لا أولياء لهم.

أعاذنا الله تعالى من أقوالهم. وعليه فيصححون بعض الأخبار بحسب عقولهم وسليقتهم، وينفون غيرها بذلك، كما عمل ذلك بعض من علق على بحار العلامة المجلسي أعلى الله تعالى مقامه فهم:

أولاً: لا يعرفون أن السند إذا صح كان حجة على العباد لأن خبر الثقة حجة. وإن لم يصح لا يجوز رده لاحتمال أن يكون قد صدر عن أهل البيت عليهم السلام فيكون رداً عليهم... والروايات في هذا المعنى قد بلغت استفاضتها حد التواتر.

وثانياً: أن الدين لا يقاس بعقول الرجال كما ورد في الأخبار المستفيضة إن لم يدع التواتر على النهي بالعمل بالرأي والقياس والاستحسان حتى صار ذلك من ضروريات المذهب كما ادعاه كثير من أساطين أهل التحقيق، وهو الصحيح.

وثالثاً: بطلان حجة أولئك الذين لم يفهموا شيئاً من الأخبار، وإليك المثال هذا، حيث علق على هذا الحديث الشريف بقوله: (الظاهر أن هذا الحديث من سفاسف المتصوفة المتزهدة، خصوصاً بملاحظة ما في بعضها أنه كان في المسجد يخفق ويهوي برأسه، فإنه من شعار المتصوفة)[1].

---

(1) والرواية التي علق عليها بهذا التعليق، هي ما نقلها العلامة المجلسي في بحاره عن البرقي في المحاسن بسنده عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله صلى بالناس الصبح، فنظر إلى شاب من الأنصار وهو في المسجد يخفق ويهوي رأسه، مصفر لونه نحيف جسمه، وغارت عيناه في رأسه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: كيف أصبحت يا فلان؟ فقال: أصبحت يا رسول الله صلى الله عليه وآله موقناً، فقال: فعجب رسول الله صلى الله عليه وآله من قوله: وقال له: إن لكل شيء حقيقة فما حقيقة يقينك؟ قال: إن يقيني يا رسول الله هو أحزنني وأسهر ليلي وأظمأ هواجري، فعزفت نفسي عن الدنيا وما فيها، حتى كأني أنظر إلى عرش ربي وقد نصب للحساب وحشر الخلائق لذلك وأنا فيهم، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتنعمون فيها ويتعارفون على الأرائك متكئين، وكأني أنظر إلى أهل النار فيها =

ويجاب عليه ـ ولو أني لا أرى حاجة للجواب لولا تكرر هذه الخزعبلات منه في عدة مواضع من الكتاب الشريف ـ بعدة أجوبة منها:

أولاً: متى كان الخفق من شعار المتصوفة؟ وفي أي كتاب يوجد هذا الشعار؟! وهو أمر طبيعي لمن يقضي ليله بالعبادة وسهر التهجد أن تخفق عينه بالنهار. نعم الذين لم يعرفوا التهجد، ولم يرزقوا إحياء الليل في العبادة، يعتبرون ذلك أمراً غريباً.

وثانياً: ما هو تحديد معنى الصوفي؟ فهل كل عابد زاهد فهو صوفي في رأيه؟ أم أن الصوفية مذهب خاص له أفكاره وآراؤه ونظرياته في الوجود والواجب والمعاد والسير إلى الله عز وجل والسلوك إليه، والوسيلة إليه وغير ذلك. وهل كل ما عند الصوفية فهو قبيح سيئ غير مقبول، حتى لو كان السهر في العبادة. إنه لأمر غريب من أولئك الدخلاء. ولكن الأعجب منه ما يفعله بعض التجار بطبع تلك الخزعبلات وترويجها. والله عز وجل هو المنجي الخلق من جهل الجاهلين وانتحال الضالين.

وثالثاً: أليست تلك الحقائق التي ذكرها الشاب العارف مذكورة في خطبة أمير المؤمنين عليه السلام في أوصاف المتقين؟ وإليك الخطبة لتعرف مطابقتها لمضامين الخبر: (فالمتقون فيها هم أهل الفضائل منطقهم الصواب، وملبسهم الاقتصاد، ومشيهم التواضع، غضوا أبصارهم عما حرم الله عليهم ووقفوا أسماعهم على العلم النافع لهم نزلت أنفسهم منهم في البلاء كالتي نزلت في الرخاء ولولا الأجل الذي كتب لهم لم تستقر أرواحهم في أجسادهم طرفة عين شوقاً إلى الثواب، وخوفاً من العقاب، عظم الخالق في أنفسهم فصغر ما دونه في أعينهم فهم والجنة كمن قد رآها فهم فيها منعمون، وهم والنار كمن قد رآها فهم فيها معذبون قلوبهم محزونة، وشرورهم مأمونة، وأجسادهم نحيفة، وحاجاتهم خفيفة، وأنفسهم عفيفة صبروا أياماً قصيرة أعقبتهم راحة طويلة، تجارة مربحة يسرها لهم ربهم أرادتهم الدنيا فلم يريدوها، وأسرتهم ففدوا أنفسهم منها أما الليل فصافون أقدامهم تالين لأجزاء القرآن يرتلونه

= معذبون يصطرخون، وكأني أسمع الآن زفير النار يعزفون في مسامعي، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه: هذا عبد نور الله قلبه للايمان، ثم قال: الزم ما أنت عليه، قال: فقال له الشاب: يا رسول الله ادع لي أن ارزق الشهادة معك فدعا له رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك، فلم يلبث أن خرج في بعض غزوات النبي صلى الله عليه وآله فاستشهد بعد تسعة نفر وكان هو العاشر. (**بحار الأنوار**، ج 67، ص 174 - 175).

ترتيلاً يحزنون به أنفسهم ويستثيرون به دواء دائهم فإذا مروا بآية فيها تشويق ركنوا إليها طمعاً، وتطلعت نفوسهم إليها شوقاً، وظنوا أنها نصب أعينهم، وإذا مروا بآية فيها تخويف أصغوا إليها مسامع قلوبهم وظنوا أن زفير جهنم وشهيقها في أصول آذانهم، فهم حانون على أوساطهم، مفترشون لجباههم وأكفهم وركبهم وأطراف أقدامهم يطلبون إلى الله في فكاك رقابهم وأما النهار فحلماء علماء أبرار أتقياء، قد برأهم الخوف بري القداح ينظر إليهم الناظر فيحسبهم مرضى وما بالقوم من مرض، ويقول قد خولطوا ولقد خالطهم أمر عظيم، لا يرضون من أعمالهم إلا القليل ولا يستكثرون الكثير الخطبة الشريفة)[1].

ورابعاً: هل يحق لكل أحد أن يستظهر ما يشاء كيف يشاء وما يشاء كما يذهب إليه ذلك القائل دون أن يحاسب عن الدليل والسبب. إن الاستظهار (وهو أن يقول القائل: الظاهر، والأظهر وما شابهها من العبارات) لابد وأن يكون مبتنياً على أساس علمي ودليل منطقي[2].

الروايات الدالة على حرمة رد الأخبار

روى الصفار في بصائر الدرجات في باب (فيمن لا يعرف الحديث فرده) بسنده عن:

1 ـ صالح عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول أما والله إن أحب أصحابي إلي أورعهم وأفقههم وأكتمهم بحديثنا وإن أسوأهم عندي حالاً وأمقتهم إلى الذي إذا سمع الحديث ينسب إلينا ويروى عنا فلم يعقله ولم يقبله قلبه اشمأز منه وجحده وكفر بمن دان به وهو لا يدرى لعل الحديث من عندنا خرج والينا سند فيكون بذلك خارجاً من ولايتنا[3].

---

(1) **نهج البلاغة**، خطب الإمام علي عليه السلام، شرح: الشيخ محمد عبده، الأولى، عام 1412 - 1370 ش، النهضة، قم، دار الذخائر، قم - ايران. ج 2، ص 160 وما بعدها. **وشرح نهج البلاغة**، ج 10، ص 132. وما بعدها.

(2) **منازل الآخرة والمطالب الفاخرة**، الشيخ عباس القمي، (ت 1359 هـ)، تعريب وتحقيق: السيد ياسين الموسوي، ط الأولى، عام 1419، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. هامش ص 262.

(3) **بصائر الدرجات**، ص 557. **الكافي**، ج 2، ص 223.

2 ـ الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله تبارك وتعالى حصر عباده بآيتين من كتابه إلا يقولوا حتى يعلموا، ولا يردوا ما لم يعلموا، أن الله تبارك وتعالى يقول لم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب إلا يقولوا على الله إلا الحق وقال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾[1].

3 ـ عن سفيان بن السيط قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام جعلت فداك إن الرجل ليأتينا من قبلك فيخبرنا عنك بالعظيم من الأمر فيضيق بذلك صدورنا حتى نكذبه، قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: أليس عني يحدثكم، قال: قلت بلى، قال: فيقول لليل إنه نهار وللنهار إنه ليل، قال: فقلت له لا، قال: فقال رده إلينا فإنك أن كذبت فإنما تكذبنا[2].

4 ـ عن علي السناني عن أبي الحسن عليه السلام أنه كتب إليه في رسالة: ولا تقل لما بلغك عنا أو نسب إلينا هذا باطل، وإن كنت تعرفه خلافه فإنك لا تدري لم قلنا وعلى أي وجه وصفة[3].

5 ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام أو عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تكذبوا بحديث أتاكم أحد فإنكم لا تدرون لعله من الحق فتكذبوا الله فوق عرشه[4].

6 ـ روى البرقي بسند عن أبي ـ جعفر عليه السلام أو عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تكذبوا الحديث إذا أتاكم به مرجئ ولا قدري ولا حروري ينسبه إلينا فإنكم لا تدرون لعله شيء من الحق فيكذب الله فوق عرشه[5].

7 ـ وفي مختصر البصائر عن المفضل قال: قال أبو عبد الله عليه السلام ما جاءكم منا مما يجوز أن يكون في المخلوقين ولم تعلموه ولم تفهموه فلا تجحدوه وردوه إلينا، وما جاءكم عنا مما لا يجوز أن تكون في المخلوقين فاجحدوه ولا تردوه إلينا[6].

---

(1) **بصائر الدرجات**، ص 557.
(2) المصدر نفسه، ص 558.
(3) المصدر نفسه، ص 558.
(4) المصدر نفسه، ص 558.
(5) **المحاسن**، أحمد بن محمد بن خالد البرقي، (ت 274 هـ)، تصحيح وتعليق: السيد جلال الدين الحسيني، عام1370 - 1330 ش، دار الكتب الإسلامية - طهران. ج 1، ص 230 - 231.
(6) **بحار الأنوار**، ج 25، ص 364 - 366.

8 ـ عن يحيى بن زكريا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: من سره أن يستكمل الإيمان فليقل: القول مني في جميع الأشياء قول آل محمد عليهم السلام فيما أسروا وفيما أعلنوا وفيما بلغني وفيما لم يبلغني(1).

9 ـ عن ابن طريف قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول فيمن أخذ عنكم علماً فنسيه؟ قال: لا حجة عليه، إنما الحجة على من سمع منا حديثاً فأنكره أو بلغه فلم يؤمن به وكفر، فأما النسيان فهو موضوع عنكم(2).

10 ـ الحجاج الخيبري قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنا نكون في الموضع فيروى عنكم الحديث العظيم فيقول بعضنا لبعض: القول قولهم، فيشق ذلك على بعضنا، فقال: كأنك تريد أن تكون إماماً يقتدى بك أو به، من رد إلينا فقد سلم(3).

11 ـ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ﴾، قال: هم الأئمة ويجري فيمن استقام من شيعتنا وسلم لأمرنا وكتم حديثنا عند(عن) عدونا تستقبله الملائكة بالبشرى من الله بالجنة، وقد والله مضى أقوام كانوا على مثل ما أنتم عليه من الدين استقاموا وسلموا لأمرنا وكتموا حديثنا ولم يذيعوه عند عدونا ولم يشكوا فيه كما شككتم فاستقبلتهم الملائكة بالبشرى من الله بالجنة(4).

وهناك عشرات الأحاديث الواردة في هذا المعنى، وقد أحصى منها الشيخ العلامة المجلسي أكثر من مائة حديث، فراجع.

فما أكثرها الأحاديث التي لا تدركها عقولنا، أو لا يمكن أن نظفر لها على وجه للجمع بينها وبين غيرها من الروايات، فهل يعني ذلك أن نردها أو ننفيها؟!

نعم، ما خالف القرآن والسنة، وما جاء عن المخالفين ونقطع بعدم صدوره عن الإمام، للقرائن الخارجية والأمارات الدالة على كذب الراوي وفسقه وعناده... آنذاك

(1) بحار الأنوار.
(2) المصدر نفسه.
(3) المصدر نفسه.
(4) المصدر نفسه.

نستطيع أن نشكك في الحديث، أما غيره فلابد من الوقوف عنده أو رده إلى الإمام، لأن حديثهم صعب مستصعب، لا يتحمله إلا عبد امتحن الله قلبه للإيمان، ولا تعي أحاديثهم إلا الصدور الأمينة والأحلام الرزينة، كما قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة[1].

فإن قصور بعض العقول عن إدراك واستيعاب بعض الأحاديث لا يجيز لها أن تنفيها بحجة عدم معقوليتها، بل لابد أن ترد أمرها إلى أهلها، وإن الحديث الذي رواه صاحب بصائر الدرجات لهو أكبر إنذار وحجة على أولئك الذين يردون الأحاديث ويكذبونها من غير رؤية ولا علم.

ومع كل ذلك فقد أنكر بعض المتأخرين جملة كبيرة من الأحاديث التي أودعها الشيخ كتاب الكافي مثلاً، فهذا محمد باقر البهبودي قد صير كتاب الكافي في ثلاثة أجزاء صغيرة وسماه (صحيح الكافي)، ثم أعاد طبعه تحت عنوان (زبدة الكافي) ظناً منه أنه يحسن صنعاً، وما يدري أن ذلك إساءة كبيرة إلى التراث الشيعي، بل إساءة إلى أهل البيت عليهم السلام.

وقال العلامة المجلسي تعليقاً على قصة النبي موسى والخضر عليهما السلام المذكورة في القرآن: في هذه القصة تنبيه لمن عقل وتفكر للتسليم في كل ما روي من أقوال أهل البيت عليهم السلام وأفعالهم مما لا يوافق عقول عامة الخلق وتأباه أفهامهم وعدم المبادرة إلى ردها وإنكارها، وقد مر في باب التسليم وفضل المسلمين ما فيه كفاية لمن له قلب أو ألقي السمع وهو شهيد[2].

الأمر الثاني: خلو مجاميعنا الحديثية من الوضع والدس

إن هناك الكثير من الأحاديث لم تصدر من الأئمة عليهم السلام، وإنما وضعها رجال كذابون ونسبوها إليهم، إما بالدس في كتب أصحابهم وإما بغير ذلك.

وبالطبع لا بد وأن يكونوا قد وضعوا لها أو لأكثرها إسناداً صحيحاً، كي تقبل حسبما فرضت عملية الدس والتدليس.

---

(1) **نهج البلاغة**، خطبة 189.ج 2، ص 129.

(2) **بحار الأنوار**، ج 25، ص 364.

وحيث لا علم لنا بتلك المجموعة من الأخبار المؤلفة من تلك الطائفتين ـ أي الموضوعة والمدلسة ـ ولا طريق لنا إلى تمييزها من الأخبار المعتبرة فكيف يسوغ العمل بكل خبر سالم السند من الضعف، مع احتمال أن يكون من تلك المجموعة التي لا يصح العمل بها؟

وترك جميع الأخبار المعتبرة سنداً المروية عن آل البيت عليهم السلام باطل قطعاً، حيث لا طريق إلى معرفة الأحكام الصادرة عنهم عليهم السلام غالباً إلا تلك الأخبار، فيتعين الرجوع إلى طريق آخر لتمييز الحجة منها عن غيره، فينكشف به هل هو من تلك المجموعة أم لا.

وهذا العلم الإجمالي بوجود تلك المجموعة من الأخبار غير المعتبرة في طي أخبارنا التي يجب العمل بها مهم جداً. فإن العلم الإجمالي بوجود الأخبار الموضوعة ضمن الأخبار الصادرة عن أهل البيت عليهم السلام مختص بعصرهم، فلا علم لنا بوجودها ضمن الأخبار الواصلة إلينا عن طرق كتبنا المعتبرة.

ويدل على ذلك أمور، وهي:

الأمر الأول: إن الأئمة الأطهار عليهم السلام مذ أحسوا بعرض الوضع والدس في الأحاديث أخذوا في تهذيبها، وميزوا الصادر منها بأنه الموافق لكتاب الله تعالى وسنة نبيه. وكما حذروا شيعتهم من أولئك الوضاعين، وسموهم ليحذروهم.

ولذا اهتم الرواة بذلك فعرضوا الأحاديث الموجودة لديهم، وما صنفوه من كتب فيها على الأئمة عليهم السلام، فأنكروا المكذوب منها وأقروا الباقي. ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

أ ـ فقد عرض عبيد الله بن الحلبي كتابه على الإمام الصادق عليه السلام فصححه واستحسنه، قال الشيخ في الفهرست: عبيد الله بن علي الحلبي. له كتاب مصنف معول عليه، وقيل: إنه عرض على الصادق عليه السلام، فلما رآه استحسنه وقال: ليس لهؤلاء ـ يعني المخالفين ـ مثله[1].

---

(1) **فهرست الشيخ الطوسي**، ص 174. **أعيان الشيعة**، ج 9، ص 413.

وقال الشيخ النجاشي: وصنف الكتاب المنسوب إليه وعرضه على أبي عبد الله عليه السلام وصححه قال عند قراءته: أترى لهؤلاء مثل هذا؟[1].

وقال بن شهرآشوب: عبد الله بن علي الحلبي، له كتاب معول عليه[2].

ب ـ عرض يونس بن عبد الرحمن كتاب على الإمام العسكري عليه السلام.

روى الشيخ الكشي بسنده: قال حدثني أحمد بن أبي خلف ظئر أبي جعفر عليه السلام، قال: كنت مريضاً، فدخل علي أبو جعفر عليه السلام يعودني في مرضي، فإذا عند رأسي كتاب يوم وليلة، فجعل يتصفحه ورقة ورقة، حتى أتى عليه من أوله إلى آخره، وجعل يقول: رحم الله يونس رحم الله يونس رحم الله يونس[3].

وعن داود بن القاسم، أن أبا جعفر الجعفري قال: أدخلت كتاب يوم وليلة الذي ألفه يونس بن عبد الرحمن على أبي الحسن العسكري عليه السلام فنظر فيه وتصفحه كله، ثم قال: هذا ديني ودين آبائي وهو الحق كله[4].

---

(1) قال الشيخ في ترجمته: عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي مولى بني تيم اللات بن ثعلبة أبو علي، كوفي، يتجر هو وأبوه وإخوته إلى حلب، فغلب عليهم النسبة إلى حلب. وال أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا، وروى جدهم أبو شعبة عن الحسن والحسين عليهما السلام، وكانوا جميعهم ثقاتاً مرجوعاً إلى ما يقولون. وكان عبيد الله كبيرهم ووجههم... والنسخ مختلفة الأوائل، والتفاوت فيها قريب، وقد روى هذا الكتاب خلق من أصحابنا عن عبيد الله، والطرق إليه كثيرة، ونحن جارون على عادتنا في هذا الكتاب، وذاكرون إليه طريقاً واحداً أخبرنا غير واحد عن علي بن حبشي بن قوني الكاتب الكوفي، عن حميد بن زياد، عن عبيد الله بن أحمد بن نهيك عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي. **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 230 - 231.
وقال الطهراني في الذريعة: (أصل) عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي، وهو الكتاب الذي صنفه وعرضه على الامام أبي عبد الله الصادق عليه السلام فاستحسنه وقال ما لهؤلاء مثله. وإنما أطلق عليه «الأصل» في جملة من الكتب الفقهية المتأخرة كما في كتاب الصلاة من مفتاح الكرامة وشرح اللمعة للشيخ جواد ملا كتاب والجواهر في مسألة المواسعة، ذكر الأخير أن المستفاد من المصابيح للعلامة الطباطبائي - يعني به السيد بحر العلوم - أن المواسعة مذهب عبيد الله الحلبي في أصله الذي اثنى عليه الصادق عليه السلام فصححه واستحسنه. ووجه هذا الاطلاق بيان اعتبار الكتاب واتصافه بما تتصف به الأصول من جهة تصحيح المعصوم له وإلا فهو من المصنفات كما صرح به علماء الرجال،... فيظهر أنهم عدوه من المصنفات دون الأصول لعدم الاقتصار فيه على رواية ما سمعه عن الامام أو من سمع عنه بل كان يذكر فيه عقيدته ومذهبه ولو أحياناً كما أنه ذكر مذهبه بالمواسعة وقد صرح به آية الله بحر العلوم. وقال في الجواهر: الظاهر أخذه من أرباب الروايات، يعنى أنه أخذ فتواه بالمواسعة من أرباب الروايات.

(2) **معالم العلماء**، ص 112.

(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 779 - 780.

(4) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 779 - 780. **أعيان الشيعة**، ج 10 - ص 327.

وقال الشيخ النجاشي: وقال شيخنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان في كتاب مصابيح النور: أخبرني الشيخ الصدوق أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه رحمه الله قال: حدثنا علي بن الحسين بن بابويه قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري قال: قال لنا أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري رحمه الله عرضت على أبي محمد صاحب العسكر عليه السلام كتاب يوم وليلة ليونس فقال لي: تصنيف من هذا؟ فقلت: تصنيف يونس مولى آل يقطين. فقال: أعطاه الله بكل حرف نوراً يوم القيامة[1].

جـ ـ عرض عبد الله بن سعيد بن حنان الكناني كتابه الذي رواه عن آبائه في (الديات) على الإمام الرضا عليه السلام.

قال الشيخ النجاشي: عبد الله بن سعيد بن حيان بن أبجر الكناني أبو عمر الطبيب. شيخ من أصحابنا، ثقة. له كتاب الديات، رواه عن آبائه وعرضه على الرضا عليه السلام، والكتاب يعرف بين أصحابنا بكتاب عبد الله بن أبجر[2].

وقال الشيخ الحر: وقد صرح المحقق فيما تقدم أن كتاب يونس بن عبد الرحمٰن وكتاب الفضل بن شاذان كانا عنده، ونقل منهما الأحاديث، وقد ذكر المحدثون وعلماء الرجال أنهما عرضا على الأئمة عليهم السلام.. وقد صرح الصدوق في مواضع أن كتاب محمد بن الحسن الصفار المشتمل على مسائله وجوابات العسكري عليه السلام كان عنده بخط المعصوم عليه السلام، وكذلك كتاب عبيد الله بن علي الحلبي المعروض على الصادق عليه السلام وغير ذلك.

وقال أيضاً: مع أن كثيراً من الكتب التي ألفها ثقات الإمامية في زمان الأئمة عليهم السلام موجودة الآن موافقة لما ألفوه في زمان الغيبة[3].

وعن يونس بن عبد الرحمن قال: وافيت العراق فوجدت بها قطعة من أصحاب أبي جعفر عليه السلام، ووجدت أصحاب أبي عبد الله عليه السلام متوافرين، فسمعت منهم وأخذت كتبهم، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا عليه السلام، فأنكر منها أحاديث كثيرة أن يكون من أحاديث أبي عبد الله عليه السلام[4].

---

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 446 - 448. **الذريعة**، ج 13 - ص 47.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 217.

(3) **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 30، ص 253 - 254.

(4) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 489 - 490. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 99.

وعن إسماعيل بن الفضل الهاشمي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة؟ فقال: إلق عبد الملك بن جريح فسله عنها فإن عنده منها علماً، فلقيته فأملى علي شيئاً كثيراً في استحلالها، وكان فيما روى لي فيها ابن جريج، أنه ليس فيها وقت ولا عدد إنما هي بمنزلة الإماء يتزوج منهن كم شاء، وصاحب الأربع نسوة يتزوج منهن ما شاء بغير ولي ولا شهود، فإذا انقضى الأجل بانت منه بغير طلاق، ويعطيها الشيء اليسير، وعدتها حيضتان وإن كانت لا تحيض فخمسة وأربعون يوماً، قال: فأتيت بالكتاب أبا عبد الله عليه السلام فقال: صدق وأقر به[1].

الأمر الثاني: إن علمائنا المتقدمين قد تنبهوا إلى هذا الأمر وبذلوا أقصى جهودهم حول تمييز الأخبار المعتبرة من غيرها، وانتقاء ما دلت عليه القرائن على أنه ليس بموضوع ولا مدسوس، حتى أن الشيخ الكليني لم يتم جمع أحاديث كتابه (الكافي) إلا في مدة عشرين سنة[2]. ولذا شهد هو والشيخ الصدوق بصحة ما في كتابيهما من الأخبار.

قال الشيخ يوسف البحراني: إن هذه الأحاديث التي بأيدينا إنما وصلت بعد أن سهرت العيون في تصحيحها وذابت الأبدان في تنقيحها، وقطعوا في تحصيلها من معادنها البلدان، وهجروا في تنقيتها الأولاد والنسوان، كما لا يخفى على من تتبع السير والأخبار، وطالع الكتب المدونة في تلك الآثار، . . الخ[3].

الأمر الثالث: إن أصول ثقات الرواة وكتبهم التي أخذ أصحاب المجاميع منها الأخبار كانت مشهورة بين الإمامية. وقد نقل الشيخ الطوسي إجماعهم على العمل بهذه الأخبار، حيث قال: فإني وجدتها مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووها في تصانيفهم ودونوها في أصولهم، لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه حتى أن واحداً منهم إذا أفتى بشيء لا يعرفونه سألوه من أين قلت هذا؟ فإذا أحالهم على كتاب معروف، أو أصل[4] مشهور، وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه سكتوا وسلموا الأمر في ذلك وقبلوا

---

(1) **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 21، ص 19 - 20.

(2) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 377.

(3) **الحدائق الناضرة**، ج 1، ص 8 - 9.

(4) المقصود من الأصل عند الإمامية: هو الكتاب الذي جمع فيه مصنفه الأحاديث التي رواها عن =

قوله، وهذه عادتهم وسجيتهم من عهد النبي ﷺ وسلم ومن بعده من الأئمة ﷺ ومن زمن الصادق جعفر بن محمد ﷺ الذي انتشر العلم عنه وكثرت الرواية من جهته، فلولا أن العمل بهذه الأخبار كان جائزاً لما أجمعوا على ذلك ولأنكروه، لأن إجماعهم فيه معصوم لا يجوز عليه الغلط والسهو[1].

ومقتضى الكلام أن تلك الأصول والكتب المشهورة خالية من الأخبار الموضوعة، وإلا لكان للنقاش فيها مجال واسع.

لهذا قال السيد التفرشي: اعلم أن الشيخ الطوسي قدّس سرُّه صرح في آخر التهذيب والاستبصار بأن هذه الأحاديث التي نقلناها من هذه الجماعة أخذت من كتبهم وأصولهم، والظاهر أن هذه الكتب والأصول كانت عنده معروفة ـ كالكافي والتهذيب ـ وغيرهما عندنا في زماننا هذا كما صرح به الشيخ محمد بن علي بن بابويه ﷺ في أول كتاب من لا يحضره الفقيه. فعلى هذا لو قال قائل بصحة هذه الأحاديث كلها ـ وإن كان الطريق إلى هذه الكتب والأصول ضعيفاً إذا كان مصنفو هذه الكتب والأصول وما فوقها من الرجال إلى المعصوم ثقات ـ لم يكن مجازفاً[2].

الأمر الرابع: إن بعض تلك الكتب والأصول التي أخذت منها الأحاديث كانت أجوبة لمسائل بخط المعصوم ﷺ. كما إن بعضها كان بخط الثقة من أصحاب المعصوم ﷺ، فلا يحتمل عرض دس فيها من قبل واضعي الحديث.

قال الشيخ الحر: وقد صرح الصدوق في مواضع أن كتاب محمد بن الحسن الصفار المشتمل على مسائله وجوابات العسكري ﷺ كان عنده بخط

= الإمام المعصوم مباشرة أو عن الراوي من الإمام المعصوم، لا منقولاً عن كتاب مدون فيه روايات الإمام ﷺ. ولم يعرف بالضبط عدد أصحاب الأصول المؤلفين لها، إلا أن المشهور عند قدماء الإمامية أنهم لم يكونوا أقل من أربع مئة رجل وهم أصحاب وتلاميذ الإمامين الصادق والكاظم ﷺ، وقد اعتمدت الإمامية على هذه الأصول في استنباط الأحكام الشرعية، وتعتبر هذه الأصول المادة الأساسية للمدونات الروائية الكبري عند الإمامية أي: الكافي، ومن لا يحضره الفقيه، والتهذيب، الاستبصار. راجع: **الذريعة**، ج 2، ص 126.

(1) **عدة الأصول** (ط.ج)، ج 1، ص 126 - 127. (ط.ق)، ج 1، ص 338.

(2) **نقد الرجال**، ج 5، ص 425. وعنه في جامع الرواة، ج 2، ص 548.

المعصوم عليه السلام، وكذلك كتاب عبيد الله بن علي الحلبي المعروض على الصادق عليه السلام وغير ذلك[1].

وقال الشيخ الصدوق عند روايته لبعض مكاتبات الصفار إلى الإمام العسكري عليه السلام: وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلام في صحيفة[2].

الأمر الخامس: إن غالب الأحاديث التي دونها القدماء في مجاميعهم إنما قد نقلوها عن مشايخهم الثقات بطريق السماع حتى تتصل بالمعصوم عليه السلام. ومثل هذا الطريق لا يعترضه دس أو تزوير.

والخلاصة: إن البحث عن وجود الأخبار الموضوعة والمدسوسة في عصر المعصومين عليهم السلام لا يمنع من العمل بالأخبار التي ضمنتها مجاميع قدماء علمائنا المعتبرة، مثل كتبنا الأربعة ونظائرها، فإنها خالية من ذلك كما اتضح بيانه.

الأمر الثالث: الغفلة العلمية عن معنى الغلو والتفويض

الغلو في اللغة: مصدر الفعل غلا يغلو، ومعناه ـ كما يقول الراغب ـ: تجاوز الحد[3].

وفي لسان العرب: وغلا في الدين والأمر، يغلو غلواً: جاوز حده. ونقل عن تهذيب اللغة قول بعضهم: غلوت في الأمر.. إذا جاوزت فيه الحد وأفرطت[4].

وفي المصباح: وغلا في الدين غلواً ـ من باب قعد ـ تصلب وشدد حتى جاوز الحد[5]. كما عرفه الشيخ المفيد لغة بقوله: الغلو في اللغة هو التجاوز عن الحد والخروج عن القصد، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾[6].

---

(1) **وسائل الشيعة** (الإسلامية)، ج 20، ص 97 - 98. (آل البيت) ج 30، ص 253 - 254.

(2) **من لا يحضره الفقيه**، ج 1، ص 142. **وسائل الشيعة** (الإسلامية)، ج 2، ص 719. (آل البيت)، ج 2، ص 536.

(3) **المفردات**، للراغب الأصبهاني، 613 مادة (غلا).

(4) **لسان العرب**، ج10، ص 112 - 113 مادة (غلا).

(5) **المصباح المنير**، للفيومي، ج 2، ص 452 مادة (غلا).

(6) سورة المائدة، آية 171.

فنهى عن تجاوز الحد في المسيح ﷺ، وحذر من الخروج عن القصد في القول، وجعل ما ادعته النصارى فيه غلواً لتعديه الحد[1].

وقال الطبرسي في تفسير الآية المتقدمة: أصل الغلو مجاوزة الحد، يقال: غلا في الدين يغلو غلواً، أو غلا بالجارية لحمها وعظمها إذا أسرعت الشباب وتجاوزت لداتها، تغلو غلواً وغلاء. قال الحرث بن خالد المخزومي:

خمصانة قلق موشحها   رؤد الشباب غلا بها عظم[2]

وأما في الاصطلاح، يمكن القول بأن الغلو هو ظاهرة أو موقف معين مبالغ فيه بلا دليل، وقد يكون بحق فرد أو مجموعة، أو قضايا أو أفكار أو مبادئ معينة[3].

وقد نجد لهذا الكلام ما يؤيده، فقد ذكر ابن حزم أن من طوائف الغلاة: الخوارج الذين غلوا فقالوا: إن الصلاة ركعة واحدة بالغداة وركعة بالعشي فقط، وكذلك عد من الغلاة من قال بنكاح المحارم، أو من قال: إن سورة يوسف ليس من القرآن الكريم وكذلك من ذهب من طوائف المعتزلة إلى القول بتناسخ الأرواح، أو من حكم بحلية شحم الخنزير ودماغه، أو من قال: بأن من عرف الله حق معرفته سقطت عنه الأعمال والشرائع[4].

وقال الشهرستاني في الملل والنحل: والغلاة هم الذين غلوا في حق أئمتهم حتى أخرجوهم من حدود الخلقية وحكموا فيهم بأحكام الإلهية، فربما شبهوا واحداً من الأئمة بالآلهة، وربما شبهوا الإله بالخلق[5].

فانظر كيف عد تشبيه الخالق ﷻ بالمخلوق من الغلو، ولم يحصره بتأليه المخلوق، وعلى هذا فالغلاة لا حصر لهم بفئة أو طائفة معينة كما يحب إشاعته من لم يع حقيقة الغلو ولم يفهم معناه، وإنما هم في الواقع - كما يقول الشيخ المفيد -: قوم ملحدة وزنادقة يموهون بمظاهرة كل فرقة بدينهم[6].

---

(1) **تصحيح الاعتقاد**، ص 238.
(2) **مجمع البيان**، ج 3، ص 181.
(3) **مجلة تراثنا**، ج 59، ص 154 - 160
(4) **تفسير الميزان للطباطبائي**، ج 5، ص 149.
(5) **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، لابن حزم الأندلسي، ج 2، ص 246.
(6) **الملل والنحل**، ج 1، ص 288.

وقد أطلق الغلو في القرآن الكريم على من ادعى الألوهية لغير الله أو ادعى أن لله شريكا، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾[1]، إلى أن قال ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾. وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾)[2].

فمن ادعى أن المسيح أو غيره هو الله فقد كفر وصدق في حقه الغلو لأنه تجاوز الحد في قوله في عيسى عليه السلام. ومن قال إن لله شركاء يخلقون كما يخلق، ويرزقون كما يرزق، ويحيون كما يحيي، فقد كفر وصدق في حقه الغلو، ونريد ب.(كما) الاستقلالية في التصرف على حد تصرف الله في كائناته.

أما من قال إن الله أعطى لبعض عباده قدرة الإحياء والإماتة والرزق فإن الآيات لم تتعرض له. ودليل ذلك لقوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ﴾ فحكمت على القائل بمقولة الغلو أنه يجعل لله شريكاً، فهو يعطيه قدرة الرزق والإحياء في عرض قدرة الله وبالاستقلال، ولا يعطيه الرزق والإماتة في طول رزق الله وإماتته أي ليس له شريك، كيف والله قد فوض الإماتة لملك الموت وللملائكة مع أن الله تعالى هو المميت كما يأتي.

هذا في الآيات القرآنية. ـ أما في الروايات: فأطلق الغلو على من ادعى الألوهية لأمير المؤمنين أو أحد أبنائه عليهم السلام أو أن الله فوض إليهم الأمور بالاستقلال. والمتتبع للروايات يدرك ذلك، ونتقل هنا كلام العلامة المجلسي رحمه الله الذي وقف على جل هذه الروايات وخرج بالنتيجة التالية، قال:

اعلم أن الغلو في النبي والأئمة عليهم السلام إنما يكون بالقول بألوهيتهم أو بكونهم شركاء لله تعالى في المعبودية أو في الخلق والرزق أو أن الله تعالى حل فيهم أو اتحد بهم، أو أنهم يعلمون الغيب بغير وحي أو إلهام من الله تعالى، أو بالقول في الأئمة: أنهم كانوا أنبياء أو القول بتناسخ أرواح بعضهم إلى بعض أو القول بأن معرفتهم تغني عن جميع

---

(1) سورة المائدة، آية 17. والآية 72.

(2) سورة الروم، آية: 40.

الطاعات ولا تكليف معها بترك المعاصي. والقول بكل منها إلحاد وكفر وخروج عن الدين، كما دلت عليه الأدلة العقلية والآيات والأخبار السالفة وغيرها، وقد عرفت أن الأئمة عليهم السلام تبرؤوا منهم وحكموا بكفرهم وأمروا بقتلهم وإن قرع سمعك شيء من الأخبار الموهمة لشيء من ذلك فهي أما مؤولة أو هي من مفتريات الغلاة. ولكن أفرط بعض المتكلمين والمحدثين في الغلو لقصورهم عن معرفة الأئمة عليهم السلام وعجزهم عن إدراك غرائب أحوالهم وعجائب شؤونهم فقدحوا في كثير من الرواة الثقات لنقلهم بعض غرائب المعجزات حتى قال بعضهم: من الغلو نفي السهو عنهم أو القول بأنهم يعلمون ما كان وما يكون وغير ذلك. مع أنه قد ورد في أخبار كثيرة:(لا تقولوا فينا رباً وقولوا ما شئتم ولن تبلغوا)، وورد: (إن أمرنا صعب مستصعب لا يحتمله إلا ملك مقرب أو نبي مرسل أو عبد امتحن الله قلبه للإيمان)، وورد: (لو علم ذر ما في قلب سلمان لقتله)، وغير ذلك مما مر وسيأتي)[1].

وقال في موضع آخر: قد عرفت مراراً أن نفي علم الغيب عنهم معناه أنهم لا يعلمون ذلك من أنفسهم بغير تعليمه تعالى بوحي أو إلهام وإلا، فظاهر أن عمدة معجزات الأنبياء والأوصياء عليهم السلام من هذا القبيل[2].

وللعلامة الأميني كلام مشابه جميل لا بأس بالرجوع إليه[3].

ولا بأس بالإشارة إلى اختلاف الشيعة في زمن الإمام الباقر عليه السلام بالتفويض، وكذا في زمن الإمام المنتظر عجل الله فرجه وعصر الغيبة. فعن علي بن أحمد الدلال قال: اختلف جماعة من الشيعة في أن الله عز وجل فوض إلى الأئمة عليهم السلام أن يخلقوا ويرزقوا؟ فقال قوم: هذا محال لا يجوز على الله لأن الأجسام لا يقدر على خلقها غير الله جل جلاله. وقال آخرون: بل الله أقدر الأئمة عليهم السلام على ذلك وفوض إليهم فخلقوا ورزقوا. فتنازعوا في ذلك تنازعاً شديداً. فقال قائل: ما بالكم لا ترجعون إلى أبي جعفر محمد بن عثمان فتسألونه عن ذلك ليوضح لكم الحق فيه، فإنه الطريق إلى

(1) **بحار الأنوار**، ج 25، ص 346 - 347.
(2) **بحار الأنوار**، ج 26، ص 103.
(3) **الغدير**، ج 5، ص 52 - 65.

صاحب الأمر عجل الله فرجه، فرضيت الجماعة بأبي جعفر وسلمت وأجابت إلى قوله. فكتبوا المسألة وأنفذوها إليه فخرج إليهم من جهته توقيع نسخته: أن الله هو الذي خلق الأجسام وقسم الأرزاق، لأنه ليس بجسم ولا حال في جسم ليس كمثله شيء وهو السميع العليم. فأما الأئمة عليهم السلام فإنهم يسألون الله فيخلق ويسألونه فيرزق إيجاباً لمسألتهم وإعظاماً لحقهم[1].

فروحي فداه نفى التفويض المساوق لصفات واجب الوجود (ليس بجسم ـ ليس كمثله شيء) فالله هو الرازق وهو المحيي والمميت، نعم الأئمة عليهم السلام يسألون الله بإذنه أن يحيي فيحيي الميت فيكون المحيي هو الله، وإن كان أيضاً الأئمة يطلق عليهم أنهم أحيوا الأموات كقوله ﷻ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[2]، ففي نفس أنه هو الرامي (إِذْ رَمَيْتَ) الله هو الرامي.

وكذلك آيات نسبة الإماتة لجبرائيل، وفي الوقت نفسه تنسب آيات أخرى الإماتة إلى الله ﷻ كما يأتي.

وعن محمد بن سنان قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فذكرت اختلاف الشيعة فقال عليه السلام: إن الله لم يزل فرداً متفرداً في الوحدانية ثم خلق محمداً وعلياً وفاطمة: فمكثوا ألف دهر ثم خلق الأشياء وأشهدهم خلقها وأجرى عليها طاعتهم وجعل فيهم ما يشاء، وفوض أمر الأشياء إليهم في الحكم والتصرف والإرشاد والأمر والنهي والخلق، لأنهم الولاة فلهم الأمر والولاية والهداية فهم أبوابه ونوابه وحجاجه يحللون ما شاء ويحرمون ما شاء ولا يفعلون إلا ما شاء عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون[3].

التفويض المنفي وتأويله

ما تقدم من روايات في إثبات التفويض للأئمة في الأمور الكونية بكل طوائفه أكبر دليل على ما ذكرنا. وأما ما ورد في نفي التفويض عنهم كالمروي عن الإمام

---

(1) **الاحتجاج**، ص 264، **وبحار الأنوار**، ج 25، ص 329.
(2) سورة الانفال، آية 17.
(3) **بحار الأنوار**، ج 25، ص 339.

الرضا عليه السلام: أن الله فوض إلى نبيه أمر دينه.. فأما الخلق والرزق فلا ـ ثم قال: إن الله عز وجل خالق كل شيء وهو يقول عز وجل: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَىْءٍ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[1].

فإن هذه الرواية وأمثالها واضحة أن الإمام ينفي التفويض الذي يؤدي إلى القول بألوهية صاحبه وأنه شريك لله عز وجل، خصوصاً مع استشهاده بهذه الآية القائلة إن صاحب الإحياء شريك لله.

وفي رواية القائم المنتظر عليه السلام للذي جاء يسأله عن المفوضة قال عجل الله فرجه: كذبوا بل قلوبنا أوعية لمشيئة الله فإذا شاء شئنا[2].

فالإمام ذم المفوضة الذين يقولون إن الأئمة مفوض إليهم بالاستقلال، وبلا مشيئة الله وإذنه، واستدل الإمام بقوله: إذا شاء شئنا للإشارة لما قدمناه.

وفي رواية الإمام الرضا عليه السلام: اللهم من زعم أنا أرباب فنحن منه براء ومن زعم أن إلينا الخلق وعلينا الرزق فنحن براء منه، كبراءة عيسى ابن مريم من النصارى[3]. فالإمام نفى كونهم يرزقون بغير إذن الله ونفى كونهم يحيون بغير إذن الله، أما الإحياء بإذنه فإنه لم ينفه، بل أثبته بقوله: (كبراءة عيسى من النصارى) فعيسى لم يتبرأ من الذين نسبوه إلى الإحياء بإذن الله، بل هو صحيح مذكور في القرآن، كما تقدم. إنما عيسى عليه السلام تبرأ من الذين نسبوا إليه الإحياء بالاستقلال فادعوا له الربوبية، ولعل هذه الرواية تحل أصل روايات نفي التفويض فتأمل. وعن الإمام الصادق عليه السلام عندما سئل عن التفويض الذي يقول به بعض من ينتسب إلى عبدالله بن سبأ؟ فقال عليه السلام: ما التفويض؟. قلت [زرارة]: إن الله خلق محمداً وعلياً ففوض إليهما، فخلقا وزرقا وأماتا وأحييا. فقال عليه السلام: كذب عدو الله إذا انصرفت إليه فاتل عليه الآية: ﴿أَمْ جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُواْ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾[4].

---

(1) سورة الروم، آية: 40.

(2) **بحار الأنوار**، ج 25، ص 337.

(3) المصدر نفسه، ج 25، ص 343.

(4) المصدر نفسه، ج 25، ص 343. والاية في سورة الرعد، آية: 16.

وهذا نص أوضح فالإمام لم يجب حتى سأله عن مراده من التفويض، فلما فهم منه أنه يريد التفويض بالاستقلال المساوق للقول بوجود شريك لله، نفاه عنهم واستدل بآية تنص أن صاحب التفويض يعتبر شريكاً لله ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ فالمنفي التفويض الذي يؤدي إلى القول بأن لله شريكاً، والذي يعتبر خلقه مشابهاً ومتساوياً مع خلق الله، أما من يعتبر خلقه مظهراً لخلق الله ﷻ فلم ينفه. ـ وفي دعاء الجوشن الكبير: يا من لا يعلم الغيب إلا هو. . يامن لا يدبر الأمر إلا هو يا من لا ينزل الغيث إلا هو يا من لا يبسط الرزق إلا هو يا من لا يحيي الموتى إلا هو سبحانك. .

فمطلع الدعاء انحصار علم الغيب بالله، إلا أن الصحيح أنه ينفي علم الغيب لغير الله بالاستقلال وبلا تعليمه، بقرينة تدبير الأمور والرزق والإحياء والإماتة، فمع كونها منحصرة بالله فقد فوضها الله ﷻ إلى الملائكة وجبرائيل والأنبياء.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: أن الناس في القدر على ثلاثة أوجه: رجل يزعم أن الله ﷻ أجبر الناس على المعاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه فهو كافر. ورجل يزعم أن الأمر مفوض إليهم، فهذا قد أوهن الله في سلطانه فهو كافر[1].

وما نفاه عليه السلام هو التفويض الذي يؤدي إلى توهين سلطان الله ﷻ، فحكم بكفره.

وفي رواية الجاثليق أن من أحيا الموتى فهو رب مستحق أن يعبد، ولذلك قالوا بربوبية عيسى عليه السلام. فأجابه الإمام الرضا عليه السلام بأن إحياء الموتى لا يؤدي إلى القول بالربوبية وذلك لأنه يحيي بإذن الله ﷻ. قال الإمام الرضا عليه السلام: . . فإن اليسع قد صنع مثل ما صنع عيسى مشى على الماء وأحيا الموتى وأبرأ الأكمه والأبرص، فلم يتخذه أمته رباً ولم يعبده أحد من دون الله. ولقد صنع حزقيل النبي مثل ما صنع عيسى ابن مريم عليه السلام فأحيا خمسة وثلاثين ألف رجل من بعد موتهم بستين سنة.

وساق الحديث وذكر إحياء النبي محمد ﷺ للموتى وإبراء الأكمه والأبرص فقال: لقد أبرأ (النبي محمد) الأكمه والأبرص والمجانين وكلمه البهائم والطير والجن والشياطين ولم نتخذه رباً من دون الله ﷻ[2].

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 360.

(2) **التوحيد**، ص 423.

وقوع التفويض في القرآن الكريم

إن الغلو المنفي في الآيات والروايات هو المساوق لادعاء الألوهية أو الشريك لله. وإن التفويض إلى الأئمة مع عزل الله نفسه كفر، لأنه إثبات لشريك لله ﷻ. ويبقى ما دلت عليه الأدلة السابقة وهو التفويض لآل محمد ﷺ في التصرف بالأمور الكونية في طول قدرة الله ﷻ أو في ظل مشيئته ﷻ. وهذا التفويض في القرآن كثير منه قوله ﷻ:

1 ـ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾، ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾[1]. فالله فوض إلى جبرائيل إنزال القرآن على النبي وفي الوقت نفسه الله هو الذي أنزل القرآن عليه، وهذا التفويض ليس استقلالياً، بل هو بإذن الله وتحت قدرته.

2 ـ ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾[2]. فالآية نفت الرمي في عين إثباته وأثبتته في عين نفيه، وهذا تفويض للنبي الأعظم ﷺ في الرمي، وفي الوقت نفسه الله هو الذي رمى حقيقة، فرمي الرسول في طول رمي الله ﷻ. وبتعبير أدق: كان رمي رسول الله مظهراً لرمي الله ودالاً عليه.

3 ـ ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾[3]، وقال: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾، ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ﴾[4]. وقال ﷻ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾[5].

ففي عين نسبة الإماتة إلى ملك الموت نسبها إلى الملائكة ثم نسبها إلى نفسه ﷻ. وهذا تفويض إلى ملك الموت في الإماتة وليس هو بعرض إماتة الله للأنفس. وأيضا هنا تفويض آخر وهو تفويض جبرائيل الإماتة للملائكة أو الله للملائكة.

4 ـ ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا * وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا * وَالسَّابِحَاتِ سَبْحًا * فَالسَّابِقَاتِ سَبْقًا *

---

(1) سورة الحجر، آية: 9، سورة الشعراء، آية: 93.

(2) سورة الأنفال، آية: 17.

(3) سورة السجدة، آية: 11.

(4) سورة السجدة، آية: 11، سورة النحل، آية: 28 - 32.

(5) سورة الزمر، آية: 42.

﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾[1]. فأسند الله ﷻ تدبير أمور الكون إلى الملائكة عموماً أو إلى الملائكة الأربعة المدبرة، فجبرائيل يدبر الرياح والجنود والوحي، وميكائيل يدبر أمر القطر والنبات، وعزرائيل موكل بقبض الأرواح، وإسرافيل يتنزل بالأمر عليهم وهو صاحب الصور، وقيل إسرافيل موكل بالإحياء[2].

وهذا تفويض مطلق إلى الملائكة المدبرة الأربعة وليس بتفويض منفي، لأنه لا يؤدي إلى القول بألوهية الملائكة، إنما الله ﷻ فوض إليهم هذه الأمور بقدرته فهم يتصرفون فيها بإذن الله ﷻ.

والآيات كثيرة في كون الملائكة وسائط في التدبير كتوسطهم في العذاب والسؤال وثواب القبر ونفخ الصور والحشر وإعطاء الكتب ووضع الموازين والحساب والسوق إلى الجنة والنار[3].

6 ـ ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ﴾[4]. ففوض الله ﷻ الخلق إلى النبي عيسى عليه السلام مع أن الله هو الخالق، قال ﷻ: ﴿أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ﴾[5].

فتبين أن المنفي هو التفويض المساوق للقول بألوهية صاحبه أو كونه شريكاً لله ﷻ.

7 ـ ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ﴾[6]. وهذا نص في التفويض لإبراهيم عليه السلام في الخلق، وتقدم أن الله هو الخالق.

8 ـ ومن الآيات قوله ﷻ: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾[7]. فدل ﷻ أنه أحسن

---

(1) سورة النازعات، آية: 1 - 5.
(2) **يراجع تفسير الميزان**، ج 20، ص 180.
(3) **راجع تفسير الميزان**، ج 20، ص 182.
(4) سورة المائدة، آية: 110.
(5) سورة الرعد، آية: 16.
(6) سورة البقرة، آية: 260.
(7) سورة المؤمنون، آية: 14.

الخالقين وأثبت الخلق لغيره، وإليه أشار الإمام الرضا عليه السلام للفتح عندما سأله عن وجود خالق غير الله قال عليه السلام: أن الله تعالى يقول: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ﴾، فقد أخبر أن في عباده خالقين منهم عيسى ابن مريم خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله فنفخ فيه فصار طائراً بإذن الله[1].

وينتج: أن التفويض لآل محمد في الأمور الكونية بعد دلالة الأدلة المتقدمة عليه ليس فيه كفر ولا غلو، بل هو واقع في القرآن صريحاً[2].

الغلو: عند علماء الرجال

وقد اختلف في مراد الرجاليين من ذلك.

فقيل: إن المراد به هو ترك العبادة اعتماداً على ولايتهم عليهم السلام، كما ذهب إليه المحقق التستري في قاموسه[3]، واستشهد بما رواه أحمد بن الحسين الغضائري عن الحسن بن محمد بن بندار القمي، قال: سمعت مشايخي يقولون: إن محمد بن أورمة لما طعن عليه بالغلو بعث إليه الأشاعرة ليقتلوه، فوجدوه يصلي الليل من أوله إلى آخره ليالي عدة، فتوقفوا عن اعتقادهم[4].

وبما رواه ابن طاووس في فلاح السائل: قال حدثنا الحسين بن أحمد المالكي قال قلت لأحمد بن هليل الكرخي أخبرني عما يقال في محمد بن سنان من أمر الغلو فقال معاذ الله هو والله علمني الطهور وحبس العيال وكان متقشفاً متعبداً[5].

وبما عنونه الكشّي من جماعة، منهم علي بن عبد الله بن مروان، وقال إنه سأل العياشي عنهم، فقال: وأما علي بن عبد الله بن مروان: فإن القوم يعني الغلاة يمتحن في أوقات الصلوات، ولم أحضره في وقت صلاة، ولم أسمع فيه إلا خيراً[6].

---

(1) **التوحيد**، ص 63.

(2) راجع: **الولاية التكوينية لآل محمد** عليهم السلام، السيد علي عاشور، ص 263 - 269.

(3) **قاموس الرجال**، التستري، ج 1، ص 66.

(4) **رجال ابن الغضائري**، ص 94.

(5) **فلاح السائل**، ص 13.

(6) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 812

وبما ذكره أيضاً عن الغلاة في وقت الإمام الهادي عليه السلام، حيث قال: وجدت بخط جبريل بن أحمد الفاريابي، حدثني موسى بن جعفر بن وهب، عن إبراهيم بن شيبة، قال كتبت إليه جعلت فداك أن عندنا قوماً يختلفون في معرفة فضلكم بأقاويل مختلفة تشمئز منها القلوب، وتضيق لها الصدور، ويروون في ذلك الأحاديث، لا يجوز لنا الإقرار بها لما فيها من القول العظيم، ولا يجوز ردها ولا الجحود لها إذا نسبت إلى آبائك، فنحن وقوف عليها. من ذلك أنهم يقولون ويتأولون في معنى قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾[1]، وقوله ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[2]. معناها رجل لا ركوع ولا سجود، وكذلك الزكاة معناها ذلك الرجل لا عدد دراهم ولا إخراج مال. وأشياء تشبهها من الفرائض والسنن والمعاصي تأولوها وصيروها على هذا الحد الذي ذكرت لك، فإن رأيت أن تمن على مواليك بما فيه سلامتهم ونجاتهم من الأقاويل التي تصيرهم إلى العطب والهلاك؟ والذين ادعوا هذه الأشياء ادعوا أنهم أولياء، ودعوا إلى طاعتهم، منهم علي بن حسكة والقاسم اليقطيني، فما تقول في القبول منهم جميعاً. فكتب عليه السلام: ليس هذا ديننا فاعتزله. قال نصر بن الصباح: علي بن حسكة الحوار كان أستاذ القاسم الشعراني اليقطيني من الغلاة الكبار ملعون[3].

وقيل ـ كما ذهب إليه الوحيد البهبهاني ـ: اعلم أن الظاهر أن كثيراً من القدماء ولا سيما القيميين منهم والغضائري كانوا يعتقدون للائمة عليهم السلام منزلة خاصة من الرفعة والجلالة ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم وما كانوا يجوزون التعدي عنها، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعاً وغلواً حسب معتقدهم حتى أنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلواً، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم أو التفويض الذي اختلف فيه كما سنذكر أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم أو الإغراق في شأنهم وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص وإظهار كثير قدرة لهم وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للتهمة به، ولا سيما بجهة أن الغلاة كانوا مختفين في الشيعة مخلوطين بهم مدلسين.

(1) سورة العنكبوت، آية: 45.
(2) سورة البقرة، آية: 43.
(3) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 803. ونقله العلامة المجلسي في البحار، ج 25، ص 315.

وبالجملة: الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضاً فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً غلواً أو تفويضاً أو جبراً أو تشبيهاً أو غير ذلك، وكان عند آخر مما يجب اعتقاده أولا هذا ولا ذاك، وربما كان منشأ جرحهم بالأمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم كما أشرنا آنفاً وادعاه أرباب المذاهب كونه منهم أو روايتهم عنه، وربما كان المنشأ روايتهم المناكير عنه إلى غير ذلك، فعلى هذا ربما يحصل التأمل في جرحهم بأمثال الأمور المذكورة.

ثم اعلم أنه ـ عني أحمد بن محمد بن عيسى ـ والغضائري ربما ينسبان الراوي إلى الكذب ووضع الحديث أيضاً بعد ما نسباه إلى الغلو وكأنه لروايته ما يدل عليه، ولا يخفى ما فيه وربما كان غيرهما أيضاً كذلك فتأمل[1].

ويشهد له ما قاله الصدوق في الفقيه، بعد روايته لما روته العامة من فوت صلاة الفجر على رسول الله ﷺ، ثم سهوه في الصلاة، قال: إن الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي ﷺ ويقولون: لو جاز أن يسهو عليه السلام في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ لأن الصلاة عليه فريضة كما أن التبليغ عليه فريضة. وهذا لا يلزمنا، وذلك لأن جميع الأحوال المشتركة يقع على النبي ﷺ فيها ما يقع على غيره، وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي، وليس كل من سواه بنبي كهو، فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها، ولا يجوز أن يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة لأنها عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة، وبها تثبت له العبودية وبإثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير إرادة له وقصد منه إليه نفي الربوبية عنه، لأن الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم، وليس سهو النبي ﷺ كسهونا لأن سهوه من الله عز وجل وإنما أسهاه ليعلم أنه بشر مخلوق فلا يتخذ رباً معبوداً دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا، وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام سلطان ﴿إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾[2] وعلى من تبعه من الغاوين، ويقول الدافعون لسهو النبي ﷺ: إنه لم يكن في الصحابة من يقال له: ذو اليدين، وإنه لا أصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لأن الرجل معروف وهو أبو محمد بن

(1) **الفوائد الرجالية**، ص 38 – 49. **وتعليقة على منهج المقال**، ص 21.
(2) سورة النحل، آية 100.

عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عن المخالف والمؤالف، وقد أخرجت عنه أخبار في كتاب وصف القتال القاسطين بصفين.

وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رحمه الله يقول: أول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله، ولو جاز أن ترد الأخبار الواردة في هذا المعنى لجاز أن ترد جميع الأخبار وفي ردها إبطال الدين والشريعة. وأنا أحتسب الأجر في تصنيف كتاب منفرد في إثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه إن شاء الله تعالى[1].

وحكى الوحيد البهبهاني عن جده المجلسي الأول أنه قال: قال والذي حصل لي من التتبع التام أن جماعة من أصحاب الرجال رأو الغلاة لعنهم الله نسبوا إلى جماعة أشياء ترويجاً لمذاهبهم الفاسدة، كجابر والمفضل بن عمرو المعلى وأمثالهم، وهم بريئون مما نسبوا إليهم فرأوا أن يضعفوا هؤلاء كسراً لمذاهبهم الباطلة حتى لا يمكنهم إلزامها بأخبارهم، إلى أن قال: وقرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنهم كانوا من أصحاب الأسرار وكانوا ينقلون من معجزاتهم صلى الله عليه وآله فكانوا يضعون عليهم والجاهل بالأحوال لا يستنكر ذلك كما تقدم. إذ المعلى كان يقول إن الأئمة عليهم السلام محدثون بمنزلة الأنبياء، بل قال رسول الله صلى الله عليه وآله علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل، فتوهموا أنه يقول إنهم أنبياء فتدبر[2].

وممن ذهب إلى هذا القول صاحب تنقيح المقال حيث قال ما ملخصه:

إن المتتبع النيقد يجد أن أكثر من رمي بالغلو بريء من الغلو في الحقيقة، وإن أكثر ما يعد اليوم من ضروريات المذهب في أوصاف الأئمة عليهم السلام كان القول به معدوداً في العهد السابق من الغلو،... وذلك أن الأئمة عليهم السلام حذروا شيعتهم من القول في حقهم بجملة من مراتبهم، إبعاداً لهم عما هو غلو حقيقة، فهم منعوا الشيعة من القول بجملة من شؤونهم، حفظاً لشؤون الله جلت عظمته، حيث كان أهم من حفظ شؤونهم، لأنه الأصل وشؤونهم فرع شأنه، نشأت من قربهم لديه ومنزلتهم عنده، وهذا هو الجامع بين الأخبار المثبتة لجملة من الشؤون لهم والنافية لها[3].

---

(1) **من لا يحضره الفقيه**، ج 1، ص 359 - 360. ونقله عنه العلامة المجلسي في البحار، ج 17، ص 102.
(2) **تعليقة على منهج المقال**، ص 338.
(3) **تنقيح المقال**، المقدمة، الفائدة الخامسة والعشرون.

الصحيح التفصيل في ذلك، فإن الغلو كان عند المتقدمين على أقسام، كما يظهر ذلك جلياً من الشواهد التي ذكرت لكل من القولين، فإن العنوان قد أطلق واستعمل في الفرق المنحرفة التي كانت تؤله الأئمة عليهم السلام، نظير الخطابية والمغيرية وغيرهم ممن ذهب مذهبهم. كما أن القميين يطلقونها على من يروي في صفات الأئمة عليهم السلام مما يوهم السامع في أول وهلة أنها من صفات واجب الوجود جل جلاله، أو من يروي في خوارق أفعالهم التي من سنخ نشأة الملكوت.

وعليه فيجب تدبر القرائن بحسب الموارد، ويعين في ذلك الاطلاع على أنحاء مقولات الغلاة ورواد جماعاتهم ليتبين القسم المراد من الغلو في خصوص تلك المفردة.

كما أنه تبين مما استعرضناه أن القسم الآخر من الغلو المزعوم في كلمات المتقدمين ـ غير القادح ـ يكون قرينة على أن الرمي بالوضع والكذب هو بلحاظ رواية ذلك الراوي لتلك المضامين ومنه الرمي بالتفويض.

قال الوحيد البهبهاني في فوائده: وللتفويض معان بعضها لا تأمل للشيعة في فساده، وبعضها لا تأمل لهم في صحته، وبعضها ليس من قبيلهما، والفساد كفراً كان أو لا ظاهر الكفرية أو لا ونحن نشير إليها مجملاً.

الأول: التفويض في الوجود، بمعنى عدم حاجة الممكن بقاءً إلى الخالق، وهو نظير ما التزم به جماعة من متكلمي العامة وقد التزمت المعتزلة بالتفويض في إيجاد الأفعال على وجه الاستقلال، وقد يجعل القسم الأول تفويض أمر العالم بأسره وخلق الدنيا وما فيها.

الثاني: تفويض الخلق والرزق إليهم ولعله يرجع إلى الأول وورد فساده عن الصادق والرضا عليهما السلام.

الثالث: تفويض تقسيم الأرزاق ولعله مما يطلق عليه.

الرابع: تفويض الأحكام والأفعال، بأن يثبت ما رآه حسناً ويرد ما رآه قبيحاً فيجيز الله إثباته ورده. مثل إطعام الجد السدس وإضافة ركعتين في الرباعيات والواحدة في المغرب، والنوافل أربعاً وثلاثين سنة، وتحريم كل مسكر عند تحريم الخمر، إلى

غير ذلك. وهذا محل إشكال عندهم لمنافاته ظاهر (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى). وغير ذلك لكن الكليني رحمه الله قائل به والأخبار الكثيرة واردة فيه ووجه بأنها ثبتت من الوحي إلا أن الوحي تابع ومجيز فتأمل.

الخامس: تفويض الإرادة بأن يريد شيئاً لحسنه ولا يريد شيئاً لقبحه كإرادته تغير القبلة فأوحى الله عز وجل إليه بما أراد.

السادس: تفويض القول بما هو أصلح له وللخلق وإن كان الحكم الأصلي خلافه كما في صورة التقية.

السابع: تفويض أمر الخلق بمعنى أنه واجب عليهم طاعته في كل ما يأمر وينهى سواء علموا وجه الصحة أو لا، بل ولو كان بحسب ظاهر نظرهم عدم الصحة بل الواجب عليهم القبول على وجه التسليم، وبعد الإحاطة بما ذكر هنا وما ذكر سابقاً عليه يظهر أن القدح بمجرد رميهم إلى التفويض أيضاً لعله لا يخلو عن إشكال[1].

والمحرر في التحقيقات الأخيرة في المباحث العقلية ومسائل المعرفة أن التفويض العُزلي الذي يقول به بعض متكلمي العامّة بمعنى استقلال المخلوق في القدرة، سواء كان متعلق القدرة بقدر الذرة أو بقدر المجرة، وهو نوع من الشرك الباطل.

وأما إذا كان إقدار من الله عز وجل للمخلوق لا بنحو التجافي الباطل، بل هو عز وجل أقدر بلا كُفو على الشيء الذي يؤتيه للمخلوق من المخلوق نفسه الذي أعطي تلك القدرة، بنحو لا يكون حول ولا قوة للمخلوق إلا بإذن خالقه، فهذا ليس من التفويض المصطلح الباطل، وإلا فالقرآن قد أسند وأثبت عدة من الأفعال إلى عيسى عليه السلام وغيره.

ثم إنه لا يخفى أن القميين قد يطلقون التفويض والغلو على من لا يقول بسهو النبي، أي من يثبت لهم العلم بالكون وما فيه، وإن كان بإقدار من اللّه، فلاحظ إطلاق الصدوق على رواة الشهادة الثالثة في الأذان أنهم من المفوضة، وبذلك يظهر أن إطلاق

---

(1) **الفوائد الرجالية**، ص 40 - 41.

الرمي بالتفويض لا يكون قادحاً بقول مطلق، بل يجب التدبر في المعنى والقسم المراد منها.

ومن ما تقد فيجب ألا يخفى علينا أنه قد رمي رجال بالغلو وليس من الغلاة عند التحقيق، فينبغي التأمل والاجتهاد في ذلك وعدم المبادرة إلى القدح بمجرد ذلك.. فيجب على العالم الباحث، التحقيق في كثير من النسب المرمي بها الأجلة، لما عرفت من أنه لم يكن في تلك الأزمنة ضابطة واحدة ليتميز الغالي من غيره.

قال العلامة المامقاني: لابد من التأمل في جرحهم بأمثال هذه الأمور ومن لحظ مواضع قدحهم في كثير من المشاهير كيونس بن عبد الرحمن، ومحمد بن سنان، والمفضل بن عمر وأمثالهم، عرف الوجه في ذلك، وكفاك شاهداً إخراج أحمد بن محمد بن عيسى، أحمد بن محمد بن خالد البرقي من قم، بل عن المجلسي الأول، أنه أخرج جماعة من قم، بل عن المحقق الشيخ محمد ابن صاحب المعالم، أن أهل قم كانوا يخرجون الراوي بمجرد توهم الريب فيه. فإذا كانت هذه حالتهم وذا ديدنهم فكيف يعول على جرحهم وقدحهم بمجرده، بل لابد من التروي وبالحث عن سببه والحمل على الصحة مهما أمكن، كيف لا، ولو كان الاعتقاد بما ليس بضروري البطلان عن اجتهاد، موجباً للقدح في الرجل، للزم القدح في كثير من علمائنا المتقدمين، لأن كلاً منهم نسب إليه القول بما ظاهره مستنكر فاسد[1].

قال الوحيد في ترجمة أحمد بن محمد بن نوح السيرافي أن الشيخ رحمه الله حكى فيه أنه كان يذهب إلى مذهب الوعيديه[2] وهو شيخه المفيد إلى أنه ﷻ لا يقدر على غير مقدور العبد كما هو مذهب الجبائي والسيد المرتضى إلى مذهب البهشمية[3] من أن

(1) **مقياس الهداية**، ص 49 للمامقاني. عن: **كليات في علم الرجال**، ص 432.

(2) الوعيدية: وهم فرقة قالوا بقبح خلف الوعيد كما يقبح خلف الوعد بدأهم بهذا القول عمرو بن عبيد المعتزلي كما عن المصباح المنير. وعن كتاب خير المقال أنهم قالوا بأن عذاب أصحاب الكبائر من المسلمين مؤبد لا ينقطع كالكفار وأن الشفاعة عبارة عن استزادة الثواب للمستحقين. ويقابلهم المرجئة وهم يقولون: إنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وليس العمل على مذهبهم، وإن كان من الإيمان. فعليه معنى الإرجاء تأخير العمل عن النية والعقد.(راجع: **أعيان الشيعة**، ج 9، ص 438).

(3) البهشمية: هذه النسبة إلى طائفة من المعتزلة يقال لهم البهشمية ينتمون إلى أبي هاشم بن أبي =

إرادته عرض لا في محل، والشيخ الجليل إبراهيم بن نوبخت إلى جواز اللذة العقلية عليه تعالى، وأن ماهيته معلومة كوجوده وأن ماهيته الوجود المعلوم، وأن المخالفين يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة، والصدوق وشيخه ابن الوليد والطبرسي إلى جواز السهو عن النبي صلى الله عليه وآله، ومحمد بن أبي عبد الله الأسدي إلى الخبر والتشبيه، وغير ذلك مما يطول تعداده. والحكم بعدم عدالة هؤلاء لا يلتزمه أحد يؤمن بالله والذي يظهر لي من كلمات أصحابنا المتقدمين وسيرة أساطير المحدثين وأن المخالفين في غير الأصول الخمسة لا يوجب الفسق إلا أن يلتزم إنكار ضروري الذي كالتجسم بالحقيقة لا بالتسمية وكذا القول بالرؤية بالاتباع والانعكاس، وأما القول بها لا معهما فلا لأنه لا يبعد حملها على إرادة اليقين التام والانكشاف العلمي، وأما تجويز السهو عليه صلى الله عليه وآله وإدراك اللذة العقلية عليه تعالى مع تفسيرها بادراك الكمال من حيث أنه كمال لا يوجب فسقاً، وأما الجبر والتشبيه فالبحث في ذلك عريض أفردنا له رسالة لطيفة انتهى[1].

ونسب ابن طاووس ونصير الدين الطوسي وابن فهد والشهيد الثاني وشيخنا البهائي وجدي العلامة[2] وغيرهم من الأجلة إلى التصوف، وغير خفي أن ضرر التصوف إنما هو فساد الاعتقاد من القول بالحلول أو الوحدة في الوجود أو الاتحاد أو فساد الأعمال، والأعمال المخالفة للشرع التي يرتكبها كثير من المتصوفة في مقام الرياضة أو العبادة، وغير خفي على المطلع بأحوال هؤلاء الأجلة من كتبهم وغيرها أنهم منزهون من تلك المفسدتين قطعاً. ونسب جدي الفاضل الرباني والمقدس الصمداني مولانا محمد الصالح المازندراني[3] وغيره من الأجلة إلى القول باشتراك

= علي الجبائي والمتوفى سنة 321 وهو زعيم أكثر المعتزلة وقد تفرد بفضائح لم يسبق إليها، منها قوله باستحقاق الذم والعقاب لا على معصية، وزعم أن التوبة لا تصح من كبيرة مع الاصرار على غيرها مع علمه بقبح ما أصر عليه أو اعتقاده قبحها وإن كان حسناً، وله فضائح سوى هذا يطول ذكرها، ومقصودنا النسبة إليه لتعرف. **الأنساب**، ج 1، ص 421.

(1) يعني انتهى كلام صاحب المعراج وهو الشيخ سليمان بن عبد الله البحراني (ت 1121 ه)، واسم كتابه (معراج الكمال إلى معرفة الرجال) وهو شرح لفهرست الشيخ الطوسي رحمه الله، إلا أنه لم يتم وانما خرج منه باب الهمزة وباب الباء والتاء المثناة توجد نسخته المخطوطة في بعض مكتبات النجف الأشرف.

(2) جده العلامة هو المولى محمد تقي المجلسي الأول المولود سنة 1003 هج، والمتوفى سنة 1070 هـ.

(3) عبر صاحب (التعليقة) عن المولى محمد صالح المازندراني بجده لأنه جده لأمه فإنها بنت العالم الرباني آغا نور الدين ابن المولى محمد صالح المازندراني، وأم آغا نور الدين بنت المولى محمد تقي =

اللفظ، وفيه أيضاً ما أشرنا إليه ونسب المحمدون الثلاثة والطبرسي رضى الله عنهم إلى القول بتجويز السهو على النبي ﷺ كابن الوليد رحمه الله ونسب ابن الوليد بل الصدوق أيضاً السهو عليه ﷺ إلى الغلو.

وبالجملة أكثر الأجلة ليسوا الخالصين عن شال ما ذكرنا إليه ومن هذا يظهر التأمل في ثبوت الغلو وفساد المذهب يرمى علماء الرجال إليهما من دون ظهور الحال كما أشرنا إليه[1].

والذي تبين لنا من مراجعة هذه الكلم هو أن أكثر علماء الرجال، أو من كان ينقل عنه علماء الرجال لم يكن عندهم ضابطة خاصة لتضعيف الراوي من حيث العقيدة، بل كل ما لم تنطبق عقيدة الراوي عقيدته رماه بالغلو والضعف في العقيدة، وربما يكون الرامي نفسه مخطئاً في اعتقاده بحيث لو وقفنا على عقيدته لحكمنا بخطئه، أو وقف في كتاب الراوي على أخبار نقلها هو من غير اعتقاد بمضمونها فزعم الرامي أن المؤلف معتقد به، إلى غير ذلك مما يورث سوء الظن، مثل ما إذا ادعى بعض أهل مذاهب الفاسدة أن الراوي منهم وليس هو منهم.

وجملة القول في ذلك ما ذكره المحقق المامقاني حيث قال: إن الرمي بما يتضمن عيباً، فضلاً عن فساد العقيدة مما لا ينبغي الأخذ به بمجردة إذ لعل الرامي قد اشتبه في اجتهاده، أو عول على من يراه أهلاً في ذلك وكان مخطئاً في اعتقاده، أو وجد في كتابه أخباراً تدل على ذلك وهو بريء منه ولا يقول به، أو ادعى بعض أهل تلك المذاهب الفاسدة أنه منهم وهو كاذب، أو روى أخباراً ربما توهم من كان قاصراً أو ناقصاً في الإدراك والعلم أن ذلك ارتفاع وغلو، وليس كذلك، أو كان جملة من الأخبار يرويها ويحدث بها ويعترف بمضامينها ويصدق بها من غير تحاش بها واتقاء من غيره من أهل زمانه، بل يتجاهر بما لا تتحملها أغلب العقول فلذا رمى[2].

= المجلسي الأول، ولذا يعتبر صاحب (التعليقة) عن المجلسي الأول بالجد وعن المجلسي الثاني - صاحب البحار - بالخال.

(1) **تعليقة على منهج المقال** ص 78 - 79.

(2) **مقباس الهداية**، ص 150.

فتلخص أن تضعيف الراوي من جانب العقيدة لا يتم إلا بثبوت أمرين:

الأول: أن يثبت أن النظرية مما توجب الفسق.

الثاني: أن يثبت أن الراوي كان معتقداً بها.

وأنى لنا بإثبات الأمرين.

أما الأول، فلوجود الخلاف في كثير من المسائل العقيدية حتى مثل سهو النبي في جانب التفريط أو نسبة التفويض في بعض معانيها في جانب الإفراط، فإن بعض هذه المسائل وإن صارت من عقائد الشيعة الضرورية بحيث يعرفها العالي والداني، غير أنها لم تكن بهذه المثابة في العصور الغابرة.

وأما الثاني، فإن إثباته في غاية الإشكال، خصوصاً بالنظر إلى بعض الأعمال التي كان يقوم بها بعض الرواة في حق بعض، من الإخراج والتشديد بمجرد النقل عن الضعفاء وإن كان ثقة في نفسه، أو لبعض الوجوه المحتملة التي ذكرها العلامة المامقاني، وما لم يثبت الأمران لا يعتني بهذه التضعيفات الراجعة إلى جانب العقيدة.

والجدير ذكره أن نسبة الغلو إلى جملة من رواة الشيعة لم تثبت، لعدم وجود ما يدل ـ ولو بالدلالة الهامشية ـ على اعتقادهم بما لا يجوز في حق الأئمة عليهم السلام، لوجود المخرج الصحيح لرواياتهم.. أما من أين جاءت إليهم تلك النسبة؟! فهذا يعود ـ كما نرى ـ إلى الظروف السياسية التي عاشها بعض رموز التشيع وقادتهم ممن كانت لهم الكلمة النافذة والجاه العريض، كأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، الذي حاول أن يمنع رواية بعض فضائل أهل البيت: التي لا يستسيغ سماعها علماء العامة، وكذلك من لم يع قدر أهل البيت عليهم السلام من الشيعة أنفسهم، وهم من عرفوا بالمقصرين، مع الإذن برواية ما عداها، وذلك لضمان وحدة الموقف أولاً، وعدم نفور الطرف الآخر ثانياً، والتمهيد بهذا إلى الدخول في معتركه الفكري والثقافي بغية إظهار التشيع بصورة تحتملها النفوس التي دأبت في إقصاء تراث أهل البيت عليهم السلام وتربت على عداء شيعتهم وتكذيبهم في كل أو جل ما يروونه.

ونتيجة لهذا فقد اضطر الأشعري إلى ممارسة منهجه وتطبيقه بالقوة كما فعل مع البرقي وغيره! ولم يلبث الأمر هكذا حتى ظهر اتجاه عام ومنهج متشدد في التعامل مع

رواة ذلك النوع من الفضائل، واعتمده جملة من العلماء البارزين من أمثال ابن الوليد، وتلميذه الشيخ الصدوق.. وقد أدى ذلك إلى بروز ظاهرة التضعيف بنسبة الغلو إلى جملة من الرواة، كما نشاهده في نسبة الغلو على لسان (بعض أصحابنا) في تراجم بعض الرواة في رجال النجاشي وفهرست الشيخ مع أنهما لم يتبنيا تلك النسبة، بل صرحا في بعض التراجم بخلافها، ولو لم يكن منشأ نسبة الغلو تلك هو التحديث بذلك النوع من الفضائل لما توقف الشيخ ولا النجاشي في ذلك، ولما أظهرا أية معارضة لتلك النسبة.

نعم، تأثر كبار فقهاء ومحدثي الشيعة الإمامية بدعوة الأشعري ومنهجه كمحمد ابن الحسن بن أحمد بن الوليد وتلميذه الشيخ الصدوق، وتجنب بعض الفقهاء والرواة والمحدثين المعاصرين للأشعري الصدام مع مدرسته ومسايرتها بعدم رواية كل ما يرونه صحيحاً، من أمثال الفقيه الجليل والمحدث الشهير محمد بن الحسن الصفار، الذي تجنب في بصائر الدرجات ـ وهو كتاب ألف في قم في أواخر أيام الأشعري رحمه الله ـ مطلق الرواية عن سهل بن زياد مداراة منه للجو العام حينئذ، مع أن سهلاً من مشايخ الصفار بلا خلاف، وقد روى عنه عدة روايات في التهذيب والفقيه والتوحيد وغيرها من الكتب كما تتبعناه، بل عد الصفار من جملة رجال عدة الكافي الذين يروي الكليني بتوسطهم عن سهل بن زياد، والتي بلغت مواردها في الكافي أكثر من 1000 مورد، ومع هذا فقد تحاشى الصفار الرواية عن سهل في بصائر الدرجات، لما في موضوع كتابه من حساسية شديدة يومذاك.

ومن يدري؟! فلعله أراد بذلك درء شبهة الغلو عن نفسه وكتابه بتجنبه سهلاً، لا سيما وهو يرى شيخه البرقي يخرج عنوة من قم! والذي أراه شخصياً أن الصفار كان معتقداً بوثاقة سهل بن زياد وجازماً بصدقه وعدالته، بدليل أنه ـ وبعد انتقال الأشعري إلى رحمه الله ـ سارع للتحديث عن سهل بالروايات (الممنوعة) ليلقيها على مسامع أقطاب الحديث من تلامذته كالكليني رضي الله عنه، الذي يقول عنه النجاشي: شيخ أصحابنا في وقته بالرأي ووجههم، وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم[1].

---

(1) فهرست الشيخ النجاشي، ص 377.

وعلى أية حال فإن ما ذكرناه لا يعني القول بإنكار وجود الغلاة ولا إنكار وجود رواياتهم أيضاً، بقدر ما يعني التريث بشأن تهمة الغلو والتحقيق في منشأها وأسبابها ومصدرها، فإن لم تثبت بحق بعضهم فلا معنى للتساؤل عن سر وجود مروياتهم في كتبنا. وإن ثبتت بحق بعض آخر، فكيف يعقل اعتماد الثقة الجليل على خبر الغلاة بعد انحرافهم وإيداعه كتابه، وهو بنفسه يرى ضرورة تكذيبهم ولعنهم والبراءة منهم اقتداء بما تواتر عن أهل البيت عليهم السلام بلعنهم، والبراءة منهم، وإهانتهم.

هذا فضلاً عن إيعاز أهل البيت عليهم السلام لشيعتهم بالفتك بالغلاة وتصفيتهم جسدياً مع التمكن، وقد استطاع بعضهم ذلك فعلاً، إذ تمكن أحد أصحاب الإمام العسكري عليه السلام من الفتك بفارس بن حاتم بن ماهويه القزويني فقتله بسامراء بعد أن اتضح غلوه ولعنه على لسان الإمام عليه السلام[1].

وكل هذا يدل على أن روايات بعض الغلاة قد نقلت عنهم في حال استقامتهم وهذا هو ما صرح به الشيخ الطوسي قدّس سرُّه في تسجيل موقفه الصريح إزاء مروياتهم، مؤكداً جواز العمل بما رووه في حال استقامتهم وعدمه في حال انحرافهم، بل حتى ما رووه في حال استقامتهم لم يعمل به الشيخ مطلقاً دون قيد أو شرط، وإنما عامله معاملة الخبر الضعيف الذي لا يمكن القول بجواز العمل به مع وجود ما يشهد بصحته، وإلا وجب التوقف إزاء ما يروونه الغلاة في الحالتين معاً.

وهذا مما لا ينبغي الشك فيه، فالشيخ بعد أن قرر أن الطائفة روت عن أولئك الغلاة كأبي الخطاب محمد بن أبي زينب، وأحمد بن هلال، وابن أبي العزاقر، قبل انحرافهم وفي حال استقامتهم[2]، لا يبقى ثمة وجه لمناقشة خبرهم على أساس صدوره بعد انحرافهم، ولهذا قلنا بأن الشيخ كان ينظر إلى أخبارهم بتوجس وحيطة على الرغم من صدورها عنهم في حال سلامتهم.. وأكثر ما يتضح هذا من الشيخ في كتابه الغيبة ـ مع وجود ما يدل عليه أيضاً في التهذيب والاستبصار ـ لنكتة مناقشته

(1) راجع: **معجم رجال الحديث**، ج 14، ص 260. **وأعيان الشيعة**، ج 4، ص 248.
(2) انظر: **العدة في أصول الفقه**، ج 1، 135 و 151.

لجميع ما استدل به المنحرفون في إثبات مدعياتهم وتكذيبهم[1]، كما هي الحال في روايات أحمد بن هلال العبرتائي.

ومما يحسن التنبيه عليه هنا هو أن الشيخ لم يقتصر على مناقشة خبر الغلاة، وإنما ناقش روايات من ضعفوا أو اتهموا مجرد اتهام بالغلو في حال تفردهم بغض النظر عن وجود من وثقهم. ومن الأمثلة الدالة عليه:

1 ـ قوله في التهذيب في باب المهور عن خبر محمد بن سنان: فأول ما في هذا الخبر، أنه لم يروه غير محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، ومحمد بن سنان مطعون عليه ضعيف جداً، وما يختص بروايته ولا يشاركه فيه غيره لا يعمل به[2].

2 ـ وفي باب أنه لا يصح الظهار بيمين من أبواب الظهار: وأما الخبر الأول فراويه أبو سعيد الآدمي، وهو ضعيف جداً عند نقاد الأخبار، وقد استثناه أبو جعفر بن بابويه في رجال نوادر الحكمة...[3].

ومن الواضح أن رد خبر محمد بن سنان وخبر سهل في باب التعارض لا يدل على رد ما روياه في غيره بدليل احتجاج الشيخ نفسه والصدوق كذلك والكليني بأخبارهما، لوجود ما يدل على صحتها وسلامتها.

يقول لطف الله الصافي[4] في محمد بن بحر الشيباني، وإن رماه الكشي (في ترجمة زرارة بن أعين) بالغلو إلا أن الظاهر من كلمات الرجاليين أنه غير متهم بالكذب والخيانة، فيصح الاعتماد عليه، غاية الأمر أن لا يعتمد على روايته ما يوافق مذهبه من الغلو أو مطلق ما فيه الغلو وإن لم يوافق مذهبه، أولاً يعلم مذهبه فيه، فلا منافاة بينه وبين وثاقته، بل مع وثاقته لا يجوز رد روايته بعد القول بصدقه ووثاقته، إلا أنه ينظر إلى متن ما رواه فيؤول أو يحمل على المحامل الصحيحة إن أمكن وإلا فيترك فيما ثبت دلالته على ما ثبت بالعقل أو النقل الحجة كونه غلواً، هذا، مضافاً إلى أنه قد صدر عن

(1) أنظر على سبيل المثال: **الغيبة**، للشيخ الطوسي، ص 55.

(2) **تهذيب الأحكام**، ج 3، ص 224.

(3) **تهذيب الأحكام**، ج 3، ص 261.

(4) **مجموعة الرسائل**، الشيخ لطف الله الصافي، ج 2، ص 150 - 151.

بعضهم كثير رمى الرجال بالغلو بما ليس منه عند الأكثر وربما كان ذلك لانحطاط معرفة الرامي وعدم بصيرته بأمورهم وشؤونهم عليهم السلام الثابتة بالعقل أو النقل، فإذا كان مراتب الصحابة الأجلاء مثل سلمان وأبي ذر والمقداد وعمار ونظرائهم من خواص أصحاب الأئمة عليهم السلام في معرفتهم وشهود شؤونهم ومراتبهم العلية متفاوتة جداً فما ظنك بغيرهم، وهذا باب الورود فيه صعب مستصعب لا يصل إلى منتهاه بل لا يقرب منتهاه إلا الأوحدي من أصحاب المراتب العالية والدرجات الرفيعة فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي ما عرف الله إلا أنا وأنت، وما عرفني إلا الله وأنت، وما عرفك إلا الله وأنا.

فربما كان رجل عند شخص غال وهو صحيح المذهب عند غيره، وهذا باب يدخل فيه اجتهاد الرجاليين وآراؤهم في الغلو، بل غلوهم في أمر الغلو وشدة تحفظهم عن الوقوع فيه، فيتهم بعضهم على حسب اجتهاده أو رأيه رجلاً بالغلو في حين أنه يراه غيره مستقيم المذهب، فالاعتماد على حكم البعض بالغلو إنما يجوز إذا كان ما هو الملاك عنده في الغلو معلوماً لنا وملاكاً عندنا أيضاً، وكان مستنده في إسناد الغلو إليه أيضاً معتبراً عندنا، فلا اعتماد على الاجتهاد والشهادة الحدسية، وإلا فلا عبرة برميه به ولا نحكم عليه به فضلاً عن أن نعد ذلك موجباً لعدم الاعتماد على رواياته، ولا سيما إذا كان الرجل من المشايخ وتلامذة الشيوخ، موصوفاً بالصدق والوثاقة، وكيف يجوز الحكم بكون رجل كمحمد بن بحر (وهو كان من المتكلمين، عالماً بالأخبار، فقيهاً، مصنفاً نحواً من خمسمائة مصنف) من الغلاة، بمجرد أن بعض معاصريه (الكشي) وإن بلغ في جلالة القدر ما بلغ، عده من الغلاة، من دون أن نعرف رأيه في الغلو بالتفصيل ومستنده في إسناد ذلك إليه، فلعل الكشي كان يرى القول في مسألة بالسلب والإيجاب من الغلو وهو لا يرى ذلك وكان هو محقاً، فلا ينبغي الاعتماد على اجتهاد الغير في الحكم بالغلو ورد روايات من رمى به ولا سيما إذا كان ذلك بالإجمال والإبهام.

ويحتمل أن يكون رمي محمد بن بحر هذا بالغلو لتفضيله الأنبياء والأئمة عليهم السلام على الملائكة أو إخراجه في الأئمة عليهم السلام ما يستغربه من لم يعرفهم حق معرفتهم، من جملتها ما روى عن حبيب بن مظاهر وهذا لفظه: (فقد روى لنا عن حبيب بن مظاهر

الأسدي بيض الله وجهه أنه قال للحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام: أي شيء كنتم قبل أن يخلق الله عز وجل آدم عليه السلام؟ قال: كنا أشباح نور، ندور حول عرش الرحمن فنعلم الملائكة التسبيح والتهليل والتحميد) ثم قال: ولهذا تأويل دقيق ليس هذا مكان شرحه وقد بيناه في غيره.

الأمر الرابع: الغفلة العلمية عن معنى الكذب

يعتقد البعض أن للكذب معنى واحداً وهو الكذب في الأخبار، أي إن الراوي الكاذب هو من يضع حديثاً من نفسه ناسباً ذلك الحديث إلى النبي أو الإمام، مع أن هذا الاعتقاد خاطئ، وذلك لأن للكذب معاني وأقساماً عديدة، وما تقدم ما هو إلا نوع من تلك الأنواع. فقد استعملت الكلمة (الكذب) في الروايات وأطلقت على الغلاة. وفي كثير من تلك المعاني ليس الكذب بمعنى الإخبار بخلاف الواقع من حيث مضمون الخبر، وإن كان له مخالفه من جهات أخرى، كما هي الحال في نقيض الكذب وهو الصدق.

ففي اللغة يطلق الكذب على معانٍ كثيرة:

1 ـ يستعمل الكذب بمعنى مخالفة العهد أو الوعد.

2 ـ يستعمل الكذب بمعنى الرد، كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾[1]، أي ليس يردها شيء، أو ليس لها مردود، ولا رد لها.

3 ـ يستعمل الكذب بمعنى الوهم، كما في قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾[2]، أي ما أوهكه الفؤاد أنه رأى ولم ير بل صدق الفؤاد رؤيته.

4 ـ يستعمل الكذب بمعنى التمني بغير الحق، يقال: كذبته نفسه، أي منته بغير الحق.

5 ـ يستعمل الكذب بمعنى الانصراف عن الحق.

6 ـ يستعمل كذب بمعنى وجب، ومنه الحديث: (ثلاثة أسفار كذبت

---

(1) سورة الواقعة، آية: 2.

(2) سورة النجم، آية: 11.

عليكم)[1]، أي وجبت عليكم. ومنه (كذب عليكم الحج كذب عليكم العمرة كذب عليكم الجهاد)، أي وجب عليكم الحج..[2].

7 ـ يستعمل الكذب بمعنى أحجم عليه وحمل عليه وما أثنى عليه، فيقال مثلاً: ما كذب: أي ما أحجم، ما أثنى، ما أحمل.

8 ـ يستعمل الكذب بمعنى الخطأ دون تعمد خلاف القول.

9 ـ يستعمل الكذب بمعنى الإغراء، تقول للرجل إذا أمرته بشيء أو أغريته: كذب عليك كذا، أي عليك به، فهو بمعنى حرّض وحرّش وأمكن منه.

10 ـ يستعمل الكذب بمعنى الإنكار[3].

من هنا يتضح أن إسناد الكذب في الاستعمال الروائي لبعض الرواة ليس من الضروري أن يكون بمعنى الإخبار بخلاف الواقع، فإذا ورد مثلاً: (كذب علي فلان)، فيحتمل فيه جميع هذه المعاني المتعددة لمعنى الكذب. فيكون بمعنى: خالف عهدي، أو رد علي ما أمرته به، أو في وهم مما قال، أو تمنى علي الأماني الباطلة كان أراد ما ليس بحق..الخ.

وعلى هذا الأساس فليس كل كذب بمعنى الإخبار بخلاف الواقع، بل قد يكون الخبر مطابقاً للواقع ومع ذلك يكون المخبر كاذباً في إخباره، فربما يخبر بما لا ينبغي

---

(1) **مجمع البحرين**، ج 4، ص 27. **شرح نهج البلاغة**، ج 12، ص 127

(2) استدل بهذا الحديث وبهذا اللفظ جميع اللغويين، ولعله اشتباه من النساخ في رواية الحديث فربما يكون اللفظ (كتبت عليكم..)،(كتب عليكم..)

(3) راجع: **لسان العرب**، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، (ت 711 هـ)، عام 1405، نشر أدب الحوزة، قم - ايران، ج 1، ص 704. **ومجمع البحرين**، الشيخ فخر الدين الطريحي، (ت 1085 هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، ط الثانية، عام 1408 - 1367 ش، مكتب النشر الثقافة الإسلامية، ج 4، ص 25. **وتاج العروس من جواهر القاموس**، محب الدين أبو فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي، (ت 1205 هـ)، تحقيق: علي شيري، عام 1414 - 1994م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ج 2، ص 357. **والقاموس المحيط والقابوس الوسيط في اللغة**، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، (ت 817 هـ)، ب.ت، ج 1، ص 122. **ومعجم الفروق اللغوية الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري**، أبو هلال العسكري، (ت ن 395 هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط الأولى،عام 1412، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ص 450. وغيرها.

الإخبار به لعدم توافر شروط الإخبار والظروف المناسبة له. فقد يسبب هذا الإخبار مفسدة أو هلاكاً فإنه لا يسوغ الإخبار بكل الاختبارات الصادقة أو إذاعتها وإفشائها وإن كانت مطابقة للواقع فيكون الإخبار بها مفسدة أو هلاكاً وبالتالي يعتبر كذباً من جهة أخرى.

وقد ورد هذا الاستعمال في القرآن الكريم ومنه قوله ﷻ: ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾[1].

فإنه علل في الآية الكريمة كونهم من الكاذبين عند الله عدم إتيانهم بالشهداء لا كون كلامهم خلاف الواقع. فإن من يشهد بأمر رآه بأم عينه كيف يكون كاذباً لأجل عدم إتيانه بالشهداء غيره، فالمعنى أنه ما لم تتوافر لديه أربعة شهداء فالإخبار بما رآه مخالف لموازين الستر والعفاف، فهو كاذب أي إنه أخبر بما لا ينبغي الإخبار به وإن كان الإخبار مطابقاً للواقع.

ومن لطائف الآية أنه ﷻ يعتبرهم كاذبين عند الله وليس عند الناس، أي بالمقايسة والموازنة مع أحق الحقائق والواقعيات. وهذا دليل وبرهان على أن الكذب بهذا المعنى ليس معنى مجازياً غير حقيقي، بل إن كذبهم هذا لأجل أداء الشهادة في حين عدم توافر بقية الشهود كذب في مقياس الله هو أحق الحقائق وليس فوقه حقيقة[2].

ونظير ذلك أيضاً قوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[3].

فالتعليل في كونهم فاسقين لأنهم لم يأتوا بأربعة شهداء، لا إخبارهم بما يخالف الواقع فإن الرامي لو رأى ذلك بعينيه وسمع بأذنيه وأخبر بذلك على حقيقته من دون زيادة أو نقصان فإنه يعتبر فاسقاً ويجب جلده ولا تقبل شهادته أبداً، لأنه ليس له أن يخبر بذلك ما لم تتوافر لديه أربعة شهود.

ومن خلال الآيتين يتضح ما قلناه سابقاً من أن المخبر يجب أن يكون مرخصاً في

---

(1) سورة النور، آية: 13.

(2) **الغلو والفرق الباطنية، رواة المعارف بين الغلاة والمقصرة**، الشيخ محمد السند (معاصر)، ص 153.

(3) سورة النور، آية: 4.

إخباره للحقيقة وللواقع، وإلا فإن إخباره يكون كذاباً حتى وإن كان ما يخبر به أو عنه هو عين الصدق.

وعلى هذا فإن ما نريد أن نوضحه هو أن الراوي إذا أخبر بخبر أو حديث سمعه من الإمام عليه السلام، وهذا الخبر مخالف للموازين المقررة عندهم عليهم السلام، فيعتبر المخبر كاذباً.

فإن إذاعة أسرار أهل البيت عليهم السلام تعتبر كذباً عليهم، وذلك لأن الإخبار بها يؤدي إلى مفسدة من خلال عدم تحمل السامعين لها أو الوقوع في المخاطر العقائدية لدى السامع، أو تسبب في تحريض الطغاة على امحاء معالم أهل البيت: فيكون المخبر لأسرارهم أو المذيع لها السبب لهذه المخاطر.

بين الإذن والافتراء

لقد وقع التقابل بين الإذن والافتراء في قوله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾[1]، فإن ما يقابل الإذن هو التصرف، وما يقابل الافتراء هو الصدق.

تقول العرب قد أذنت بهذا الأمر أي علمت. وآذنني فلان أعلمني. والمصدر الإذن والإيذان. وفعله بإذني أي بعلمي ويجوز بأمري وهو قريب من ذلك. قال الخليل ومن ذلك أذن لي في كذا[2].

والافتراء: أخص من الكذب، لأنه الكذب في حق الغير بما لا يرتضيه، بخلاف الكذب فإنه قد يكون في حق المتكلم نفسه، ولذا يقال لمن قال: (فعلت كذا ولم أفعل كذا) مع عدم صدقه في ذلك: هو كاذب، ولا يقال: هو مفتر، وكذا من مدح أحداً بما ليس فيه، يقال: إنه كاذب في وصفه، ولا يقال: هو مفتر، لأن في ذلك مما يرتضيه المقول فيه غالباً. وقال حكاية عن الكفار: ﴿أَفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾[3]. لزعمهم أنه أتاهم بما لا يرتضيه الله تعالى مع نسبته إليه[4].

---

(1) سورة يونس، الآية: 59.

(2) **معجم مقاييس اللغة**، أبو الحسين أحمد بن فارس زكريا، (ت 395 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، عام 1404، مكتبة الإعلام الإسلامي، ج 1، ص 77.

(3) سورة الانعام، آية: 21.

(4) الفروق اللغوية، ص 449 - 450.

وفي مجمع البحرين: قوله ﷻ: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾[1]، أي عجيباً، ويقال: عظيماً والافتراء: العظيم من الكذب. و(افتراه) افتعله من الفرية واختلقه.. والجمع (فرى) كلحية ولحى. وفي الحديث: (لا دين لمن دان بفرية باطل على الله)[2].

والفرية: الكذبة العظيمة التي تتعجب منها. وفي قوله ﷻ: ﴿أَفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ قالوا: الأصل في الافتراء القطع، من (فريت الأديم أفريه)، ثم استعير للكذب مع العمد[3].

والآية الكريمة توضح أن الأخبار عن الله ﷻ أو عن دين الله يشترط فيه الإذن والترخيص..، فإفشاؤه وكشفه أو إيصاله إلى الغير يحتاج إلى ترخيص منه ﷻ.

يقول الشيخ المضفر: وفي هذه الآية الأخيرة بالخصوص قد جعل ما أذن به أمراً مقابلاً للافتراء عليه، فما لم يأذن به لا بد أن يكون افتراء بحكم المقابلة بينهما، فلو نسبنا الحكم إلى الله ﷻ من دون إذن منه فلا محالة يكون افتراء محرماً مذموماً بمقتضى الآية[4].

وقد تكون درجات الإخبار في المرتبة العالية، كما في إبلاغ الرسالة السماوية، أو إبلاغ ما لم يبلغه الرسول إلى الناس مباشرة وهو إبلاغ الإمام عن الرسول، كما جاء في قصة سورة براءة، وقد دفعها النبي ﷺ إلى أبي بكر لينبذ بها عهد المشركين، فلما سار غير بعيد نزل جبرئيل عليه السلام على النبي ﷺ فقال له: إن الله يقرئك السلام، ويقول لك: لا يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك. فاستدعى رسول الله ﷺ علياً عليه السلام وقال له: اركب ناقتي العضباء والحق أبا بكر فخذ براءة من يده، وامض بها إلى مكة، فانبذ عهد المشركين إليهم، وخير أبا بكر بين أن يسير مع ركابك، أو يرجع إلي[5].

وكما هي الحال في الدول اليوم بما يعرف باسم الناطق الرسمي باسم الدولة أو

---

(1) سورة مريم، آية 27.

(2) **الكافي**، ج 2، ص 373.

(3) **مجمع البحرين**، ج 3، ص 398. وانظر: **مفردات غريب القرآن**، الراغب الأصفهاني (ت 502 هـ)، ط الثانية، عام 1404، دفتر نشر الكتاب، ص 379.

(4) **أصول الفقه**، الشيخ محمد رضا المظفر (ت 1388 هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ج 3، ص 18 - 19.

(5) **الإرشاد**، ج 1، ص 65 وراجع: **الأمالي**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف =

الحكومة أو المجالس النيابية أو أية مؤسسة أو هيئة حكومية إنه لا يزاول عملية إخبار محضة بل يتقلد صلاحية محددة تحتاج إلى صلاحية وإذن. ومن دونها يكون المخبر والمذيع أو المفشي للأسرار أو الأخبار كاذباً لأنه يمارس صلاحيات لم ترخص له بها.

هذا في الأمور والقوانين الوضعية فما بالك في الأمور التي يقوم عليها الدين وتبتنى عليها العقائد..!!

أما في روايات أهل البيت عليهم السلام فقد ورد عنهم: نسبة الكذب إلى بعض الرواة ولاسيما المتهمين بالغلو وليس منها الكذب المصطلح بمعنى الإخبار بما يخالف الواقع بل لها معانٍ أخر تتضح من خلال الروايات، وهي:

كشف الأسرار

كشف السر وإذاعته يعتبر عند أهل البيت عليهم السلام كذباً، وإن لم يعرف الراوي بالكذب، وكل من أذاع الأسرار يذاق حر الحديد.

عن إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، قال: حدثني أحمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدثني محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن حفص الأبيض التمار، قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام أيام طلب المعلى بن خنيس رحمه الله، فقال لي يا حفص إني أمرت المعلى فخالفني فابتلي بالحديد. إني نظرت إليه يوماً وهو كئيب حزين، فقلت: يا معلى كأنك ذكرت أهلك وعيالك قال: أجل قلت: ادن مني فدنا مني، فمسحت وجهه فقلت أين تراك؟ فقال: أراني في أهل بيتي وهو ذا زوجتي وهذا ولدي، فتركته حتى تملأ منهم

= بالشيخ المفيد (ت 413 هـ)، تحقيق: حسين الأستاد ولي، علي أكبر الغفاري، ط الثانية، عام 1414 - 1993 م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ص 56. **والاحتجاج**، أبو منصور أحمد ابن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت 548 هـ)، تعليق وملاحظات: السيد محمد باقر الخرسان، عام 1386 - 1966 م، دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الأشرف، ج 2، ص 146. مسند احمد، الإمام احمد بن حنبل، (ت 241 هـ)، دار صادر، بيروت - لبنان، ب. ت، ج 1، ص 151. **المستدرك على الصحيحين**، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، (ت 405 هـ)، إشراف: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة بيروت- لبنان، ج 3، ص 51. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، نور الدين علي بن ابي بكر **الهيثمي**، (ت 807 هـ)، عام 1408 - 1988 م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ج 7، ص 29.

واستترت منهم حتى نال ما ينال الرجل من أهله. ثم قلت ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه فقلت أين تراك؟ فقال: أراني معك في المدينة، قال: قلت يا معلى إن لنا حديثاً من حفظه علينا حفظ الله عليه دينه ودنياه. يا معلى لا تكونوا أسراء في أيدي الناس بحديثنا إن شاؤوا منوا عليكم وإن شاؤوا قتلوكم، يا معلى إنه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله نوراً بين عينيه وزوده القوة في الناس ومن أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضه السلاح أو يموت بخبل يا معلى أنت مقتول فاستعد[1].

وعن محمد بن مسعود، قال: كتب إلي الفضل، قال: حدثنا ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن جابر، قال: قدم أبو إسحاق من مكة، فذكر له قتل المعلى بن خنيس: قال، فقام مغضباً يجر ثوبه، فقال له إسماعيل ابنه: يا أبه أين تذهب؟ قال: لو كانت نازلة لأقدمت عليها فجاء حتى دخل على داود بن علي. فقال له: يا داود لقد أتيت ذنباً لا يغفره الله لك قال: وما ذاك الذنب؟ قال: قتلت رجلاً من أهل الجنة ثم مكث ساعة ثم قال: إن شاء الله..[2].

وعن أبي علي أحمد بن علي السلولي المعروف بشقران، قال: حدثنا الحسين بن عبيد الله القمي، عن محمد بن أورمة، عن يعقوب بن يزيد، عن سيف بن عميرة، عن المفضل بن عمر الجعفي قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام يوم صلب فيه المعلى، فقلت له يا بن رسول الله ألا ترى هذا الخطب الجليل الذي نزل بالشيعة في هذا اليوم قال: وما هو؟ قلت قتل المعلى بن خنيس. قال: رحم الله معلى قد كنت أتوقع ذلك لأنه أذاع سرنا، وليس الناصب لنا حرباً بأعظم مؤنة علينا من المذيع علينا سرنا فمن أذاع سرنا إلى غير أهله لم يفارق الدنيا حتى يعضه السلاح أو يموت بخبل[3].

وعن أبي جعفر أحمد بن إبراهيم القرشي، قال: أخبرني بعض أصحابنا، قال، كان المعلى بن خنيس رحمه الله إذا كان يوم العيد خرج إلى الصحراء شعثاً مغبراً في زي

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، الشيخ الطوسي، (ت 460 هـ)، تصحيح وتعليق: مير داماد الأسترابادي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ج 2، ص 676 - 677.

(2) **اختيار معرفة الرجال**، ج 2، ص 677 - 678.

(3) المصدر نفسه، ج 2، ص 678 - 679.

ملهوف، فإذا صعد الخطيب المنبر مد يده نحو السماء. ثم قال: اللهم هذا مقام خلفائك وأصفيائك، وموضع أمنائك الذين خصصتهم بها ابتزوها، وأنت المقدر للأشياء لا يغلب قضاؤك، ولا يجاوز المحتوم من تدبيرك كيف شئت وأنى شئت، علمك في إرادتك كعلمك في خلقك، حتى عاد صفوتك وخلفاؤك مغلوبين مقهورين مبترين، يرون حكمك مبدلاً وكتابك منبوذاً، وفرايضك محرفة عن جهات شرايعك، وسنن نبيك صلواتك عليه متروكة. اللهم العن أعداءهم من الأولين والآخرين والغادين والرايحين والماضين والغابرين، اللهم والعن جبابرة زماننا وأشياعهم وأتباعهم وأحزابهم وأعوانهم، إنك على كل شيء قدير[1].

وعن الإمام الرضا عليه السلام: كان المغيرة بن سعيد يكذب على أبي جعفر عليه السلام فأذاقه الله حر الحديد[2].

وعن سعد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، والحسن بن موسى، قالا: حدثنا صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عمن حدثه من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: لعن الله المغيرة بن سعيد أنه كان يكذب على أبي فأذاقه الله حر الحديد، لعن الله من قال فينا ما لا نقوله في أنفسنا ولعن الله من أزالنا عن العبودية لله الذي خلقنا وإليه مآبنا ومعادنا وبيده نواصينا[3].

من خلال هذه الروايات وغيرها يتضح فيها أن معنى الكذب هو إفشاء الأسرار، وأيضاً ما ورد في حديث من المقابلة بين المغيرة وجابر بن يزيد الجعفي الذي خاض في لباب معارف أهل البيت وبلغ منها ذروته، إلا أنه لم ينزلق كما انزلق غيره في كشف الأسرار واستطاع أن يحافظ على ما أمر بكتمانه.

فقد روى الكشي عن جبريل بن أحمد، حدثني الشجاعي، عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام وأنا شاب، فقال: من أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال ممن؟ قلت: من جعفي، قال: ما أقدمك إلى هيهنا؟ قلت: طلب العلم، قال: ممن؟ قلت: منك،

---

(1) اختيار معرفة الرجال، ص 678 - 679.
(2) المصدر نفسه، ص 489.
(3) المصدر نفسه، ص 489.

قال: فإذا سألك أحد من أين أنت؟ فقل من أهل المدينة، قال، قلت: أسألك قبل كل شيء عن هذا، أيحل لي أن أكذب؟ قال: ليس هذا بكذب من كان في مدينة فهو من أهلها حتى يخرج. قال ودفع إلي كتاباً وقال لي: إن أنت حدثت به حتى تهلك بنو أمية فعليك لعنتي ولعنة آبائي، وإذا أنت كتمت منه شيئاً بعد هلاك بني أمية فعليك لعنتي ولعنة آبائي، ثم دفع إلي كتاباً آخر، ثم قال وهاك هذا فإن حدثت بشيء منه أبداً فعليك لعنتي ولعنة آبائي[1].

وقد اشتكى جابر للإمام من هذا الوقر العظيم الذي حمله الإمام إليه ومن عدم البوح به.

فعن الكشي عن جبريل بن أحمد، حدثني محمد بن عيسى، عن إسماعيل بن مهران عن أبي جميلة المفضل بن صالح، عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: حدثني أبو جعفر عليه السلام بسبعين ألف حديث لم أحدث بها أحداً قط، ولا أحدث بها أحداً أبداً، قال جابر: فقلت لأبي جعفر عليه السلام جعلت فداك إنك قد حملتني وقراً عظيماً بما حدثتني به من سركم الذي لا أحدث به أحداً، فربما جاش في صدري حتى يأخذني منه شبه الجنون، قال: يا جابر فإذا كان ذلك فاخرج إلى الجبان فاحفر حفيرة ودل رأسك فيها، ثم قل: حدثني محمد بن علي بكذا وكذا[2].

أما المغيرة وأبو الخطاب وغيرهما ممن لم يستطيعوا إخفاء الأسرار فقد اعتبروا كذابين لأنهم لم يحافظوا على الأسرار التي علموها. والمقابلة بين المغيرة وجابر توضحها هذه الرواية:

عن حمدويه وإبراهيم، قالا: حدثنا محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم عن زياد بن أبي الحلال، قال: اختلف أصحابنا في أحاديث جابر الجعفي، فقلت لهم: أسأل أبا عبد الله عليه السلام، فلما دخلت ابتدأني، فقال: رحم الله جابر الجعفي كان يصدق علينا، لعن الله المغيرة بن سعيد كان يكذب علينا[3].

عن حمدويه وإبراهيم ابني نصير، قالا: حدثنا الحسين بن موسى، عن إبراهيم

---

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ص 438.

(2) المصدر نفسه، ص 441 - 442.

(3) المصدر نفسه، ص 436.

بن عبد الحميد، عن عيسى بن أبي منصور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام وذكر أبا الخطاب فقال: اللهم العن أبا الخطاب فإنه خوفني قائماً وقاعداً وعلى فراشي، اللهم أذقه حر الحديد[1].

عن سعد، قال: حدثنا محمد بن الحسين، والحسن بن موسى، قال: حدثنا صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عمن حدثه من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: لعن الله المغيرة بن سعيد، إنه كان يكذب على أبي فأذاقه الله حر الحديد، لعن الله من قال فينا مالا نقوله في أنفسنا، ولعن الله من أزالنا عن العبودية لله الذي خلقنا وإليه مآبنا ومعادنا وبيده نواصينا[2].

عن سعد، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي يحيى سهل بن زياد الواسطي، ومحمد بن عيسى بن عبيد، عن أخيه جعفر وأبي يحيى الواسطي، قال، قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: كان بنان يكذب على علي بن الحسين عليه السلام فأذاقه الله حر الحديد. وكان المغيرة بن سعيد يكذب على أبي جعفر عليه السلام فأذاقه الله حر الحديد، وكان محمد بن بشير يكذب على أبي الحسن موسى عليه السلام فأذاقه الله حر الحديد، وكان أبو الخطاب يكذب على أبي عبد الله عليه السلام فأذاقه الله حر الحديد، والذي يكذب علي محمد بن فرات[3].

وفي وصية الإمام الصاداق لأبي جعفر محمد بن النعمان الأحول، قال: قال لي الصادق: . .

إن الله عز وجل عير أقواماً في القرآن بالإذاعة، فقلت له: جعلت فداك أين قال؟ قال: قوله: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾[4]، ثم قال: المذيع علينا سرنا كالشاهر بسيفه علينا، رحم الله عبداً سمع بمكنون علمنا فدفنه تحت قدميه. . يا ابن النعمان إني لأحدث الرجل منكم بحديث فيتحدث به عني، فاستحل بذلك لعنته والبراءة منه.

---

(1) اختيار معرفة الرجال، ص 575 - 576.
(2) المصدر نفسه، ص 590 - 591.
(3) المصدر نفسه، ص 591.
(4) سورة النساء، آية: 83.

يا ابن النعمان إن المذيع ليس كقاتلنا بسيفه بل هو أعظم وزراً، بل هو أعظم وزراً، بل هو أعظم وزراً. يا ابن النعمان إنه من روى علينا حديثاً فهو ممن قتلنا عمداً ولم يقتلنا خطأً.

يا ابن النعمان إن العالم لا يقدر أن يخبرك بكل ما يعلم. لأنه سر الله الذي أسره إلى جبرئيل عليه السلام وأسره جبرئيل عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وآله وأسره محمد صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام وأسره علي عليه السلام إلى الحسن عليه السلام وأسره الحسن عليه السلام إلى الحسين عليه السلام وأسره الحسين عليه السلام إلى علي عليه السلام وأسره علي عليه السلام إلى محمد عليه السلام وأسره محمد عليه السلام إلى من أسره، فلا تعجلوا فوالله لقد قرب هذا الأمر ثلاث مرات فأذعتموه، فأخره الله. والله ما لكم سر إلا وعدوكم أعلم به منكم. يا ابن النعمان ابق على نفسك فقد عصيتني. لا تذع سري، فإن المغيرة بن سعيد كذب على أبي وأذاع سره فأذاقه الله حر الحديد. وإن أبا الخطاب كذب علي وأذاع سري فأذاقه الله حر الحديد. ومن كتم أمرنا زينه الله به في الدنيا والآخرة وأعطاه حظه ووقاه حر الحديد وضيق المحابس. . [1].

فيتضح من خلال هذه الروايات أن الكذب هنا هو أن إذاعة الأسرار وإفشاءها، لا أن الكلام كان في تعمد الكذب أو المعنى المراد منه وهو الإخبار بما هو غير الواقع، لذا فإن الوصية للنعمان توضح هذا الأمر بجلاء من أن التحذير ليس من الكذب بل من إذاعة الأسرار وإظهارها.

يقول الشيخ السند[2]: والكذب هنا يحتمل عدة معان ولعل كلها مراده والجامع بينها أن أصل ما اتخذ منهم الكلام وما هو المنشأ له ليس بكذب عليهم بل هو قول

(1) **تحف العقول**، ابن شعبة الحراني، (ت ق 4 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط الثانية، عام 1404 - 1363 ش، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ص 317 - 311. **بحار الأنوار**، العلامة المجلسي، (ت 1111 هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط الثانية المصححة، عام 1403 - 1983 م، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي، ج 75، ص 289. **مستدرك الوسائل**، الميرزا النوري، (ت 1320 هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت : لإحياء التراث، ط الثانية، عام 1408 - 1988 م، مؤسسة آل البيت : لإحياء التراث - بيروت - لبنان، ج 12، ص 289 - 29.

(2) راجع: **الغلو والفرق الباطنية**، ص 158- 160.

مسموع، فنسبة الكذب إلى أولئك الذين أذاعوا أسرار أهل البيت عليهم السلام يمكن أن يكون لبعض هذه الوجوه:

1 ـ إن المذيع والكاشف للأسرار والمعارف الغامضة عندما يحكيها عن المعصوم من دون إذن منه فانه يرتكب كذباً على المعصوم عليه السلام من جهة أن الإخبار يتضمن الإنشاء وهو التزام المخبر وتعهده بصدق الخبر لدى المخاطب، والمعصوم عليه السلام لم يتعهد حكاية ذلك المفاد إلى الجميع فيكون إخبار الراوي عنه كذباً من هذا الوجه.

2 ـ إن الراوي عندما تلقى وتحمّل الرواية عن المعصوم عليه السلام، أخذ منه المعصوم عليه السلام التعهد أن لا يفشيه، فعندما ينكث هذا العهد فقد كذب بما التزم به، فهو كاذب الوعد في مقابل صادق الوعد.

3 ـ إن المعصية وكمطلق المعاصي كذب في العمل بخلاف الطاعة والتقوى فإنها الصدق، ومن هنا قيل للصديق صديق، والوجه في هذا الكذب والصدق أن كل من يقر بالشهادتين والشهادة الثالثة فإنه أقر على نفسه بالطاعة فإذا عصى فقد كذب بما التزم به إجمالاً، فالراوي حينما يذيع سراً فقد ارتكب ذنباً فيصح وصفه بالكذب لمخالفته وتكذيبه لما التزم به إجمالاً من إطاعة الله والرسول وأولي الأمر.

4 ـ إن المعنى الخاطئ الذي ينطبع عند أفهام العامة أو المخالفين من الرواية التي يرويها راوي أسرار المعارف كذب، فإن الراوي بإفشائه وإذاعته للأسرار لمن لا يتحملها سبب في انطباع المعنى الخاطئ لدى السامع. فهذا المعنى الخاطئ الذي تسبب الراوي في انطباعه لدى الأفهام بإفشائه لتلك الروايات كاذب.

5 ـ إن ما يقوله القائل أو يقرّ به أن كان مطابقاً للحق فيكون صدقاً وإن كان مخالفاً للحق فيكون كذباً ومن ثم وصف أئمة أهل البيت عليهم السلام بأنهم موازين الصدق أي إن صدق الصادقين إنما يوزن ويعير بهم عليهم السلام، فالصدق هو الحق والكذب هو الباطل.

فحينما يعصي أولئك الرواة في إفشاء الحقائق العلمية الغامضة وتؤدي إذاعتهم إلى الإخلال بصراط الهداية والرشاد إلى إيجاد الضلال والغواية فيكون فعلهم ذلك باطلاً وكذباً، ما كان على نهج الحق والكذب ما كان على نهج الغواية والباطل.

الفصل الخامس

مقاييس أهل البيت عليهم السلام لمعرفة الحديث

لقد اشتهرت القواعد التي سنها العلامة حتى غالى بعض الفقهاء في اعتمادهم على هذه القواعد، فعرضوا جميع الأخبار والأحاديث عليها. فعدوا مثلاً أحاديث من السيرة لا يصدق محتواها ولا يمكن أن تقع في الواقع بموجب هذا الميزان صحيحة، كما ضعف هذا التقسيم العديد من الأحاديث الصحيحة التي عمل بها الأصحاب في زمن الأئمة عليهم السلام وفي زمن النواب أيضاً، وقد صحح هذا التقسيم أيضاً العديد من الأحاديث المتناقضة! كما ضعف هذا التقسيم أحاديث تشابهت من حيث المتن بأحاديث أخرى صنفت هذا الميزان نفسه بالصحيحة.

أما جانب الأخباريين، فقد غالى فقهاؤهم أيضاً حين قالوا بصحة جميع ما ورد في الكتب الأربعة وما شاكلها من كتب الحديث.

إن الحق يقال: لقد وقع كلا الجانبين الأخباري والأصولي في تهافت عجيب لا يصح أن يصدر من أناس قضوا سنوات العمر في التعلم والتعليم، فقد ابتعدوا عن الصواب في معرفة الحديث، فالأصوليون وضعوا هذا التقسيم وفق عقولهم وآرائهم الشخصية حيث لم يرد نص صريح يدل على شرعية هذا التقسيم للأحاديث.

أما الأخباريون فقد ابتعدوا عن الصواب حين صرحوا بصحة جميع الأحاديث الواردة في كتب الحديث وفي تلك الأحاديث ما يدل على كثرة الكذابين والوضاعين المحسوبين من جملة أصحاب الأئمة عليهم السلام.

كما أن هناك دعوات في الأوساط الثقافية إلى إعادة كتابة المجاميع الروائية، بدعوى الحرص على تنقيح المذهب، والمحافظة على تراث أهل البيت عليهم السلام، وإيصاله إلى الأجيال بصورة نقية سالمة، وتمحيص الزائف من الصحيح، وإيداع ما

وصل بهم من تلك الأحاديث والأخبار في مجاميع قد تسمى الصحيح من تراث أهل البيت، أو الصحيح من الحديث. . !!.

وقد شاع حتى بين العامة من الناس فضلاً عن العلماء والمتعلمين رد الخبر والاستهانة به لمجرد وقوع المجهولين أو الضعفاء في سند الرواية، فاستهوته نفوسهم ومالت إليه عقولهم.

فأراد المتطفلون على أحاديث أهل البيت وغيرهم رفع راية التصحيح كما يزعمون! وكأنهم رافعون راية الفتح التي لم يسبق إليها أحد، ووجدوا أيضاً من يؤازرهم على هذا الفتح من ضعاف العقول والجهال من أبناء الطائفة!

وقد قام غير واحد بهذا العمل مثل (الصحيح من الكافي) للبهبودي، وكذلك قام المحسني بكتابة (مشرعة بحار الأنوار).

إن الكافي يشتمل على(16121) حديثاً منها (5072) حديثاً صحيحاً و(9485) حديثاً ضعيفاً والباقي بين موثوق وحسن وغيرها من التسميات، إلا أن ما يهمنا بيانه هو عدد الصحيح وعدد الضعيف والملاحظ بأن عدد الضعيف يساوي ضعف الصحيح تقريباً.

قال السيد مرتضى العسكري: وقد ألف أحد الباحثين في عصرنا صحيح الكافي اعتبر من مجموع (16121) حديثاً من أحاديث الكافي (3328) حديثاً صحيحاً وترك (11693) حديثاً منها لم يرها حسب اجتهاده صحيحة.

وإن أقدم الكتب الأربعة زماناً وأنبهها ذكراً وأكثرها شهرة هو كتاب الكافي للشيخ الكليني، وقد ذكر المحدثون بمدرسة أهل البيت أن فيها خمسة وثمانين وأربعمائة وتسعة آلاف حديث ضعيف من مجموع (16121) حديثاً[1].

إن محمد باقر البهبودي صاحب كتاب صحيح الكافي قد أسقط أكثر من 79٪ من أحاديث الكافي الشريف حسب اجتهاده!! كما يقول مرتضى العسكري وقد أسقط

(1) **معالم المدرستين**، السيد مرتضى العسكري، عام 1410هـ - 1990 م، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ج 3، ص 282 - 283.

أصحاب الرجال من فقهاء الأصوليين أكثر من 58٪ من أحاديث الكافي الشريف على حسب اجتهادهم أيضاً!! وهذه طامة كبرى فهل يعقل يا أصحاب العقول أن يؤلف ثقة الإسلام الكليني وهو مجاورٌ لنواب الحجة عليه السلام كتاباً يحوي على أكثر من (79٪ أو 58٪) من أحاديثه ضعيفة فإذا كان هذا صحيحاً يتوجب عليهم أن يسقطوا لقب ثقة الإسلام عن الشيخ الكليني حيث لا يمكن أن يسمى شخص ثقة وقد ملئ أكثر من ثلاثة أرباع كتابه بالأحاديث الضعيفة!! فكيف يستقيم هذا الأمر مع وثاقة الشيخ الكليني؟

إن وثاقة الشيخ الكليني من الثوابت التي لا تشوبها شائبة ولا يحتاج هذا الجبل الأشم إلى توثيق أصحاب الرجال أبداً بعد أن عرفنا مكانته وعظيم منزلته وما بذله من جهود جبارة طوال أكثر من عشرين عاماً في تأليف كتابه الشريف، إضافة إلى قربه من سفراء الإمام المهدي عليه السلام مما يعطيه ميزة أخرى تؤكد لنا صدق الأحاديث التي جمعها في كتابه الشريف، أما الاجتهاد في تضعيف هذه الأخبار فإنه لا يعد شيئاً لأن هذا الاجتهاد مبني على قواعد استحسنوها بعقولهم لا تمت إلى الشريعة بشيء أبداً بل هي على النقيض لوصايا الأئمة عليهم السلام كما سيأتي.

وعلى هذا الرأي ينبذ غير الصحيح من الروايات والأخبار. فمثلاً الكتب الأربعة يجب أن يعاد جمع روايتها تحت عنوان الصحيح منها فقط، وهكذا الحال بالنسبة إلى موسوعة البحار، ومستدرك الوسائل حيث قيل إنه ليس كل ما فيهما من روايات معتبرة لذا فإنهما غير داخلين في عملية الاستنباط في دائرة الفحص والتتبع في المدارك الروائية.

والكلام هو الكلام في بقية الكتب والمجاميع الروائية الأخرى.

وكان الدافع لهذه الدعوى ـ دعوى تهذيب الأحاديث ونبذ ما هو غير صحيح من المجاميع الروائية ـ عدة أمور:

الأول: إن العامة لهم كتب روائية في مجاميع عبر عنها بالصحيح، وهي الصحاح الستة، كصحيح البخاري وصحيح مسلم والترمذي وسنن أبي داود وسنن النسائي والموطأ. فلماذا لا يكون للخاصة أيضاً مجاميع روائية مشتملة على الصحيح فقط.

فأرادوا أن يكون لشيعة أهل البيت عليهم السلام كما للمخالفين من مثل هذه الصحاح،

وكأن أتباع مدرسة الخلافة فعلوا خيراً لم يفعله شيعة آل البيت عليهم السلام وبقيت عند المرضى والجهال من أتباع أهل البيت عليهم السلام الحسرة في أمنية الاقتداء بالمخالفين.

الثاني: إن الكتب الروائية يجب تنقيتها من الشوائب ومما يسيء النظرة إليها، لأنها تمثل معالم المذهب.

الثالث: عدم الجدوى في وجود غير الصحيح في المجاميع الروائية، لأنه لا يمكن الاعتماد عليها، كما أن تقية المجاميع منها تقطع عن الخبر المدلس والموضوع والمدسوس.

إلا أن هؤلاء جهلوا أن الصحاح عند أتباع مدرسة الخلافة ليست بالصحاح بل إن أسانيدها فيها الغث أكثر من السمين، فإن الذين رووا عنهم في أسانيدهم لا يمكن أن يسلموا من الجرح والطعن وفق مبانيهم وأصولهم الرجالية والدرائية.

ونقول: إن المقياس في الأخذ بمضمون الروايات ليس هو دوماً صحة السند من ضعفه، فليس كل ما لم يثبت فيه سند صحيحاً فإن ذلك دليل على صحة طرحه وعدم الأخذ بموجبه، فإنه توجد قرائن داخلية وخارجية - كما سيتضح - تحيط بالرواية وتكتنفها تستوجب الوثوق بالصدور وتشهد لصحة محتوى الحديث.

دراسة مضمون الخبر مقدمة على دراسة السند

إن المتعارف بأن الجهود والبحوث في طرق الحديث وأسانيدها مقدمة على البحث في دراية وفقه الحديث، على أن دراية مضامين الحديث بحسب محكمات الكتاب والسنة وموافقته لها ومخالفته أعظم وأسبق من البحث السندي.

إن ظاهرة البحث السندي هي الظاهرة الأكثر شيوعاً في كثير من العلوم النقلية نظير الفقه والتفسير.. وما إلى ذلك. مع أن اللازم والواجب هو تركيز الجهود أولاً على المتن، ثم بعد ذلك البحث عن السند وحجيته وشرائطه.

إن هذه الظاهرة السقيمة منبثقة من مسالك المتقدمين من العامة، إذ إن اهتمامهم كان منصباً على طرق الحديث وضبط الرواة.. ولم يولوا أي اهتمام للمضمون.

وليس المراد من هذا المنهج - منهج دراسة المضمون بتقدمه على دراسة السند -

إلغاء البحث السندي أو إلغاء شرائطه. . ، بل المراد منه التنبيه على جملة من الأمور، ومنها:

التنبيه على أن دراسة السند متأخرة عن دراسة مضمون الخبر وحجيته.

ومنها: التنبيه على أن حجية السند ليست هي تمام الحجية، بل هي جزء من مجموعة من الأجزاء التي يجب إحرازها لاستكمال الحجية.

ومنها: التنبيه على أن حجية السند ـ كجزء ـ وإن لم ينتفِ دوره ولزومه، إلا أنه ليس هو الركن الركين في مجموع الحجية. بل هو الأقل في الأهمية، فيعتبر واحدة من القرائن الكاشفة عن الحجية.

لذا فإن الاقتصار على دراسة السند أو التركيز عليه فقط يكون مفتقداً للموازين العلمية، وإن ترك البحث المضموني للخبر لا يقيم له وزناً بل يعتبر جحداً له.

بالإضافة إلى أن دراسة المضمون لها أهمية بالغة، وهذه الأهمية ناتجة من أن دراسة مضمون روايات الراوي تعتبر من المستندات المهمة في فهم مدرسة الراوي واتجاهه الفكري والعقائدي وانتمائه إلى أي من المدارس المختلفة آنذاك. . الخ

وقد تقدم منا في البحوث السابقة أن أكثر الطعون العقائدية والمعرفية مستندة إلى الطعن في مضمون الروايات التي يرويها الراوي، وهذا المنهج غير مقتصر على الخاصة، بل إن العامة أيضاً نهجوا هذا النهج في الجرح والتعديل.

ويمكن عبر منهج دراسة المضمون مناقشة بعض الطعون الواردة على الرواة من قبل علماء الرجال في أصولهم الرجالية. . فإذا اعتنى راوٍ معين بروايات الفقه والأحكام الشرعية. . فلا يمكن أن ينسب إلى فرق الغلاة والطيارة.

من خلال ما قدمناه فإن لدينا في هذا المنهج اتجاهين من البحث:

الاتجاه الأول: إن صحة المضمون متقدمة على صحة السند. . وإن صحة السند فرعية وليست أصلية.

الاتجاه الثاني: يُستكشف الجرح والتعديل من خلال مضمون ما يرويه الراوي.

وهذه الأمور يجب مراعاتها مع عدم الإغفال عن محكمات الكتاب والسنة، لأن

الأخذ بالروايات والأخبار بغض النظر عن الكتاب والسنة مثله كمثل الأخذ بالمتشابه وترك المحكم. . كما أن العرض على الكتاب والسنة ليس معناه وجود مضامين الخبر بالتفصيل في الدليل المحكم من الكتاب والسنة، وإلا لاستغنى بهما عنه ولغلق هذا الباب أساساً.

بل المراد هو الموافقة مضافاً إلى عدم المخالفة. وهو الملاءمة مع مضامينه مع إجمال أصول المعارف وأسس التشريع، بحيث يكون منحدراً منهما، ويتم إنجاز هذا عبر دراسة مضمون الحديث وعرضه على أصول وأسس معارف الكتاب والسنة المحكمة.

فإذا غضضنا الطرف عن دراسة المتن ووقفنا فقط عدالة الراوي وحسن سلوكه وصدق لسانه لا توجب الوثوق السندي، إذ إن حيثية الاشتباه والضبط والقدرة العلمية في التلقي والاستيعاب وقوة الحافظة وقوة البيان. .الخ كل هذه الأمور هي عوامل مؤثرة للوثوق بالسند، فتكون أحد أسباب الوثيق لا تمامها.

أما المضمون فإن صحته فضلاً عن قوته هو من الأسباب القوية جداً لتكوّن الاطمئنان بصحة هي صدوره. وكذا هي الحال في ضعف المضمون ومنافاته لمحكم الكتاب والسنة، هو أيضاً من العوامل المهمة في ضعف الوثوق بالصدور.

فمن الغريب ما نشاهده في بعض المؤلفات والكتب التي تجعل المدار في اعتبار الروايات هو نوعية السند وصفته. وتغفل عن جانب المضمون تماماً الذي يشكل الجانب المهم منها. بل الأدهى أنها تنادي بإسقاط ما لا اعتبار بصحة سنده من الروايات والدعوة إلى نبذها، وإجراء تغييرات في الكتب الحديثية واستبدالها. وهذه الدعوة فيها من الغفلة ما هو خطير على التراث، ويسجل عليها جملة من النقاط، منها:

- أنها اعتمدت ركنية السند ولم تعتمد على ركنية المضمون، مع أن البحث في صحة المضمون ليس مقدماً على البحث السندي بل الأهم فيهما.

- أن ركنية السند ما هي إلا جزء يسير من الحجية وبالإمكان الاستعاضة عنها بغيرها من القرائن الدالة على الوثوق.

- أن أصحاب هذه الدعوة مقلدون لأصحاب الأصول الرجالية في الجرح

والتعديل، مع أنه ـ وكما بينا سابقاً سقم هذا الرأي ـ أن الجرح والتعديل في الرجال لا تقليد فيه، بل اللازم هو الاجتهاد، والاجتهاد كما قدمنا في الأبحاث السابقة ليس مقتصراً على المتأخرين من علماء الرجال فقط بل يشمل المتقدمين منهم كالشيخ النجاشي والشيخ الطوسي. . .

● كيف يحتكم إلى رأي في الجرح والتعديل ويفرض علينا مع أن الآراء مختلفة في الجرح والتعديل.

● أن أرباب الجرح والتعديل يعتمدون على مضامين الروايات، إلا أنهم يفسرونها بحسب مبانيهم الفكرية والعقائدية وعليه يوصف الراوي بأنه فاسد العقيدة أو المذهب، أو مغال، أو. . . الخ.

فلا بد للباحث في المعرفة وحتى الفقيه من دراسة مضمون الروايات والاعتماد على الوفاق بين تفاصيل الأحكام وأصول وأسس التشريع، في عموميات محكمات الكتاب والسنة. والتوافق بينهما في الأبواب المختلفة والجمع بينها وبين تلك أصول وقواعد المذهب، فهذا يجعل من منظومة مجموع الأحكام كتلة متسقة. وتحكيم المحكمات على غيرها وهو امتثال لأوامر العرض على الكتاب والسنة الصريحة.

وهذا الأمر يرجع في مآله إلى وجود وحدة نظام في ما بين تفاصيل الأحكام وأصول التشريع وقواعده. إذ ليس التفاصيل مبتورة ومقطوعة الصلة عن الأصول والقواعد وأصول الأحكام.

وهذه الحقيقة ليست بدعاً من القول، بل يعززها قول المعصوم عليه السلام:

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: إلا كل شرط خالف كتاب الله عز وجل فلا يجوز[1].

وعن علي عليه السلام: إلا شرط حرم حلالاً أو أحل حراماً[2].

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المسلمون عند شروطهم فيما وافق كتاب الله عز وجل[3].

---

(1) **من لا يحضره الفقيه**، ج 3، ص 202. **تهذيب الأحكام**، ج 7 - ص 22. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 18، ص 16.

(2) **تهذيب الأحكام**، ج 7، ص 467. **جامع أحاديث الشيعة**، ج 18، ص 93.

(3) **الكافي**، ج 5، ص 169. **من لا يحضره الفقيه**، ج 3، ص 205.

وعن علي عليه السلام قال: المسلمون عند شروطهم، إلا شرطاً فيه معصية[1].

وهذه الضابطة أو المنهج في اكتشاف التوافق بين مضامين تفاصيل الأحكام وأصول التشريع لا بد منها والذي يتكفله هو دراسة المضمون.

كما أن المضمون الذي يصل إلينا عن طريق المعصوم عليه السلام وإن كان بطريق غير صحيح إلا أنه بعد عرضه على محكم الكتاب والسنة ولمحة بعلائم الحقيقة في المضمون وأنوار الصواب في المعنى لوجود تناسب ـ الأسس والأصول التي تكلمنا عنها ـ في المدلول والمعنى مع محكمات الكتاب والسنة.. فلا يقاس بعد هذا بآراء واستنتاجات الداعين إلى نبذ الضعيف من الحديث، أو رده.

والبحث الرجالي كما قدمنا بحث ابتدائي، فإن كان لا بد منه، فمن غير الصحيح الاكتفاء به أو المساواة بينه وبين دراسة المضمون من حيث العمق والدلالة.

والذي لا يمكن إخفاؤه هو: القول بأن هذا المنهج ـ منهج دراسة المضمون ـ قد يكون متوقفاً في أحيان كثيرة على المعرفة بالعقيدة والإحاطة بالآيات والأخبار المعرفية وما إلى ذلك. والتناسق فيما بينها.

وقد تكون الإحاطة بهذه الأمور غير كاملة وتامة ـ فهي من شؤون المعصوم ـ إلا أنه يمكن استكشاف جملة منها بالبحث وبذل الجهد، فما لا يدرك كله لا يترك جله. بعد أن كان المقدار المتواصل إليه منها على طبق القواعد والموازين.

إشكال في المقام

قد يرد هنا إشكال، وهو: أن اللازم من هذا القول هو ثبوت الدور الباطل، لأن وثاقة الراوي معتمدة على وثاقة المضمون، وإذا حصل الوثوق بالمضمون تم توثيق الراوي. فيلزم بينهما الدور.

ويجاب عنه: بأنه لا دور في هذا التلازم، لأن مضمون الروايات التي يرويها الراوي، هو ما يتبناه الراوي لتلك المضامين التي رواها، وهذه المضامين بغض النظر

(1) **مستدرك الوسائل**، ج 13 – ص 300. **دعائم الإسلام**، ج 2، ص 54. **جامع أحاديث الشيعة**، ج 18، ص 92.

عن ثبوت صدورها عن المعصوم عليه السلام هي في بادئ الأمر متبنيات والتزامات من الراوي تظهر مذهبه العلمي والاعتقادي والفكري والمسلك الذي يسلكه.

فوثاقة الراوي وإن توقفت على صحة مضمون ما يرويه، وصحة المضمون ليس لها علاقة بالسند لأن الكلام واقع في جهة معينة وهي الصحة أو الوثاقة.

وهذا المنهج المتبع الذي يدعو إلى دراسة المضمون، يدعو إلى صحة صدوره.

كما أن هذه المضامين تكون مطابقة مع الروايات الأخرى عنهم عليهم السلام مثل الاستفاضة والتواتر، إذ إن الاستفاضة والتواتر لا يتوقفان على وثاقة الراوي بل يكفي في حصولهما على الجانب الكمي مع عدم المانع الكيفي من التواتر.

وعلو مضامين الروايات التي تروى عنهم عليهم السلام تكون مطابقة مع شواهد خفية في الكتاب العظيم، تكشف بيانها بتوسط مضمون ما يرويه الراوي عنهم عليهم السلام أو ما في السنة القطعية بصورة عامة.

مقاييس أهل البيت عليهم السلام لمعرفة الحديث

يجب أن تكون هناك معايير وضوابط تهدف إلى حفظ التراث، والاحتفاظ به، وترسيخه، وتبريره وتقريره. ونستطيع أن نستخلص منها مجموعة من القواعد والمنطلقات، أو المعايير والأطر، التي لابد من مراعاتها، والالتزام والتقيد بها في مجالات ومراحل البحث الرجالي والروائي في النصوص المختلفة التي تحدثنا عن الدين والعقيدة والشريعة والسيرة، وغيرها. وخصوصاً ما كان منها مرتبطاً بأقوال ومواقف وأفعال الأئمة الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

1 ـ ليس لأحد حق التشريع، ولا يؤخذ من أحد سوى الله ورسوله، ثم من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بأخذ الشريعة من أهل البيت الأطهار عليهم السلام، الذين هم السفينة التي من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوى، وهم أحد الثقلين اللذين لن يضل من تمسك بهما إلى يوم القيامة.

2 ـ لا معصوم إلا الأنبياء، ثم الأئمة الاثنا عشر عليهم السلام، وكل من عداهم يجوز

عليه الخطأ، والسهو، والنسيان وغيره، فلا يمكن الاعتماد على حدس أو حتى حس علماء الرجال ونترك ما قاله الأئمة عليهم السلام.

والقواعد التي وضعها أهل البيت عليهم السلام، والتي وصلتنا عبر حديثهم، فهي كالتالي:

أولاً: عرض الخبر على الكتاب والسنة

جعل النبي الأعظم صلى الله عليه وآله، والأئمة عليهم السلام القرآن حكماً ومرجعاً، وميزاناً، يميز به الحق من الباطل. وذلك هو ما يحكم به العقل السليم، والفطرة المستقيمة، بعد قيام الدليل القطعي على أن القرآن هو كتاب الله المنزل على نبيه المرسل.

وورد في جملة من الروايات المستفيضة عنهم عليهم السلام أنه يعرض الخبر على الكتاب والسنة فما وافق من الكتاب والسنة الثابتة أخذ وما خالفهما طرح.

ويمكن تصنيف روايات العرض على الكتاب إلى ثلاث مجاميع:

المجموعة الأولى

ما ورد بلسان الاستنكار والتحاشي عن صدور ما يخالف الكتاب من المعصومين.

عن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى الكتاب والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف[1].

أيوب بن راشد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما لم يوافق من الحديث القرآن فهو زخرف[2].

عن كليب بن معاوية الأسدي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل[3].

عن هشام بن الحكم وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خطب النبي صلى الله عليه وآله بمنى

(1) **الكافي**، ج 1، ص 69.
(2) **الكافي**، ج 1، ص 69.
(3) **المحاسن**، ج 1، ص 221.

فقال: أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله[1].

وروى البرقي بسنده، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا حدثتم عني بالحديث فأنحلوني أهنأه وأسهله وأرشده فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وان لم يوافق كتاب الله فلم أقله[2].

لأن كل ما قال صلى الله عليه وآله فهو في القرآن لأنه ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[3]، وكل ما أوحى إليه ربه فهو في الكتاب. (وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله) لأنه صلى الله عليه وآله مظهر للكتاب ومبين لأحكامه فكيف يقول ما يخالفه؟ وهذا وإن كان بحسب اللفظ خبراً لكنه بحسب المعنى أمر برد الأحاديث المنقولة عنه إلى الكتاب والأخذ بما يوافقه والإعراض عما يخالفه لعلمه بأنه يكثر عليه أكاذيب الكذابين[4].

المجموعة الثانية

ما دل على إناطة العمل بالرواية بأن يكون موافقاً مع الكتاب وعليه شاهد منه من قبيل ما رواه الكليني بسنده عن حسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به؟ قال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله، وإلا فالذي جاء كم به أولى به[5].

وهذه الرواية تسلب الحجية عن الخبر الذي ليس له موافق من الكتاب الكريم لأن دلالة الكتاب وغيره من الأدلة القطعية على حجية خبر الثقة.

والكلام في الرواية يحتمل وجهين:

أحدهما: السؤال عن الاختلاف الواقع في الحديث برواية الموثقين للحديثين

(1) **المحاسن**، ج 1، ص 221. الكافي، ج 1، ص 69.

(2) **المحاسن**، ج 1، ص 221.

(3) سورة النجم، آية 3-4.

(4) **شرح أصول الكافي**، ج 2، ص 346.

(5) **الكافي**، ج 1، ص 69. جزاء الشرط محذوف أي: فاقبلوه وقوله فالذي جاءكم به أولى به أي: ردوه عليه ولا تقبلوا منه أولى بروايته وأن يكون عنده لا يتجاوزه.

المختلفين، فيشكل الأمر للثقة بالرواة وحصول الظن بثبوتهما. ويكون قوله: (ومنهم من لا نثق به) إشارة إلى أن من الأحاديث المختلفة ما يرويه من لا نثق به منهم، أي من المحدثين، ولا يشكل حينئذ؛ لعدم الوثوق بالرواية.

وثانيهما: السؤال عن اختلاف الحديث برواية من نثق به، أي من أصحابنا الإمامية المعدلين، وبرواية من لا نثق به منهم، أي من العامة الذين هم عندنا غير موثوق بهم، ويكون السؤال عن اختلاف الحديث مطلقاً، سواء كان في أحاديثنا، أو في أحاديث العامة.

وقوله عليه السلام في الجواب: (إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله) أي فاقبلوه، والجزاء محذوف (وإلا) أي وإن لم تجدوا له شاهداً من الكتاب أو السنة الثابتة منه صلى الله عليه وآله فلا تقبلوا من الذي جاءكم به، وردوه عليه؛ فإنه أولى بروايته، وأن تكون عنده لا تتجاوزه.

قوله: (كل شيء مردود إلى الكتاب والسنة) أي يجب أن ينتهي كل شيء من الأمور الدينية إلى الكتاب أو السنة وأن يكون مأخوذاً عنه (وكل حديث لا يوافق كتاب الله) بل يخالفه (فهو زخرف) والزخرف من القول حسنه بترقيش الكذب أي تزيينه، والمراد كذب مزين بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله أو الحجج عليهم السلام.

ومن خالف كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وآله بخلاف ما أنزل في المحكم من الكتاب، أو ما أتى به النبي صلى الله عليه وآله عالماً عامداً معتقداً لفتياه فقد كفر بالله وبرسوله؛ لأن الاعتقاد بالله ورسوله لا يجامع الاعتقاد بخلاف ما أنزل في الكتاب، وأتى به النبي صلى الله عليه وآله عالماً بالمخالفة.

المجموعة الثالثة

ما دل على نفي الحجية عما يخالف الكتاب الكريم من قبيل موثقة السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: إن على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوا به، وما خالف كتاب الله فدعوه[1].

(1) **المحاسن**، ج 1، ص 226. **الكافي**، ج 1، ص 69. ج 2 - ص 54. **أمالي الصدوق**، ص 449.

قال المازندراني في شرحه للحديث: الحق وهو ضد الباطل كل ما جاء به الرسول، والمراد بالحق الخبر المطابق للواقع، والمراد بحقيقته ماهيته الموجودة فيه وكلمة «على» مع أن الظاهر أن يقول: لكل حق إما للتنبيه بالاستعلاء على أن حقيقة كل خبر باعتبار حقيقته الموجود في الأمر نفسه إذ لو لم يكن له تلك الحقيقة لم يكن حقاً، وإما باعتبار المجانسة مع قوله: «وعلى كل صواب نورا» الصواب ضد الخطأ، أي وعلى كل اعتقاد مطابق للواقع وصور علمية مطابقة لما في الأمر نفسه برهاناً فيه، وسمي البرهان نوراً لأن البرهان آلة للنفس في ظهور المعقولات كما أن النور آلة للحواس في ظهور المحسوسات ولا ريب أن ما هو صواب كان برهانه موجوداً فيه وإلا فلا يكونان موجودين في الأمر نفسه بناء على أن كل موجود في الأمر نفسه موجود في الكتاب فما لم يكن موجوداً في الكتاب لم يكن موجوداً في الأمر نفسه فإذن كتاب الله تعالى ميزان عدل لتمييز الحق من الباطل والصواب من الخطأ فإذا أردتم التمييز بين هذه الأشياء فزنوا عقائدكم وما ورد عليكم من الروايات بكتاب الله تعالى.

(فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فدعوه) فإنه باطل وخطأ وليس له حقيقة ونور وملخص القول فيه: إنكم إن أردتم أن تعرفوا حقية الخبر والاعتقاد فانظروا فإن كان له حقيقة ونور ـ أي أصل ـ أخذ منه ذلك الخبر والاعتقاد وذلك الأصل هو الكتاب فهو حق وصواب وإلا فهو باطل وخطأ والله العالم[1].

وقال رفيع الدين النائيني: قوله: (إن على كل حق حقيقة) أي على كل ثابت في الأمر نفسه من الأمور الدينية وغيرها ـ والمقصود هو الدينية ـ ما يكون مصيره إليه، أي ينتهي ثبوته وبيانه إليه. وقوله: (وعلى كل صواب نورا) أي على كل اعتقاد مطابق لما في الأمر نفسه موضحاً مبنياً يهدي إليه. قوله: (فما وافق كتاب الله) أي ينتهي في البيان والاستدلال إليه أو إلى ما يوافقه (فخذوه وما خالف كتاب الله) أي ينتهي بيانه إلى ما يخالف كتاب الله، ولا ينتهي إليه ولا إلى ما يوافقه (فدعوه)[2].

وهذه الروايات غير مقتصرة على الإمامية، فللعامة روايات مشابهة لها، ومنها:

(1) **شرح أصول الكافي**، 2، ص 343. ج 8 – ص 172 – 173.

(2) **الحاشية على أصول الكافي**، رفيع الدين محمد بن حيدر النائيني، شرح ص 230 – 231.

عن النبي ﷺ: ستكون عني رواة يروون الحديث فاعرضوه على القرآن فإن وافق القرآن فخذوها وإلا فدعوها[1].

كان ابن عباس إذا حدث قال إذا سمعتموني أحدث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوه في كتاب الله أو حسناً عند الناس فاعلموا أني قد كذبت عليه[2].

وعن النبي ﷺ قال: إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني[3].

عن عبد الله بن مسعود: فانظروا ما واطأ كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه[4].

عن معاذ، قال: إن العلم والإيمان مكانهما إلى يوم القيامة، ومن ابتغاهما وجدهما الكتاب والسنة، فاعرضوا على الكتاب كل الكلام ولا تعرضوه على شيء من الكلام[5].

قال السيد السيستاني: إن الاعتبار السندي على المختار لا يكفي في حجية الخبر، بل لا بد في تحقيق مضمون الخبر من مقايسته بشواهد الكتاب والسنة ونقده نقداً داخلياً وذلك من جهتين:

الأولى: أن لا يكون مضمون الخبر مخالفاً للمعارف المسلمة في الإسلام مما ورد في الكتاب والسنة كأن يكون هادماً لما بناه الإسلام أو بانياً لما هدمه الإسلام. واعتبار هذا الشرط من قبيل القضايا التي قياساتها معها كما هو واضح.

الثانية: أن يكون مضمونه متوافقاً مع الكتاب والسنة توافقاً روحياً بمعنى أن يتسانخ مع المبادئ الثابتة من الشريعة الإسلامية من خلال نصوصها القطعية ولو في مستوى التناسب والاستئناس. ومبنى اعتبار هذا المعنى في قبول الخبر دخالته في الوثوق به عقلاء، بناء على ما هو الصحيح من حجية الخبر الموثوق به دون خبر الثقة

---

(1) **كنز العمال**، ج 1، ص 196 - 197.

(2) **سنن الدارمي**، ج 1، ص 146.

(3) **كتاب الأم**، الإمام الشافعي، ج 7، ص 358. **معرفة السنن والآثار**، البيهقي، ج 6، ص 523.

(4) **المصنف**، ج 6، ص 112. **جامع بيان العلم وفضله**، ابن عبد البر، ج 2، ص 42.

(5) **كنز العمال**، ج 13، ص 584 – 585. **تاريخ مدينة دمشق**، ابن عساكر، ج 11، ص 463.

على ما أوضحناه في بحث حجية خبر الواحد من علم الأصول، فإنه كلما كانت هناك مجموعتان منسوبتان إلى شخص أو جهة وكانت إحداهما مقطوعة الانتساب والأخرى مشكوكة، فإنه لا بد في الوثوق بالمجموعة الثانية من الرجوع إلى المجموعة الأولى باعتبارها السند الثابت في الموضوع. وملاحظة روحها وخصائصها العامة، ثم عرض تلك المجموعة على تلك المبادئ المستنبطة فما وافقها قبل وما خالفها رد. وربما تداول إجراء مثل هذه الطريقة في تحقيق الكتب أو الأشعار المشكوكة النسبة ونحوها فإنها تقارن بما ثبت عن الشخص ثبوتاً قطعياً، بعد درس مميزاته وخصائصه ثم يحكم فيها على ضوء ذلك فلو فرضنا أن شعراً نسب إلى مثل الرضي أو مهيار الديلمي أو إلى حافظ أو سعدي، وهو لا ينسجم مع ما عرف به من أسلوب ومن صفات نفسية ومميزات فكرية فإنه لا تقبل النسبة إلا إذا كان الذي نسبه إليه رجل ثقة. وبمثل ذلك أبطل بعضهم دعوى قوم أن بعض نهج البلاغة مصنوع ومختلق، ففي شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة عن مصدق بن شبيب الواسطي أنه قال قلت لأبي محمد عبد الله ابن أحمد المعروف بابن الخشاب ـ في كلام عن الخطبة الشقشقية ـ:

أتقول: إنها منحولة! فقال: لا والله، وإني لأعلم أنها كلامه كما أعلم أنك مصدق. قال فقلت له: إن كثيراً من الناس يقولون إنها من كلام الرضي (ره) فقال: إن للرضي ولغير الرضي هذا النفس وهذا الأسلوب. قد وقفنا على رسائل الرضي وعرفنا طريقته وفنه في الكلام المنثور وما يقع مع هذا الكلام في خل ولا خمر[1].

والسر في هذا المعنى: أن كل مقتن أو مؤلف أو شاعر لا محالة يجمع شتات ما يصدر منه مبادئ عامة سارية في مختلف آثاره تشترك فيها وتتسانخ بحسبها. وقد نبه على اعتبار هذا الشرط في حجية الخبر جملة من الروايات حيث اعتبرت في قبوله موافقة الكتاب والسنة، وأمرت بطرح ما خالفهما فإن المقصود بذلك على التفسير المختار لها - التوافق أو التخالف الروحي بينه وبينهما على ما تشهد به قرائن داخلية وخارجية - وإن كان المعروف تفسيرها بالتوافق أو التخالف في المؤدى[2].

(1) **شرح نهج البلاغة**، ج 1، ص 205.
(2) **قاعدة لا ضرر ولا ضرار**، السيد منير الخباز، تقرير بحث السيستاني، (معاصر)، ط الأولى، عام 1414، مهر - قم، مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني، قم، ص 212 - 218.

وهناك الكثير من الروايات التي جاءت بهذا المعنى فأي خبر يخالف الكتاب والسنة الصحيحة يعتبر غير واجد لشرائط الصحة. وقد أحصى تلك الروايات في هذا الباب الحر العاملي في وسائل الشيعة ما يقارب الخمسين رواية، فراجع.

فيتحصل من كل تلك الروايات أن من شرائط حجية الخبر صحة المضمون، بمعنى موافقته الكتاب وعدم المخالفة له، لا بالرأي والاستحسان والأقيسة والذوق والمبتنيات الفكرية..، وهذا الشرط من الحجية بمثابة الموضوع لحجية الصدور وإن حجيته لا تنفع من دون صحة المضمون.

وصحة المضمون للروايات لها مرتبتان:

الأولى: بالموافقة بالمعنى الأعم. بمعنى مخالفتها للكتاب والسنة.

الثانية: بالموافقة بالمعنى الأخص. بأن يكون في الكتاب والسنة شاهد يوافق مضمون الخبر، وإن كان من قبيل موافقة الأصل للفرع.

فقد ورد عن الرضا عليه السلام أنه قال: ما جاءك عنا فقس على كتاب الله عز وجل وأحاديثنا، فإن كان يشبههما فهو منا، وإن لم يكن يشبههما فليس منا[1]. وفي رواية أخرى: فإن أشبهها فهو حق، وإن لم يشبهها فهو باطل[2].

وعن أبي جعفر عليه السلام ـ في حديث ـ قال: إذا جاءكم عنا حديث فوجدتم عليه شاهداً، أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به، وإلا فقفوا عنده، ثم ردوه إلينا، حتى يستبين لكم[3].

إن المراد بالأخذ بها وإن لم يكن بمعنى إغفال بقية الشرائط، إلا أن مشابهة مفاد المضمون لمفاد كتاب الله عز وجل والسنة ولو بنحو العموم يكون بمثابة القرينة من قرائن الوثوق بالصدور.

وقد ورد في أصل زيد الزراد، قال: حدثنا جابر بن يزيد الجعفي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن لنا أوعية نملؤها علماً وحكماً، وليست لها بأهل، فما نملؤها

---

(1) **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 121. (الإسلامية)، ج 18 - ص 87.
(2) المصدر نفسه (آل البيت)، ج 27، ص 123 - 124. (الإسلامية)، ج 18 - ص 89.
(3) المصدر نفسه (آل البيت)، ج 27، ص 112. **الكافي**، ج 2، ص 222.

إلا لتنقل إلى شيعتنا، فانظروا إلى ما في الأوعية فخذوها، ثم صفوها من الكدورة، تأخذونها بيضاء نقية صافية، وإياكم والأوعية فإنها وعاء سوء فتنكبوها[1].

فيكون المدار على المضمون وإن الراوي قد يضم لألفاظ الحديث ومعانيه ـ بسبب ذهنيته وقناعاته أو فهمه المتأثر بدرجة معرفته و اتجاهه ـ زوائد ولو من حيث لا يشعر واللازم هو دراسة المضمون وتصفيته عما يخالف محكمات الكتاب والسنة، وإن الناقل والراوي قد لا يكون بتلك الدرجة من العدالة أو الوثاقة والاستقامة ولكن المضمون له شواهد صدق وآيات لصحة صدوره.

قال والد البهائي: إذا جاء الحديث بخلاف الدليل القاطع من الكتاب أو السنة أو الإجماع ولم يمكن تأويله ولا حمله على بعض الوجوه، وجب طرحه من أي الأنواع كان، لأن هذه الأدلة تفيد العلم والخبر لا يفيده. وعلى هذا وقع الإجماع واستفاض النقل[2].

ونختم بما قاله أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه إلى مالك الأشتر، قال: واردد إلى الله ورسوله ما يضلعك من الخطوب، ويشتبه عليك من الأمور، فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[3]، وقال: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾[4]، فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه، والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المتفرقة، ونحن أهل رسول الله الذين نستنبط المحكم من كتابه ونميز المتشابه منه ونعرف الناسخ مما نسخ الله ووضع إصره. عن أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه إلى مالك الأشتر قال: واردد إلى الله ورسوله

(1) **الأصول الستة عشر من الأصول الأولية**، تحقيق ضياء الدين المحمودي، ص 124. الأصول الستة عشر، عدة محدثين، ص 4. **بحار الأنوار**، ج 2، ص 93. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 111.

(2) **وصول الأخيار إلى أصول الأخبار**، الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي، ص 180.

(3) سورة النساء، آية 59.

(4) سورة النساء، آية 83.

ما يضلعك من الخطوب، ويشتبه عليك من الأمور، فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم[1].

ثانياً: الحديث محكم ومتشابه

لا ريب في اشتمال القرآن الكريم على المحكم والمتشابه، ولا مانع من ذلك بعد أن صرح القرآن نفسه بوجود هذين القسمين فيه، حيث قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[2].

وقد ورد عنهم: بأن في أخبارهم متشابهاً كمتشابه القرآن ومحكماً كمحكم القرآن، وبمعرفة معنى المحكم والمتشابه في القرآن، نستطيع من خلاله التعرف إلى المحكم والمتشابه في الحديث.

لأنه من القواعد التي يجب الاهتمام بها وتمييز أقوال الأئمة عليهم السلام ـ المحكم والمتشابه ـ ومعرفة كيفية التعامل مع هذه النوعية من الأخبار.

فقد روى الشيخ الصدوق بسنده عن الإمام الرضا عليه السلام قال: من رد متشابه القرآن إلى محكمه هدى إلى صراط مستقيم ثم قال: إن في أخبارنا متشابهاً كمتشابه القرآن ومحكماً كمحكم القرآن فردوا متشابهها إلى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلوا[3].

لكن ما هو المحكم وما هو المتشابه؟

أ ـ **المحكم**: قال صاحب القاموس: أحكمه أتقنه فاستحكم ومنعه عن الفساد كحكمه حكماً وعن الأمر رجعه فحكم منعه مما يريد كحكمه[4].

---

(1) **تحف العقول**، ص 134 - 135. **نهج البلاغة**، ج 3، ص 93 - 94. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 120 - 121.

(2) **الأصول الأصيلة**، الفيض القاساني، ص 108.

(3) **عيون أخبار الرضا** 7، ج 2، ص 261. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 115.

(4) **القاموس المحيط**، ج 4، ص 98.

وقال صاحب لسان العرب: أحكمت الشيء فاستحكم: صار محكماً، واحتكم الأمر واستحكم: وثق. ونقل عن الزهري أن حكمت تأتي بمعنى أحكمت[1].

وبملاحظة هذين النصين اللغويين نحصل على النتائج الثلاث التالية في شأن هذه المادة لغة:

1 ـ إن (محكماً) مشتق من أحكم وحكم.

2 ـ إن (حكم) تأتي بمعنى وثق وأتقن، فهي ذات معنى وجودي إيجابي.

3 ـ إن (حكم) تأتي بمعنى المنع من تسرب الفساد، وهي ذات معنى عدمي سلبي.

وقد حاول بعض الباحثين في علوم القرآن أن يرجع مادة الإحكام بمشتقاتها المتعددة، كالحكم والحكمة وحكم وأحكم وغيرها إلى معنى واحد يجمعها وهو المنع[2].

ولكن المتبادر من مادة (الإحكام) معنى وجودي إيجابي هو: الإتقان والوثوق، كما يشير إلى ذلك تصريح أهل اللغة في تفسير أصل المادة، والمنع من تسرب الفساد يمكن أن يكون من مستلزمات هذا المعنى الايجابي (الإتقان) الأمر الذي صحح استعمال المادة فيه أيضاً مجازاً، من باب استعمال اللفظ الموضوع للملزوم في اللازم.

ب ـ المتشابه: قال صاحب القاموس: الشبه (بالكسر والتحريك)... المثل جمعه: أشباه وشابهه وأشبهه: ماثله. وتشابها واشتبها: أشبه كل منهما الآخر حتى التبسا. وأمور مشتبهة ومشبهة كمعظمة: مشكلة. والشبهة (بالضم) الالتباس والمثل. وشبه عليه الأمر تشبيهاً: لبس عليه. وفي القرآن المحكم والمتشابه[3].

وقال صاحب لسان العرب: الشبه والشبه والشبيه: المثل، والجمع أشباه. وأشبه الشيء الشيء: ماثله. وأشبهت فلاناً وشابهته واشتبه علي وتشابه الشيئان واشتبها: أشبه

(1) **لسان العرب**، ج 12، ص 143. **تاج العروس**، ج 16، ص 162.

(2) انظر: **علوم القرآن**، السيد محمد باقر الحكيم، ص 165 - 167. **بحوث في تاريخ القرآن وعلومه**، السيد مير محمدي زرندي، ص 260 - 261.

(3) **القاموس المحيط**، ج 4، ص 286.

كل واحد منهما صاحبه. والمشتبهات من الأمور: المشكلات. والمتشابهات: المتماثلات والتشبيه: التمثيل. والشبهة: الالتباس. وأمور مشتبهة ومشبهة: مشكلة يشبه بعضها بعضاً. وشبه عليه: خلط عليه الأمر حتى اشتبه بغيره[1].

وبملاحظة هذين النصين نجد:

1 ـ أن شابهه وأشبهه بمعنى ماثله. وكذا تشابه واشتبه، ولكنهما يدلان على وجود الوصف في الطرفين، فهو من قبيل المفاعلة.

2 ـ أن الشبه يأتي بمعنى المثل، فهو معنى وجودي ذو طابع موضوعي واقعي، ولكنه قد يطلق ـ في الوقت نفسه ـ على ما يستلزمه أحياناً من (الالتباس) الذي هو من المعاني ذات الطابع الذاتي القائم في عالم النفس، بل قد تطلق المادة ويراد منها خصوص نوع من المماثلة المؤدية إلى الالتباس، كما قد يرمي إلى ذلك صاحب القاموس في قوله الآنف: (وتشابها واشتبها أشبه كل منهما الآخر حتى التبسا). وهذا النوع من الاستعمال نجده في كل مادة تطلق على معنى يقبل الشدة والضعف، حيث قد يكون أحد مصاديق المعنى مستلزماً وجود شيء آخر.

والذي يبدو لنا هو أن المراد بالمحكمات الآيات التي تدل على معانيها على وجه واحد، بلا مانع يمنع من إرادة مثل المعاني، من دون فرق بين النص وغيره مما كانت دلالته راجحة. ويعبر عن هذا المعنى بالظهور، الذي يجب العمل على طبقه، ويؤاخذ العبد على تركه في عرف الناس وسيرتهم، ولا فرق فيه أيضاً بين الإنشاء والإحكام، وبين القصص والأخبار.

والمراد بالمتشابهات الآيات التي على خلاف المحكمات، وهي إما لا تدل على معنى ظاهر أصلاً كفواتح السور ـ على القول بأنها لا تدل على شيء ظاهر بل هي رموز بين الله وبين نبيه صلى الله عليه وآله ـ وإما تدل على معنى لكنه غير مراد قطعاً ـ بحكم العقل مثلاً ـ كقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، الدال على كونه تعالى جسماً، تعالى الله عما يصفون، والعقل السليم يأباه ويراه محالاً. أو تدل على معان متعددة، من دون

---

(1) **لسان العرب**، ج 13 - ص 503. **تاج العروس**، ج 19، ص 50.

مرجح لأحدها، ولا قرينة معينة لأي منها، وهذا النوع لا يعمل به إلا من كان في قلبه زيغ ابتغاء الفتنة، أعاذنا الله عز وجل من ذلك.

وأما عن حكمة أو حكم وجود المتشابه في القرآن والأخبار فما قيل أو ينبغي القول به أمور نتعرف إليها ضمن بيان الأغراض الباعثة على إجمال الكلمات وتشابهها في الكتب والمصنفات مطلقاً، حتى بالنسبة إلى تأليف الإنسان. ونجمل الكلام فيها على النحو التالي:

الأول: أن المصنف ربما يحاول إيراد بعض المجملات والمتشابهات في كلامه لأنه يعرف أن بعض الناس يعرفون ما يرمي إليه منها، إما لقوة فهمهم وذكائهم، وإما لتعليم المؤلف نفسه لهم، وإخبارهم بمراداته من مجملات ومتشابهات كتابه.

وبعض آخر يجهل ما يرمي إليه، فيضطرون إلى السؤال ممن يعرف، ومن الاختلاف إليه والتعامل معه، فيكتسبون بسبب ذلك مكارم الأخلاق والفضائل والمعارف، بحيث لا يحصل لهم شيء من ذلك لو لم يختلفوا إليهم بالإضافة إلى استيضاحهم عن معارف ذلك الكتاب، ولا سيما إذا كان ذلك الكتاب هو كتاب الله، وأولئك العارفون هم النبي والأئمة الأوصياء عليهم السلام.

ويدل على ذلك ما روي عن علي والأئمة من ولده: في هذا الشأن، وذلك مثل ما قاله الإمام علي عليه السلام في خطبة له: ألا إن مثل آل محمد كمثل نجوم السماء، إذا خوى نجم طلع نجم، فكأنكم قد تكاملت من الله فيكم الصنائع، وأراكم ما كنتم تأملون[1].

فلا بد للناس إذاً من أن يستضيئوا بنورهم ويهتدوا بهديهم، وقد أكد ذلك عليه السلام في خطبة له، فقال: بنا اهتديتم في الظلماء، وتسنمتم ذروة العلياء، وبنا انفجرتم عن السرار. وقر سمع لم يفقه الواعية، وكيف يراعي النبأة من أصمته الصيحة[2].

فيجب على كل من جهل التأويل أن يرجع إلى العالم به.

---

(1) **نهج البلاغة**، ج 1، ص 194. **بحار الأنوار**، ج 34، ص 215.

(2) **نهج البلاغة**، ج 1، ص 38. **بحار الأنوار**، ج 32، ص 237.

الثاني: أن المصنفين ربما يوردون في كتبهم كلاماً مجملاً ومطالب متشابهة، ليقف القارئ عندها ويتأمل معناها وما أريد منها، ويجتهد في كشف مستورها، بحيث يكون رأياً لنفسه منها، ويبتعد عن التقليد الأعمى للآخرين.

ونجد أن كثيراً من الكتب التي تطبع في هذه الأيام يثور حولها الجدل والنقاش، ويضطر كثيرون إلى البحث والتدقيق، والذي يؤدي إلى ظهور الحق وانكشاف الصواب. فمن الممكن أن يكون من جملة الأهداف من إيراد المتشابه في القرآن هو حض الناس على البحث والتدقيق والتفكر والتأمل الذي يؤدي إلى ظهور الحق، والأخذ به عن حجة ودليل، لا عن تقليد أعمى واتباع ساذج.

ولعل ما قيل عن السيد محمد باقر الحكيم من أن نوعاً من المتشابه وهو الذي لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم إنما ورد في القرآن الكريم بهذا الأسلوب كبعض المسائل الكونية وغيرها، لينطلق في تدبر حقيقتها واكتشاف ظلماتها المجهولة[1] ناظر إلى ما قلناه.

الثالث: أن بعض المصنفين ربما يهدف من إيراد المجمل والمتشابه في كتابه إلى امتحان الآخرين، ليعرف آراءهم واتجاهاتهم بالنسبة إليه أو بالنسبة إلى كتابه. فمن يرى أن المصنف حكيم لا يأتي بما هو لغو يتوقف في الحكم ويوكل علم المجمل والمتشابه إلى ذلك المصنف، وإذا كان في قلبه مرض وزيغ فيعمل بما تشابه منه من أجل الوصول إلى بعض أغراضه الفاسدة.

ولعل بعض المتشابهات القرآنية من هذا القبيل أيضاً، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ﴾[2].

الرابع: أنه ربما يكون بعض الكلام مفهوماً للمخاطبين به في الصدر الأول حين تأليف الكتاب، من دون حاجة إلى قرائن لفظية لبيان المراد، بل يكفي اللفظ نفسه في بيانها، ولكنه إذا طال الزمن ونسيت القرائن فلربما يصير مجهولاً لا يفهم منه مطالعه شيئاً، إلا من كان له اطلاع على الظروف والأحوال التي كانت تحيط به حين صدوره.

---

(1) **علوم القرآن**، الحكيم، ص 182.

(2) سورة ال عمران، آية: 7.

ويمكن أن تكون بعض المتشابهات القرآنية من هذا القبيل، وكمثال على ذلك نذكر أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ﴾[1].

فإن من لم يطلع على سبب نزول الآية وعلى ما كان مرسوماً في الجاهلية من إحلال بعض الأشهر الحرم لم يفهم من الآية شيئاً، ويراها من المتشابهات.

الخامس: أن من يصنف كتاباً يحتوي على علوم كثيرة ومع ذلك يكون سهل التناول سهل الحفظ تسهل المحافظة عليه فلا بد له من توخي الاختصار فيه، بأن لا يذكر إلا ما كان أصلاً جامعاً من دون تعرض للقرائن حالية كانت أو زمانية أو غيرها، فيكون كتابه جامعاً لأصول المطالب، وإن لم يمكن فهم جزئياتها من ألفاظه، إذ لو أراد أن يذكر فيه كل ما له مدخلية في توضيح الجزئيات لكان الكتاب من الضخامة بحيث يتعذر حفظه والمحافظة عليه.

فلعل بعض المتشابهات القرآنية قد روعي فيها هذه الناحية، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾. فإن هذه الآية بظاهرها من المتشابه، ولها ظاهر غير مراد، ولكن إذا علم سبب نزولها تصير محكمة واضحة الدلالة، من دون أي إجمال أو تشابه فيها. وذلك لأن سبب نزول هذه الآية هو ـ على ما قيل ـ أن المسلمين كانوا يعتقدون أن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة سوف يعرضهم للإشكالات الكثيرة من اليهود والنصارى، ويجعلهم في موقف حرج، فنزلت الآية لتدل على أنه: ليس البر أن تولوا وجوهكم (بصلاتكم) قبل المشرق (أيها النصارى) والمغرب (أيها اليهود). أي إنها تريد أن تقول لهم: إن التوجه إلى المشرق والمغرب في الصلاة ليس بنفسه براً ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾.

فلو أريد إحكام الآية فلا بد من زيادة تلك الكلمات في الآية، وتصير بذلك ضعف ما هي عليه الآن[2].

---

(1) سورة التوبة، آية: 37.

(2) ومما تقدم نستنتج أن الذين أشكلوا على قوله تعالى: (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات وآخر متشابهات) بأن التشابه مخل بالغرض من القرآن، حيث يفترض فيه أنه الكتاب الهادي والخالد. هذا الإشكال لا يصح، لأن تلك الوجوه الخمسة المتقدمة لذكر المتشابه إذا كانت ممكنة عقلاً فهي ليس =

إن هذه المسألة من المسائل الخطرة جداً حيث يجب علينا تمييز المحكم من المتشابه في أقوال الأئمة عليهم السلام لكي يؤخذ المحكم ويعمل به بعد الإيمان به، أما المتشابه فيجب أن لا يعمل به طبعاً بعد الإيمان به أيضاً.

فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إن القرآن فيه محكم ومتشابه فأما المحكم فنؤمن به فنعمل به وندين به وأما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به وهو قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾[1].

إن هذه المسألة مما لا يلتفت إليه في علم الحديث فقد غُض البصر عنها كما هي الحال في أغلب القواعد. فإن اهتمام علماء الرجال والباحثين في هذا المجال منصبة على معرفة أحوال الرجال وطبقات الرواة فإن مثل هذه المسائل لا تولى أدنى اهتمام.

ثالثاً: خروج الأحاديث تقية

اضطر أهل البيت عليهم السلام إلى استعمال التقية في أقوالهم وأفعالهم الصادرة عنهم عليهم السلام، وكانت مخالفة لما يرونه من حكم الشرع تقية، بسبب الظروف التي مرت عليهم عليهم السلام فقد كانت هذه الظروف على أعلى مستويات الاضطهاد والظلم مما جعل الأنظار والعيون تتلفت من حولهم وعلى طول حياتهم الشريفة، ولذلك فإنهم كانوا يفتون الناس في بعض الأحيان بشيء من التقية[2].

= فقط تثبت أن التشابه ليس مخلاً بالغرض، وإنما تزيد على ذلك بأن يصير وجود المتشابه لازماً وواجباً، وعدمه هو المخل بالغرض. هذا ما سنح لنا بيانه في هذه الفرصة، ونأمل أن نوفق لبحث مواضيع قرآنية أخرى. (راجع: **بحوث في تاريخ القرآن وعلومه**، السيد مير محمدي زرندي)

(1) **بصائر الدرجات**، ص 223. **بحار الأنوار**، ج 89، ص 382. **وسائل الشيعة** (الإسلامية)، ج 18، ص 146.

(2) قال الآلوسي في تفسير قوله ﷻ: (أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير). وفي الآية دليل على مشروعية التقية وعرفوها بمحافظة النفس أو العرض أو المال من شر الأعداء، والعدو قسمان: الأول: من كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين كالكافر والمسلم، والثاني: من كانت عداوته مبنية على أغراض دنيوية كالمال والمتاع والملك والإمارة... ومما يدل على أنها رخصة - ما روي عن الحسن - أن مسيلمة الكذاب أخذ رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ فقال لأحدهما: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم فقال: أتشهد أني رسول الله؟ قال: نعم ثم دعا بالآخر فقال له: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم فقال: أتشهد أني رسول الله؟ قال: إني أصم قالها ثلاثاً، وفي كل يجيبه بأني =

فكان زمن الأئمة عليهم السلام زمن تقية واستتار من مخالفيهم وكثيراً ما يجيبون السائل على وفق معتقده أو معتقد بعض الحاضرين، أو بعض من عساه يصل إليه من المناوين أو يكون عاماً مقصوراً على سببه، أو قضية في واقعة مختصة بها، أو اشتباهاً على بعض النقلة عنهم، أو عن الوسائط بيننا وبينهم كما وقع في الأخبار عن النبي مع أن زمان معظم الأئمة عليهم السلام كان أطول من الزمان الذي انتشر فيه الإسلام ووقع فيه النقل عن النبي وكانت الرواة عنهم أكثر عدداً فهم بالخلاف أولى.

وما كانت التقية منهم إلا للحفاظ على أنفس وأعراض وأموال أتباعهم من سطوة خلفاء الجور وولاتهم. فكانوا لا يبيحون بالحكم الواقعي إلا عند الأمن على أنفسهم وشيعتهم من أولئك الحكام. وعلى ذلك دلت الروايات.

ففي الإرشاد، أن علي بن يقطين كتب إلى أبي الحسن موسى عليه السلام يسأله عن الوضوء؟ فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام: فهمت ما ذكرت من الاختلاف في الوضوء، والذي آمرك به في ذلك أن تمضمض ثلاثاً، وتستنشق ثلاثاً، وتغسل وجهك ثلاثاً، وتخلل شعر لحيتك وتغسل يديك إلى المرفقين ثلاثاً، وتمسح رأسك كله، وتمسح ظاهر أذنيك وباطنهما، وتغسل رجليك إلى الكعبين ثلاثاً، ولا تخالف ذلك إلى غيره. فلما وصل الكتاب إلى علي بن يقطين تعجب مما رسم له أبو الحسن عليه السلام فيه مما جميع العصابة على خلافه ثم قال: مولاي أعلم بما قال، وأنا أمتثل أمره فكان يعمل في وضوئه على هذا الحد ويخالف ما عليه جميع الشيعة امتثالاً لأمر أبي الحسن عليه السلام، وسعى بعلي بن يقطين إلى الرشيد، وقيل: إنه رافضي فامتحنه الرشيد من حيث لا يشعر، فلما نظر إلى وضوئه ناداه كذب يا علي بن يقطين! من زعم أنك من الرافضة وصلحت حاله عنده، وورد عليه كتاب أبي الحسن عليه السلام ابتدأ من الآن يا

= أصم فضرب عنقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: أما هذا المقتول فقد مضى على صدقه ويقينه وأخذ بفضله فهنيئاً له. وأما الآخر فقد رخصه الله صلى الله عليه وآله فلا تبعة عليه. (**تفسير الآلوسي**، ج 3، ص 121 - 122). وقال الخطيب البغدادي: جاء عمر بن حماد بن أبي حنيفة، فجلس إلينا، فقال: سمعت أبي حماداً يقول: بعث ابن أبي ليلى إلى أبي حنيفة فسأله عن القرآن. فقال: مخلوق، فقال: تتوب وإلا أقدمت عليك؟ قال فتابعه، فقال القرآن كلام الله، قال فدار به في الخلق يخبرهم أنه قد تاب من قوله القرآن مخلوق. فقال أبي: فقلت لأبي حنيفة كيف صرت إلى هذا وتابعته؟ قال: يا بني خفت أن يقدم علي فأعطيته التقية. (**تاريخ بغداد**، ج 13، ص 376 - 377).

علي بن يقطين وتوضأ كما أمرك الله تعالى، اغسل وجهك مرة فريضة، وأخرى إسباغاً، واغسل يديك من المرفقين كذلك وامسح بمقدم رأسك وظاهر قدميك من فضل نداوة وضوئك فقد زال ما كنا نخاف منه عليك والسلام[1].

عن خلاد بن عمارة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: دخلت على أبي العباس في يوم شك وأنا أعلم أنه من شهر رمضان وهو يتغدى، فقال: يا أبا عبد الله ليس هذا من أيامك، قلت: لم يا أمير المؤمنين؟ ما صومي إلا بصومك، ولا إفطاري إلا بإفطارك، قال: فقال: ادن، قال: فدنوت فأكلت وأنا ـ والله ـ أعلم أنه من شهر رمضان[2].

عن سالم أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله إنسان وأنا حاضر فقال: ربما دخلت المسجد وبعض أصحابنا يصلون العصر وبعضهم يصلون الظهر فقال: أنا أمرتهم بهذا لو صلوا على وقت واحد عرفوا فأخذ برقابهم[3].

فقد روى الشيخ الكليني في الكافي بسنده عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: يا زياد ما تقول لو أفتينا رجلاً ممن يتولانا بشيء من التقية؟ قال: قلت له: أنت أعلم جعلت فداك، قال: إن أخذ به فهو خير له وأعظم أجراً. وفي رواية أخرى إن أخذ به أوجر، وإن تركه والله أثم[4].

وقد بين أهل البيت عليهم السلام هذا الأمر لأصحابهم، وبينوا القاعدة التي يجب أن تتبع إن جاءهم حديث فيه تقية، وكيفية تعاملهم معه:

فعن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن مسألة فأجابني ثم جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجابني وأجاب صاحبي، فلما خرج الرجلان قلت: يا ابن رسول الله رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فأجبت كل واحد منهما بغير ما أجبت به صاحبه؟ فقال: يا زرارة! إن هذا خير لنا وأبقى لنا ولكن ولو اجتمعتم على أمر واحد لصدقكم الناس

---

(1) **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 1، ص 444 - 445.
(2) المصدر نفسه (آل البيت)، ج 10، ص 132 - 133.
(3) **الكافي**، ج 3، ص 276 - 277.
(4) المصدر نفسه، ج 1، ص 65.

علينا ولكان أقل لبقائنا وبقائكم. قال: ثم قلت لأبي عبد الله عليه السلام: شيعتكم لو حملتموهم على الأسنة أو على النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين، قال: فأجابني بمثل جواب أبيه[1].

وعن نصر الخثعمي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من عرف أنا لا نقول إلا حقاً فليكتف بما يعلم منا فإن سمع منا خلاف ما يعلم فليعلم أن ذلك دفاع منا عنه[2]. أي قولنا بخلاف ما يعلمه منا دفع للضرر والفتنة منا عنه فليرض بذلك ويعمل به.

وقال: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فردوه، فإن لم تجدوهما في كتاب الله فاعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق أخبارهم فذروه، وما خالف أخبارهم فخذوه[3].

كما أن أتباع مدرسة الخلفاء كثيراً ما يسألون أئمة أهل البيت عن تلك المسائل في مجالس عامة حيث لم يكن بمقدور الأئمة حينذاك أن يبينوا حكم الله وسنة الرسول في مورد السؤال الذي كان مخالفاً لاجتهاد مدرسة الخلفاء، صوناً لدمائهم ودماء شيعتهم، وكانوا مكرهين أحيانا على الإجابة بما يوافق رأي مدرسة الخلفاء، حتى إذا أتيح لهم فرصة الإجابة دونما تقية، بينوا حكم الله وسنة الرسول في المسألة فمن ثم ورد بعض الأحاديث عنهم في مسألة واحدة مختلفة في بيان الحكم.

فقد روى الشيخ الطوسي بسنده عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما سمعت مني يشبه قول الناس فيه التقية، وما سمعت مني لا يشبه قول الناس فلا تقية فيه[4].

إن المقصود بالناس في الخبر هم من خالف الأئمة عليهم السلام فما خرج من الأحاديث

---

(1) **الكافي**، ج 1، ص 65.
(2) المصدر نفسه، ج 1، ص 66.
(3) المصدر نفسه، ج 1.
(4) **الاستبصار**، ج 3، ص 318. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 123.

موافق لما عليه المخالفون ففيه تقية أما حكم هذه الأحاديث من ناحية العمل بها فقد صرح الأئمة عليهم السلام بجواز العمل بالأحاديث التي خرجت تقية.

وقد جاء في الكافي بسنده عن أبي جعفر الأحول، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يسع الناس حتى يسألوا ويتفقهوا ويعرفوا إمامهم. ويسعهم أن يأخذوا بما يقول وإن كان تقية[1].

أي وإن وجدت في قوله تقية فكانت تامة أو إن كانت أقواله تقية فكانت ناقصة، وذلك لأنه كما يكون لله تعالى على العباد حكم في الأمر نفسه كذلك له عليهم حكم لدفع الضرر عنهم، والكل مشروع لمصالحهم فكما يجب عليهم الأخذ بالأول كذلك يجب عليهم الأخذ بالثاني لدفع الضرر، فالتقية أيضاً دين يجب عليهم التدين به[2].

فإن الأحاديث التي خرجت من الأئمة عليهم السلام لا يمكن أن يكون بها معصية لله تبارك وتعالى لأنه لا يمكن أن يعصى الله بحجة التقية ولهذا السبب كان العمل بأحاديث التقية جائز. بالإضافة إلى أن الأحاديث المروية عنهم عليهم السلام كانت أكثرها في الأمور العملية الفرعية لا في الأصول الاعتقادية وما يجري مجراها من الأمور المهمة.

قال القاساني: قال بعض المحققين: إن الاختلافات الواقعة في الأحاديث المروية عن أصحاب العصمة عليهم السلام أكثرها في الأمور العملية الفرعية لا في الأصول الاعتقادية وما يجري مجراها من الأمور العظيمة المهمة، والاختلاف في القسم الأول ليس اختلافاً لا يسع الناس أن يأخذوا بأيهما كان بعد أن يكون كلاهما ثابتاً عن أهل بيت النبوة عليهم السلام أو مستنداً إليهم والناس لجمود قرائحهم وعدم تفقههم في المسائل العلمية الأصولية والعملية الفرعية صعب عليهم الأمر في مثلها واستشكلوه حتى جزموا بالقدح في إحدى الروايتين أما من جهة الراوي وجرحه وإما من جهة المتن وحمله على التقية.

(1) **الكافي**، ج 1، ص 40.

(2) راجع: **شرح أصول الكافي**، ج 2، ص 108. **الحاشية على أصول الكافي**، شرح ص 124.

ثم قال: إن أجوبتهم عليهم السلام مع اختلافها وكونها في مسألة واحدة كلها حق وصواب[1].

لذا فلا بد من مراعاة هذه الأحاديث الواردة إلينا عنهم عليهم السلام وفق القاعدة التي وضعوها (ما سمعت مني يشبه قول الناس فيه التقية، وما سمعت مني لا يشبه قول الناس فلا تقية فيه). فإذا ورد حديث عن راو ما تقية، مع وجود رواية أخرى تنطق بالحكم الشرعي وهي مخالفة لرواية الراوي فلا يمكن الجزم بأن تلك الرواية مكذوبة أو مدسوسة أو موضوعة.. بعد أن تبين لنا مما تقدم أسباب التقية في الحديث.

رابعاً: مخالفة العامة

ومن القواعد الأخرى التي وضعها الأئمة عليهم السلام عند اختلاف الأحاديث هي عرض الأحاديث على ما ذهب إليه العامة فالحديث الذي يوافق مذهبهم يترك والذي يخالفهم يؤخذ به.

فإن الرشد كما قال أهل البيت هو في مخالفة العامة، وهو من الحقائق الواقعية الثابتة في صقع الخارج. ولذا يقول صاحب دلائل الصدق المظفر رحمه الله إننا عندما نريد تضعيف رواية من روايات العامة نستشهد بأقوال رجالييهم حيث تبين ندرة وجود الخبر التام والصحيح عندهم وبالتالي لا رشد في رواياتهم من جهة عدم ثبوتها حقيقة وواقعاً كما أن تعمد العامة مخالفة الشيعة وعلى مر التاريخ يجعل ما عندهم قرينة على صحة ما خالفهم عندنا. ويشهد لذلك مرفوعة أبو إسحاق الجرجاني قال: قال أبو عبد الله عليه السلام أتدري لم أمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة. فقلت لا أدري فقال: إن علياً عليه السلام لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه فإذا أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم ليلتبسوا على الناس[2].

وكذا يشهد له ما في معتبرة أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما أنتم والله

(1) سورة ال عمران، آية 7.

(2) **الوسائل**، ج 18، ص 83.

على شيء مما هم فيه ولا هم على شيء مما أنتم فيه فخالفوهم فما هم من الحنيفية على شيء[1].

وهذه الرواية صريحة جداً في أن مخالفتهم إنما هي لأجل أنهم ليسوا في الحق والرشد في شيء واقعاً لا تعبداً، بل يمكن دعوى ظهور جملة (فان الرشد في خلافهم. .) في بطلان ما عندهم حقيقة.

وقد عقدنا في كتابنا (التمرد على حقائق التاريخ)[2] هذه القاعدة، وبينا هناك أن المراد من لفظ (العامة) هو أعم مما يتصور، لأنه لا يقتصر على أهل السنة أو المذاهب الأربعة، وإنما يراد به في حديث الإمام الصادق عليه السلام هو عامة الناس حتى وإن كانوا من الشيعة، وقد نرى اليوم أن هناك الكثير من المسائل التي يتبعها الناس ويقيمون لها المراسيم لا وجود لها أصلاً في الفقه الإسلامي.

وعلى هذا فإن المراد بالعامة في حديث الإمام الصادق عليه السلام كما يقول الشيعة هم (أولئك الرعاع وقادتهم من الفقهاء الذين كانوا يسيرون بركاب الحكام ويبررون لهم جملة تصرفاتهم بما يضعون لهم من حديث حتى انتشر الوضع على عهدهم انتشاراً فظيعاً)[3]. صحح لمثل يحيى بن سعيد القطان أن يقول: (لو لم أرو إلا عمن أرضى ما رويت إلا عن خمسة وليحيى بن معين قوله: (كتبنا عن الكذابين وسجرنا به التنور وأخرجنا خبزاً نضيجاً)) إلى غيرها من آراء وأقوال أرباب الجرح والتعديل.

وليس المراد بالعامة في الصحيحة وأمثالها أولئك الأئمة الذين عرفوا بعد حين بأئمة المذاهب الأربعة وأتباعهم، لأن هؤلاء الأئمة ما كان بعضهم على عهد الإمام الصادق كالشافعي، وابن حنبل، والذين كانوا على عهده ما كان لهم ذلك الشأن، بحيث يكونون رأياً عاماً ليصح إطلاق لفظ العامة عليهم وعلى أتباعهم. وعامة الناس من السنة لم تجمع كلمتهم عليهم ـ بواسطة السلطة ـ إلا في عصور متأخرة جداً عن

(1) **الوسائل**، ج 18، ص 85.
(2) في (الرد على كتاب عمر والتشيع، للأستاذ حسن العلوي). مخطوط.
(3) **الأصول العامة للفقه المقارن**، السيد محمد تقي الحكيم، ص 369. **أصول البحث**، الدكتور عبد الهادي الفضلي، ص 79.

عصر الإمام الصادق عليه السلام حيث أبطل (الظاهر بيبرس البندقداري) غيرها من المذاهب في مصر وقصرها عليها[1] ومنه انتشرت في بقية الأمصار.

وعلى هذا فإن كلمة الإمام الصادق عليه السلام لم توجه إلا إلى أولئك الكذابين من أذناب الحكام فقهاء ومحدثين ممن يستسيغون الكذب والدس مراعاة لعواطفهم وميولهم السياسية وغيرها. ووجود حديثين لا تعرض للكتاب لمضمونهما أحدهما موافق للعامة وهم ممن يستسيغون الكذب على المعصوم، والآخر مخالف لهم لا بد وأن يكون الموافق هو الذي يستحق وضع علامات الاستفهام عليه. على أن الإمام ربما صدرت عنه فتاوى توافق ما انتشر عند العامة، ومبعثها على الأكثر أن الإمام كان يجيب السائل على وفق ما يدين به، فيقول له: إنهم يرون في العراق كذا وفي الحجاز كذا، ونقول نحن كذا، وللسائل أن يختار ما يدين به وربما نقل السائل ما يختاره عن الإمام كفتوى له، بينما تكون فتوى الإمام ـ أن صح تسميتها فتوى ـ على خلافها فتتكون لدى الآخرين فتويان متعاكستان عنه، وبهذا صح جعل المقياس من قبله بأن ما وافق العامة مما نقل عنه هو الذي يجب طرحه عند المعارضة.

إن الفقهاء الذين كانوا يسيرون بركاب الحكام ويبررون لهم تصرفاتهم بما يضعون لهم من حديث حتى انتشر الوضع على عهدهم وقد أحدثوا ما أحدثوا به مما بينه لنا التاريخ الإسلامي على مر العصور.

فقد أحدث الحكام وزيفوا وغيروا سنن الله ورسوله، أمثال معاوية بن أبي سفيان.

ومنها أحدوثته في الديات، أخرج الضحاك في الديات ص 50 من طريق محمد ابن إسحاق قال: سألت الزهري قلت: حدثني عن دية الذمي كم كانت على عهد رسول الله؟ قد اختلف علينا فيها. فقال: ما بقي أحد بين المشرق والمغرب أعلم بذلك مني، كانت على عهد رسول الله ألف دينار وأبي بكر وعمر وعثمان حتى كان معاوية أعطى أهل القتيل خمسمائة دينار، ووضع في بيت المال خمسمائة دينار[2].

---

(1) **دراسات في الفلسفة الإسلامية**، للتفتازاني الغنيمي، ص 122. عن الأصول العامة للفقه المقارن، ص 369.

(2) وراجع البيهقي في سننه، ج8، ص102. وابن كثير في تاريخه، ج 8، ص139.

ومنها ترك التكبير المسنون في الصلوات أخرج الطبراني (وفي نيل الأوطار: الطبري) عن أبي هريرة: إن أول من ترك التكبير معاوية، وروى أبو عبيد: إن أول من تركه زياد. وأخرج ابن أبي شيبة من طريق سعيد بن المسيب أنه قال: أول من نقص التكبير معاوية[1].

قال ابن حجر: هذا لا ينافي الذي قبله، لأن زياداً تركه بترك معاوية. وكان معاوية تركه بترك عثمان[2]، وقد حمل ذلك جماعة من أهل العلم على الإخفاء. وفي الوسائل: أول من نقص التكبير معاوية كان إذا قال: سمع الله لمن حمده. انحط إلى السجود فلم يكبر، وأسنده العسكري عن الشعبي، وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال: أول من نقص التكبير زياد[3].

وقال الشوكاني: هذه الروايات غير متنافية، لأن زياداً تركه بترك معاوية، وكان معاوية تركه بترك عثمان وقد حمل ذلك جماعة من أهل العلم على الإخفاء، وحكى الطحاوي: إن بني أمية كانوا يتركون التكبير في الخفض دون الرفع، وما هذه بأول سنة تركوها[4].

يظهر من هذه الرواية أن تغيير الأمويين هذه السنة الشريفة وفي مقدمهم معاوية كان مطرداً بين الناس حتى كادوا ينسون السنة فحسبوا من ناء بها أحمق، أو تعجبوا منه كأنه أدخل في الشريعة ما ليس منها، كل ذلك من جراء ما اقترفته يدا معاوية الأثيمتان وحزبه، وجنحت إليه ميولهم وشهواتهم، فبعداً لأولئك القصيين عما جاء به محمد.

فمرحى بخليفة يجهل حكماً واحداً من الشريعة من شتى نواحيه، أو: يعلمه لكنه يتلاعب به كيفما حبذته له ميوله، وهو لا يقيم للحكم الإلهي وزناً، ولا يرى لله حدوداً

(1) **فتح الباري**، ج 2، ص 215. **تاريخ الخلفاء للسيوطي**، ص 134. **نيل الأوطار**، ج 2، ص 266. **شرح الموطأ للزرقاني**، ج 1، 145.

(2) **في فتح الباري** ج2، ص 215.

(3) **الوسائل إلى مسامرة الأوائل** ص 15.

(4) **نيل الأوطار**، للشوكاني، ج 2، ص 266. وأخرج الشافعي في كتابه (الأم)، ج 1، ص 93. كما في البحر الزخار، ج 1، ص 249.

لا يتجاوزها. ولا يبالي بما تقول على الله ولا يكترث لمغبة ما أحدثه في الدين وفي الذكر الحكيم قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ﴾[1].

قال ابن حجر: استقر الأمر على مشروعية التكبير في الخفض والرفع لكل مصل، فالجمهور على ندبية ما عدا تكبيرة الإحرام، وعن أحمد وبعض أهل العلم بالظاهر يجب كله. وقال: أشار الطحاوي إلى أن الإجماع استقر على أن من تركه فصلاته تامة، وفيه نظر لما تقدم عن أحمد، والخلاف في بطلان الصلاة بتركه ثابت في مذهب مالك إلا أن يريد إجماعاً سابقاً[2].

ومنها ترك التلبية خلافاً لعلي عليه السلام أخرج النسائي[3] والبيهقي[4] من طريق سعيد ابن جبير قال: كان ابن عباس بعرفة فقال: يا سعيد! مالي لا أسمع الناس يلبون؟ فقلت: يخافون معاوية. فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال: لبيك اللهم لبيك، وإن رغم ألف معاوية، اللهم العنهم فقد تركوا السنة من بغض علي.

وقال السندي في تعليق سنن النسائي: (من بغض علي) أي لأجل بغضه، أي وهو كان يتقيد بالسنن فهؤلاء تركوها بغضاً له. وفي كنز العمال: عن ابن عباس قال: لعن الله فلاناً إنه كان ينهى عن التلبية في هذا اليوم يعني يوم عرفة، لأن علياً كان يلبي فيه. ابن جرير.

وفي مسند الإمام أحمد عن سعيد بن جبير قال: أتيت ابن عباس بعرفة وهو يأكل رماناً فقال: أفطر رسول الله بعرفة وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه. وقال: لعن الله فلاناً عمدوا إلى أعظم أيام الحج فمحوا زينته، وإنما زينة الحج التلبية[5].

هذه النزعة الأموية الممقوتة بقيت موروثة عند من تولى معاوية جيلاً بعد جيل

---

(1) سورة الحاقة، آية 44-45.
(2) **فتح الباري**، ج 2، ص 215- 216.
(3) **سنن النسائي**، ج 5، ص 253.
(4) **السنن الكبرى**، ج 5، ص 113.
(5) **مسند الإمام أحمد**، ج1، ص217. وفي تاريخ ابن كثير، ج 8، ص 130. من طريق صحيح عن سفيان عن حبيب عن سعيد عن ابن عباس أنه ذكر معاوية وأنه لبى عشية عرفة فقال فيه قولاً شديداً، ثم بلغه أن علياً لبى عشية عرفة فتركه. وقال ابن حزم في المحلى، ج 7، ص 136. كان معاوية ينهى عن ذلك.

فترى القوم يرفعون اليد عن السنة الثابتة خلافاً لشيعة أمير المؤمنين، أو إحياء لما سنته يد الهوى تجاه الدين الحنيف. كما كان معاوية يفعل ذلك إحياء لما أحدثه خليفة بيته الساقط تارة، كما مر، وخلافاً للإمام آونة كما في التلبية وغيرها.

يقول ابن تيمية في منهاجه: وطائفة وضعوا لمعاوية فضائل، ورووا أحاديث عن النبي في ذلك، كلها كذب[1].

وكذلك ما فعله الرشيد حيث استجلب إسحاق المعروف بأبي حذيفة، المتوفى سنة 200 هجرية، وهو معروف بالكذب ومشهور بالوضع، فأمره الرشيد أن يجلس في مسجد ابن رغبان يحدث الناس، فأخذ إسحاق يحدث بالأكاذيب، ويروي عن خلق من الثقات، أكثرهم ماتوا قبل أن يولد.

وقال الخطيب البغدادي: لما قدم الرشيد المدينة، أعظم أن يرقى منبر النبي في قباء أسود ومنطقة، فقال أبو البختري: حدثني جعفر بن محمد الصادق عن أبيه، قال: نزل جبرئيل على النبي، وعليه قباء ومنطقة، مخنجراً فيها بخنجر[2].

فترى القاضي يرتجل وضع الحديث، رغبة لنوال السلطان! وقال المعافى التميمي:

ويل وعول لأبي البختري	إذا ثوى للناس في المحشر
من قوله الزور وإعلانه	بالكذب في الناس على جعفر
والله ما جالسه ساعة	للفقه في بدو ولا محضر
ولا رآه الناس في دهره	يمر بين القبر والمنبر
يا قاتل الله ابن وهب لقد	أعلن بالزور وبالمنكر
يزعم أن المصطفى أحمداً	أتاه جبريل التقي السري
عليه خف وقبا أسود	مخنجراً في الحقو بالخنجر

(1) منهاج السنة، ج 2، ص 207.

(2) تاريخ بغداد، ج 13، ص 483.

واستقدم المهدي أبا معشر السندي وأشخصه إلى بغداد، وقال: تكون بحضرتنا تفقه من حولنا، وكان أبو معشر ماهراً بوضع الأحاديث والقصص، فقال ابن جزرة: أبو معشر أكذب من تحت السماء[1].

وقد جمع العلامة الكبير الشيخ الأميني قدّس سرُّه قائمة بأسماء الرواة الذين رووا الموضوعات والمقلوبات، وقدرها بـ (أربعمائة وثمانية آلاف وستمائة وأربعة وثمانين) حديثاً موضوعاً ومقلوباً[2]. واستقصى سماحته (سبعمائة) من وضاع الحديث، في الجزء الخامس من كتابه الغدير.

وكشف اللثام الفيروزآبادي في (سفر السعادة)، والعجلوني في (كشف الخفاء)، والسيوطي في (اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة)، وابن درويش في (أسنى المطالب) عن مئات الموضوعات.

وقال القرطبي: قد ذكر الحاكم وغيره من شيوخ المحدثين: أن رجلاً من الزهاد انتدب في وضع الأحاديث في فضل القرآن وسوره، فقيل له: لم فعلت هذا؟ فقال: رأيت الناس زهدوا في القرآن، فأحببت أن أرغبهم فيه، فقيل: فإن النبي قال: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، فقال: أنا ما كذبت عليه، وإنما كذبت له[3].

إن سيطرة الطبقة الحاكمة على زمام الأمور، وفسح المجال لثلة من وضاع الحديث، يسرحون ويمرحون كيفما شاءوا، ألجأت البعض من المخلصين العاملين أن يلزموا دورهم ولا يتعدوها خوف الحبس والإهانة. وراح الأمويون ـ بعد ذلك ـ يؤيدون كل ما وافق أهواءهم، ويكيلون التهم والافتراءات لكل من تسول له نفسه أن يقف أمامهم، أو يعارضهم ببنت شفة وكان من نتيجة ذلك، أن جابهوا شيعة أمير المؤمنين والأئمة المعصومين ـ الذين لم يرضخوا لحظة واحدة لظلم الظالمين ـ مجابهة قاسية. وبدأوا أولاً بمنع جميع المحدثين أن يذكروا علياً وأهل بيته بخير، ولا يروون حديثهم، فكان العلماء إذا أرادوا أن يحدثوا عن علي كنوه بأبي زينب. ولم يكتفوا

(1) **تاريخ بغداد**، ج 4، ص 431.
(2) **راجع الغدير**، ج 5، ص 290.
(3) **التذكار**، ص 155.

بذلك! بل تعدوها إلى مخالفة كل رأي اعتمده الشيعة الإمامية، وجابهوه بالرفض، لا لشيء، إلا لأنهم أتباع علي عليه السلام!!. فعن أبي إسحاق الأرجاني رفعه قال: قال أبو عبد الله: أتدري لم أمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟ فقلت: لا أدري، فقال: إن علياً لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره وكانوا يسألون أمير المؤمنين عن الشيء لا يعلمونه فإذا أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم ليلتبسوا على الناس[1].

كما أن منع كتابه الحديث أثر الأثر البالغ في السنة الشريفة من تحريف. فعن السيدة عائشة أنها قالت: إن أبي جمع الحديث عن رسول الله وكان خمسمائة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيراً، قالت: فغمني، فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك! فلما أصبح قال: أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك، فجئته بها، فدعا بنار فحرقها[2].

وأما الخليفة عمر بن الخطاب فلم يلبث أن عدل عن كتابة السنن، بعد أن عزم على تدوينها، قال ابن سعد في طبقاته: إن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب، فأنشد الناس أن يأتوه بها، فلما أتوه أمر بتحريقها[3].

وامتنع ـ عند ذاك ـ كثيرون عن الكتابة، منهم عبيدة بن عمرو السلماني المرادي، (ت عام 72 هـ)، وإبراهيم بن يزيد التيمي، (ت 92 هـ)، وجابر بن زيد، (ت 93 هـ)، وإبراهيم بن يزيد النخعي، (ت 96 هـ)[4].

وكان من جراء هذا المنع، أن تجرأ المتخرصون بالكذب على الله ورسوله، وتزلف المتزلفون من وضاع الحديث، وباعة الضمير والوجدان، وذوي الأهواء الضالة، وأصحاب النزعات الهوجاء الباطلة، ليكسبوا الدراهم والدنانير، مقابل أحاديث لفقوها على الرسول المصطفى. ودبت يد التحريف تثير في أوساط الأمة روح الشقاق والنفاق، وتبعث فيهم روح اليأس واللامبالاة، وتوسع فيهم عوامل التفرقة

(1) راجع: **وسائل الشيعة**.

(2) **تذكرة الحفاظ**، ج 1، ص 5.

(3) **طبقات ابن سعد**، ج 5، ص 188، في ترجمة القاسم بن محمد بن أبي بكر.

(4) **علم الحديث**، ص 33.

والانحطاط. فتأطرت القيم بأطر بالية، وضاعت المثل العليا، وعمت الفوضى بالخروج من حدود الأمانة في النقل.

وإذا كان هذا الحديث الوارد عن الصادق جاء بإطلاق صفة العمومية، فما بال الأستاذ العلوي في ما أورده علماء السنة من إيراد مخالفة الشيعة في مسائل جاء التشريع بالنص عليها كما يقولون. بمعنى أن مخالفة الشيعة حتى وإن كان ما يقولون به هو موافق لكتاب الله ﷻ، بينما قد بينا بأن الشيعة لا تخالف القوم إذا كان ما يقولون به موافقاً لكتاب الله. ومن تلك المخالفات والمعارضات ما يطرق أسماعك:ـ

1 ـ تسطيح القبور: قال الغزالي والماوردي: إن تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعله الرافضة شعاراً لهم عدلنا إلى التسنيم[1]. وقال محمد بن عبد الرحمن الدمشقي:ـ السنة في القبر التسطيح، وهو أولى على الراجح من مذهب الشافعي وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: التسنيم أولى لأن التسطيح صار شعاراً للشيعة[2].

2 ـ إسدال العمامة: وقال الحافظ العراقي في بيان كيفية إسدال طرف العمامة: فهل المشروع إرخاؤه من الجانب الأيسر كما هو المعتاد، أو الأيمن لشرفه؟ لم أر ما يدل على تعيين الأيمن إلا في حديث ضعيف عند الطبراني، وبتقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الأيمن، ثم يردها إلى الجانب الأيسر كما يفعله بعضهم، إلا أنه صار شعار الإمامية، فينبغي تجنبه لترك التشبه بهم[3].

3 ـ التختم: وقال مصنف الهداية من الحنفية: إن المشروع، التختم في اليمين ولكن لما اتخذته الرافضة، جعلناه في اليسار[4]. وقال النووي في المجموع: الصحيح المشهور أنه في اليمين أفضل، لأنه زينة، واليمين أشرف، وقال صاحب الإبانة: في اليسار أفضل لأن اليمين صار شعار الروافض، فربما نسب إليهم ـ هذا كلامه ـ، وتابعه عليه صاحبا التتمة والبيان[5].

(1) **مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة**. ناصر بن عبد الله بن علي الغفاري، ج 2، ص 131 – 132.
(2) **رحمة الأمة في اختلاف الأئمة**، محمد بن عبد الرحمن الدمشقي، ص 155. وايضا نفس الكتاب مطبوع بهامش الميزان للشعراني ج1، ص88.
(3) **شرح المواهب للزرقاني**، ج 5، ص 13.
(4) **الغدير**، ج 11.
(5) **المجموع للنووي**، ج 4، ص 462. وقال الكنجي في كفاية الطالب: إن علياً عليه السلام كان يتختم في =

4 ـ يوم عاشوراء: وقال الشيخ إسماعيل البروسوي عن يوم عاشوراء: المستحب في ذلك اليوم فعل الخيرات من الصدقة والصوم والذكر وغيرهما، ولا ينبغي للمؤمن أن يتشبه بيزيد الملعون في بعض الأفعال، وبالشيعة والروافض والخوارج أيضاً. يعني لا يجعل ذلك اليوم عيداً أو يوم مأتم، فمن اكتحل يوم عاشوراء فقد تشبه بيزيد الملعون وقومه، وإن كان للاكتحال في ذلك اليوم أصل صحيح، فإن ترك السنة سنة، إذا كان شعاراً لأهل البدع كالتختم باليمين، فإنه في الأصل سنة لكنه لما كان شعار أهل البدع والظلمة، صارت السنة أن يجعل الخاتم في خنصر اليد اليسرى في زماننا كما في شرح القهستاني ومن قرأ يوم عاشوراء وأوائل المحرم مقتل الحسين رضي الله عنه، فقد تشبه بالروافض، خصوصاً إذا كان بألفاظ مخلة بالتعظيم لأجل تحزين السامعين، وفي كراهية القهستاني: لو أراد ذكر الحسين ينبغي أن يذكر أولاً مقتل سائر الصحابة لئلا يشابه الروافض[1].

5 ـ المسح على الخفين: في التذكرة: قال الشافعي وأحمد والحكم وإسحاق: المسح على الخفين أولى من الغسل لما فيه من مخالفة الشيعة.

6 ـ التكبير على الجنائز: وقال عبد الله المغربي المالكي في كتابه المعلم بفوائد مسلم: إن زيداً كبر على جنازة قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكبرها، وهذا المذهب الآن متروك، لأنه صار علماً على القول بالرفض[2].

7 ـ في السلام على غير الأنبياء: وقال ابن حجر العسقلاني: تنبيه: اختلف في السلام على غير الأنبياء بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي، فقيل يشرع مطلقاً. وقيل، بل تبعاً لا يفرد لواحد لكونه شعاراً للرافضة[3]. ونقله النووي عن الشيخ أبي

= اليمين. وقال الترمذي والسجستاني وابن حنبل وابن ماجة وأبو يعلى المحتسب والسلمي والبيهقي وهو في صحيحي مسلم والبخاري: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والعترة والصحابة تختموا في أيمانهم، وعد الجاحظ في كتاب نقوش الخواتيم أن الأنبياء من آدم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم تختموا في أيمانهم، وخلعه ابن العاص من يمينه ولبسه في شماله وقت التحكيم. وذكر الراغب في المحاضرات أن أول من تختم في اليسار معاوية.

(1) **تفسير روح البيان**، ج 4، ص 142. **راجع الغدير**، ج 10، ص 211.

(2) عن **كتاب الأربعين**، محمد طاهر القمي الشيرازي، ص 658.

(3) **فتح الباري**، ج 11، ص 142.

محمد الجويني. وقال الزمخشري: القياس جواز الصلاة على كل مؤمن لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ﴾. وقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾. وقوله صلى الله عليه وآله: (اللهم صل على آل أبي أوفى). ولكن للعلماء تفصيلاً في ذلك وهو: إنها إن كانت على سبيل التبع كقولك صلى الله عليه وآله فلا كلام فيها، وأما إذا أفرد غيره من أهل البيت بالصلاة كما يفرد هو فمكروه، لأن ذلك شعار لذكر رسول الله صلى الله عليه وآله، ولأنه يؤدي إلى الاتهام بالرفض[1].

8 ـ في المستحبات: وقال ابن تيمية: ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات إذا صارت شعاراً لهم [أي للشيعة]، فإنه وإن لم يكن الترك واجباً لذلك، لكن في إظهار ذلك مشابهة لهم، فلا يتميز السني من الرافضي، ومصلحة التميز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة هذا المستحب. وهذا الذي ذهب إليه يحتاج إليه في بعض المواضع إذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك المستحب[2].

فلينظر العاقل إلى من يذهب إلى ضد الصواب، ويترك ما جاء من السنة والكتاب، ويبدل أحكام الشريعة، لأن الشيعة تعمل بها، أما نحن فبحمد الله لم نعمد إلى ما نثبت صحته وروايته، فأخرجناه من سنة نبينا لأجل من يعمل به من غيرنا، لأن المخالف أخذ دينه عن القياس والاستحسان، والشيعة تأخذه عن أئمة أل البيت: الذين أخذوا التحريم والتحليل عن رسول الله، عن جبرئيل، عن الرب الجليل، وحاشاهم أن يجعلوا المشروع غير مشروع، لكون غيرهم يعتقد مشروعيته، وما أحسن قول شاعرهم في الحث على اتباعهم:

إذا شئت أن تختر لنفسك مذهباً ... وتعلم أن الناس في نقل أخبار
فدع عنك قول الشافعي ومالك ... وأحمد والمروي عن كعب أحبار
ووال أناساً قولهم وحديثهم ... روى جدنا عن جبرئيل عن الباري

وعلى هذه القاعدة (مخالفة العامة) جاءت العديد من الأخبار عن أهل البيت، ومنها:

(1) **تفسير الكشاف**، ج 2، ص 439.

(2) **منهاج السنة**، ج 2، ص 147.

روى الحر العاملي في وسائل الشيعة[1] يسنده عن عمر بن حنظلة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام . . . ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة، قلت: جعلت فداك إن رأيت إن كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ووجدنا أحد الخبرين موافقاً للعامة والآخر مخالفاً لهم بأي الخبرين يؤخذ؟ فقال: ما خالف العامة ففيه الرشاد، فقلت: جعلت فداك فإن وافقهما الخبران جميعاً؟ قال: ينظر إلى ما هم إليه أميل حكامهم وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر، قلت: فإن وافق حكامهم الخبرين جميعاً؟ قال: إذا كان ذلك فأرجئه حتى تلقى إمامك فإن الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات[2].

علي بن أسباط قال: قلت للرضا عليه السلام: يحدث الأمر لا أجد بداً من معرفته، وليس في البلد الذي أنا فيه أحد أستفتيه من مواليك، قال: فقال: ائت فقيه البلد فاستفته من أمرك فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه فإن الحق فيه.

عن أبي إسحاق الأرجاني رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أتدري لم أمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟ فقلت: لا أدري فقال: إن علياً عليه السلام لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه فإذا أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم ليلتبسوا على الناس.

عن الحسين بن خالد، عن الرضا عليه السلام قال: شيعتنا المسلمون لأمرنا، الآخذون بقولنا، المخالفون لأعدائنا، فمن لم يكن كذلك فليس منا.

عن الفضل بن عمر قال: قال الصادق عليه السلام: كذب من زعم أنه من شيعتنا وهو مستمسك بعروة غيرنا.

---

(1) **وسائل الشيعة** (الإسلامية)، ج 18، ص 75 - 81.

(2) **وسائل الشيعة** (الإسلامية)، ج 18. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن عيسى نحوه. ورواه الصدوق باسناده عن داود بن الحصين إلا أنه قال: وخالف العامة فيؤخذ به قلت: جعلت فداك وجدنا أحد الخبرين. ورواه الطبرسي في الاحتجاج عن عمر بن حنظلة نحوه.

عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: قال الصادق عليه السلام: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فردوه، فإن لم تجدوهما في كتاب الله فاعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق أخبارهم فذروه، وما خالف أخبارهم فخذوه.

عن الحسين بن السري قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فخذوا بما خالف القوم.

عن الحسن بن الجهم قال: قلت للعبد الصالح عليه السلام: هل يسعنا فيما ورد علينا منكم إلا التسليم لكم؟ فقال: لا والله لا يسعكم إلا التسليم لنا، فقلت: فيروي عن أبي عبد الله عليه السلام شيء ويروى عنه خلافه فبأيهما نأخذ؟ فقال: خذ بما خالف القوم، وما وافق القوم فاجتنبه.

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أنتم والله على شيء مما هم فيه، ولا هم على شيء مما أنتم فيه، فخالفوهم فما هم من الحنيفية على شيء.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: والله ما جعل الله لأحد خيرة في أتباع غيرنا، وأن من وافقنا خالف عدونا، ومن وافق عدونا في قول أو عمل فليس منا ولا نحن منهم.

عن محمد بن عبد الله قال: قلت للرضا عليه السلام: كيف نصنع بالخبرين المختلفين؟ فقال: إذا ورد عليكم خبران مختلفان فانظروا إلى ما يخالف منهما العامة فخذوه، وانظروا إلى ما يوافق أخبارهم فدعوه.

سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام قلت: يرد علينا حديثان: واحد يأمرنا بالأخذ به، والآخر ينهانا عنه قال: لا تعمل بواحد منهما حتى تلقى صاحبك فتسأله، قلت: لابد أن نعمل بواحد منهما، قال: خذ بما فيه خلاف العامة.

أبو بصير يعني المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) فقال: أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم ولو دعوهم ما أجابوهم، ولكن أحلوا لهم حراماً وحرموا عليهم حلالاً فعبدوهم من حيث لا يشعرون.

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿اتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ

وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ فقال: والله ما صاموا لهم، ولا صلوا لهم، ولكن أحلوا لهم حراماً وحرموا عليهم حلالاً فاتبعوهم.

قال أبو جعفر عليه السلام: لا تتخذوا من دون الله وليجة فلا تكونوا مؤمنين، فإن كل سبب ونسب وقرابة وليجة وبدعة وشبهة منقطع إلا ما أثبته القرآن.

عن عبد الله بن مسكان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إياكم وهؤلاء الرؤساء الذين يترأسون، فوالله ما خفقت النعال خلف رجل إلا هلك وأهلك.

عن أبي حمزة الثمالي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إياك والرياسة، وإياك أن تطأ أعقاب الرجال، قلت: جعلت فداك أما الرياسة فقد عرفتها، وأما أن أطأ أعقاب الرجال فما ثلثا [نلت] ما في يدي إلا مما وطئت أعقاب الرجال، فقال لي: ليس حيث تذهب، إياك أن تنصب رجلاً دون الحجة فتصدقه في كل ما قال.

عن ضريس، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ قال: شرك طاعة وليس شرك عبادة، وعن قوله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ قال: إن الآية تنزل في الرجل ثم تكون في أتباعه قال: قلت: كل من نصب دونكم شيئاً فهو ممن يعبد الله على حرف؟ فقال: نعم وقد يكون محضاً.

عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: والله لنحبكم أن تقولوا إذا قلنا، وتصمتوا إذا صمتنا ونحن فيما بينكم وبين الله عز وجل، ما جعل الله لأحد خيراً في خلاف أمرنا.

عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: حسبكم أن تقولوا ما نقول، وتصمتوا عما نصمت، إنكم قد رأيتم أن الله عز وجل لم يجعل لأحد في خلافنا خيراً.

عن الحجاج بن الصباح قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إنا نحدث عنك بالحديث فيقول بعضنا قولنا قولهم قال: فما تريد؟ أتريد أن تكون إماماً يقتدى بك؟! من رد القول إلينا فقد سلم.

عن أبي محمد العسكري عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ قال: هذه لقوم من اليهود ـ إلى أن قال: وقال رجل للصادق عليه السلام: إذا كان هؤلاء العوام من اليهود لا يعرفون الكتاب إلا بما يسمعونه من علمائهم فكيف ذمهم بتقليدهم والقبول من علمائهم؟ وهل عوام اليهود إلا كعوامنا

يقلدون علماءهم ـ إلى أن قال: فقال عليه السلام: بين عوامنا وعوام اليهود فرق من جهة وتسوية من جهة، أما من حيث الاستواء فإن الله ذم عوامنا بتقليدهم علماءهم كما ذم عوامهم، وأما من حيث افترقوا فإن عوام اليهود كانوا قد عرفوا علماءهم بالكذب الصراح وأكل الحرام والرشى وتغيير الأحكام واضطروا بقلوبهم إلى أن من فعل ذلك فهو فاسق لا يجوز أن يصدق على الله ولا على الوسائط بين الخلق وبين الله فلذلك ذمهم، وكذلك عوامنا إذا عرفوا من علمائهم الفسق الظاهر والعصبية الشديدة والتكالب على الدنيا وحرامها، فمن قلد مثل هؤلاء فهو مثل اليهود الذين ذمهم الله بالتقليد لفسقة علمائهم، فأما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه، حافظاً لدينه مخالفاً على هواه، مطيعاً لأمر مولاه، فللعوام أن يقلدوه، وذلك لا يكون إلا بعض فقهاء الشيعة لا كلهم، فإن من ركب من القبايح والفواحش مراكب علماء العامة فلا تقبلوا منهم عنا شيئاً ولا كرامة، وإنما كثر التخليط فيما يتحمل عنا أهل البيت لذلك، لأن الفسقة يتحملون عنا فيحرفونه بأسره لجهلهم ويضعون الأشياء على غير وجهها لقلة معرفتهم، وآخرون يتعمدون الكذب علينا الحديث.

محمد بن أحمد بن علي في (روضة الواعظين) في قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ﴾ قال: روي عنه عليه السلام أنهم ما اتخذوهم أرباباً في الحقيقة لكنهم دخلوا تحت طاعتهم فصاروا بمنزلة من اتخذهم أرباباً.

قال: وقال أمير المؤمنين عليه السلام: من أخذ دينه من أفواه الرجال أزالته الرجال، ومن أخذ دينه من الكتاب والسنة زالت الجبال ولم يزل.

عن أبان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: يا معشر الأحداث اتقوا الله ولا تأتوا الرؤساء وغيرهم حتى يصيروا أذناباً، لا تتخذوا الرجال ولايج من دون الله، إنا والله خير لكم منهم، ثم ضرب بيده إلى صدره.

خامساً: المشهور من الروايات

من القواعد الشرعية لترجيح الأحاديث المتعارضة هي قاعدة العمل بالمشهور وترك الشاذ من الأحاديث.

روى الكليني بسنده عن عمر بن حنظلة عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: . . . ينظر

إلى ما كان من روايتهم عنا في ذلك الذي حكماً به المجمع عليه من أصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك، فإن المجمع عليه لا ريب فيه[1].

وفي عوالي اللآلي: عن زرارة بن أعين، قال: سألت الباقر عليه السلام، فقلت: جعلت فداك، يأتي عنكم الخبران أو الحديثان المتعارضان، فبأيهما آخذ؟ فقال عليه السلام: يا زرارة، خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر[2].

وهذه تكون الشهرة بين أهل الحديث أو بينهم وبين غيرهم دون الشهرة بين غيرهم خصوصاً مع عدم أصل له بينهم فإنها لا تنفع في مقام الترجيح على الأظهر حتى بناء على المختار من الترجيح بشهرة الفتوى كما لا يخفى.

لأن الفقهاء اعتمدوا على ما اشتهر بينهم، لا ما اشتهر من الروايات الصادرة من المعصوم، وجعلوا رأيهم مقدماً على رأي المعصوم عليه السلام في هذا المجال. وبالتالي فإنهم خالفوا هذه القاعدة.

قال السيد الخوئي ـ في معرض كلامه عن وجوب غسل المرأة عند الانزال أو عدم وجوبه ـ قال:

فإن بنينا على ما بنى عليه المشهور من أن الرواية بلغت من الصحة ما بلغت إذا أعرض عنها المشهور سقطت عن الاعتبار فلا مناص من الأخذ بالطائفة الأولى الدالة على عدم الفرق في وجوب الغسل بالإنزال بين المرأة والرجل، وذلك لإعراض الأصحاب عن الطائفة الثانية ولم ينسب العمل بها إلى أحد من أصحابنا، وحيث إن الإعراض يوجب سقوط الرواية عن الاعتبار فتبقى الطائفة الأولى من غير معارض[3].

وقال في موضع آخر: وقد يقال إن الطائفة السابقة وإن كانت صحيحة السند

---

(1) **الكافي**، ج 1، ص 68. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 106.
(2) **مستدرك الوسائل**، ج 17، ص 303.
(3) **التنقيح في شرح العروة الوثقى (كتاب الطهارة)**، الشيخ علي الغروي تقريراً لأبحاث السيد أبو القاسم الخوئي، (ت 1411 هـ)، ط الثانية، عام 1407 - 1366 ش، المطبعة العلمية، قم، ج 5، ص 307.

صريحة الدلالة إلا أن إعراض المشهور عنها يسقطها عن الحجية، فإن السند كلما ازداد قوة ازداد بالإعراض وهناً[1].

وقال السيد اليزدي في موضع من كتاب العروة الوثقى في معرض كلامه عن العقد وأحكامه: . . . ومستندهم صحيحة أبي عبيدة الحذاء وهي وإن كانت صحيحة إلا أن إعراض المشهور عنها مضافاً إلى مخالفتها للقواعد مع إمكان حملها على بعض المحامل يمنع عن العمل بها. فقول المشهور لا يخلو عن قوة. .[2]

وقال السيد الكَلپايكَاني: وقد اشتهر أنه كلما ازدادت صحة ازدادت وهنا بإعراض المشهور، وكلما ازدادت ضعفاً ازدادت قوة بعملهم وذلك لأن بناءهم على العمل بالروايات، فإذا كانت الرواية في متناول أيديهم ولم يحتمل في حقهم عدم وصولها إليهم ومع ذلك لم يعملوا بها فإن ذلك كاشف عن شيء فيها، وقد خفي علينا، ويقل الاطمينان بها[3].

وقال في موضع آخر في معرض كلامه عن (إرغام الأنف أثناء السجود)، قال: فقد روي عن علي عليه السلام لا تجزي صلاة لا يصيب الأنف ما يصيب الجبين. وعن أبي عبد الله عليه السلام لا صلاة لمن لم يصب أنفه ما يصيب جبينه. وغيرهما من الروايات الظاهرة أو الصريحة في وجوب الإرغام لولا إعراض المشهور عنها وإفتاء الفقهاء بالاستحباب وكلما قويت تلك الروايات ازدادت ضعفاً لإعراض الأصحاب عنها بحيث لا يتمكن أحد من الإفتاء على ظاهرها، إلا من كان جسوراً في الفتوى، فإن تخطئتهم في فهم ظاهر تلك الروايات بعيد غايته، مع كونهم أقرب إلى زمان صدورها وأعرف بالأدبيات وغيرها وأتقى في التعبد بالشرع[4].

---

(1) **مستند العروة الوثقى (كتاب الصلاة)**، الشيخ مرتضى البروجردي تقريراً لأبحاث السيد أبو القاسم الخوئي، (ت 1411 هـ)، ط الأولى، عام 1413، المطبعة العلمية، قم، منشورات مدرسة دار العلم. ج 2، شرح ص 160.

(2) **العروة الوثقى**، السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي، (ت 1337 هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط الأولى، عام 1420، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. ج 5، ص 599.

(3) **الدر المنضود في أحكام الحدود**، الشيخ علي الكريمي الجهرمي تقريراً لأبحاث السيد محمد رضا الموسوي الگلپايگاني، (ت 1414 هـ)، ط الأولى، عام 1412، دار القرآن الكريم، قم المقدسة. ج 1، ص 330 - 331.

(4) **كتاب الحج**، احمد صابري الهمداني تقريراً لأبحاث السيد محمد رضا الموسوي الگلپايگاني، (ت 1414 هـ)، عام 1405، دار القرآن الكريم للعناية بطبعه ونشر علومه، قم - إيران. ج 2، ص 301 - 302.

وقال الآقا حسين البروجردي: ما اشتهر بينهم خصوصاً بين المتأخرين منهم، بل استقر بينهم من أن الشهرة جابرة لضعف السند مطلقاً وإن كانوا لم يستندوا في ذلك إلى تلك الرواية فإنه يصير معناها حينئذ أن المشهور المطابق للخبر لا ريب فيه، وهذا لا فرق فيه بين الاستناد وعدمه[1].

وعليه، فتعتبر الشهرة من القرائن الموجبة للوثوق بالخبر وإن كان من حيث السند ضعيفاً. حيث أن الحجة عند بعضهم هو الخبر الموثوق لا خبر الثقة، فعلى هذا المبنى يصح الآخذ بالخبر الموثوق وإن كان من حيث السند ضعيفاً.

قال الشيخ آقا ضياء الدين العراقي: بناء على ما هو المعروف في زماننا هذا المحرر في الأصول من كون مدار الحجية على الخبر الموثوق الصدور، فتقل فائدة الرجال جداً لمكان حصول الوثوق بصدور الخبر باتكال المشهور عليه، وإن كان بحسب القواعد الرجالية في منتهى درجة الضعف، كما أن إعراضهم عنه يوجب وهناً فيه وإن كان جميع رجال إسناده عدلاً، لكشف إعراضهم عنه مع كونه بين أظهرهم عن وجود خلل فيه يوجب سلب الوثوق بصدوره، ولذا اشتهر أن الخبر كلما ازداد صحة واعتباراً ازداد بإعراض الأصحاب عنه ضعفاً وانكساراً[2].

والكلام واضح جداً في المخالفة، كما أن هذا الرأي منهم رحمهم الله لا يوجد له أي مستند شرعي!! غير الاحتمالات والاستحسانات كما هو واضح.

إذاً، فلا يمكن الاستناد إلى شهرة الفقهاء، وترك الشهرة التي نص عليها المعصوم.

قال السيد البجنوردي: وهي اشتهار الرواية بين الرواة والمحدثين وروتها رواة متعددون عن الإمام عليه السلام خصوصاً إذا كان تعدد الرواة في كل طبقة وخصوصاً إذا

---

(1) **تقريرات في أصول الفقه**، الشيخ علي بناه الاشتهاردي تقريراً لأبحاث السيد آقا حسين البروجردي، ط الأولى، عام 1417، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. ص 298.

(2) **نهاية الأفكار**، الشيخ محمد تقي البروجردي تقريراً لأبحاث الشيخ آقا ضياء الدين العراقي، (ت 1361 هـ)، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة. ج 4، ق 2، ص 227 – 228. وج 4، ق 2، ص 205. وج 3، ص 99.

ضبطها المحدثون المصنفون في كتبهم وجوامعهم العظام (ولا إشكال) في كون مثل هذه الشهرة من المرجحات، لأن الظاهر من قوله عليه السلام ـ كما في المقبولة (خذ بما اشتهر بين أصحابك) ـ هو هذا المعنى من الشهرة (ولا يبعد) أن يكون هذا هو القدر المتيقن في المقبولة التي صرح فيها بترجيح الخبر المشهور على الشاذ النادر[1].

قال آقا ضياء العراقي: فهي عبارة عن اشتهار الحديث بين الرواة وأرباب الحديث بكثرة نقلها وتكررها في الأصول وهي التي تكون من المرجحات في باب التعارض والمقصود مما ورد من قوله عليه السلام خذ بما اشتهر بين أصحابك[2].

قال الحكيم: إن المراد من الشهرة هنا، الشهرة بمدلولها اللغوي، وهي الوضوح والإبانة، أخذاً من شهر السيف إذا جرده من غمده وأبانه، وهي مختصة بهذا المعنى بما علم صدوره من الشارع، لا ما ظن أو شك فيه، فكأنه قال عليه السلام: خذ بما وضح وبان انتسابه إلينا لدى أصحابك، على أن طبيعة السؤال والجواب تقتضي أن يكون الجواب على قدر السؤال ولا يتجاوزه إلى غيره، والمسؤول عنه هنا هو خصوص الخبرين المتعارضين، فلا معنى للإجابة بما يعمهما ويعم الشهرة الفتوائية، لأنها غير داخلة في السؤال، ومن شرائط الإطلاق أن يعلم أن الشارع كان في مقام البيان من هذه الجهة ولم يقم قرينة على الخلاف ليصح التمسك به، فكونه في مقام البيان من حيث التعميم لها، تأباه طبيعة التطابق بين السؤال والجواب الذي يقتضي السنخية بينهما حتى مع فرض التعميم لغير المورد[3].

---

(1) **منتهى الأصول**، حسن بن علي أصغر الموسوي البجنوردي، ج 2، ص 612. وانظر: **القواعد الفقهية**، السيد البجنوردي، ج 5، ص 321.

(2) **نهاية الأفكار**، ج 3، ص 99.

(3) **الأصول العامة للفقه المقارن**، ص 223.

وقد قسم السيد الخوئي الشهرة إلى ثلاثة اقسام:

1 ـ الشهرة الفتوائية: بمعنى أن تشتهر الفتوى عند أغلبية الفقهاء والأصحاب على حكم معين كالوجوب مثلاً في مسألة من المسائل من دون أن يعلم مستند الفتوى ودليلها، وهذه الشهرة يتعرض لها في باب حجية الامارات.

2 ـ الشهرة الروائية: وهو أن يكثر نقل وكتابه الرواية بين الرواه والمحدثين من الأصحاب سواء عمل بها أم لم يعمل بها لقصور المقتضي أو وجود المانع، ويقابلها الشذوذ والندرة بمعنى قله نقل الرواية وندره ورودها، وهذه الشهرة يتعرض لها في باب التعادل والتراجيح، وهي من المرجحات عند =

وقال السيد الخوئي: فلا ريب أن كثرة رواية أصحاب الأئمة عليهم السلام لرواية معينة ولو كان في سندها من لا يوثق به يوجب الظن الاطمئناني باحتفافها بقرينة أوجبت اشتهارها بين الأصحاب لقرب عهدهم من زمان صدورها فيكشف ذلك عن تثبتهم فيما ووقوفهم على ما يوجب اطمئنان النفس بصدورها وحينئذ فالشهرة الروائية توجب دخول الخبر الضعيف غير الموثوق بصدوره في نفسه في الخبر الموثوق بصدوره فيكون بذلك حجة، نعم شهرة الرواية بين المتأخرين البعيدين عن عصر الصدور لا يكشف عن ذلك ولا يدخل الرواية بها في موضوع الحجية ولذا قيدنا الشهرة الجابرة بكونها بين قدماء الأصحاب[1].

أما الشاذ فالذي يبدو أن الكلمة استعملت بمعناها اللغوي، حيث تعني في اللغة العربية: الشيء المنفرد. وعندما نقول: (منفرد) فإنما نعني أن هناك مجموعاً أو جماعة انفرد هذا عنها وشذ.

قال ابن منظور: شذ يشذ شذوذاً: انفرد عن الجمهور وندر، فهو شاذ. وروى ابن منظور عن ابن سيده قوله: شذ الشيء يشذ ـ ويشذ ـ شذاً وشذوذاً: ندر عن جمهوره.

وروي أيضاً عن الليث أنه قال: شذ الرجل إذا انفرد عن أصحابه، وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ.

فيمكن أن يعرف الشاذ ـ اصطلاحاً ـ بأنه الحديث النادر المقابل لآخر مشهور.

إن المجمع عليه في الأحاديث هي الأحاديث التي ينقلها أكثر من شخص حتى يصل الحال إلى حد الشهرة ففي هذه الحالة يؤخذ بالمشهور ويترك الشاذ النادر، وهذه

= تعارض الخبرين على المسلك المشهور، ومستند هذه الشهرة هو مرفوعه زرارة عن قول الامام الصادق عليه السلام: (خذ بما اشتهر بين أصحابك)، ومقبوله عمر بن حنظلة عن قوله عليه السلام: (خذ بالمجمع عليه بين أصحابك).

3 ـ الشهرة العلمية: بمعنى استناد الشهرة إلى خبر في مقام الافتاء والعمل وهذه الشهرة هي التي تجبر ضعف السند على رأي المشهور.

وحجية هذه الشهرات الثلاث محل خلاف بين الأصوليين من علماء الإمامية، والسيد الخوئي يذهب إلى عدم حجية اي واحد منها.(راجع: **مصباح الأصول**، ج 2، ص 141).

(1) **أجود التقريرات**، ج 2، ص 159 - 160. وراجع: **زبدة الأصول**، للروحاني، ج 4، ص 357 - 359.

المسألة لا تفسر بالإجماع الذي زعم الأصوليون حجيته ـ والكلام عنه خارج عن نطاق بحثنا هذا لأنه من مباحث علم الأصول ـ لأن الإجماع الذي جاء في الخبر بمعنى الشهرة التي يتمتع بها الخبر وليس إجماع الفقهاء دون دليل من الكتاب والسُنة فتأمل.

سادساً: السعة عند اختلاف وتعسر معرفة الخبر الصحيح

بعد أن ذكرنا قواعد الحديث وقوانينه وتعرفنا من خلال هذه القوانين إلى طريقة أهل البيت ﷺ التي أعطوها لأصحابهم لكي يميزوا بها الحديث الصحيح من غيره أما إذا تعسر الأمر علينا ولم نستطع وفق كل هذه القواعد أن تمييز الحديث الصحيح ففي هذه الحالة وسع الأئمة ﷺ على شيعتهم ومواليهم أن يأخذوا بأحد الخبرين المتعارضين من باب التسليم إلى يوم ظهور القائم ﷺ فقد جاء عن سماعة، عن أبي عبد الله ﷺ قال: سألته عن رجل اختلف عليه رجلان من أهل دينه في أمر كلاهما يرويه: أحدهما يأمر بأخذه والآخر ينهاه عنه، كيف يصنع؟ فقال: (يرجئه حتى يلقي من يخبره، فهو في سعة حتى يلقاه) وفي رواية أخرى (بأيهما أخذت من باب التسليم وسعك)[1].

إن هذه المسألة من المسائل التي جاءت لتيسير الدين على الرعية فإن الله يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر فإن استطعنا تمييز الأخبار وفق القواعد الشرعية التي سنها النبي والأئمة ﷺ كان بها وإذا أعيتنا المسألة فموسع علينا الأخذ بأي الخبرين ولذلك قال أبو عبد الله ﷺ: (إنا والله لا ندخلكم إلا فيما يسعكم)[2].

يجب التمسك بالقواعد التي سنها الأئمة ﷺ لمعرفة صحة الخبر المروي عنهم وقد بينا هذه القواعد وقد ثبت من خلال البحث ضعف التقسيمات التي وضعها الفقهاء لتمييز الحديث، فلم ترد أي منها في أخبار الأئمة ﷺ ليكون بذلك قولهم حجة علينا، وقد تبين أيضاً عدم صحة القول الذي تبناه الأخباريون حين صرحوا بصحة جميع ما ورد في الكتب الأربعة وغيرها.

(1) **الكافي**، ج 1، ص 66. **وسائل الشيعة**، ج 27، ص 108.

(2) **الكافي**، ج 1، ص 67.

لقد ذكر أمير المؤمنين عليه السلام بأن الحق لا يعرف بالرجال بل بآية الحق فاعرف الحق تعرف أهله، والحق ما قاله الأئمة عليهم السلام، فإن معرفتنا لهذا الحق تعصمنا من الوقوع بأخطاء الرجال مهما بلغوا من مقامات فلا يعد قولهم بقول المعصوم أبداً ولا يقارن بالمرة مهما بلغ في الوثاقة فإن الاعتماد على وثاقة الرجال ـ كما ذكرنا ـ لا تؤدي بنا في كل الأحول إلى القطع بصحة كلامه فإن الثقة يتوهم وينسى ويغلط لعلة فقدانه العصمة، فالفيصل بيننا وبين أي مقالة يتبناها أي فقيه هي معرفة أقوال الأئمة عليهم السلام في حجية هذه المقالة.

لقد ثبت لدينا من خلال مطالعة أخبارهم عليهم السلام بأن علم الرجال الذي وضعته العامة وتسلل إلى ساحة الإمامية بعد الغيبة لا حجية له من الأساس بل الحجية كلها لأقوالهم التي بينت القواعد والقوانين الدالة على صدق الحديث فإن أي حديث يمر على هذه القوانين فيثبت من خلالها صحته فهو صحيح وإلا فهو باطل وليس ضعيفاً كما سموه.

سابعاً: معرفة منزلة الراوي في الوثاقة والعلم

إن منازل الرجال ودرجاتهم من الأئمة عليهم السلام علماً ووثاقة هي بحسب رواياتهم ودراياتهم عنهم عليهم السلام، أي بقدر ما يحسنون عن الأئمة عليهم السلام، وهذه الضابطة التي وردت عن آل البيت عليهم السلام هي الميزان في توثيق الراوي وعدمه، والموثق للراوي هنا علماء ليس رجالاً، بل هم الأئمة أنفسهم عليهم السلام.

وهذا بمقتضى ما جاء عنهم عليهم السلام.

فقد روى الشيخ الكشي بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام، أنه قال: اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا، فانا لا نعد الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثاً. فقيل له أو يكون المؤمن محدثاً؟ قال يكون مفهماً والمفهم محدث[1].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعرفوا منازل الرجال (الناس) منا على قدر رواياتهم عنا[2].

(1) **اختيار معرفة الرجال**، ج 1، ص 6. **بحار الأنوار**، ج 2، ص 82. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 149.
(2) **اختيار معرفة الرجال**، ج 1، ص 6. **وسائل الشيعة** (آل البيت)، ج 27، ص 79. **الكافي**، ج1، ص 50.

وروى الكليني بسنده: عن أبي عبد الله عليه السلام يقول: إن رواة الكتاب كثير، وإن رعاته قليل، وكم من مستنصح للحديث مستغش للكتاب، فالعلماء يحزنهم ترك الرعاية، والجهال يحزنهم حفظ الرواية، فراع يرعى حياته، وراع يرعى هلكته، فعند ذلك اختلف الراعيان، و تغاير الفريقان[1].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: فاعقلوا الحق إذا سمعتموه عقل رعاية ولا تعقلوه عقل رواية فإن رواة الكتاب كثير ورعاته قليل والله المستعان[2].

وروى الشيخ الصدوق بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا بني اعرف منازل الشيعة على قدر روايتهم ومعرفتهم، فإن المعرفة هي الدراية للرواية وبالدرايات للروايات يعلو المؤمن إلى أقصى درجات الإيمان، إني نظرت في كتاب لعلي عليه السلام فوجدت في الكتاب أن قيمة كل امرئ وقدره معرفته، إن الله تبارك وتعالى يحاسب الناس على قدر ما آتاهم من العقول في دار الدنيا[3].

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: حديث تدريه خير من ألف حديث ترويه، ولا يكون الرجل منكم فقيهاً حتى يعرف معاريض كلامنا، وإن الكلمة من كلامنا لتنصرف على سبعين وجهاً لنا من جميعها المخرج[4].

إلى غيرها من الراويات التي يتقارب مضمونها مع مثل هذه الروايات بنحو مستفيض أو متواتر، فلاحظ ما جمعة صاحب الوسائل والبحار.

وهذه الروايات وإن كانت ذات أبعاد عديدة، إلا أنها تدل بمجموعها على ما يلي:

● تفوق ركنية المضمون في الحجية على موقعية وأهمية السند. وهذا هو مضمون الروايات المستفيضة أو المتواترة لدى الفريقين من عرض الحديث على الكتاب والسنة.

● تبين أقدار ومواقع ودرجات أصحاب الأئمة عليهم السلام، من الرواة والفقهاء والعارفين

---

(1) **الكافي**، ج 1، ص 49.

(2) **الكافي**، ج 8، ص 391. **تحف العقول**، ص 228.

(3) **معاني الأخبار**، ص 1 - 2. **بحار الأنوار**، ج 1، ص 106. ج 2، ص 184.

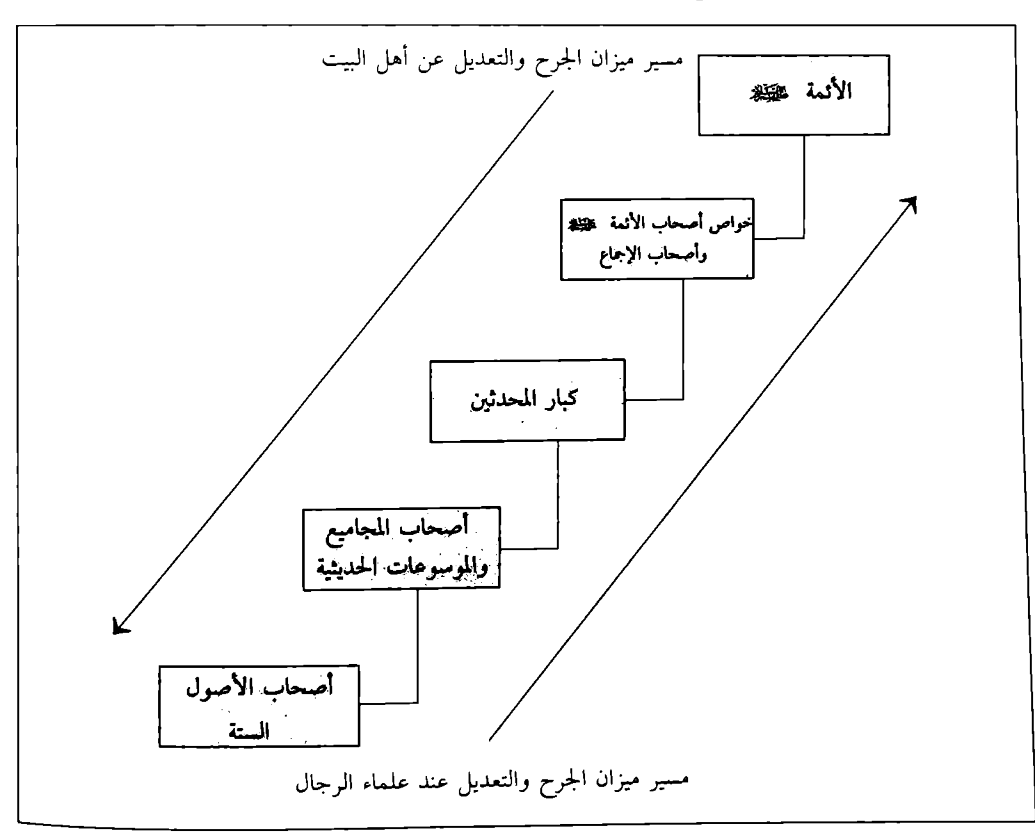
(4) **معاني الأخبار**، ص 2. **بحار الأنوار**، ج 2، ص 184.

بمقامهم عليهم السلام من خلال رواياتهم عنهم ، فإذا رسمنا شجرة ساقها الأصلي هم الأئمة فإن الأغصان الأصلية لتلك الشجرة يمثلها الخواص من الأصحاب الذين فاوضهم الأئمة سرهم وبثوا إليهم مكنون علمهم، ثم يأتي بعد ذلك الأغصان المتفرعة الأخرى من تلك الأغصان وهم الثقات الأجلاء. ثم من بعدهم عموم الثقات. ثم من يليهم وهلم جرا.

إن هذه القاعدة أو الضابطة المستفيضة عنهم عليهم السلام ، هي بمثابة ميزان للتعديل يفوق جميع موازين الجرح والتعديل الأخرى، فالجرح والتعديل الصادر منهم عليهم السلام ، يفوق الجرح والتعديل الصادر من أصحاب الإجماع أو من خواص أصحابهم عليهم السلام .

وإذا أردنا أن نسير لنصل إلى أصحاب الجرح والتعديل المتأخرين، فعلينا أن نسير بالاتجاه التالي:

الأئمة عليهم السلام ، خواص أصحاب الأئمة عليهم السلام وأصحاب الإجماع، ثم كبار المحدثين الذين يأتون بعد أصحاب الإجماع، ثم أصحاب المجاميع والموسوعات الحديثية، والرتبة الأخيرة هي أصحاب الأصول الستة.



وهذا تخطيط أصحاب الجرح والتعديل، بينما الملاحظ في مباني ومناهج علم الرجال عكس هذا المخطط، فإنهم يبتدئون من الأسفل إلى الأعلى، فقد جعلوا عمدة الميزان للجرح والتعديل يبتدئ من أصحاب الأصول الستة الرجالية، أما المراتب الأخرى في رتب متأخرة عن الأصول الستة، بل إن البعض منهم لم يعتد بباقي الرتب بل اقتصر على الأصول فقط.!!

ولا يخفى علينا فإن المسار الثاني المتبع يغير رسم طبقات الرواة ومراتب الأصحاب عن المسار الأول، وهذا مما يعطي طابعاً آخر عمن يؤخذ عنهم معالم المذهب، وبالتالي تشكل بناء معالم المذهب على ضوء ذلك. وهذا مما ينبئ بخطورة هذا البحث، وبحوث علم الرجال.

فرسم خريطة علم الرجال على ما كانت عليه في الحضور لهم عليهم السلام ضرورية، إذ الملاحظ الآن أنها مبنية وفق الأصول الرجالية الستة، وبينها وبين ما يرسم على المسار الأول فاصل كبير.

وقد يستفاد من هذه الروايات على وثاقة الراوي، أو على صحة المضمون من خلال ناحيتين:

الأولى: كثرة روايته عنهم عليهم السلام.

الثانية: علو مضامين التي ينقلها عنهم عليهم السلام.

قال النمازي في مستدركات علم رجال الحديث، في الفائدة الأولى: فيما تثبت به الوثاقة أو الحسن، وهو أمور:... ومنها كثرة الرواية عن المعصوم بالواسطة أو بلا واسطة، فإن ذلك يدل على حسنه وكماله وقدر تحمله للمعارف الحقة وعلو منزلته ومقامه، لقول الصادق عليه السلام: اعرفوا منازل الرجال منا على قدر رواياتهم عنا. وقوله الآخر: اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا... الخ.

وقوله الآخر: اعرفوا منازل الناس منا على قدر رواياتهم عنا..

ومنها كونه من أهل الأسرار وقابلاً لتحمل المعارف العظيمة والمطالب الكريمة،

وتعليمه إياه علماً من المنايا والبلايا ونحو ذلك، وأصول عقائد الشيعة والتبري من مخالفيهم وأعدائهم[1].

وعن المجلسي الأول رحمه الله في ترجمة علي بن الحسين السعد آبادي، إن الظاهر أنه لكثرة الرواية عد جماعة حديثه من الحسان، وبالجملة فيظهر من كثير من التراجم أن كثرة الرواية من أسباب المدح والقوة والقبول[2].

وذكر الغفاري عن علماء الرجال في مقام المدح أمور، وعد منها: كونه ممن تكثر الرواية عنه ويفتى بها فإنه أمارة الاعتماد عليه، وقد اعترف بذلك المحقق رحمه الله في ترجمة السكوني، لما ورد عنهم عليهم السلام التنصيص على كشف كثرة الرواية عن علو قدر الرجل[3].

وما يمكن أن يستدل به لإثبات وثاقة كثير الرواية عن المعصومين عليهم السلام عدة وجوه، منها:

الأول ـ أن كثرة روايات الراوي عن المعصومين عليهم السلام تدل على ملازمته لهم عليهم السلام والكاشفة عن شدة حبه وارتباطه بهم عليهم السلام وهذا لا محالة ينبئ عن جلالة الراوي ووثاقته.

الثاني ـ أن كثرة الرواية وتعددها كماً وكيفاً تدل على إيداعهم عليهم السلام أسرار الشريعة وأحوالهم إلى الراوي وهذا يدل على التزام الرواة بأمر الدين الحنيف. وإلا لما كان لروايتهم عنهم وخصوصاً مع نقلها وتدوينها وجه يكاد يعقل.

الثالث ـ التمسك بالروايات الخاصة التي رواها الكشي عن الصادق عليه السلام وبألسنة متقاربة بأن معرفة منازل الرجال منهم عليهم السلام إنما تكون على قدر روايتهم عنهم عليهم السلام.

رأي المحقق الفاني

وقد علق السيد الفاني على هذه الوجوه بأن هذه الوجوه لا تدل على وثاقة كثير الرواية، حيث قال: ولكن الصحيح أن أياً من هذه الوجوه لا يدل على ما ذكر وذلك لأمور:

---

(1) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 1، ص 59 - 60.

(2) **دراسات في علم الدراية**، ص 126.

(3) المصدر نفسه، ص 127.

أولاً ـ إن كثرة الراوية لا تدل على الملازمة دائماً إذ إن تردد شخص ما إلى المساجد والمنتديات العامة التي يوجد فيها المعصوم أحياناً كاف في أن يكثر الرواية عنه. وكذلك فإن سماع الراوي عن المعصوم بحيث اطمأن بما سمع كاف في نقله مسنداً إليه مع أن كلا الموردين لا يدل على أي ملازمة للمعصوم كما هو واضح.

وثانياً ـ إن الملازمة لا تدل بوجه على المحبة والارتباط وكيف يتم ذلك وقد لازم النبي صلى الله عليه وآله في صدر الإسلام من كانوا يتربصون به وبالإسلام الدوائر. وممن سمعوا منه صلى الله عليه وآله. نتيجة لملازمتهم له المزيد من الروايات وبين أيديهم الوحي والمعجزات والبراهين التي لا يمكن إنكارها. فهل يا ترى يلتزم بوثاقتهم لذلك.

وثالثاً ـ إن إيداع أسرار الشريعة لا يكتشف من كثرة الرواية أو تنوعها مطلقاً بل إن تنوعها الخاص أو ارتباطها ببعض العلوم التي يعلم بانسجامها مع الخطوط العامة لخط أهل البيت عليهم السلام. فإن المعصوم كان يجلس في المساجد وغير ذلك ويفتي الناس ويحدثهم وكان يسمع منه المفتر والكذاب كما كان يسمعه الصادق والأمين.

ورابعاً ـ إن كثرة الرواية لو دلت على الوثاقة لكان من السهل اليسير على كل مفتر وضاع أن يؤلف كتاباً أو يحدث بما لا عين رأت أو أذن سمعت وبالتالي يتصف بالجلالة والوثاقة وتأخذ رواياته قيمة معتداً بها.

وبعبارة أخرى إن ثبوت مروياته فرع وثاقته لا العكس. وناهيك من الأدلة على صحة ذلك ما رواه أبو هريرة بشكل فاق زمن دهره.. وهل يقال بوثاقته بناء على ذلك.

وخامساً ـ إنه قد ثبت في طيات الكتب الرجالية التضعيف والذم للكثير من أرباب الكتب المتعددة والمرويات الكثيرة.

وسادساً ـ إن ما ادعى دلالته من الروايات الخاصة غير تام فإنه مضافاً لضعف سند هذه الروايات لا نظر لهذه الروايات لإثبات المنازل على قدر الروايات مطلقاً. بل من المقطوع به عدم صحة ذلك فإن الوثاقة والحجية مفروضتان في كلام الإمام في حق الذي يراد معرفة منزلته وإنما أعطي نحو مائز طريقي يعرف من خلاله منازل الرجال وقربهم للائمة عليهم السلام.

وأيضاً فإن الاستدلال المذكور استدلال بأمر غالبي لوضوح عدم الملازمة إذ رب صديق ورع هو أقل رواية ممن هو أقل منه ورعاً وصلاحاً.. كما أنه من المحتمل جداً

أن يكون المراد بالأحاديث المتقدمة إعطاء ضابطة لمعرفة الرجال بالنظر إلى فقه وتدبر الروايات لا لمجرد الرواية وهذا نحو ضابطة موضوعية عقلائية ويؤيد هذا الاحتمال ما رواه الكشي نفسه في مرفوعة المحمدي عن الصادق عليه السلام: (اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا فإنا لا نعد الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثاً فقيل له أو يكون المؤمن محدثاً قال: يكون مفهماً والمفهم المحدث). فإن قوله عليه السلام فيها [بقدر ما يحسنون] ظاهر في إرادة التفقه والتدبر ولذا عقبه بما هو مترتب على هذه العبارة وهو قوله [فإنا لا نعد الفقيه.. الخ] فإنه لولا الحمل المذكور لما كان لهذا التفريع والترتيب مناسبة كما لا يخفى على المتأمل فتأمل.

إلا أن الرواية ساقطه سنداً بالإرسال. ويؤيد الاحتمال المتقدم أيضاً ما في مكاتبة أبي الحسن بن ماهويه عن أبي الحسن الثالث عليه السلام في سؤال عمن يأخذ معالم دينه فأجابه عليه السلام.. [فاصمدا في دينكما على كل مسن في حبنا وكل كبير التقدم في أمرنا فإنهم كافوكما إن شاء الله]. حيث نجد أن الإمام لم يستدل بكثرة الرواية لتحصيل الكفاية بل نجده أرجعهما إلى كل كبير التقدم في أمرهم وهو الفقيه الممارس والناظر في أقوالهم وفعالهم بحيث يتوخى ويترقب منه الحق والصواب. وبهذا يتحصل عدم تمامية الكبرى المدعاة[1].

مناقشة رأي المحقق الفاني

وفي مقام الجواب عن الوجوه التي ذكرها السيد الفاني في نقضه على الوجوه المتقدمة في وثوق الراوي نقول:

أولاً: من الصحيح أن كثرة الرواية عن المعصوم عليه السلام لا تدل على الملازمة الدائمة للإمام، إلا أن هذه الكثرة قد تكون من الراوي المتتبع للإمام ولأخباره ولما يهم في أمور الدنيا والدين فينقل عنه، فترى إذا كان هناك شخص مهم ويعتني بآرائه ويلتزم الناس بما يقول، ترى أن هناك ممن يهتم بأمره ويتبع أثره ويتفقد أخباره. فينقل عنه بالواسطة عمن يثق بهم وبعد الاطمئنان أن هذا الكلام صادر عنهم عليهم السلام.

(1) **بحوث في فقه الرجال**، ص 160 - 163.

قال السيد بحر العلوم: فلا ينافي ما ذكرنا على أن تصنيف الحديث ـ أصلاً كان المصنف أم كتاباً ـ لا ينفك غالباً عن كثرة الرواية والدلالة على شدة الانقطاع إلى الأئمة عليهم السلام، وقد قالوا: (اعرفوا منازل الرجال بقدر روايتهم عنا). وورد عنهم: في شأن الرواية للحديث ما ورد[1].

وقال الخاقاني: فإذا كثرت روايته عنهم دل على كونه من خاصتهم وبطانتهم فيفيد زيادة في الحسن ولذا ورد عنهم عليهم السلام: اعرفوا منازل. . . . الخ[2].

أما عن تردد أشخاص إلى المساجد والمنتديات العامة التي يوجد فيها الإمام عليه السلام كاف في أن تكثر الرواية عنهم عليهم السلام.

فهذا الكلام صحيح من جهة: إن الأشخاص الذين يترددون إلى هذه الأماكن (لوجود الإمام فيها) هم ممن يعتدون بكلام الإمام، وينقلون عنه ما يسمعون، أما غيرهم ممن لا يعتدون بكلام الأئمة عليهم السلام، فهم غالباً لا يأتون إلى مجالس يوجد الإمام فيها، هذا أولاً، وثانياً: فإنهم حتى لو حضروا إلى تلك المجالس فإنهم لا يقيمون وزنا لكلام الإمام عليه السلام ـ حاشاه ـ بل قد يشنعون عليه في بعض الأحيان وعلى ما يقول.

ثانياً: هذا الكلام أيضاً صحيح، ولكنه صحيح في وقته وزمانه، أما في عصر الأئمة عليهم السلام فهو مختلف جذرياً.

إن الأشخاص الذين كانوا في عصر رسول الله صلى الله عليه وآله كانوا يتزلفون القربى منه ويظهرون التودد له، وذلك بسبب مصالح شخصية أرادوا أن يحققوها وأن يصلوا إليها من خلال ما يظهرون للوصول إلى مبتغاهم الخاص. وقد يكون السبب الآخر هو أن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله كان مبسوط اليد بمعنى أنه كان متحكماً بالبلاد والعباد باعتباره الرئيس الأعلى للدولة. فيكون التقرب منه ـ من ضعفاء النفوس ـ هو إما خوفاً منه، وإما طامعاً في أمور الدنيا. . والتاريخ يشهد على صحة ما نقول.

أما في زمن الأئمة عليهم السلام فلم يكن هذا الأمر موجوداً، لأن الرواة الذين رووا عنهم عليهم السلام لم يكن لهم ما كان لمن في عصر الرسول صلى الله عليه وآله، بل كان وجودهم إن لم

(1) **الفوائد الرجالية**، ج 2، ص 367 - 368.

(2) **رجال الخاقاني**، ص 93.

يكن لمحبتهم والتودد إليهم، فقد كان لطلب العلم والتفقه.. والأئمة عليهم السلام بخلاف النبي صلى الله عليه وآله، فهم لم يكونوا مبسوطي اليد ظاهراً لإدارة الدولة فما معنى التودد والتقرب منهم من قبل من يبغضونهم. فأتباع أهل البيت عليهم السلام لا يقاسون بالأوائل في عصر الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله.

فإذا قارنا ما بين قول السيد الفاني وهذا القول فإنه لا مقاربة كما يتضح.

ثالثاً: إن هذا القيد وهو كثرة الرواية ليس القيد الوحيد كما بينا، فإن هناك ضوابط وقواعد يعرف بها الراوي والرواية مثل العرض على كتاب الله ودراسة المضمون، ووجود القرائن.

والمقصود من أسرار الشريعة وغيرها لدى الراوي هو أن الإمام لولا وثوقه بالشخص الفلاني وائتمانه له لما أخبره بأسرار الشريعة والمعارف، وتجد هذا الأمر في رواة مثل المفضل وجابر الجعفي وغيرهم، ممن حملوا أسرار آل البيت عليهم السلام.

أما المفتري والكاذب، فلا يُعتقد أن هناك شخصاً ما يمكنه أن يعتمد على قول أو نقل الكاذب، وبالخصوص إذا كان النقل منه منسوباً إلى أهل البيت عليهم السلام وإن ما ينقله هو من الأسرار، فضلاً عن أن آل البيت عليهم السلام لا يتكلمون بأسرار الشريعة في المنتديات والمساجد أو الأماكن العامة، ولا يعطون تلك الأسرار إلى الكاذب أو غيره ممن لا يعتمد عندهم عليهم السلام.

رابعاً: من الممكن لكل أحد أن يصنف كتاباً وينسبه إلى الأئمة، فيكون من خلاله كثير الرواية عنهم عليهم السلام ـ ممكن ـ.

ولكن من غير الممكن بل من المستحيل أن يأتي بكلام يشابه كلام الأئمة عليهم السلام. وإن روى عن الإمام كذباً فإن كذبه سيتضح من خلال أمرين:

الأول: عدم وجود القرينة على كلامه.

والثاني: إن وجدت قرينة فستدل على النقض مما يقول.

وإذا كان الأمر كذلك فلا يفلح الوضاع في أن ينطوي كذبته على الناس. هذا من جهة، ومن جهة أخرى: فإن الوضاع أو الكذاب لا يمكن الاعتماد عليه والنقل عنه بالنسبة لمن عاصره.

ومن جهة ثالثة: فلا يمكن قبول أي رواية واردة ما لم نعرضها على الكتاب والسنة المحكمة.

ومن جهة رابعة: فإن كلام السيد هو من باب الإمكان وهو غير موجود في الخارج.

أما استشهاد السيد بابي هريرة وكونه كثير الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله فيجب أن يوثق على ضوء ما تقدم من روايات، فهو كلام غير صحيح، وذلك لأن كثرة الرواية عن أهل البيت عليهم السلام هي ميزان ليس للمدح فقط بل للجرح أيضاً في أمثال أشخاص كأبي هريرة، لأن الرواية التي تنقل عنهم تبين منزلة الرجل الناقل فإذا كان النقل لا يطابق مضمون الكتاب والسنة فلا يؤخذ به، فقد يكون الراوي كاذباً فتعرف منزلته، وقد يكون صادقاً فتعرف منزلته أيضاً. فالمدار هو المضمون كما قدمنا ومن ثم الراوي.

وقد اتهم الصحابة أبا هريرة بسبب إفراطه في الحديث عن النبي الأعظم صلى الله عليه وآله لأنه روى عنه (5374) حديثاً مسنداً.

قال السيد شرف الدين: فلينظر ناظر بعقله في أبي هريرة، وتأخره في إسلامه، وخموله في حسبه وأميته، وما إلى ذلك مما يوجب إقلاله. ثم لينظر إلى الخلفاء الأربعة وسبقهم واختصاصهم، وحضورهم تشريع الأحكام، وحسن بلائهم في اثنتين وخمسين سنة، ثلاث وعشرون كانت بخدمة رسول الله صلى الله عليه وآله وتسع وعشرون من بعده ساسوا فيها الأمة وسادوا الأمم، وفتح الله لهم ملك كسرى وقيصر، فمدنوا المدن، ومصروا الأمصار، ونشروا دعوة الإسلام وصدعوا بأحكامه، وأذاعوا السنن، ينحدر عنهم السيل، ولا يرقى إليهم الطير، فكيف يمكن والحال هذه أن يكون المأثور عن أبي هريرة وحده أضعاف المأثور عنهم جميعاً أفتونا يا أولي الألباب؟![1].

وقد ذكرنا سابقاً أن هناك مناهج رجالية لا بد من أخذها في الاعتبار في الاعتماد على الراوي وبيان حاله. فإذا أسقطناها على شخص مثل أبي هريرة فإنه لا يصمد أمامها قطعاً.

---

(1) **أبو هريرة**، السيد شرف الدين، ص 45 - 47.

خامساً: أما عن الوجه الخامس فيتضح جوابه مما قدمناه.

سادساً: الروايات غير ضعيفة السند، وسنذكر سند روايتين فقط، لئلا يطول المقام:

سند الرواية الأولى

1 ـ محمد بن الحسين

قال الشيخ النجاشي في ترجمته: ابن أبي الخطاب أبو جعفر الزيات الهمداني ـ واسم أبي الخطاب زيد ـ جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين، حسن التصانيف، مسكون إلى روايته. له كتاب التوحيد، كتاب المعرفة والبداء، كتاب الرد على أهل القدر، كتاب الإمامة، كتاب اللؤلؤة، كتاب وصايا الأئمة عليهم السلام، كتاب النوادر. أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى عن الحميري قال: حدثنا محمد ابن عيسى بكتبه ورواياته، وعن أحمد بن محمد عن سعد عنه بالمسائل.

أخبرنا علي بن أحمد عن محمد بن الحسن عن الصفار قال: حدثنا محمد بن الحسين بسائر كتبه. ومات محمد بن الحسين سنة اثنتين وستين ومائتين[1].

2 ـ محمد بن سنان

أبو جعفر الزاهدي الخزاعي: عدوه من أصحاب الكاظم والرضا والجواد صلوات الله عليهم. ثقة جليل صاحب الأسرار والمعضلات والغرائب المعظمات، وفاقاً لعدة كثيرة، منهم الشيخ المفيد في الإرشاد حيث عده من خاصة الكاظم عليه السلام وثقاته وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته الذين رووا النص على الرضا صلوات الله عليه. ومنهم المجلسيان، والشيخ الحر في الوسائل، والسيد ابن طاووس، والحسن ابن علي بن شعبة، والعلامة في المختلف.. وقد تبعه في وصف حديثه بالصحة ولده الفخر والمحقق الكركي، وكذا حكى ذلك عن السيد الداماد والميرزا في الوسيط وغيرهم، وبنى عليه العلامة الطباطبائي.

قال السيد في الإقبال ص 13: وقد زكى الفئتين في كتاب عمل شهر رمضان

(1) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 334.

محمد بن سنان، وبالغ في الثناء عليه. وروى في ذلك حديثاً يعتمد عليه. وقال فيه وفي المفضل: يظهر من الأخبار الكثيرة علو قدرهما وجلالتهما.

كلمات المفيد في مدحه والثناء عليه ورد من زعم قدحه في الروضات ط 2 ص 384. وكذا العلامة التستري في قاموس الرجال أثبت وثاقته وأحسن في رد ما يتوهم منه ذمه. و كلمات السيد في فلاح السائل في مدحه وجلالته، والبحار[1].

قال السيد محسن الحكيم في مستمسك العروة الوثقى في أخبار مساحة الكر: إن الظاهر جواز العمل بأخبار محمد بن سنان لثبوت وثاقته ـ الخ[2].

إلا أن رواياته المهمة العظيمة هي التي صارت سبباً لرميه بالغلو واتهامه بالعلو..!!![3]

3 ـ حذيفة بن منصور

قال الشيخ النجاشي: حذيفة بن منصور بن كثير بن سلمة بن عبد الرحمن الخزاعي أبو محمد، ثقة، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله وأبي الحسن عليهم السلام، وابناه الحسن ومحمد رويا الحديث. له كتاب يرويه عدة من أصحابنا. أخبرنا القاضي أبو الحسين محمد بن عثمان قال: حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد الشريف الصالح قال: حدثنا عبيد الله بن أحمد بن نهيك قال: حدثنا ابن أبي عمير عن حذيفة[4].

وقال السيد الخوئي: الظاهر وثاقة الرجل بشهادة النجاشي، وبشهادة المفيد حسب إخبار العلامة قدّس سرُّه ويؤكد ذلك صحيحة ابن الحجاج، الدالة على ترجيح حذيفة على حريز. وأما كلام ابن الغضائري، فعلى تقدير ثبوته، ليس فيه دلالة على ضعف الرجل، بل على أنه غير نقي الحديث، لأنه يروي الصحيح، والسقيم، فيكون حديثه فيما لم يحرز أنه من الثقات ملتبساً. وأما ولايته من قبل بني أمية فلم تثبت، بل

---

(1) **بحار الأنوار**، ج 12، ص 81،

(2) **مستمسك العروة الوثقى**، ج 1، ص 75.

(3) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 7، ص 121 - 127.

(4) **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 147 - 148.

قول قيل، ونقل عنه ولم يعرف الناقل، وعلى تقدير صحة النقل، فهي لا تنافي الوثاقة، بل لا تنافي العدالة أيضاً إذا كانت على طبق الميزان الشرعي[1].

سند الرواية الثانية

1 ـ محمد بن أحمد

قال الشيخ الطوسي: محمد بن أحمد بن أبي عوف، من أهل بخاري، لا بأس به[2].

2 ـ أبو علي محمد بن أحمد المحمودي

محمد بن أحمد بن حماد المحمودي، يكنى أبا علي: من أصحاب الهادي عليه السلام، رجال الشيخ وتقدم عنه، عد أحمد بن حماد المحمودي يكنى أبا علي في أصحاب العسكري عليه السلام. وقال الكشي: أبو علي محمد بن أحمد بن حماد المروزي المحمودي: . . وذكر رواياته . .

ثم قال السيد الخوئي بعدها: بقي هنا أمور.

الأول: أن أبا علي المحمودي وإن كان لم يذكره الشيخ ولا غيره في أصحاب الجواد عليه السلام، إلا أنه قد أدرك الجواد عليه السلام، فإن وفاة أبيه كانت في زمان الجواد عليه السلام، وقد كتب عليه السلام تسلية إليه كما تقدم.

الثاني: أنه قد تقدم في ترجمة إبراهيم بن عبدة توقيع للعسكري عليه السلام رواه الكشي، عن بعض الثقات، وفيه قوله عليه السلام: واقرأه على المحمودي عافاه الله فما أحمدنا له لطاعته، وفي هذا الكلام دلالة واضحة على جلالته وطاعة لله ولأوليائه[3].

ونعود إلى ما كنا فيه، ونقول:

وقد سبقنا على الاستشهاد بمتن الرواية على حسن راويها جمع من علماء الفن. منهم العلامة المولى الوحيد البهبهاني في تعليقته كثيراً، كما في الحسين بن علوان

(1) **معجم رجال الحديث**، ج 5، ص 224.

(2) **رجال الشيخ الطوسي**، ص 440. **نقد الرجال**، ج 4 ص 112.

(3) **معجم رجال الحديث**، ج 15، ص 341 - 343. **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 1، ص 302 - 304.

قال: قال جدي ويظهر من روايته كونه إمامياً ورواية الأجلاء مثل سعد والصفار عنه يومى إليه ولو بواسطة المنية بن عبد الله... وفي بصائر الدرجات عنه عن الصادق عليه السلام أن الله عز وجل خلق أولي العزم من الرسل وفضلهم بالعلم وأورثنا علمهم وفضلنا عليهم وعلم رسول الله صلى الله عليه وآله ما لم يعلموا و علمنا علم الرسول صلى الله عليه وآله وعلمهم. وهذا يشهد بأنه إمامي[1].

وفي سدير، قال: وبالجملة يظهر من الروايات أنه من أكابر الشيعة وفيه بعض ما مر في الفوايد مثل كثرة الرواية ورواية الأجلة عنه ومنهم من أجمعت العصابة[2].

وفي النعمان المصري قال: في الكافي عنه رواية ربما يظهر منها حسن عقيدته فتأمل[3].

وفي عبد العزيز بن مسلم، قال: يظهر من بعض رواياته حسن ما لحاله[4].

وقال في ترجمة الحسين بن خالد الصيرفي: دلالة رواياته على جلالته وكونه من العلماء المحيطين بالأخبار وأحكام الشريعة، وكونه محل عناية الأئمة عليهم السلام مما لا يخفى على من راجعها.

ومنهم العلامة المامقاني في موارد كثيرة، منها في ترجمة موسى بن عبد الله راوي زيارة الجامعة الكبيرة قال: وفي روايته لها دلالة واضحة على كونه إمامياً صحيح الاعتقاد، بل في تلقين مولانا الهادي عليه السلام مثل هذه الزيارة المفصلة المتضمنة لبيان مراتب الأئمة عليهم السلام، شهادة على كون الرجل من أهل العلم والفضل، فالرجل من

(1) **تعليقة على منهج المقال**، ص 144.
(2) المصدر نفسه، ص 188.
(3) المصدر نفسه، ص 349.
(4) المصدر نفسه، ص 219.

عبد العزيز بن مسلم: من أصحاب الرضا عليه السلام، كما في رجال الشيخ (47). كذا في الرجال المطبوع، ولم يرد في سائر الكتب الرجالية. روى عنه أبو محمد القاسم بن العلاء، وروى هو عن الرضا عليه السلام رواية مبسوطة شريفة فيها بيان مقام الإمام عليه السلام وأن منزلة الإمامة منزلة الأنبياء، وأنها خلافة الله وخلافة الرسول صلى الله عليه وآله ومقام أمير المؤمنين عليه السلام وميراث الحسن والحسين عليهما السلام، وفيها الاستدلال بالآيات على انحصار الإمامة في المعصومين عليهم السلام. **الكافي**: الجزء 1، كتاب الحجة 4، باب نادر جامع في فضل الامام وصفاته 15، الحديث 1. انظر: **معجم رجال الحديث**، ج 11 - ص 39.

الحسان، مقبول الرواية، وإهمالهم ذكره في كتب الرجال غير قادح فيه، والعلم عند الله تعالى.

ومنها في ترجمة مهزم بن أبي بردة فراجع إليه، وكذا في ترجمة هاشم صاحب البريد.

وفي الأربعين ح 30 بعد نقله: فالخبر ضعيف على المشهور، لكن علو مضامينه يشهد بصحته. ويشهد على ما قلنا وصحة ما قالوا، ما رواه الثقة الجليل الكشي في أول كتاب رجاله عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعرفوا منازل الرجال منا على قدر رواياتهم عنا.

ثم ساق الروايات التي أوردناها آنفاً[1].

قال النمازي: إن حجية الخبر وقاطعيته للعذر متوقفة على الوثوق به، ولا يحصل الوثوق إلا بمراجعة أحوال الراوي، أو متن الرواية، مثل رواية توحيد المفضل، وزيارة الجامعة الكبيرة، وأمثالهما، فإن متن الرواية يوجب الوثوق بصدوره عن المعصوم عليه السلام. ويشهد على صحة الوثوق بالرواية لمتنها ما في تفسير العياشي عن الحسن بن جهم، عن العبد الصالح عليه السلام قال: إذا جاءك الحديثان المختلفان فقسمهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حق، وإن لم يشبههما فهو باطل[2].

وقال السيد الأبطحي: إن روايات الخيبري تشير إلى معرفته وعلو شأنه وشموخه في ولاء أهل البيت.. إن أحاديث الخيبري تنبئ عن معرفته وتثبته ومنزلته، وقد روى في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا بني اعرف منازل الشيعة على قدر روايتهم ومعرفتهم، الحديث[3].

ومنهم العلامة المجلسي (ره) في البحار قبل نقله توحيد المفضل، ورسالة الإهليلجة، قال: ولا يضر إرسالهما لاشتهار انتسابهما إلى المفضل، وقد شهد بذلك

---

(1) راجع: **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 1، ص 7 - 9.

(2) **مستدركات علم رجال الحديث**، ج 1، ص 7. والرواية في تفسير العياشي، ج 1، ص 9.

(3) **تهذيب المقال**، ج 5، شرح ص 423.

السيد ابن طاووس وغيره[1]. ولا ضعف محمد بن سنان والمفضل لأنه في محل المنع بل يظهر من الأخبار الكثيرة علو قدرهما وجلالتهما، مع أن متن الخبرين شاهدا صدق على صحتهما. وأيضاً هما يشتملان على براهين لا تتوقف إفادتها العلم على صحة الخبر[2].

وروى الصفار بسنده عن فرقد الفارسي كتابة إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام وجوابه بخطه فقال نسألك عن العلم المنقول إلينا عن آبائك وأجدادك قد اختلفوا علينا فيه كيف العمل على اختلافه إذا نرد إليك فقد اختلف فيه فكتب وقرأته ما علمتم أنه قولنا فالزموه، وما لم تعلموا فردوه إلينا[3].

وطريق العلم قد يكون من السند، أو من المتن، كما هو واضح. والمدار على الوثوق بالخبر، فالخبر الموثوق به يكون حجة وقاطعاً للعذر لا غيره.

قال الشيخ الخاقاني: فإذا كثرت روايته عنهم دل على كونه من خاصتهم وبطانتهم فيفيد زيادة في الحسن ولذا ورد عنهم عليهم السلام: (اعرفوا منازل الرجال منا بقدر روايتهم عنا) ومن هنا عدوا كثرة الرواية من أمارات المدح بل ربما جعل هذا أمارة على التوثيق.

(قال السيد) في رجاله: وليس بذلك البعيد بناء على الاكتفاء في العدالة بحسن الظاهر (ثم قال): ولعل بناء الشهيد الثاني رحمه الله كان على ذلك حيث قال في الحكم بن

---

(1) قال ابن طاووس في ص 9 من كتابه كشف المحجة: وانظر كتاب المفضل بن عمر الذي أملاه عليه مولانا الصادق عليه السلام فيما خلق الله جل جلاله من الآثار، وانظر كتاب الإهليلجة وما فيه من الاعتبار، فإن الاعتناء بقول سابق الأنبياء والأوصياء والأولياء عليهم أفضل الصلاة السلام موافق لفطرة العقول والأحلام. وقال في ص 78 من كتابه الأمان من أخطار الاسفار والأزمان: ويصحب معه كتاب الإهليلجة وهو كتاب مناظرة مولانا الصادق عليه السلام الهندي في معرفة الله جل جلاله بطريق غريبة عجيبة ضرورية، حتى أقر الهندي بالإلهية والوحدانية، ويصحب معه كتاب المفضل بن عمر الذي رواه عن الصادق عليه السلام **في معرفة وجوه الحكمة في إنشاء العالم السفلي** وأسراره، فإنه عجيب في معناه. أقول: وعد النجاشي من كتبه كتاب الفكر كتاب في بدء الخلق والحث على الاعتبار وصية المفضل، وذكر طريقه إليه هكذا: أخبرني أبو عبد الله بن شاذان، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه، عن عمران بن موسى، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عن المفضل. انتهى. ولعل المراد منه هو كتاب توحيده هذا.

(2) **بحار الأنوار**، ج 3، ص 55 – 56.

(3) **بصائر الدرجات**، ص 544 – 545. **بحار الأنوار**، ج 2، ص 241.

مسكين لما كان كثير الرواية ولم يرد فيه طعن: فأنا أعمل بروايته على ما حكى التقي المجلسي عنه والقسم الثاني ما كان صادراً عن غيره كرواية الثقات أو الأجلة عنه ودلالة هذا على المدح أظهر من الأول، إذ هو إما من مشايخهم أو من أصحابهم الأعلين ولا أقل من أن يكون من أمثالهم ونظرائهم (وكيف كان) فهو في المرتبة القصوى من المدح ومن ذلك رواية علي بن إبراهيم عن أبيه وإكثاره الرواية عنه فإنه من الأمارات الدالة على حسن أبيه بل من أعظمها بل ربما تشير إلى الوثاقة والاعتماد ومن هذا الباب كثرة الراوين لكتابه فإن ذلك من أمارات الاعتماد إما عليه أو على كتابه إذ الغرض من الرواية إنما هو العمل ظاهراً فيفيد الاعتماد عليه ولو في رواياته. .[1]

ونقل الكلباسي عن الخواجوئي في الفوائد الرجالية، قوله: والظاهر أن المراد بقدر الروايات، الأخبار العالية التي لا تصل إليها عقول أكثر الناس. وقد ورد متواتراً عنهم عليهم السلام: إن حديثنا صعب مستصعب، لا يحتمله إلا ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو عبد مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان.

ولهذا ترى أن ثقة الإسلام، وعلي بن إبراهيم[2]، ومحمد بن الحسن الصفار[3]، وسعد بن عبد الله[4]، وأضرابهم ينقلون أخبارهم ويعتمدون عليهم، وابن الغضائري المجهول حاله وشخصه يجرحهم، والمتأخرون يعتمدون على قوله، وبسببه يضعف أكثر أخبار الأئمة صلوات الله عليهم[5].

ثم قال الكلباسي: ومع هذا نقول: إن ما ذكره: أن المراد بقدر الروايات علو مفادها ـ مدفوع بظهور القدر في الحكم بحسب القلة والكثرة، ولا بأس به، ولا موجب للصرف عنه؛ إذ قلة الرواية تكشف غالباً عن قلة الإخلاص، كما أن كثرة

---

(1) **رجال الخاقاني**، ص 93 - 95.

(2) علي بن إبراهيم بن هاشم أبو الحسن القمي، ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب. **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 260.

(3) محمد بن الحسن بن فروخ الصفار، كان وجهاً في أصحابنا القميين، ثقة، عظيم القدر، راجحاً، قليل السقط في الرواية. **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 354.

(4) سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي أبو القاسم، شيخ هذه الطائفة وفقيهها ووجهها. **فهرست الشيخ النجاشي**، ص 177.

(5) **الفوائد الرجالية**، للخواجوئي، 276 - 277.

الرواية تكشف غالباً عن كثرة الإخلاص، كما ترى أن مخلصي العلماء يردون عليهم، وينقلون عنهم على حسب إخلاصهم، وكذلك أحباء الشخص يردون عليه وينقلون عنه، على حسب مقدار محبتهم له.

ونظير ذلك ما في بعض الأخبار من: أن أشدكم حباً لنا أحسنكم أكلاً عندنا.

و أنه يعرف مودة الرجل لأخيه بأكله من طعامه[1].

وربما أورد الفاضل الخواجوئي: بأن علو قدر الراوي بصدقه، وأمانته، وعلمه وحفظه، وضبطه، ونقله الحديث كما تحمله، لا بتحمله ما لا يصل إليه أكثر العقول؛ فإنه ربما تحمل خبراً لا يصل إليه عقله أيضاً؛ إذ (رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه)[2] فكيف يستدل به على علو قدره؟![3].

فلا يتجه حمل الحديث على كون علو حال الراوي على حسب علو مفاد الرواية.

قال الكلباسي: وهو مدفوع: بأن علو قدر الراوي وإن يتأتى بصدقه وأمانته وغيرهما مما ذكره، لكنه يتأتى بتحمل الأخبار العالية من حيث المفاد، والإذعان بها غالباً أيضاً؛ لندرة حمل الراوي ما لا يصل إليه عقله، بل ندرة حمل الفقه إلى من هو أفقه بلا واسطة، كما هو ظاهر الرواية المعروفة، بناء على كون (رب) للتقليل كما هو المشهور[4]. وإن كان الحمل إلى الأفقه مع الواسطة غير عزيز. ومع ذلك مقتضى كلامه: أن ما وقع من ابن الغضائري من الجرح كغيره من الجارحين، باعتبار عدم معرفة الأئمة وقصورهم عن إدراك مفاد الأخبار التي رواها المجروحون، أو التقليد للعامة، وعهدته عليه[5].

---

(1) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 409- 410.

(2) **أنظر بحار الأنوار**، ج 21، ص 138.

(3) **الفوائد الرجالية**، للخواجوئي، ص 278.

(4) **لسان العرب**، ج 1، ص 408، (ربب).

(5) **الرسائل الرجالية**، ج 2، ص 411- 412.

الإمام علي عليه السلام وتقسيمه لرواة الأخبار

إن مسألة حجية الخبر عند الأصوليين أصبحت لا تتوقف على عدالة الراوي بل إن خبر الثقة أصبح حجة يحتج بها عندهم وقد بينا فيما تقدم من هم الثقاة عند الأصوليين إلا أن ما يهمنا بيانه الآن هو ما أعطاه علماؤنا لخبر الثقة من الحجية المطلقة وكأنه من أوامر الله، حيث اعتبروا قوله حجة دون أن يراعى الخطأ أو الشذوذ عند الثقة.

قال السيد محمد باقر الصدر ما هذا نصه: (والثقة وإن كان قد يخطئ أو يشذ أحياناً ولكن الشارع أمرنا بعدم اتهام الثقة بالخطأ والشذوذ واعتبر روايته دليلاً وأمرنا باتباعها، دون أن نعير احتمال الخطأ أو الشذوذ بالاً)[1].

إن هذا الكلام ليس عليه دليل من الأحاديث الشريفة أو الآيات القرآنية ولم يقدم السيد الصدر الدليل على أمر الشارع هذا بل إن في روايات الأئمة عليهم السلام ما ينافي ويعارض هذا الكلام بالجملة.

فقد جاء عن ابن أبي يعفور أنه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به؟ قال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهدا من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وإلا فالذي جاءكم به أولى به[2].

إن هذا الخبر ينسف القواعد الرجالية نسفاً حيث سئل الإمام عن خبر الثقة وخبر فاقد الوثاقة، فلم يقل الإمام بأن خبر الثقة هو الصواب ولم يأمرنا بالأخذ بكلام الثقة باعتباره دليلاً دون أن نعير لاحتمال الخطأ أو الشذوذ بالاً كما يقول السيد الصدر، بل إن الإمام عليه السلام أمرنا بعرض خبر من نثق به وخبر من لا نثق به على كتاب الله وسُنة نبيه صلى الله عليه وآله فإن وجدنا شاهداً له من كتاب الله عز وجل أو قول نبيه صلى الله عليه وآله كان حقاً علينا تصديقه، وإلا فالذي جاءنا به أولى به إن كان ثقة أو لا وهذا الأمر على العكس تماماً لما ذهب إليه السيد الصدر وجمهور الأصوليين.

---

(1) **المعالم الجديدة للأصول**، السيد محمد باقر الصدر، (ت 1400 هـ)، ط الثانية، عام 1395 - 1975 م، مطبعة النعمان - النجف الأشرف. ص 9. **دروس في علم الأصول**، السيد محمد باقر الصدر، ط الثانية، عام 1406 - 1986 م، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان. ج 1، ص 37.

(2) **الكافي**، ج 1، ص 69. **وسائل الشيعة**، ج 27، ص 110.

وقد بين لنا أمير المؤمنين عليه السلام أربع طبقات من الرواة ليس لهم خامس وهؤلاء الأربعة هم الذين ينقلون كلاماً يخالف الحق أو ما يسمى خبرهم عند علمائنا بالضعيف، إلا أن مصداقهم لا يتوافق مع المصداق الذي فرضه العلماء في تقسيمهم للحديث حيث فرضوا أن الخبر الضعيف ما كان ناقله مجروحاً بالفسق أو مجهول الحال أو وضاعاً للحديث وهذا خلاف لما ذكره أمير المؤمنين عليه السلام.

روى الشيخ الكليني[1] بسنده عن سليم بن قيس الهلالي، قال: قلت لأمير المؤمنين عليه السلام: إني سمعت من سلمان والمقداد وأبي ذر شيئاً من تفسير القرآن وأحاديث عن نبي الله صلى الله عليه وآله غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله صلى الله عليه وآله أنتم تخالفونهم فيها، وتزعمون أن ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدين، ويفسرون القرآن بآرائهم؟ قال: فأقبل علي فقال: قد سألت فافهم الجواب.

إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً، وصدقاً وكذباً، وناسخاً ومنسوخاً، وعاماً وخاصاً، ومحكماً ومتشابهاً، وحفظاً ووهماً، وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده حتى قام خطيباً فقال: أيها الناس قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ثم كذب عليه من بعده، وإنما أتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس:

القسم الأول

رجل منافق يظهر الإيمان، متصنع بالإسلام لا يتأثم ولا يتحرج أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله متعمداً، فلو علم الناس أنه منافق كذاب، لم يقبلوا منه ولم يصدقوه، ولكنهم قالوا هذا قد صحب رسول الله صلى الله عليه وآله ورآه وسمع منه، وأخذوا عنه، وهم لا يعرفون حاله، وقد أخبره الله عن المنافقين بما أخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾[2]، ثم بقوا بعده فتقربوا إلى أئمة

(1) **الكافي**، ج 1، ص 62. **تحف العقول**، ص 193. **الخصال**، ص 256.

(2) سورة المنافقون، آية: 4.

الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم الأعمال، وحملوهم على رقاب الناس، وأكلوا بهم الدنيا، وإنما الناس مع الملوك والدنيا إلا من عصم الله، فهذا أحد الأربعة.

القسم الثاني

ورجل سمع من رسول الله شيئاً لم يحمله على وجهه ووهم فيه، ولم يتعمد كذباً فهو في يده، يقول به ويعمل به ويرويه فيقول: أنا سمعته من رسول الله ﷺ فلو علم المسلمون أنه وهم لم يقبلوه ولو علم هو أنه وهم لرفضه.

القسم الثالث

ورجل ثالث سمع من رسول الله ﷺ شيئاً أمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به وهو لا يعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ، ولو علم أنه منسوخ لرفضه، ولم علم المسلمون إذ سمعوه منه أنه منسوخ لرفضوه.

القسم الرابع

وآخر رابع لم يكذب على رسول الله ﷺ، مبغض للكذب خوفاً من الله وتعظيماً لرسول الله ﷺ، لم ينسه، بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه، وعلم الناسخ من المنسوخ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ فإن أمر النبي ﷺ مثل القرآن ناسخ ومنسوخ [وخاص وعام] ومحكم ومتشابه قد يكون من رسول الله ﷺ الكلام له وجهان: كلام عام وكلام خاص مثل القرآن وقال الله ﷻ في كتابه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[1]، فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله ﷺ وليس كل أصحاب رسول الله ﷺ كان يسأله عن الشيء فيفهم وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه حتى كانوا ليحبون أن يجيء الأعرابي والطاري[2] فيسأل رسول الله ﷺ حتى يسمعوا.

(1) سورة الحشر، آية: 7.

(2) الطاري: الغريب الذي أتاه عن قريب من غير انس به وبكلامه.

إن مسألة النفاق من المسائل التي أخفيت عن أنظار الناس ولم يعرف أصحابهم في العلن إلا نادراً. فإن كان جميع المنافقين معروفين لكان من السهل على سليم بن قيس معرفتهم وتجنب كلامهم وهو من العقلاء إلا أنه وبحسب ظاهر الحديث كان لا يعلمهم ولا يعلم كذبهم وإلا لماذا سأل الإمام عن اختلاف الحديث؟ ولماذا بين الإمام لسليم هذه النوعية من الرواة؟

أما النوع الثاني من الرواة الذين ينقلون كلاماً غير صحيح فقد ذكرهم أمير المؤمنين عليه السلام. إن النوع الثاني من الرواة هم من الثقاة إلا أنهم توهموا حين سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وآله فنقلوا للناس وهم، والدليل على أنه ثقة هو قول الإمام عنه: (ولم يتعمد كذباً) وقوله عليه السلام: (ولو علم هو أنه وهم لرفضه) وهذان الأمران يدلان على ثقة هذه النوعية من الرواة فكيف يقبل علماؤنا هذه النوعية ولا يعير لتوهمهم بالاً؟!

أما النوع الثالث من الرواة الذين ينقلون كلاماً غير صحيح فقد بين أمير المؤمنين عليه السلام أن هذا النوع من الرواة أيضاً ثقة ولكنه سمع المنسوخ من الأحاديث وحفظه ولم يسمع الناسخ لكي يعلم ببطلان قوله ولو علم أن ما في يديه منسوخ لرفضه وهذا الرفض يدل على وثاقة هذه النوعية من الرواة وتورعهم من الكذب والافتراء فهل لنا أن نسمع كلام هذا الثقة ولا نرده كما يقول السيد الصدر.

ويكمل مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في تعداد الرواة فيصل إلى الراوي الرابع والأخير، وهذا النوع من الرواة أيضاً ثقة بل إنه مؤكد في وثاقته ولكنه لم يستطع فهم كلام رسول الله صلى الله عليه وآله على وجهه الصحيح فكلام رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام عام وخاص، وقد وصف الأئمة عليهم السلام من يعرف وجوه كلامهم بأنه أفقه الناس.

فقد جاء عن داود بن فرقد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أنتم أفقه الناس إذا عرفتم معاني كلامنا، إن الكلمة لتنصرف على وجوه، فلو شاء إنسان لصرف كلامه كيف شاء، ولا يكذب[1].

والنتيجة: أن كلام هذا الثقة غير صحيح أيضاً ويحتاج للفحص والتدقيق وفق القواعد الشرعية وكما أمرنا محمد وآل محمد عليهم السلام أن نتبعه في ديننا وعقيدتنا.

---

(1) وسائل الشيعة، ج 27، ص 117.

إن هؤلاء الرواة الذين تحدث عنهم أمير المؤمنين عليه السلام هم الذين ينقلون روايات وأحاديث غير صحيحة فهم أربعة لا خامس لهم وهؤلاء الأربعة ثلاثة منهم ثقات وواحد منهم كذاب أي إن نسبة الثقات الذين ينقلون كلاماً غير صحيح هي نسبة (75٪) من جملة الروايات غير الصحيحة فكيف يصح أن نأخذ بكلام الثقة دون أن نعير لاحتمال الخطأ والشذوذ بالاً.

وقد يشتبه البعض ويقول: إن الرواة لم يبق فيهم راوٍ ينقل لنا خبراً صحيحاً؟

نقول: إن الرواة الأربعة الذين ذكرهم أمير المؤمنين عليه السلام في كلامه هم من ينقلون الحديث الخطأ وهم غير الذين ينقلون الحديث الصحيح ولو رجعنا إلى بداية الرواية لوجدنا أن سليم بن قيس قد سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن سبب الاختلاف بين حديث الناس من جهة وحديثه عليه السلام وحديث أصحابه كسلمان والمقداد وأبي ذر من جهة أخرى فأجاب أمير المؤمنين عليه السلام قائلاً: (وإنما أتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس)، أي إن ما سمعته يا سليم من الحديث الذي يتناقله الناس والذي يخالف قول أمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه قد خرجت هذه الأحاديث المخالفة للحق من أربعة رواة ليس لهم خامس والحق كما مر هو في قول أمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه والرواة الأربعة الذين ليس لهم خامس هم الناس الذين ينقلون الأحاديث غير الصحيحة.

وبعد ما تقدم من البيان يتبين لنا بشكل واضح أن وثاقة الراوي ليست حجة قطعية على صدق الحديث كما زعم علماؤنا ذلك وعدوه من الثوابت التي لا نقاش فيها فقد ثبت بأن الثقة يتوهم ويجهل الناسخ من المنسوخ ويخلط بين العام والخاص فكيف بعد كل هذا البيان أن نأخذ بكلام الثقة دون أن نعطي الخطأ والشذوذ أدنى اهتمام.

ملحق

وصية الإمام الصادق عليه السلام للمفضل بن عمر رضي الله عنه

روى الشيخ الصفار في بصائر الدرجات في (باب فيه شرح أمور النبي والأئمة في أنفسهم والرد على من غلا بجهلهم ما لم يعرفوا من معنى أقاويلهم) بسنده عن المفضل أنه كتب إلى أبي عبد الله عليه السلام فجاءه هذا الجواب من أبي عبد الله عليه السلام :

أما بعد فإني أوصيك ونفسي بتقوى الله وطاعته، فإن من التقوى الطاعة والورع والتواضع لله والطمأنينة والاجتهاد والأخذ بأمره والنصيحة لرسله، والمسارعة في مرضاته، واجتناب ما نهى عنه، فإنه من يتق الله فقد أحرز نفسه من النار بإذن الله وأصاب الخير كله في الدنيا والآخرة، ومن أمر بالتقوى فقد أبلغ الموعظة، جعلنا الله من المتقين برحمته، جاءني كتابك فقرأته وفهمت الذي فيه، فحمدت الله على سلامتك وعافية الله إياك، ألبسنا الله وإياك عافيته في الدنيا والآخرة، كتبت تذكر أن قوماً أنا أعرفهم كان أعجبك نحوهم وشأنهم، وأنك أبلغت عنهم أموراً تروى عنهم كرهتها لهم، ولم تر بهم إلا طريقاً حسناً وورعاً وتخشعاً، وبلغك أنهم يزعمون أن الدين إنما هو معرفة الرجال، ثم بعد ذلك إذا عرفتهم فاعمل ما شئت وذكرت أنك قد عرفت أن أصل الدين معرفة الرجال، فوفقك الله وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون أن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام، والبيت الحرام والمشعر الحرام والشهر الحرام هو رجل، وأن الطهر والاغتسال من الجنابة هو رجل، وكل فريضة افترضها الله على عباده هو رجل، وأنهم ذكروا ذلك بزعمهم أن من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه به من غير عمل وقد صلى وآتى الزكاة وصام وحج واعتمر واغتسل من الجنابة وتطهر وعظم حرمات الله والشهر الحرام والمسجد الحرام وأنهم ذكروا أن من عرف هذا بعينه وبحده وثبت في قلبه جاز له أن يتهاون، فليس له أن

يجتهد في العمل، وزعموا أنهم إذا عرفوا ذلك الرجل فقد قبلت منهم هذه الحدود لوقتها وإن لم يعملوا بها وأنه بلغك أنهم يزعمون أن الفواحش التي نهى الله عنها الخمر والميسر والربا والدم والميتة و لحم الخنزير هو رجل وذكروا أن ما حرم الله من نكاح الأمهات والبنات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت وما حرم على المؤمنين من النساء مما حرم الله إنما عنى بذلك نكاح نساء النبي ﷺ، وما سوى ذلك مباح كله، و ذكرت أنه بلغك أنهم يترادفون المرأة الواحدة، ويشهدون بعضهم لبعض بالزور ويزعمون أن لهذا ظهراً وبطناً يعرفونه، فالظاهر ما يتناهون عنه يأخذون به مدافعة عنهم، والباطن هو الذي يطلبون وبه أمروا بزعمهم وكتبت تذكر الذي عظم من ذلك عليك حين بلغك وكتبت تسألني عن قولهم في ذلك أحلال هو أم حرام؟ وكتبت تسألني عن تفسير ذلك، وأنا أبينه حتى لا تكون من ذلك في عمى ولا في شبهة، وقد كتبت إليك في كتابي هذا تفسير ما سألت عنه فاحفظه كله كما قال الله في كتابه: ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾ وأصفه لك بحلاله، وأنفي عنك حرامه إنشاء الله كما وصفت ومعرفكه حتى تعرفه إن شاء الله فلا تنكره إنشاء الله ولا قوة إلا بالله والقوة لله جميعاً أخبرك أنه من كان يدين بهذه الصفة التي كتبت تسألني عنها فهو عندي مشرك بالله تبارك وتعالى بين الشرك لا شك فيه وأخبرك أن هذا القول كان من قوم سمعوا ما لم يعقلوه عن أهله، ولم يعطوا فهم ذلك، ولم يعرفوا حد ما سمعوا، فوضعوا حدود تلك الأشياء مقايسة برأيهم ومنتهى عقولهم، ولم يضعوها على حدود ما أمروا كذباً وافتراء على الله ورسوله، وجرأة على المعاصي، فكفى بهذا لهم جهلاً، ولو أنهم وضعوها على حدودها التي حدت لهم وقبلوها لم يكن به بأس، ولكنهم حرفوها وتعدوا وكذبوا وتهاونوا بأمر الله وطاعته، ولكني أخبرك أن الله حدها بحدودها، لئلا يتعدى حدوده أحد، ولو كان الأمر كما ذكروا لعذر الناس بجهلهم ما لم يعرفوا حد ما حد لهم ولكان المقصر والمتعدي حدود الله معذوراً ولكن جعلها حدوداً محدودة لا يتعداها إلا مشرك كافر، ثم قال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ﴾ فأخبرك حقائق إن الله تبارك وتعالى اختار الإسلام لنفسه ديناً ورضي من خلقه فلم يقبل من أحد إلا به، وبه بعث أنبياءه ورسله، ثم قال: ﴿وَبِٱلْحَقِّ أَنزَلْنَٰهُ وَبِٱلْحَقِّ نَزَلَ﴾ فعليه وبه بعث أنبياءه ورسله ونبيه محمداً ﷺ، فأفضل الدين معرفة الرسل وولايتهم، و أخبرك أن الله أحل

حلالاً وحرم حراماً إلى يوم القيامة، فمعرفة الرسل وولايتهم وطاعتهم هو الحلال، فالمحلل ما أحلوا والمحرم ما حرموا، وهم أصله، ومنهم الفروع الحلال، وذلك سعيهم، ومن فروعهم أمرهم شيعتهم وأهل ولايتهم بالحلال: من إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة وصوم شهر رمضان وحج البيت والعمرة وتعظيم حرمات الله ومشاعره وتعظيم البيت الحرام والمسجد الحرام والشهر الحرام والطهور والاغتسال من الجنابة ومكارم الأخلاق ومحاسنها وجميع البر، ثم ذكر بعد ذلك فقال في كتابه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فعدوهم هم الحرام المحرم، وأولياؤهم الداخلون في أمرهم إلى يوم القيامة، فهم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والخمر والميسر والزنا والربا والدم والميتة ولحم الخنزير. فهم الحرام المحرم، وأصل كل حرام، وهم الشر وأصل كل شر، ومنهم فروع الشر كله، ومن ذلك الفروع الحرام واستحلالهم إياها، ومن فروعهم تكذيب الأنبياء وجحود الأوصياء وركوب الفواحش: الزنا والسرقة وشرب الخمر والمسكر وأكل مال اليتيم وأكل الربا والخدعة والخيانة وركوب الحرام كلها وانتهاك المعاصي، وإنما يأمر الله بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، يعني مودة ذي القربى وابتغاء طاعتهم وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، وهم أعداء الأنبياء وأوصياء الأنبياء، وهم المنهي عن مودتهم وطاعتهم يعظكم بهذه لعلكم تذكرون، وأخبرك أني لو قلت لك: إن الفاحشة والخمر والميسر والزنا والميتة والدم ولحم الخنزير هو رجل، وأنا أعلم أن الله قد حرم هذا الأصل وحرم فرعه ونهى عنه وجعل ولايته كمن عبد من دون الله وثناً وشركاً، ومن دعا إلى عبادة نفسه فهو كفرعون إذ قال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ فهذا كله على وجه إن شئت قلت: هو رجل وهو إلى جهنم ومن شايعه على ذلك، فإنهم مثل قول الله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ لصدقت، ثم لو أني قلت: إنه فلان ذلك كله لصدقت، إن فلاناً هو المعبود المتعدي حدود الله التي نهى عنها أن يتعدى ثم إني أخبرك أن الدين وأصل الدين هو رجل، وذلك الرجل هو اليقين وهو الإيمان، وهو إمام أمته وأهل زمانه، فمن عرفه عرف الله ودينه، ومن أنكره أنكر الله ودينه ومن جهله جهل الله ودينه، ولا يعرف الله ودينه وحدوده وشرائعه بغير ذلك الإمام كذلك جرى بأن معرفة الرجال دين الله، والمعرفة

على وجهين: معرفة ثابتة على بصيرة يعرف بها دين الله ويوصل بها إلى معرفة الله، فهذه المعرفة الباطنة الثابتة بعينها الموجبة حقها المستوجب أهلها عليها الشكر لله التي من عليهم بها من من الله يمن به على من يشاء مع المعرفة الظاهرة ومعرفة في الظاهر، فأهل المعرفة في الظاهر الذين علموا أمرنا بالحق على غير علم لا تلحق بأهل المعرفة في الباطن على بصيرتهم، ولا يصلون بتلك المعرفة المقصرة إلى حق معرفة الله كما قال في كتابه: ﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ فمن شهد شهادة الحق لا يعقد عليه قلبه ولا يبصر ما يتكلم به لا يثاب عليه مثل ثواب من عقد عليه قبله على بصيرة فيه، كذلك من تكلم بجور لا يعقد عليه قلبه لا يعاقب عليه عقوبة من عقد عليه قلبه وثبت على بصيرة، فقد عرفت كيف كان حال رجال أهل المعرفة في الظاهر والإقرار بالحق على غير علم في قديم الدهر وحديثه إلى أن انتهى الأمر إلى نبي الله وبعده إلى من صاروا إلى من انتهت إليه معرفتهم، وإنما عرفوا بمعرفة أعمالهم ودينهم الذي دان الله به المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته، وقد يقال: إنه من دخل في هذا الأمر بغير يقين ولا بصيرة خرج منه كما دخل فيه، رزقنا الله وإياك معرفة ثابتة على بصيرة. وأخبرك أني لو قلت: إن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشعر الحرام والطهور والاغتسال من الجنابة وكل فريضة كان ذلك هو النبي ﷺ الذي جاء به من عند ربه لصدقت لأن ذلك كله إنما يعرف بالنبي، ولولا معرفة ذلك النبي والإيمان به والتسليم له ما عرف ذلك، فذلك من من الله على من يمن عليه، ولولا ذلك لم يعرف شيئاً من هذا، فهذا كله ذلك النبي وأصله، وهو فرعه، وهو دعاني إليه ودلني عليه وعرفنيه وأمرني به وأوجب علي له الطاعة فيما أمرني به لا يسعني جهله، وكيف يسعني جهل من هو فيما بيني وبين الله؟ وكيف يستقيم لي لولا أني أصف أن ديني هو الذي أتاني به ذلك النبي أن أصف أن الدين غيره، وكيف لا يكون ذلك معرفة الرجل وإنما هو الذي جاء به عن الله، وإنما أنكر الدين من أنكره بأن قالوا: ﴿أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ ثم قالوا: ﴿أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا﴾ فكفروا بذلك الرجل وكذبوا به، وقالوا: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ فقال الله: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾ ثم قال في آية أخرى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ۞ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ

مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ إن الله تبارك وتعالى إنما أحب أن يعرف بالرجال، وأن يطاع بطاعتهم فجعلهم سبيله ووجهه الذي يؤتى منه، لا يقبل الله من العباد غير ذلك، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، فقال فيما أوجب ذلك من محبته لذلك: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ فمن قال لك: إن هذه الفريضة كلها إنما هي رجل وهو يعرف حد ما يتكلم به فقد صدق، ومن قال على الصفة التي ذكرت بغير الطاعة فلا يغني التمسك في الأصل بترك الفروع، كما لا تغني شهادة أن لا إله إلا الله بترك شهادة أن محمداً رسول الله، ولم يبعث الله نبياً قط إلا بالبر والعدل والمكارم ومحاسن الأخلاق ومحاسن الأعمال والنهي عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فالباطن منه ولاية أهل الباطل، والظاهر منه فروعهم، ولم يبعث الله نبياً قط يدعو إلى معرفة ليس معها طاعة في أمر ونهي، فإنما يقبل الله من العباد العمل بالفرائض التي افترضها الله على حدودها مع معرفة من جاءهم به من عنده ودعاهم إليه، فأول ذلك معرفة من دعاء إليه، ثم طاعته فيما يقربه بمن الطاعة له، وإنه من عرف أطاع، ومن أطاع حرم الحرام ظاهره وباطنه، ولا يكون تحريم الباطن واستحلال الظاهر، إنما حرم الظاهر بالباطن والباطن بالظاهر معاً جميعاً، ولا يكون الأصل والفروع وباطن الحرام حرام وظاهره حلال ولا يحرم الباطن ويستحل الظاهر، وكذلك لا يستقيم أن يعرف صلاة الباطن ولا يعرف صلاة الظاهر، ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج ولا العمرة ولا المسجد الحرام وجميع حرمات الله وشعائره وأن يترك معرفة الباطن، لأن باطنه ظهره، ولا يستقيم إن ترك واحدة منها إذا كان الباطن حراماً خبيثاً فالظاهر منه إنما يشبه الباطن، فمن زعم أن ذلك إنما هي المعرفة وأنه إذا عرف اكتفى بغير طاعة فقد كذب وأشرك ذاك لم يعرف ولم يطع، وإنما قيل (اعرف واعمل ما شئت من الخير) فإنه لا يقبل ذلك منك بغير معرفة، فإذا عرفت فاعمل لنفسك ما شئت من الطاعة قل أو كثر فإنه مقبول منك. أخبرك أن من عرف أطاع، إذا عرف وصلى وصام واعتمر وعظم حرمات الله كلها ولم يدع منها شيئاً وعمل بالبر كله ومكارم الأخلاق كلها وتجنب سيئها وكل ذلك هو النبي، والنبي أصله، وهو أصل هذا كله، لأنه جاء به ودل عليه وأمر به، ولا يقبل من أحد شيئاً منه إلا به، ومن عرف اجتنب الكبائر وحرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وحرم المحارم كلها، لأن بمعرفة

النبي وبطاعته دخل فيما دخل فيه النبي، وخرج مما خرج منه النبي، ومن زعم أنه يحلل الحلال ويحرم الحرام بغير معرفة النبي لم يحلل لله حلالاً ولم يحرم له حراماً، وإنه من صلى وزكى وحج واعتمر وفعل ذلك كله بغير معرفة من افترض الله عليه طاعته لم يقبل منه شيئاً من ذلك، ولم يصل ولم يصم ولم يزك ولم يحج ولم يعتمر ولم يغتسل من الجنابة ولم يتطهر ولم يحرم لله حراماً ولم يحلل لله حلالاً، وليس له صلاة وإن ركع وسجد، ولا له زكاة وإن أخرج لكل أربعين درهماً درهماً ومن عرفه وأخذ عنه أطاع الله. وأما ما ذكرت أنهم يستحلون نكاح ذوات الأرحام التي حرم الله في كتابه فإنهم زعموا أنه إنما حرم علينا بذلك نكاح نساء النبي، فإن أحق ما بدأ به تعظيم حق الله وكرامة رسوله وتعظيم شأنه، وما حرم الله على تابعيه ونكاح نسائه من بعد قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ وقال الله تبارك وتعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ وهو أب لهم، ثم قال: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ فمن حرم نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لتحريم الله ذلك فقد حرم ما حرم الله في كتابه من الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت، وما حرم الله من الرضاعة، لأن تحريم ذلك كتحريم نساء النبي، فمن حرم ما حرم الله من الأمهات والبنات والأخوات والعمات من نكاح نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستحل ما حرم الله من نكاح سائر ما حرم الله فقد أشرك إذا اتخذ ذلك ديناً.

وأما ما ذكرت أن الشيعة يترادفون المرأة الواحدة فأعوذ بالله أن يكون ذلك من دين الله ورسوله، إنما دينه أن يحل ما أحل الله، ويحرم ما حرم الله وإن مما أحل الله المتعة من النساء في كتابه، والمتعة في الحج أحلهما ثم لم يحرمهما، فإذا أراد الرجل المسلم أن يتمتع من المرأة فعلى كتاب الله وسنته نكاح غير سفاح تراضيا على ما أحبا من الأجر والأجل، كما قال الله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ إن هما أحبا أن يمدا في الآجل على ذلك الأجر فآخر يوم من أجلها قبل أن ينقضي الآجل قبل غروب الشمس مدا فيه وزادا في الآجل ما أحبا فإن مضى آخر يوم منه لم يصلح إلا بأمر مستقبل، وليس بينهما عدة إلا من سواه فإن أرادت سواه اعتدت خمسة وأربعين يوماً، وليس بينهما ميراث، ثم إن شاءت

تمتعت من آخر، فهذا حلال لهما إلى يوم القيامة، إن هي شاءت من سبعة، وإن هي شاءت من عشرين ما بقيت في الدنيا كل هذا حلال لهما على حدود الله، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه. وإذا أردت المتعة في الحج فأحرم من العقيق واجعلها متعة، فمتى ما قدمت طفت بالبيت واستلمت الحجر الأسود وفتحت به وختمت سبعة أشواط، ثم تصلي ركعتين عند مقام إبراهيم، ثم اخرج من البيت فاسع بين الصفا والمروة سبعة أشواط، تفتح بالصفا وتختم بالمروة، فإذا فعلت ذلك قصرت حتى إذا كان يوم التروية صنعت ما صنعت بالعقيق، ثم أحرم بين الركن والمقام بالحج، فلم تزل محرماً حتى تقف بالموقف، ثم ترمي الجمرات وتذبح وتحلق وتحل وتغتسل ثم تزور البيت، فإذا أنت فعلت ذلك فقد أحللت، وهو قول الله: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ أن تذبح. وأما ما ذكرت أنهم يستحلون الشهادات بعضهم لبعض على غيرهم فإن ذلك ليس هو إلا قول الله﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ إذا كان مسافراً وحضره الموت اثنان ذوا عدل من دينه، فإن لم يجدوا فآخران ممن يقرأ القرآن من غير أهل ولايته ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا﴾ قليلا ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ * فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾ من أهل ولايته ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ * ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُواْ﴾ وكان رسول الله ﷺ يقضي بشهادة رجل واحد مع يمين المدعي ولا يبطل حق مسلم، ولا يرد شهادة مؤمن، فإذا أخذ يمين المدعي وشهادة الرجل قضى له بحقه وليس يعمل بهذا، فإذا كان لرجل مسلم قبل آخر حق يجحده ولم يكن له شاهد غير واحد فإنه إذا رفعه إلى ولاة الجور أبطلوا حقه، ولم يقضوا فيها بقضاء رسول الله ﷺ، كان الحق في الجور أن لا يبطل حق رجل فيستخرج الله على يديه حق رجل مسلم ويأجره الله ويحيي عدلا كان رسول الله ﷺ يعمل به. وأما ما ذكرت في آخر كتابك أنهم يزعمون أن الله رب العالمين هو النبي وأنك شبهت قولهم بقول الذين قالوا في عيسى ما قالوا، فقد عرفت أن السنن والأمثال كائنة لم يكن شيء فيما مضى إلا سيكون

مثله، حتى لو كانت شاة برشاء كان ههنا مثله، واعلم أنه سيضل قوم على ضلالة من كان قبلهم كتبت تسألني عن مثل ذلك ما هو وما أرادوا به، أخبرك أن الله تبارك وتعالى هو خلق الخلق لا شريك له، له الخلق والأمر والدنيا والآخرة، وهو رب كل شيء وخالقه، خلق الخلق وأحب أن يعرفوه بأنبيائه واحتج عليهم بهم، فالنبي ﷺ هو الدليل على الله عبد مخلوق مربوب اصطفاه لنفسه برسالته، وأكرمه بها، فجعله خليفته في خلقه، ولسانه فيهم، وأمينه عليهم، وخازنه في السماوات والأرضين، قوله قول الله، لا يقول على الله إلا الحق، من أطاعه أطاع الله، ومن عصاه عصى الله، وهو مولى من كان الله ربه ووليه من أبى أن يقر له بالطاعة فقد أبى أن يقر لربه بالطاعة وبالعبودية، ومن أقر بطاعته أطاع الله وهداه، فالنبي مولى الخلق جميعاً عرفوا ذلك أو أنكروه، وهو الوالد المبرور، فمن أحبه وأطاعه فهو الولد البار ومجانب للكبائر، وقد بينت ما سألتني عنه وقد علمت أن قوماً سمعوا صفتنا هذه فلم يعقلوها بل حرفوها ووضعوها على غير حدودها على نحو ما قد بلغك، وقد برئ الله ورسوله من قوم يستحلون بنا أعمالهم الخبيثة وقد رمانا الناس بها، والله يحكم بيننا وبينهم فإنه يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ * يَوۡمَئِذٖ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ﴾ أعمالهم السيئة ﴿وَيَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ ٱلۡمُبِينُ﴾. وأما ما كتبت به ونحوه وتخوفت أن يكون صفتهم من صفته فقد أكرمه الله عن ذلك تعالى ربنا عما يقولون علواً كبيراً صفتي هذه صفة صاحبنا التي وصفنا له وعنه أخذناه فجزاه الله عنا أفضل الجزاء، فإن جزاءه على الله، فتفهم كتابي هذا، والقوة لله[1].

(1) **بصائر الدرجات**، ص 546-551. **بحار الأنوار**، ج24، ص286.

المصادر والمراجع

1 ـ **القرآن الكريم**.

2 ـ **اختيار معرفة الرجال**، الشيخ الطوسي، (ت 460هـ)، تصحيح وتعليق: مير داماد الأسترابادي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

3 ـ **أصول الحديث**، الدكتور عبد الهادي الفضلي (ت 1434 هـ)، ط الثالثة، عام 1421، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر ـ بيروت ـ لبنان.

4 ـ **أصول الفقه**، الشيخ محمد رضا المظفر (ت 1388 هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة.

5 ـ **إعلام الورى بأعلام الهدى**، الشيخ الطبرسي، (ت 548)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط الأولى، 1417، ستارة، قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة.

6 ـ **أعيان الشيعة**، السيد محسن الأمين، (ت 1371)، تحقيق: حسن الأمين، عام 1983 م، دار التعارف للمطبوعات ـ بيروت ـ لبنان.

7 ـ **الاجتهاد والتقليد في علم الرجال**، الشيخ حسن الكاشاني، والشيخ مجتبى الاسكندري، والشيخ محمد ال مكباس، تقريراً لبحوث الشيخ محمد السند، (معاصر)، ط الأولى، عام 2010، باقيات، وفا، قم ـ ايران.

8 ـ **الاختصاص**، الشيخ المفيد، (ت 413 هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، السيد محمود الزرندي، ط الثانية، عام 1414 ـ 1993 م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان.

9 ـ **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**، الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد، (ت 413 هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، ط الثانية، عام 1414 ـ 1993 م، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان.

10 ـ **الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)**، خير الدين الزركلي، (ت 1410 هـ)، ط الخامسة، عام 1980، دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان.

11 ـ **الإقبال بالأعمال الحسنة فيما يعمل مرة في السنة، المعروف بـ(إقبال الأعمال)**، السيد ابن طاووس، (ت 664)، تحقيق: جواد القيومي الاصفهاني، ط الأولى، عام 1416، مكتب الإعلام الإسلامي.

12 ـ **التحرير الطاووسي المستخرج من كتاب حل الإشكال للسيد أحمد بن موسى آل طاووس** (ت 673 هـ)، الشيخ حسن صاحب المعالم (ت 1011 هـ)، تحقيق: فاضل الجواهري، ط الأولى، عام 1411هـ، سيد الشهداء عليه السلام.

13 ـ **الحدائق الناضرة**، المحقق البحراني، (ت 1186 هـ)، تحقيق وتعليق وإشراف: محمد تقي الإيرواني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

14 ـ **الذريعة إلى تصانيف الشيعة**، آغا بزرك الطهراني، (ت 1389)، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان.

15 ـ **الرافضة غير الشيعة**، أحمد كاظم الأكوش، (المؤلف)، ط الأولى، عام 2010م، دار السجاد، بيروت ـ لبنان.

16 ـ **الرواشح السماوية**، ميرداماد محمد باقر الحسيني الأستر آبادي، (ت 1041 هـ)، تحقيق: غلام حسين قيصريه ها، نعمة الله الجليلي، ط الأولى، 1422، دار الحديث للطباعة والنشر.

17 ـ **الغلو والفرق الباطنية**، رواة المعارف بين الغلاة والمقصرة، الشيخ حسن الكاشاني، والشيخ مجتبى الاسكندري، تقريراً لبحوث الشيخ محمد السند، (معاصر)، ط الأولى، عام 2011، باقيات، وفا، قم ـ ايران.

18 ـ **الفهرست**، الشيخ الطوسي،(ت 460)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط الأولى، عام 1417، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة.

19 ـ **الفوائد الرجالية**، السيد بحر العلوم، (ت 1212هـ)، تحقيق وتعليق: محمد صادق بحر العلوم، حسين بحر العلوم، ط الأولى، 1363 ش، مكتبة الصادق، طهران.

20 ـ **القاموس المحيط والقابوس الوسيط في اللغة**، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، (ت 817 هـ)، د.ت.

21 ـ **القفز على حقائق التاريخ**، أحمد كاظم الأكوش، (المؤلف)، مخطوط.

22 ـ **الكافي**، الشيخ الكليني، (ت 329 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط الخامسة، عام 1363 ش، حيدري، دار الكتب الإسلامية ـ طهران.

23 ـ **الكامل**، عبد الله بن عدي (ت 365 هـ)، قراءة وتدقيق: يحيى مختار غزاوي، ط الثالثة، عام 1988 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

24 ـ **المحاسن**، أحمد بن محمد بن خالد البرقي، (ت 274 هـ)، تصحيح وتعليق: السيد جلال الدين الحسيني، عام1370 ـ 1330 ش، دار الكتب الإسلامية ـ طهران.

25 ـ **المستجاد من الإرشاد (المجموعة)**، العلامة الحسن بن المطهر الحلي، (ت 726 هـ)، طبعة حجرية، عام 1406، مطبعة الصدر، نشر مكتب آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم.

26 ـ **الموضوعات**، ابن الجوزي (ت 597 هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط الأولى، عام 1968 م، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

27 ـ **أمل الآمل**، الحر العاملي، (ت 1104)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، الآداب، النجف الأشرف.

28 ـ **إيضاح الاشتباه**، العلامة الحلي، (ت 726 هـ)، تحقيق: الشيخ محمد الحسون. ط الأولى، عام 1411، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

29 ـ **بحار الأنوار**، العلامة المجلسي (ت 1111 هـ)، تحقيق: السيد إبراهيم الميانج، محمد الباقر البهبودي، ط الثالثة المصححة، عام 1983 م، مؤسسة الوفاء ـ بيروت ـ لبنان، دار إحياء التراث العربي.

30 ـ **بحوث في فقه الرجال**، السيد علي حسين مكي العاملي (معاصر)، تقرير أبحاث السيد علي العلامة الفاني الأصفهاني، ط الثانية، عام 1414 هـ، مؤسسة العروة الوثقى.

31 ـ **بحوث في مباني علم الرجال**، محمد صالح التبريزي، تقريراً لبحوث الشيخ محمد السند، (معاصر)، ط الأولى، عام 1426 هـ، مدين، سرور، قم ـ ايران.

32 ـ **بصائر الدرجات الكبرى**، أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار، (ت 290 هـ)، تصحيح وتعليق وتقديم: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، عام 1404 ـ 1362 ش، مطبعة الأحمدي، طهران، منشورات الأعلمي ـ طهران.

33 ـ **تاج العروس من جواهر القاموس**، محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي، (ت 1205 هـ)، تحقيق: علي شيري، عام 1414 ـ 1994م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت.

34 ـ **تفسير الإمام العسكري** عليه السلام، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، ط الأولى محققة، عام 1409، مهر ـ قم المقدسة، برعاية: السيد محمد باقر الموحد الأبطحي.

35 ـ **تفسير القمي**، علي بن إبراهيم القمي، (ت ن329 هـ)، تصحيح وتعليق وتقديم: السيد طيب الموسوي الجزائري، ط الثالثة، عام 1404، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر ـ قم ـ ايران، منشورات مكتبة الهدى.

36 ـ **تفسير مجمع البيان**، الشيخ الطبرسي، (ت 548)، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، ط الأولى، عام 1415 ـ 1995 م، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ـ لبنان.

37 ـ **تفسير نور الثقلين**، الشيخ الحويزي، (ت 1112)، تصحيح وتعليق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، ط الرابعة، عام 1412 ـ 1370 ش، مؤسسة إسماعيليان ـ قم.

38 ـ **تهذيب التهذيب**، شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، (ت 852 هـ)، ط الأولى، عام 1404 ـ 1984 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان.

39 ـ **تهذيب الكمال**، المزي، (ت 742هـ)، تحقيق وضبط وتعليق: الدكتور بشار عواد معروف، ط الثانية، عام 1985 م، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان.

40 ـ **تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي**، السيد محمد علي الموحد الأبطحي، ط الأولى، عام 1417، نكَارش. قم المقدسة.

41 ـ **توضيح المقال في علم الرجال**، الملا علي كني، (1306 هـ) تحقيق: محمد حسين مولوي، قسم الأبحاث التراثية بدار الحديث، مراجعة: محمد الباقري، ط الأولى، سنة 1421، سرور، دار الحديث.

42 ـ **خاتمة المستدرك ـ الميرزا النوري (ت 1320هـ)**، مؤسسة آل البيت : لإحياء التراث، ط الأولى، عام 1416 هـ، قم ـ ايران.

43 ـ **خلاصة الأقوال في معرفة الرجال**، العلامة أبو منصور الحسن بن المطهر الأسدي الحلي، (ت 726 هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط الأولى، عام 1417، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة.

44 ـ **خلاصة الأقوال**، العلامة الحلي، (ت 726 هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط الأولى، سنة 1417، مؤسسة النشر الإسلامي.

45 ـ **دروس تمهيدية في تاريخ علم الرجال عند الإمامية**، أحمد بن عبد الجبار السمين، تقريراً لبحوث الشيخ حيد حب الله، (معاصر)، ط الأولى، عام 1433 ـ 2012، دار الفقه الإسلامي المعاصر.

46 ـ **رجال ابن الغضائري**، أحمد بن الحسين الغضائري الواسطي البغدادي، **تحقيق**: السيد محمد رضا الجلالي، ط الأولى، عام 1422، دار الحديث.

47 ـ **رجال ابن داود**، ابن داوود الحلي، (ت740 هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق آل بحر العلوم، عام 1972 م، منشورات مطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف، منشورات الرضي، قم ـ ايران.

48 ـ **رجال ابن داود**، تقي الدين الحسن بن علي بن داوود الحلي، (ت 740 هـ)، تحقيق وتقديم: السيد محمد صادق آل بحر العلوم، عام 1392 ـ 1972 م، منشورات مطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف، منشورات الرضي ـ قم ـ ايران.

49 ـ **رجال الخاقاني**، الشيخ علي الخاقاني (ت 1334هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، ط الثانية، عام 1404، مكتب الإعلام الإسلامي.

50 ـ **رجال الطوسي (الأبواب)**، الشيخ الطوسي، (ت 460)، تحقيق: جواد القيومي الإصفهاني، ط الأولى، عام 1415، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

51 ـ **رسائل في دراية الحديث**، أبو الفضل حافظيان البابلي، (معاصر)، ط الأولى، 1424، دار الحديث للطباعة والنشر، ايران، قم المقدسة.

52 ـ **سماء المقال في علم الرجال**، أبو الهدى الكلباسي، (ت 1356 هـ)، تحقيق: السيد محمد الحسيني القزويني، ط الأولى، عام 1419 هـ، أمير، قم، مؤسسة ولي العصر عليه السلام للدراسات الإسلامية، قم المشرفة.

53 ـ **شرح أصول الكافي**، مولي محمد صالح المازندراني، (ت 1081 هـ)، مع تعليقات: الميرزا أبو الحسن الشعراني، ضبط وتصحيح: السيد علي عاشور، ط الأولى، 1421 ـ 2000 م، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان.

54 ـ **شرح نهج البلاغة**، ابن أبي الحديد، (ت 656 هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط الأولى، عام 1378 ـ 1959 م، دار إحياء الكتب العربية، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان.

55 ـ **طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال**، السيد علي البروجردي، (1313 هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، إشراف: السيد محمود المرعشي، ط الأولى، سنة 1410، قم المقدسة.

56 ـ **عدة الأصول** (ط.ج)، الشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، ط الأولى، عام 1417 ـ 1376 ش، ستارة ـ قم. (ط.ق)، تحقيق: محمد مهدي نجف، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر.

57 ـ **فرج المهموم**، السيد ابن طاووس، عام 1363 ش، منشورات الرضي، قم.

58 ـ **فهرست أسماء مصنفي الشيعة المعروف بـ(رجال النجاشي)**، للشيخ النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي الكوفي (ت 450 هـ)، تحقيق: الحجة السيد موسى الشبيري الزنجاني ط الخامسة، عام 1416 هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

59 ـ **قاموس الرجال**، الشيخ محمد تقي التستري، ط الأولى، سنة 1422، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

60 ـ **قواعد الحديث**، محيي الدين الموسوي الغريفي، ط الثانية، عام 1406- 1986، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان.

61 ـ **كتاب الضعفاء الكبير**، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، (ت 322 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، ط الثانية، عام 1418، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

62 ـ **كشف الغمة**، ابن أبي الفتح الإربلي، (ت 693)، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان.

63 ـ **كليات في علم الرجال**، جعفر السبحاني (معاصر)، ط الثالثة، عام 1414 هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

64 ـ **الرعاية في علم الدراية**، الشهيد الثاني، (ت 965 هـ)، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، ط الثانية، عام 1408، بهمن، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم المقدسة.

65 ـ **لسان العرب**، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري، (ت 711 هـ)، عام 1405، نشر أدب الحوزة ـ قم ـ ايران، ج 1 ـ ص 704. **ومجمع البحرين**، الشيخ فخر الدين الطريحي، (ت 1085 هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، ط الثانية، عام 1408 - 1367 ش، مكتب النشر الثقافة الإسلامية.

66 ـ **لسان الميزان**، ابن حجر، (ت 852 هـ)، ط الثانية، 1971 م، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ـ لبنان.

67 ـ **مدينة المعاجز**، السيد هاشم البحراني، (ت 1107 هـ)، تحقيق: لجنة التحقيق بإشراف فارس حسون كريم، ط الأولى، عام 1415، دانش، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم.

68 ـ **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**، الميرزا النوري (ت 1320 هـ)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط الثانية، 1988 م، بيروت ـ لبنان.

69 ـ **مستدرك الوسائل**، الميرزا النوري، (ت 1320 هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت : لإحياء التراث، ط الثانية، عام 1408 ـ 1988 م، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان.

70 ـ **مستدركات أعيان الشيعة**، حسن الأمين، (ت 1368 هـ) ط الثانية، عام 1997 م، دار التعارف للمطبوعات، بيروت.

71 ـ **مشرق الشمسين واكسير السعادتين**، البهائي العاملي، (ت 1031)، منشورات مكتبة بصيرتي ـ قم، طبعة حجرية.

72 ـ **مصباح الفقاهة**، محمد علي التوحيدي التبريزي تقريراً لأبحاث السيد الخوئي، (ت 1411 هـ)، ط الأولى المحققة، العلمية ـ قم، مكتبة الداوري ـ قم.

73 ـ **معالم العلماء**، ابن شهر آشوب، (ت 588 هـ)، د.ت، قم.

74 ـ **معاني الأخبار**، الشيخ الصدوق، (ت 381 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، عام 1379 ـ 1338 ش، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

75 ـ **معجم ألفاظ الفقه الجعفري**، الدكتور أحمد فتح الله، (معاصر)، ط الأولى، عام 1995 م، مطابع المدوخل، الدمام.

76 ـ **معجم رجال الحديث وتفصيل طبقاة الرواة**، أبو القاسم الموسوي السيد الخوئي،(ت 1411 هـ)،ط الخامسة، عام 1413 ـ 1992 م،طبعة منقحة ومزيدة.

77 ـ **مناقب آل أبي طالب**، أبو عبد الله محمد بن علي بن ابن شهرآشوب، (ت 588 هـ)، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، عام 1956 م، مطبعة الحيدرية، النجف الأشرف.

78 ـ **منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان**، جمال الدين أبو منصور الحسن بن زين الدين

الشهيد (ت 1011 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط الأولى، عام 1362 ش، المطبعة الإسلامية، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

79 ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت 748 هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط الأولى، عام 1382 ـ 1963 م، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان

80 ـ **نقد الرجال**، التفرشي، (ت ق 11 هـ)، ط الأولى، سنة 1418، مؤسسة آل البيت : لإحياء التراث، قم.

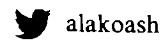
81 ـ **نهاية الدراية (في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للبهائي)**، السيد حسن الصدر(ت 1351 هـ)، تحقيق: ماجد الغرباوي، اعتماد ـ قم، نشر المشعر.

82 ـ **نهج البلاغة**، خطب الإمام علي عليه السلام، شرح: الشيخ محمد عبده، الأولى، عام 1412 ـ 1370 ش، النهضة، دار الذخائر ـ قم ـ ايران

83 ـ **معجم الفروق اللغوية الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري**، أبو هلال العسكري، (ت ن 395 هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط الأولى،عام 1412، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

للاتصال والتواصل مع المؤلف:

ahmd.alukeely



alakoash

aalakoash



إن البحث والتنقيب في أحوال الرواة بمختلف المدارس قد استمر من عهد الغيبة الصغرى والى زمننا هذا، فذهب كل واحد منهم مذهبا في الجرح والتعديل وأسس كل منهم مدرسة في علم الرجال. فترى أن الاختلافات العريقة في الاعتماد على راوٍ أو عدم الاعتماد عليه، لا تقل عن الاختلافات الموجودة حاليا في المسائل النظرية كالفقه وبعض مسائل العقائد.

فهل كان علمائنا على وفاق في آرائهم الرجالية ومبانيهم في الجرح والتعديل.. ولو ضننا وجود توافق فيما بينهم فلماذا وقعنا في تعارض أقوالهم بين الشد والجذب..!!

هل توجد ضابطة معينة أو مخصصة أو قاعد يمكن الاعتماد والاستناد عليها في دائرة علم الرجال ليطبق عليها الجرح والتعديل..!! ام ان علمائنا كان لكل واحد منهم أصولا وأسس ومعايير خاصة عليها يطبقون ويوزنون الرواة من حيث القوة والضعف.

هل النزاعات الكلامية والمعرفية والفقهية والاجتهاد الشخصي والحدس لها دخل في معرفة الراوي عندهم؟

هل توهم المتأخرون من الرجاليين بان آراء المتقدمين حول الرواة ما هي إلا أخبار وشهادات عن حس واصلة إليهم بالتواتر والاستفاضة ممن عاشرهم وعاصرهم. أو إنهم من أهل الخبرة فتكون حجة في الاعتماد عليهم؟.

هل أصبح علماء الرجال المتقدمين هم من لهم الوصايا والقيمومة على المذهب وتراث أهل البيت:، فلا يمكن الأخذ برواية أو الاعتماد عليها إلا بعد أن تسلم من طعن أصحاب الأصول الرجالية.؟!

هل علم الرجال بما هو علم يمكن الاعتماد عليه في تنقيح الاخبار؟ وما هو الاثر المترتب عليه فهل حافظ على اخبار اهل البيت: ام قام بتمزيقها؟. وهل هناك مقاييس خاصة واردة عن اهل البيت لمعرفة الحديث ام لا؟.

كل هذه الاسئلة وغيرها تجدها في هذا الكتاب ببحث موضوعي ودراسة علمية.

ISBN 978-614-404-570-1

